سلسلة الفتاوى (١٠)
إصداراتنا الرقمية (١٩٨)

الإشراق

في إجابة مسائل الزواج والطلاق

(٦٨٥)

فتوى واقعية معاصرة
على مذهب الحنفية

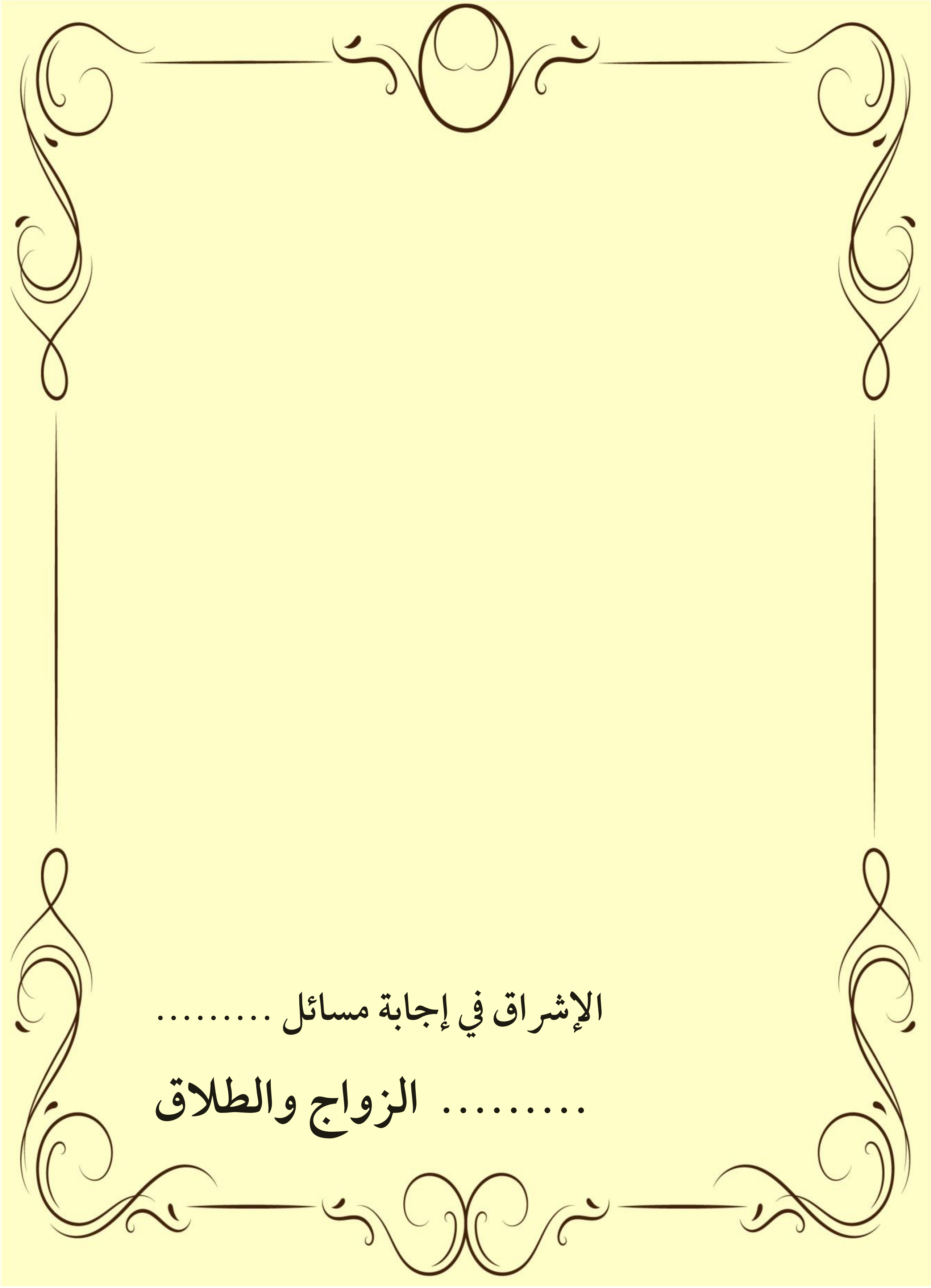
للأستاذ الدكتور صلاح محمد أبو الحاج

عميد كلية الفقه الحنفي
بجامعة العلوم الإسلامية العالمية
عمان - الأردن

الجزء الثاني

تبويب وترتيب وتصحيح وتحرير
اللجنة العلمية في مشروع ليتفقهوا في الدّين

مركز أنوار العلماء للدراسات


الإشراق في إجابة مسائل ....
.... الزواج والطلاق



الطبعة الرقمية الأولى

١٤٤١ هـ - ٢٠٢٠ م

إصدار

مركز أنوار العلماء للدراسات

التابع

لرابطة علماء الحنفية العالمية

World League of Hanafi Scholars

جوال 00962781408764

البريد الإلكتروني anwar_center1995@yahoo.com



الإشراق

في

إجابة مسائل الزواج والطلاق

(٦٨٥) فتوى واقعية معاصرة على مذهب الحنفية

للأستاذ الدكتور صلاح محمد أبو الحاج

عميد كلية الفقه الحنفي

بجامعة العلوم الإسلامية العالمية

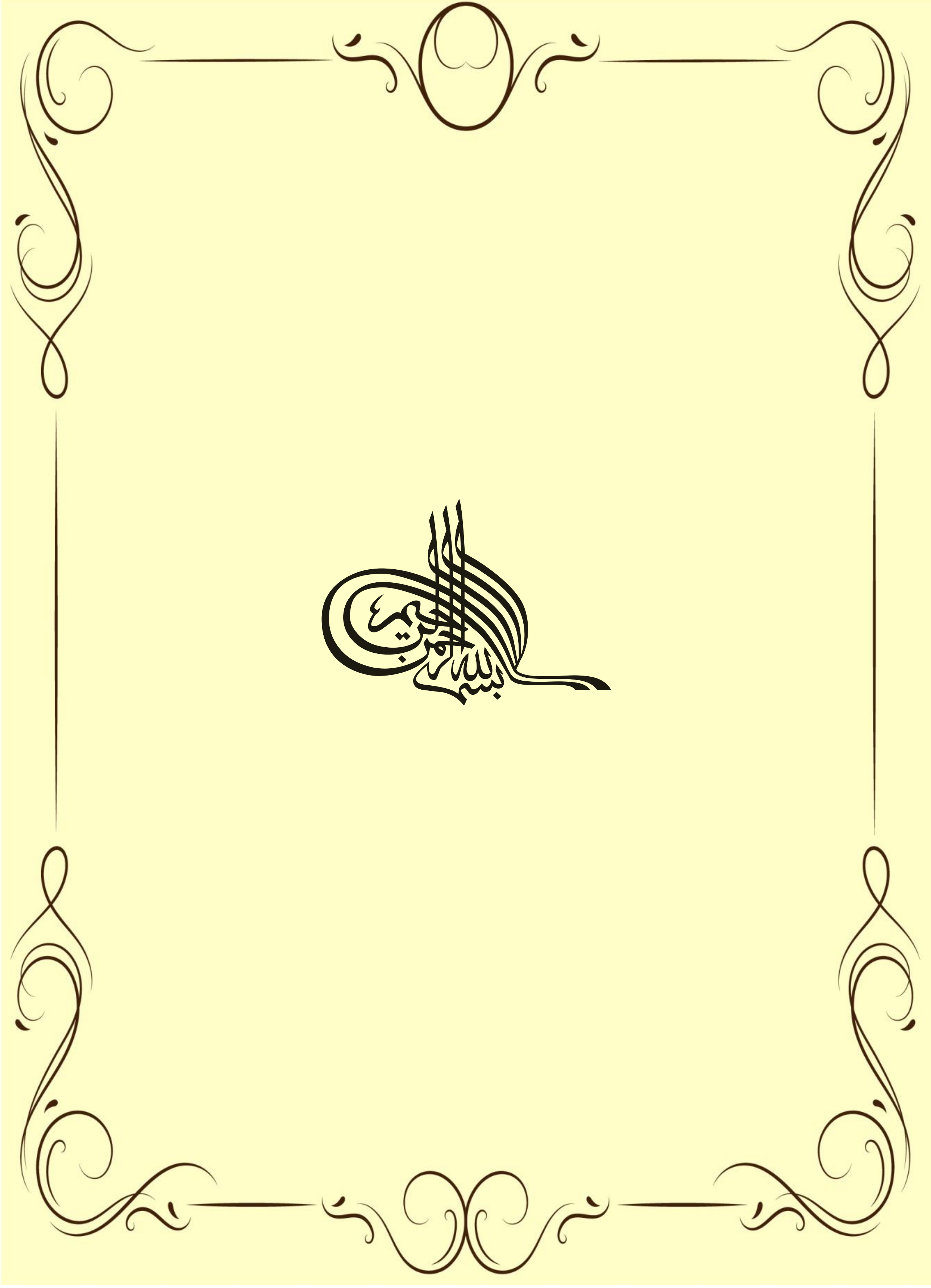
عمان – الأردن

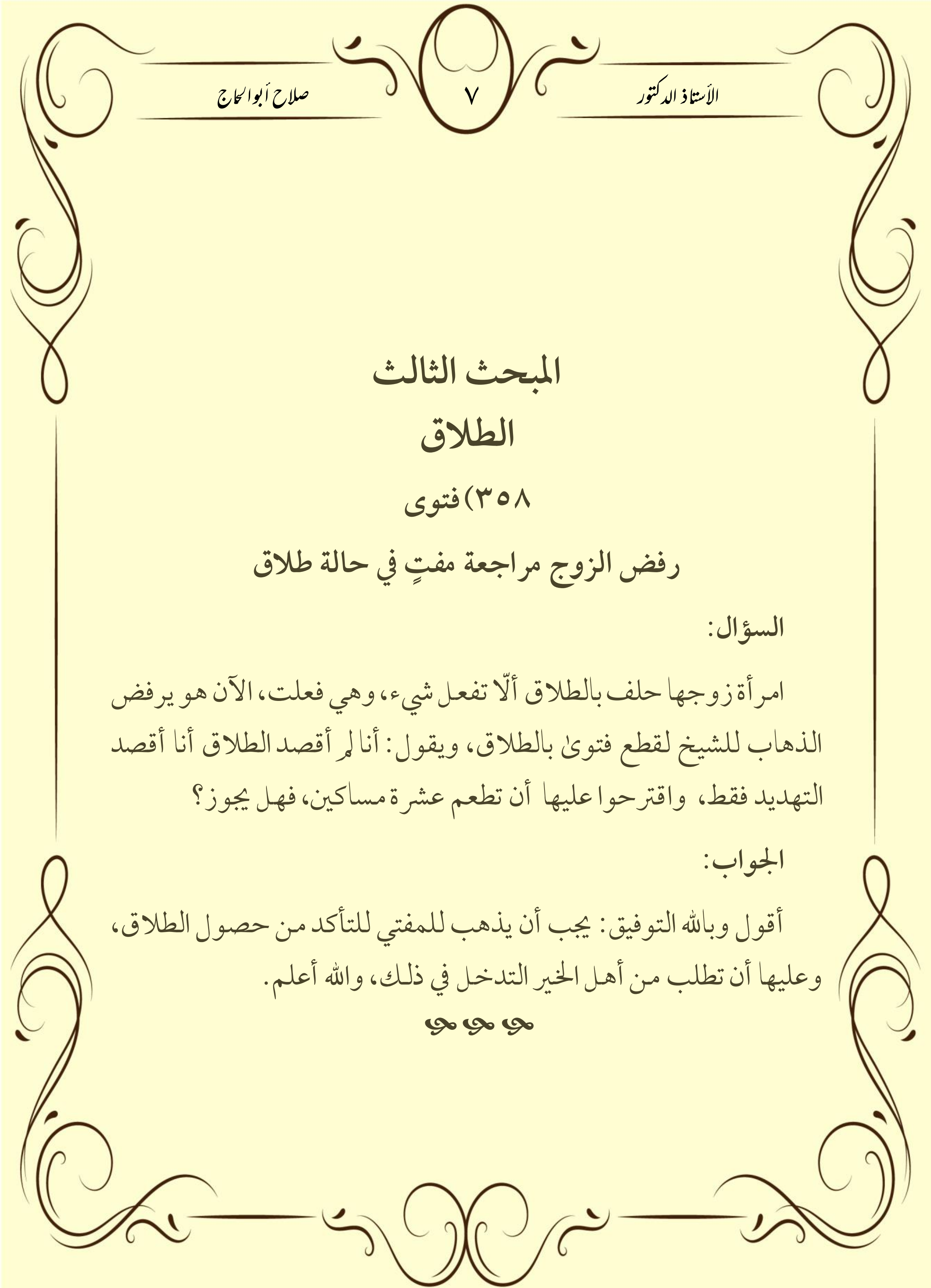
الجزء الثاني

تبويب وترتيب وتصحيح وتحرير

اللجنة العلمية في مشروع ليتفقهوا في الدين

مركز أنوار العلماء للدراسات


بسم الله الرحمن الرحيم



المبحث الثالث

الطلاق

٣٥٨) فتوى

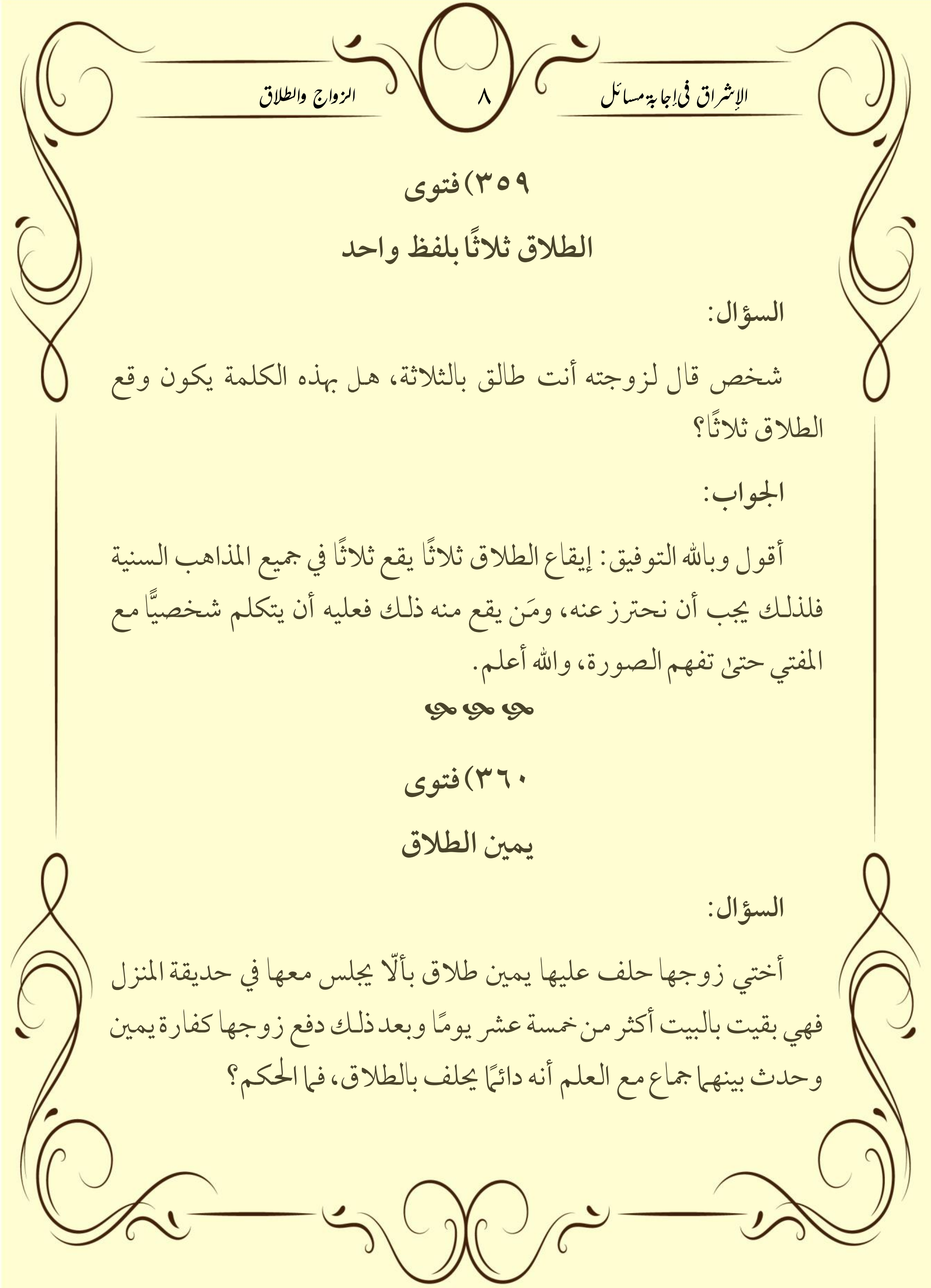
رفض الزوج مراجعة مفتٍ في حالة طلاق

السؤال:

امرأة زوجها حلف بالطلاق ألّا تفعل شيء، وهي فعلت، الآن هو يرفض الذهاب للشيخ لقطع فتوىٰ بالطلاق، ويقول: أنا لم أقصد الطلاق أنا أقصد التهديد فقط، واقترحوا عليها أن تطعم عشرة مساكين، فهل يجوز؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجب أن يذهب للمفتي للتأكد من حصول الطلاق، وعليها أن تطلب من أهل الخير التدخل في ذلك، والله أعلم.



٣٥٩) فتوى

الطلاق ثلاثًا بلفظ واحد

السؤال:

شخص قال لزوجته أنت طالق بالثلاثة، هل بهذه الكلمة يكون وقع الطلاق ثلاثًا؟

الجواب:

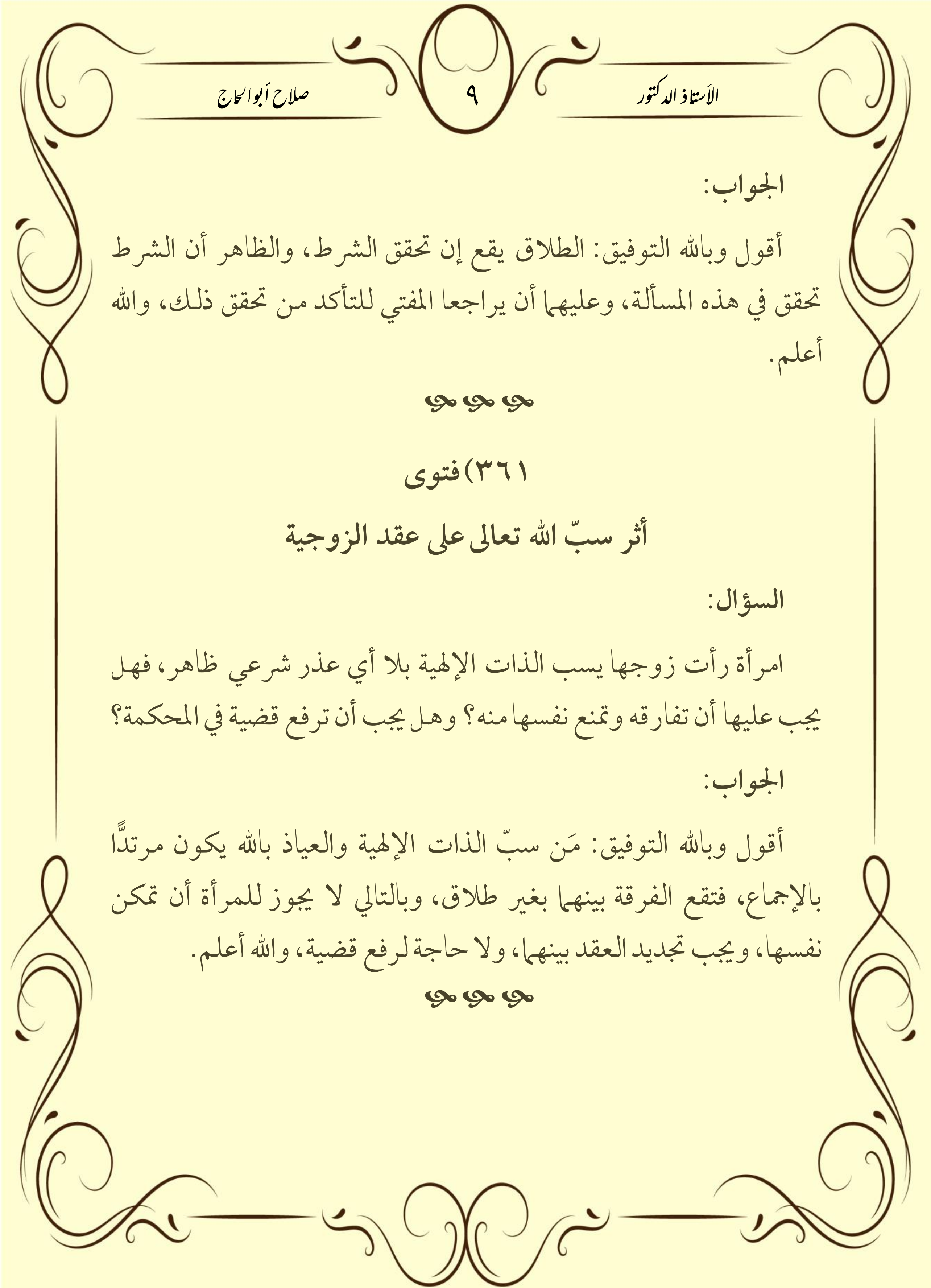
أقول وبالله التوفيق: إيقاع الطلاق ثلاثًا يقع ثلاثًا في جميع المذاهب السنية فلذلك يجب أن نحترز عنه، ومَن يقع منه ذلك فعليه أن يتكلم شخصيًّا مع المفتي حتى تفهم الصورة، والله أعلم.

٣٦٠) فتوى

يمين الطلاق

السؤال:

أختي زوجها حلف عليها يمين طلاق بألّا يجلس معها في حديقة المنزل فهي بقيت بالبيت أكثر من خمسة عشر يومًا وبعد ذلك دفع زوجها كفارة يمين وحدث بينهما جماع مع العلم أنه دائمًا يحلف بالطلاق، فما الحكم؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الطلاق يقع إن تحقق الشرط، والظاهر أن الشرط تحقق في هذه المسألة، وعليهما أن يراجعا المفتي للتأكد من تحقق ذلك، والله أعلم.

٣٦١) فتوى

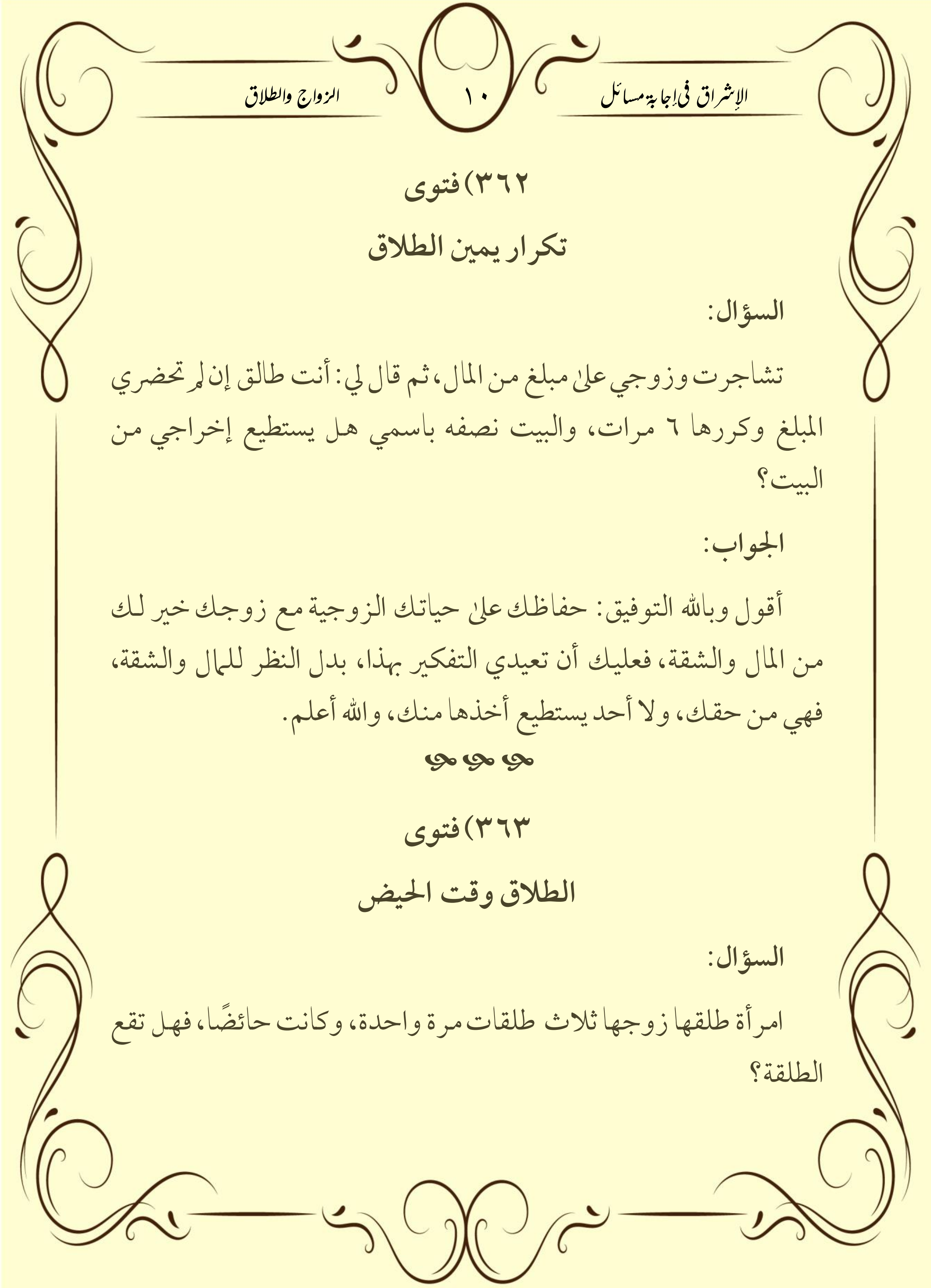
أثر سبّ الله تعالى على عقد الزوجية

السؤال:

امرأة رأت زوجها يسب الذات الإلهية بلا أي عذر شرعي ظاهر، فهل يجب عليها أن تفارقه وتمنع نفسها منه؟ وهل يجب أن ترفع قضية في المحكمة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: مَن سبّ الذات الإلهية والعياذ بالله يكون مرتدًّا بالإجماع، فتقع الفرقة بينهما بغير طلاق، وبالتالي لا يجوز للمرأة أن تمكن نفسها، ويجب تجديد العقد بينهما، ولا حاجة لرفع قضية، والله أعلم.



٣٦٢) فتوى

تكرار يمين الطلاق

السؤال:

تشاجرت وزوجي على مبلغ من المال، ثم قال لي: أنت طالق إن لم تحضري المبلغ وكررها ٦ مرات، والبيت نصفه باسمي هل يستطيع إخراجي من البيت؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: حفاظك على حياتك الزوجية مع زوجك خير لك من المال والشقة، فعليك أن تعيدي التفكير بهذا، بدل النظر للمال والشقة، فهي من حقك، ولا أحد يستطيع أخذها منك، والله أعلم.

٣٦٣) فتوى

الطلاق وقت الحيض

السؤال:

امرأة طلقها زوجها ثلاث طلقات مرة واحدة، وكانت حائضًا، فهل تقع الطلقة؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الطلاق يقع مطلقًا، في الحيض والطهر والحمل وغيره، والله أعلم.

ﮓﮓﮓ

٣٦٤) فتوى

طلاق الغضبان

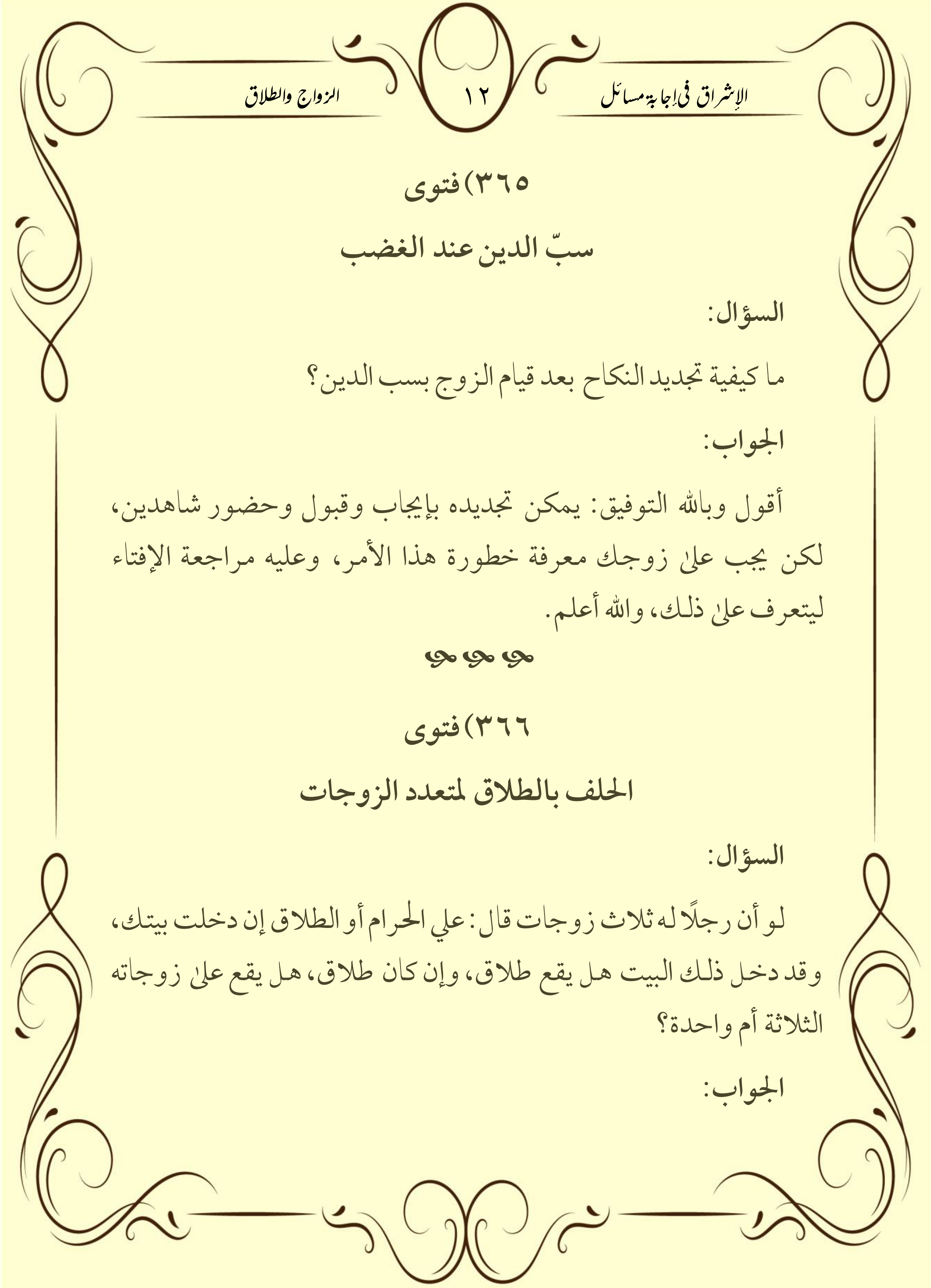
السؤال:

خالي متزوج وعنده طفل صغير، ويسكن خارج الأردن بالدنمارك، وطلق زوجته طلقة ثالثة وكانت حائضًا وكان غاضبًا عندما رمى اليمين عليها، فماذا يترتب عليه وهل من الممكن أن يرجع لزوجته؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن أوصله غضبه لمرحلة خرجت تصرفاته عن المعتاد من سب وشتم وضرب وكسر فلا يقع الطلاق، وعليه أن يراجع المفتي حتى يتثبت من الصورة الواقعة، والله أعلم.

ﮓﮓﮓ



٣٦٥) فتوى

سبّ الدين عند الغضب

السؤال:

ما كيفية تجديد النكاح بعد قيام الزوج بسب الدين؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يمكن تجديده بإيجاب وقبول وحضور شاهدين، لكن يجب على زوجك معرفة خطورة هذا الأمر، وعليه مراجعة الإفتاء ليتعرف على ذلك، والله أعلم.

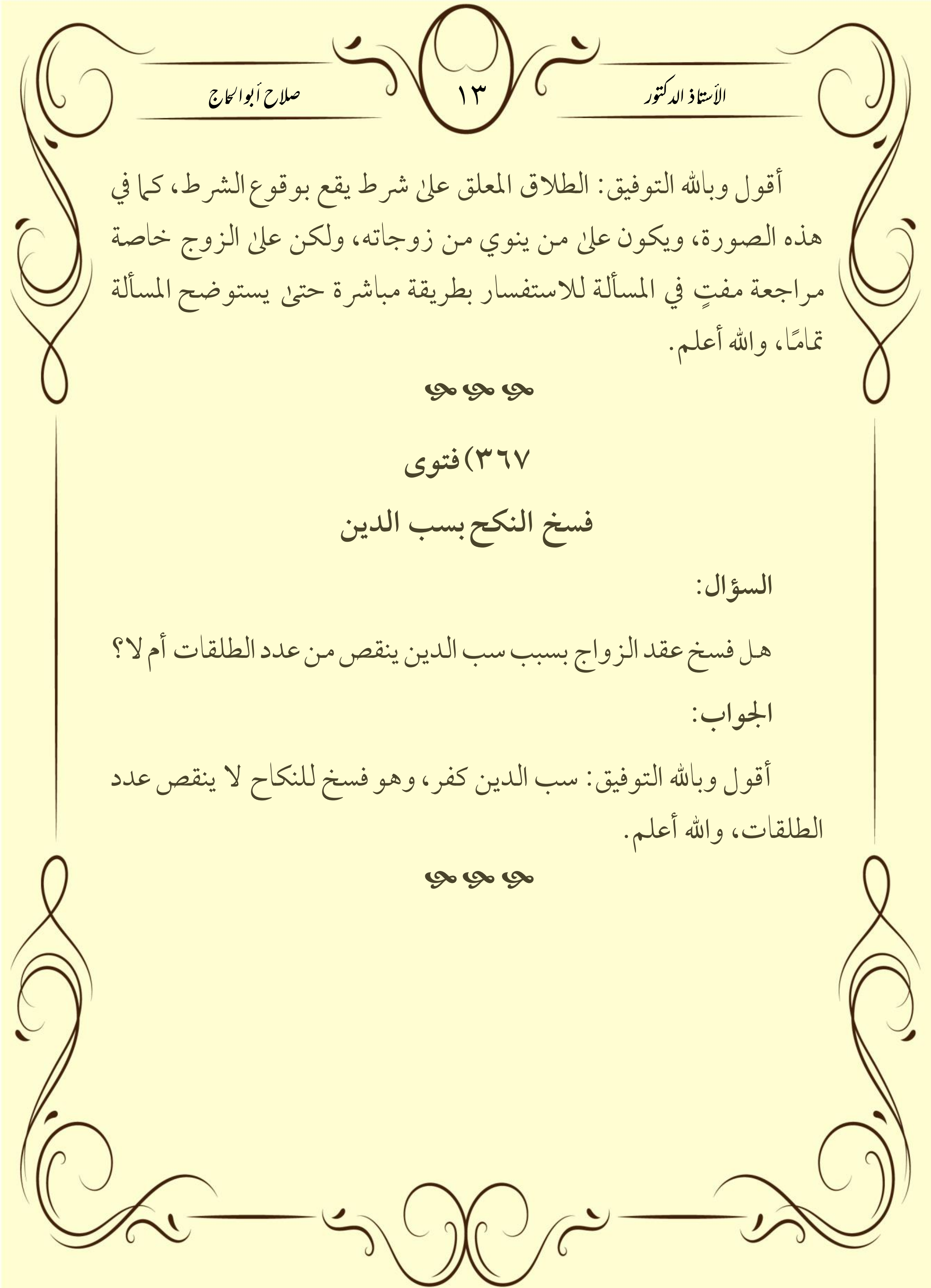
٣٦٦) فتوى

الحلف بالطلاق لمتعدد الزوجات

السؤال:

لو أن رجلًا له ثلاث زوجات قال: علي الحرام أو الطلاق إن دخلت بيتك، وقد دخل ذلك البيت هل يقع طلاق، وإن كان طلاق، هل يقع على زوجاته الثلاثة أم واحدة؟

الجواب:



أقول وبالله التوفيق: الطلاق المعلق على شرط يقع بوقوع الشرط، كما في هذه الصورة، ويكون على من ينوي من زوجاته، ولكن على الزوج خاصة مراجعة مفتٍ في المسألة للاستفسار بطريقة مباشرة حتى يستوضح المسألة تمامًا، والله أعلم.

ﮜﮜﮜ

٣٦٧) فتوى

فسخ النكح بسب الدين

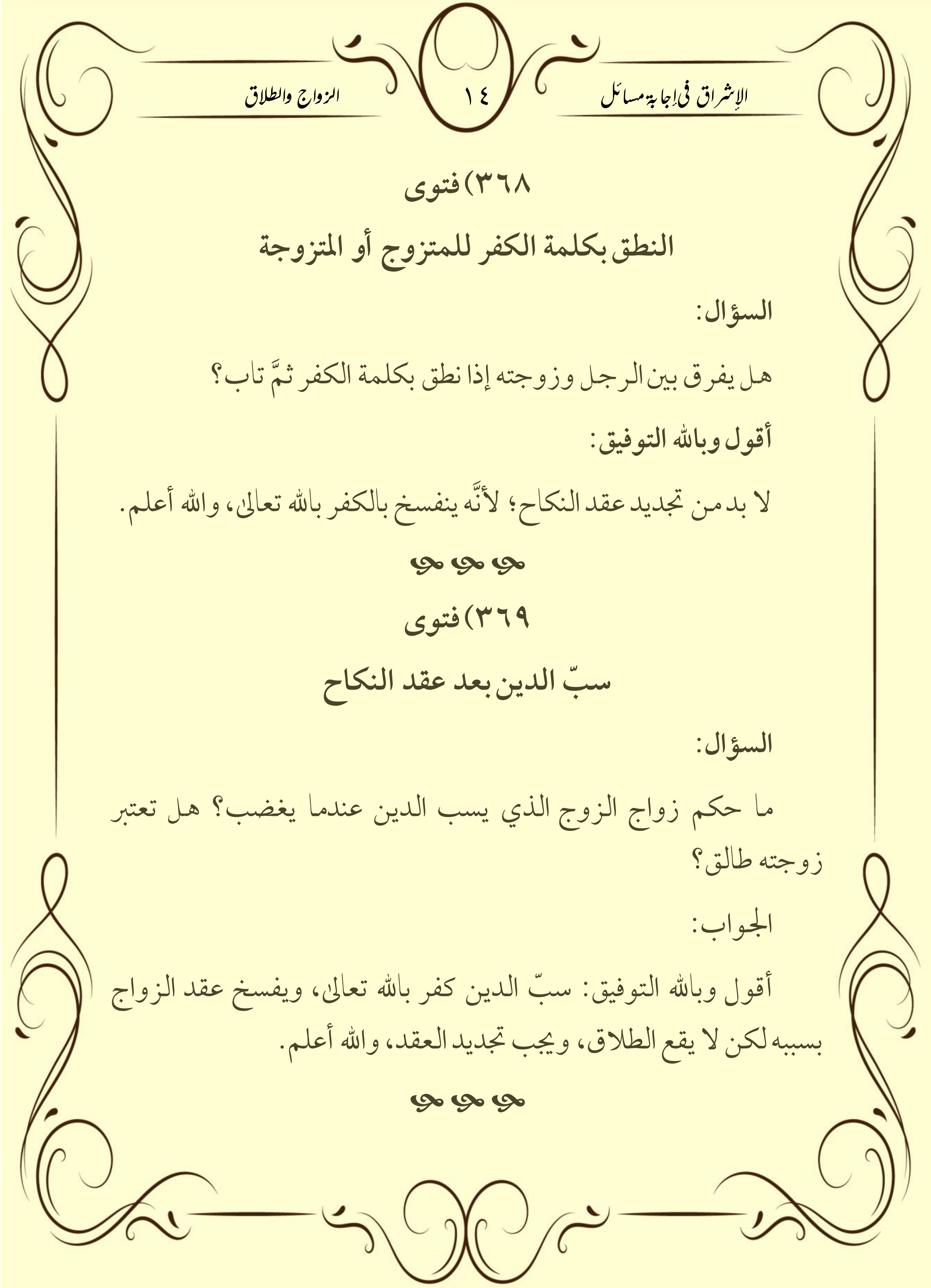
السؤال:

هل فسخ عقد الزواج بسبب سب الدين ينقص من عدد الطلقات أم لا؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: سب الدين كفر، وهو فسخ للنكاح لا ينقص عدد الطلقات، والله أعلم.

ﮜﮜﮜ



٣٦٨) فتوى

النطق بكلمة الكفر للمتزوج أو المتزوجة

السؤال:

هل يفرق بين الرجل وزوجته إذا نطق بكلمة الكفر ثمَّ تاب؟

أقول وبالله التوفيق:

لا بد من تجديد عقد النكاح؛ لأنَّه ينفسخ بالكفر بالله تعالى، والله أعلم.

٣٦٩) فتوى

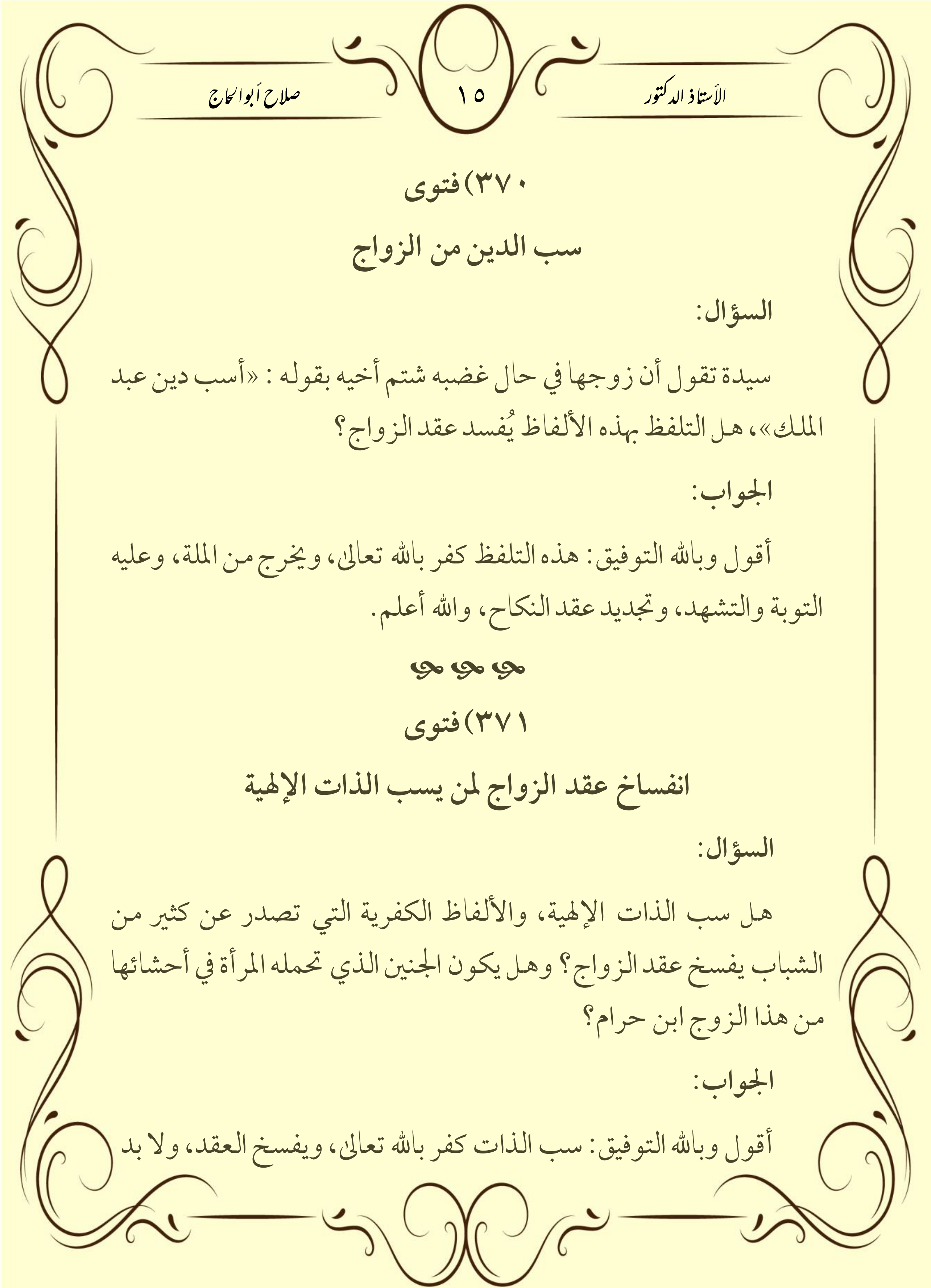
سبّ الدين بعد عقد النكاح

السؤال:

ما حكم زواج الزوج الذي يسب الدين عندما يغضب؟ هل تعتبر زوجته طالق؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: سبّ الدين كفر بالله تعالى، ويفسخ عقد الزواج بسببه لكن لا يقع الطلاق، ويجب تجديد العقد، والله أعلم.



٣٧٠) فتوى

سب الدين من الزواج

السؤال:

سيدة تقول أن زوجها في حال غضبه شتم أخيه بقوله : «أسب دين عبد الملك»، هل التلفظ بهذه الألفاظ يُفسد عقد الزواج؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذه التلفظ كفر بالله تعالى، ويخرج من الملة، وعليه التوبة والتشهد، وتجديد عقد النكاح، والله أعلم.

٣٧١) فتوى

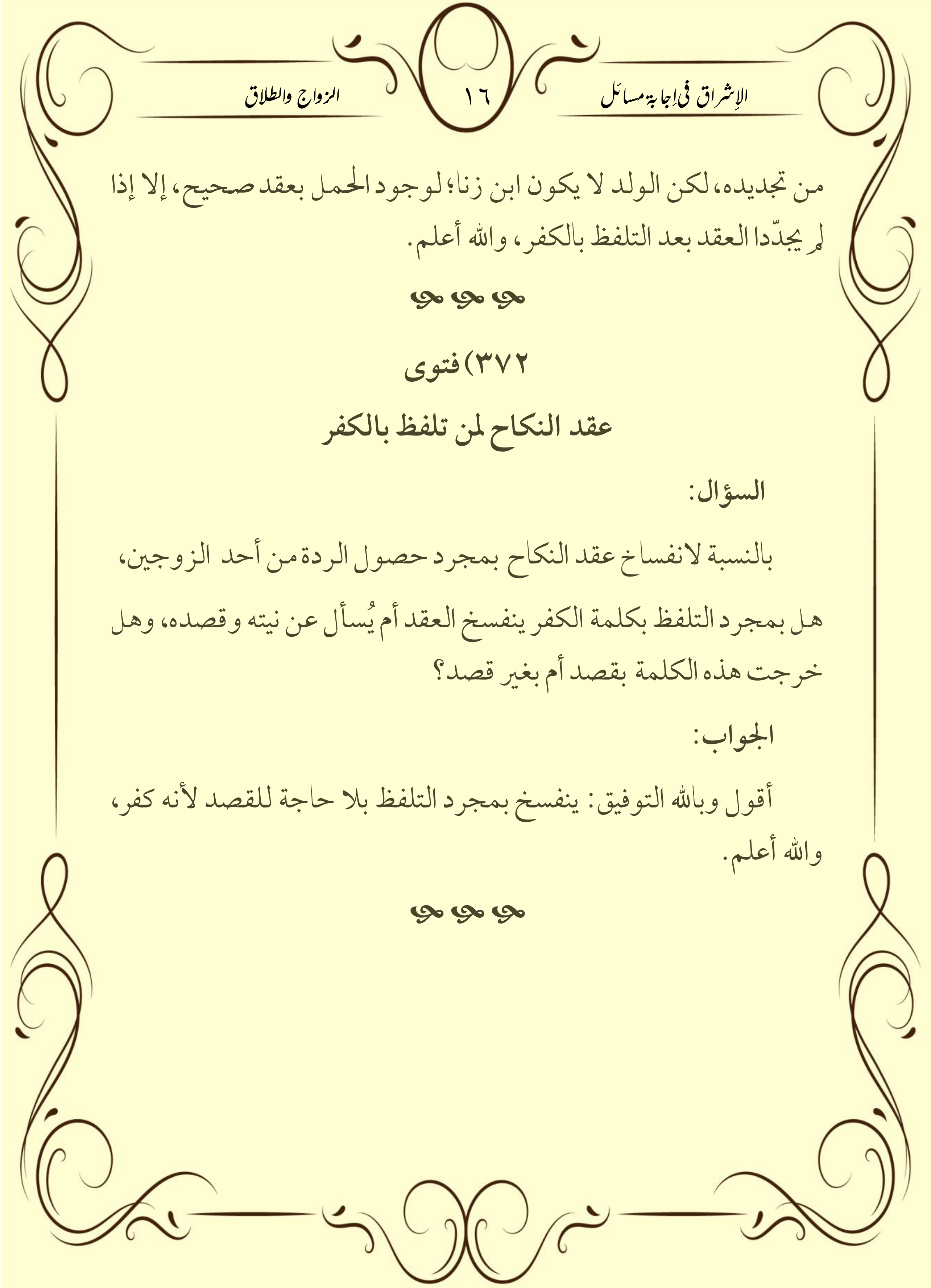
انفساخ عقد الزواج لمن يسب الذات الإلهية

السؤال:

هل سب الذات الإلهية، والألفاظ الكفرية التي تصدر عن كثير من الشباب يفسخ عقد الزواج؟ وهل يكون الجنين الذي تحمله المرأة في أحشائها من هذا الزوج ابن حرام؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: سب الذات كفر بالله تعالى، ويفسخ العقد، ولا بد



من تجديده، لكن الولد لا يكون ابن زنا؛ لوجود الحمل بعقد صحيح، إلا إذا لم يجدّدا العقد بعد التلفظ بالكفر، والله أعلم.

❧❧❧

٣٧٢) فتوى

عقد النكاح لمن تلفظ بالكفر

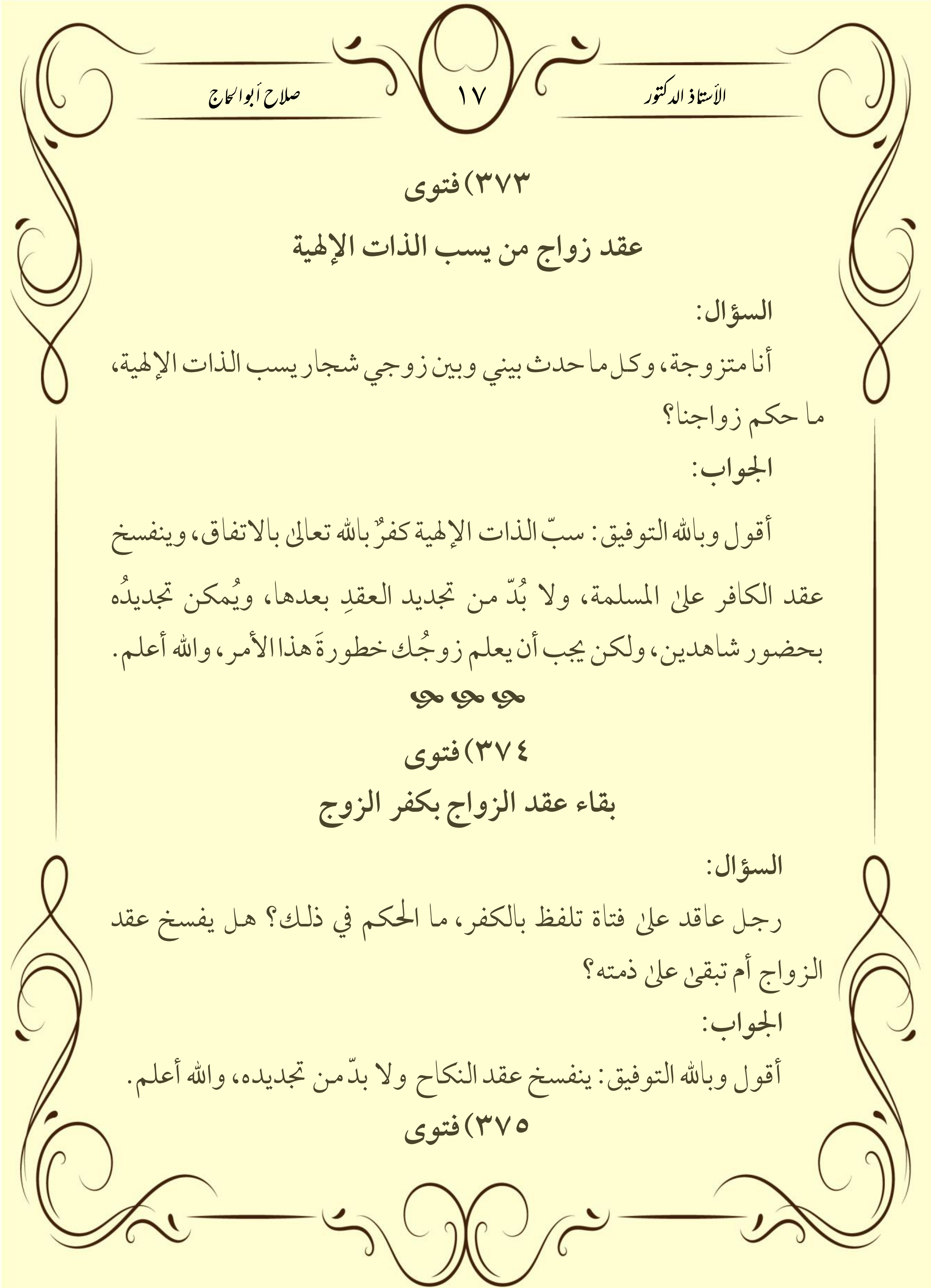
السؤال:

بالنسبة لانفساخ عقد النكاح بمجرد حصول الردة من أحد الزوجين، هل بمجرد التلفظ بكلمة الكفر ينفسخ العقد أم يُسأل عن نيته وقصده، وهل خرجت هذه الكلمة بقصد أم بغير قصد؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: ينفسخ بمجرد التلفظ بلا حاجة للقصد لأنه كفر، والله أعلم.

❧❧❧



٣٧٣) فتوى

عقد زواج من يسب الذات الإلهية

السؤال:

أنا متزوجة، وكل ما حدث بيني وبين زوجي شجار يسب الذات الإلهية، ما حكم زواجنا؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: سبّ الذات الإلهية كفرٌ بالله تعالى بالاتفاق، وينفسخ عقد الكافر على المسلمة، ولا بُدّ من تجديد العقدِ بعدها، ويُمكن تجديدُه بحضور شاهدين، ولكن يجب أن يعلم زوجُك خطورةَ هذا الأمر، والله أعلم.

❀ ❀ ❀

٣٧٤) فتوى

بقاء عقد الزواج بكفر الزوج

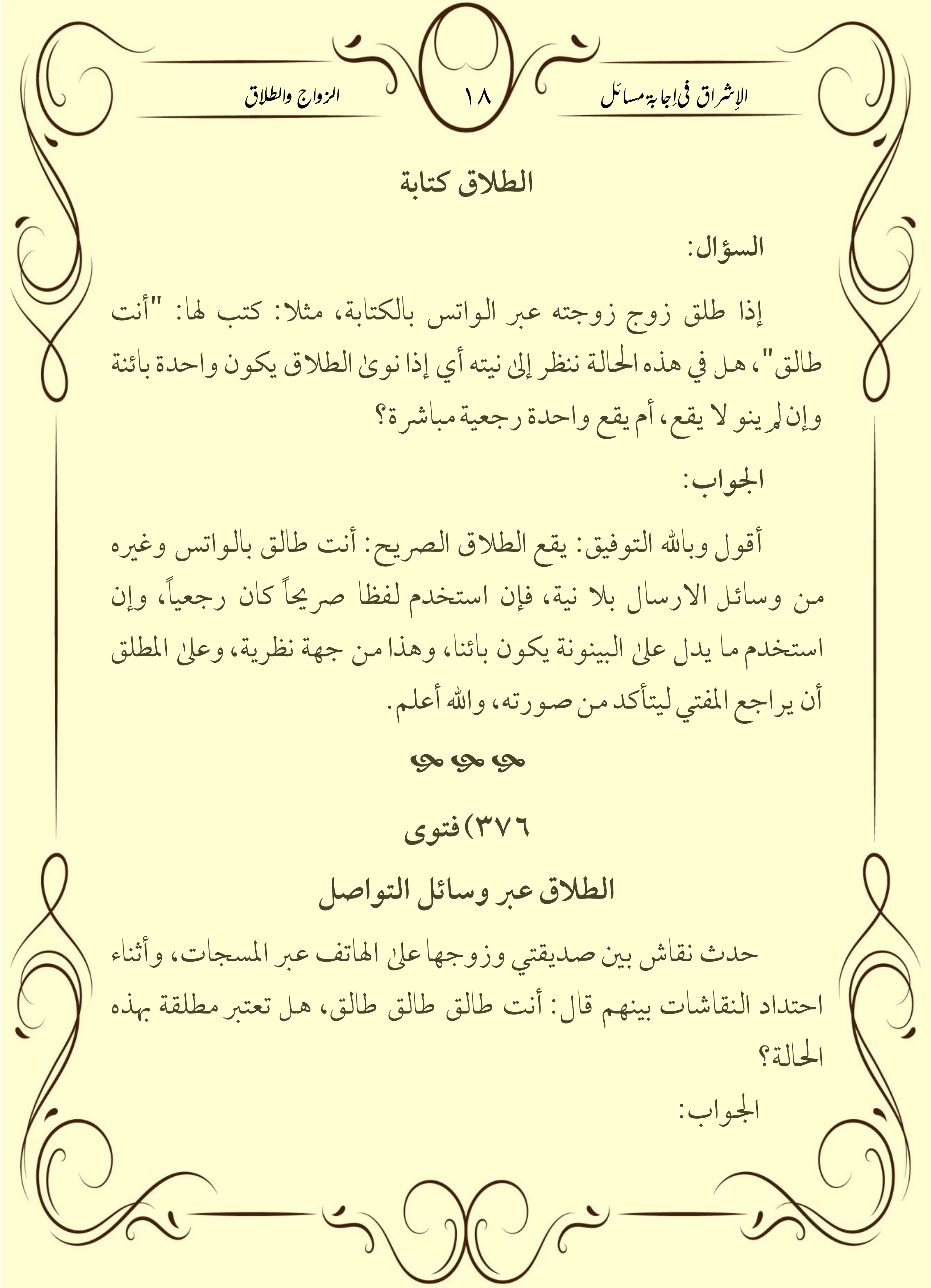
السؤال:

رجل عاقد على فتاة تلفظ بالكفر، ما الحكم في ذلك؟ هل يفسخ عقد الزواج أم تبقى على ذمته؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: ينفسخ عقد النكاح ولا بدّ من تجديده، والله أعلم.

٣٧٥) فتوى



الطلاق كتابة

السؤال:

إذا طلق زوج زوجته عبر الواتس بالكتابة، مثلا: كتب لها: "أنت طالق"، هل في هذه الحالة ننظر إلى نيته أي إذا نوى الطلاق يكون واحدة بائنة وإن لم ينو لا يقع، أم يقع واحدة رجعية مباشرة؟

الجواب:

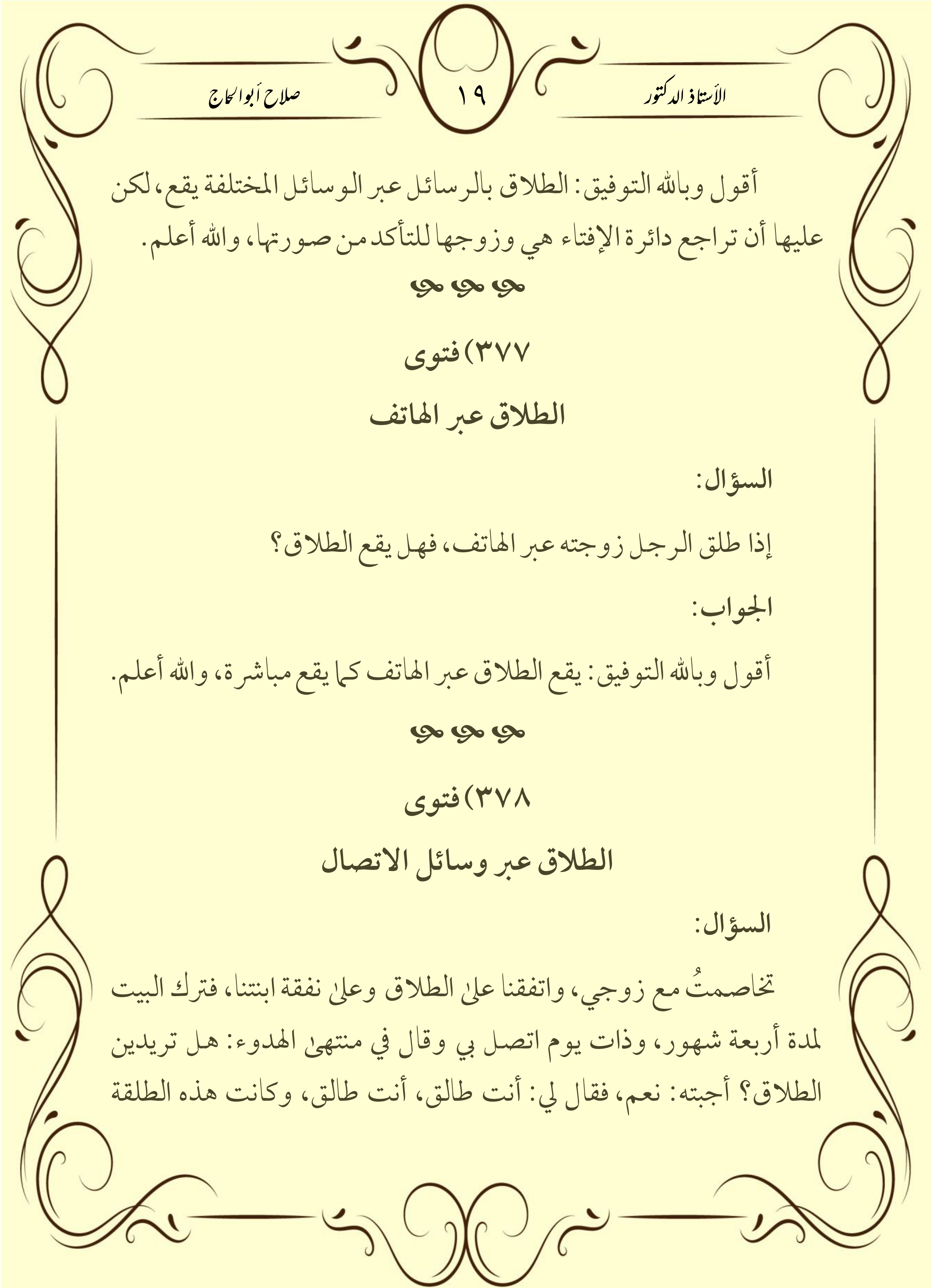
أقول وبالله التوفيق: يقع الطلاق الصريح: أنت طالق بالواتس وغيره من وسائل الارسال بلا نية، فإن استخدم لفظا صريحاً كان رجعياً، وإن استخدم ما يدل على البينونة يكون بائنا، وهذا من جهة نظرية، وعلى المطلق أن يراجع المفتي ليتأكد من صورته، والله أعلم.

٣٧٦) فتوى

الطلاق عبر وسائل التواصل

حدث نقاش بين صديقتي وزوجها على الهاتف عبر المسجات، وأثناء احتداد النقاشات بينهم قال: أنت طالق طالق طالق، هل تعتبر مطلقة بهذه الحالة؟

الجواب:



أقول وبالله التوفيق: الطلاق بالرسائل عبر الوسائل المختلفة يقع، لكن عليها أن تراجع دائرة الإفتاء هي وزوجها للتأكد من صورتها، والله أعلم.

❀❀❀

٣٧٧) فتوى

الطلاق عبر الهاتف

السؤال:

إذا طلق الرجل زوجته عبر الهاتف، فهل يقع الطلاق؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يقع الطلاق عبر الهاتف كما يقع مباشرة، والله أعلم.

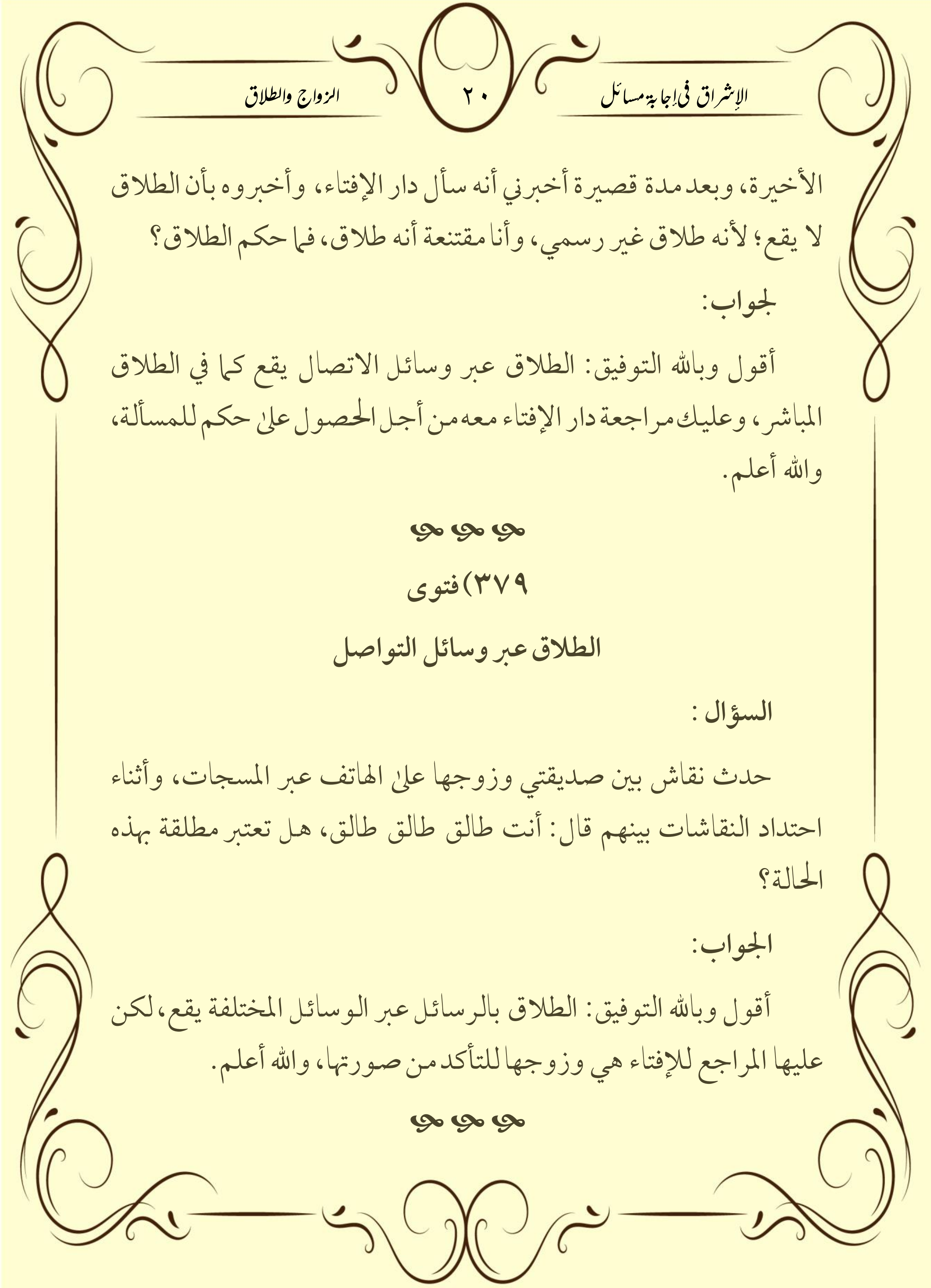
❀❀❀

٣٧٨) فتوى

الطلاق عبر وسائل الاتصال

السؤال:

تخاصمتُ مع زوجي، واتفقنا على الطلاق وعلى نفقة ابنتنا، فترك البيت لمدة أربعة شهور، وذات يوم اتصل بي وقال في منتهى الهدوء: هل تريدين الطلاق؟ أجبته: نعم، فقال لي: أنت طالق، أنت طالق، وكانت هذه الطلقة



الأخيرة، وبعد مدة قصيرة أخبرني أنه سأل دار الإفتاء، وأخبروه بأن الطلاق لا يقع؛ لأنه طلاق غير رسمي، وأنا مقتنعة أنه طلاق، فما حكم الطلاق؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الطلاق عبر وسائل الاتصال يقع كما في الطلاق المباشر، وعليك مراجعة دار الإفتاء معه من أجل الحصول على حكم للمسألة، والله أعلم.

٣٧٩) فتوى

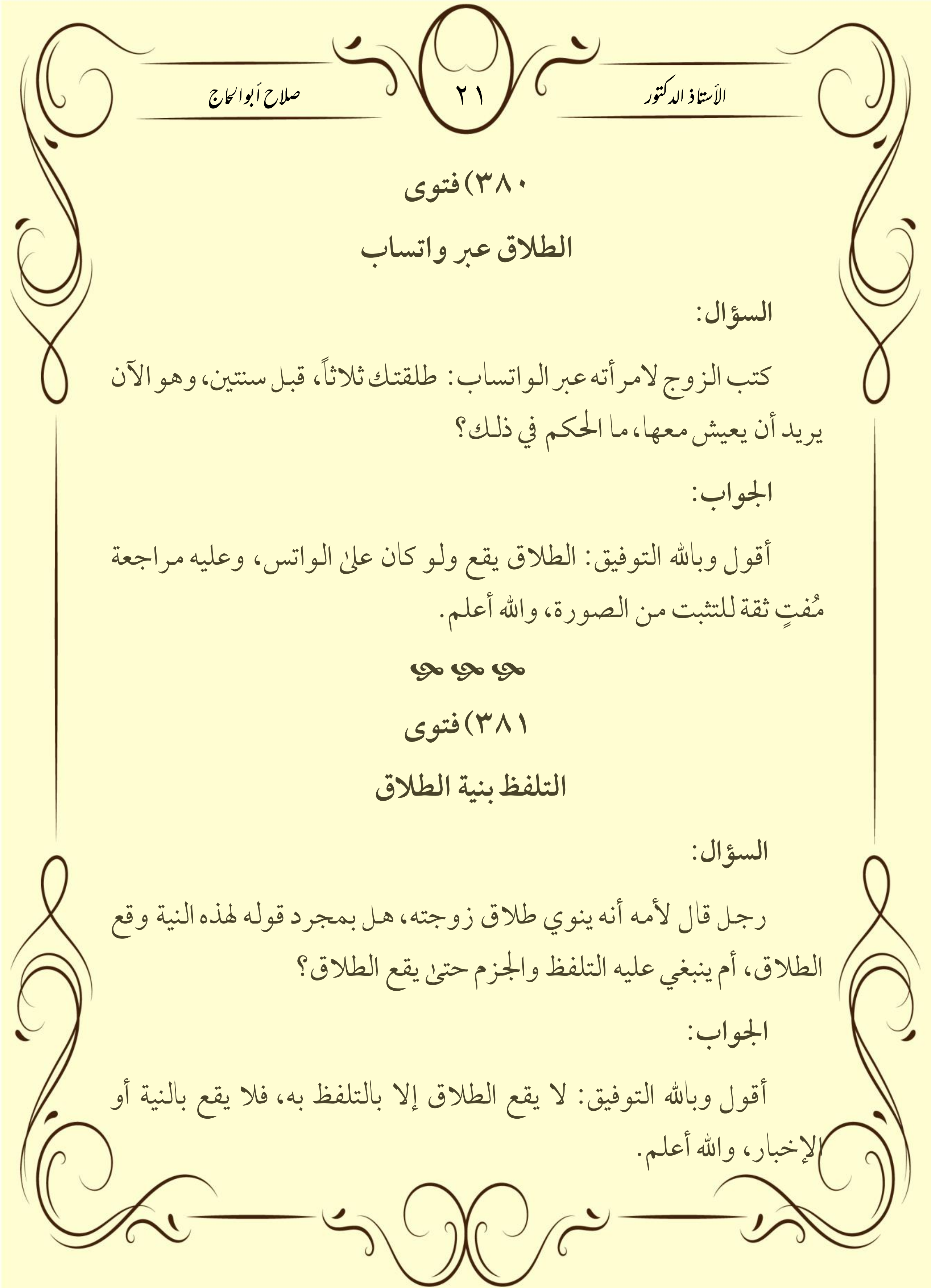
الطلاق عبر وسائل التواصل

السؤال:

حدث نقاش بين صديقتي وزوجها على الهاتف عبر المسجات، وأثناء احتداد النقاشات بينهم قال: أنت طالق طالق طالق، هل تعتبر مطلقة بهذه الحالة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الطلاق بالرسائل عبر الوسائل المختلفة يقع، لكن عليها المراجع للإفتاء هي وزوجها للتأكد من صورتها، والله أعلم.



٣٨٠) فتوى

الطلاق عبر واتساب

السؤال:

كتب الزوج لامرأته عبر الواتساب: طلقتك ثلاثاً، قبل سنتين، وهو الآن يريد أن يعيش معها، ما الحكم في ذلك؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الطلاق يقع ولو كان على الواتس، وعليه مراجعة مُفتٍ ثقة للتثبت من الصورة، والله أعلم.

٣٨١) فتوى

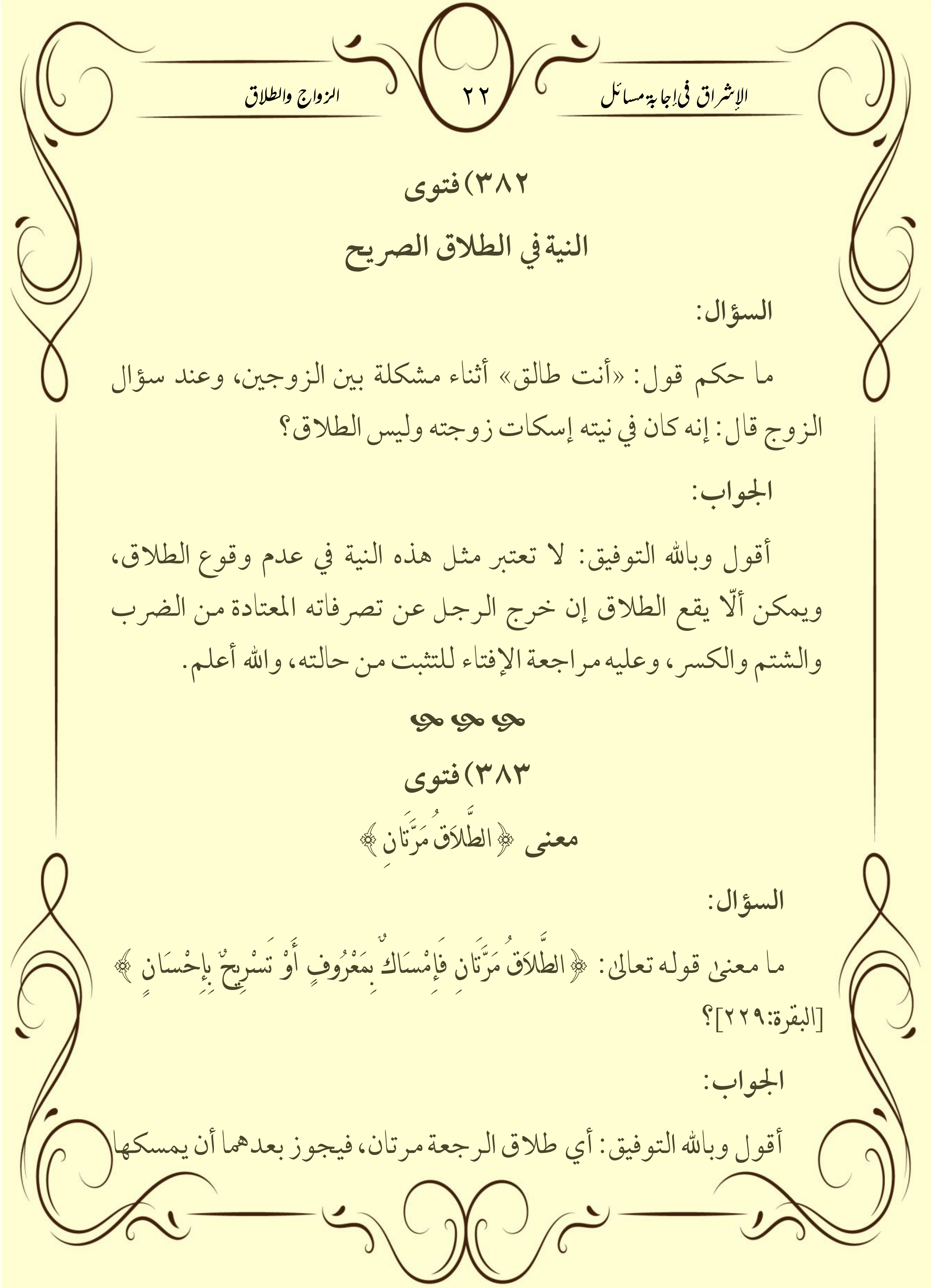
التلفظ بنية الطلاق

السؤال:

رجل قال لأمه أنه ينوي طلاق زوجته، هل بمجرد قوله لهذه النية وقع الطلاق، أم ينبغي عليه التلفظ والجزم حتى يقع الطلاق؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يقع الطلاق إلا بالتلفظ به، فلا يقع بالنية أو الإخبار، والله أعلم.



٣٨٢) فتوى

النية في الطلاق الصريح

السؤال:

ما حكم قول: «أنت طالق» أثناء مشكلة بين الزوجين، وعند سؤال الزوج قال: إنه كان في نيته إسكات زوجته وليس الطلاق؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا تعتبر مثل هذه النية في عدم وقوع الطلاق، ويمكن ألّا يقع الطلاق إن خرج الرجل عن تصرفاته المعتادة من الضرب والشتم والكسر، وعليه مراجعة الإفتاء للتثبت من حالته، والله أعلم.

٣٨٣) فتوى

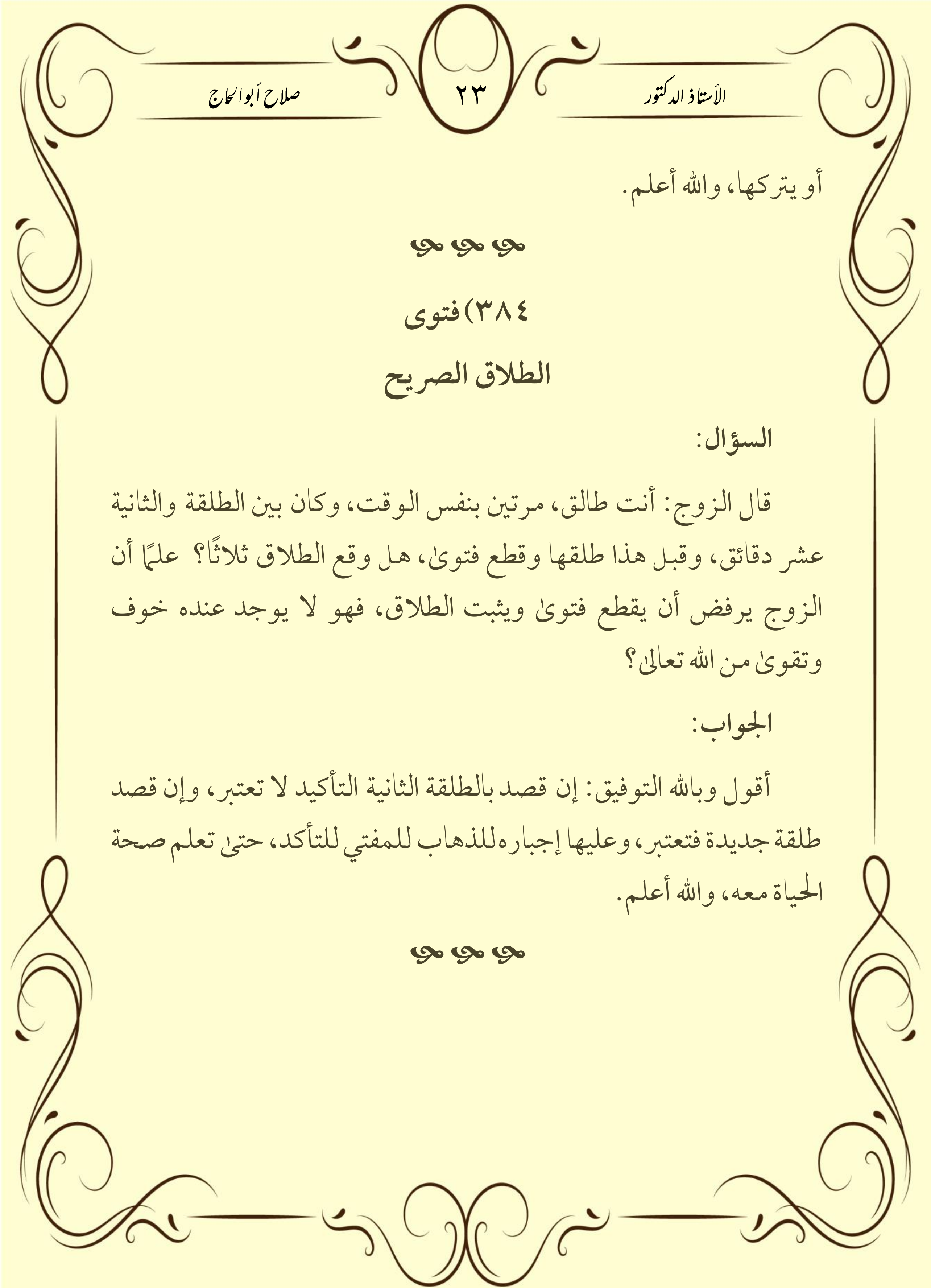
معنى ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ﴾

السؤال:

ما معنى قوله تعالى: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٍ﴾ [البقرة:٢٢٩]؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: أي طلاق الرجعة مرتان، فيجوز بعدهما أن يمسكها



أو يتركها، والله أعلم.

❧❧❧

٣٨٤) فتوى

الطلاق الصريح

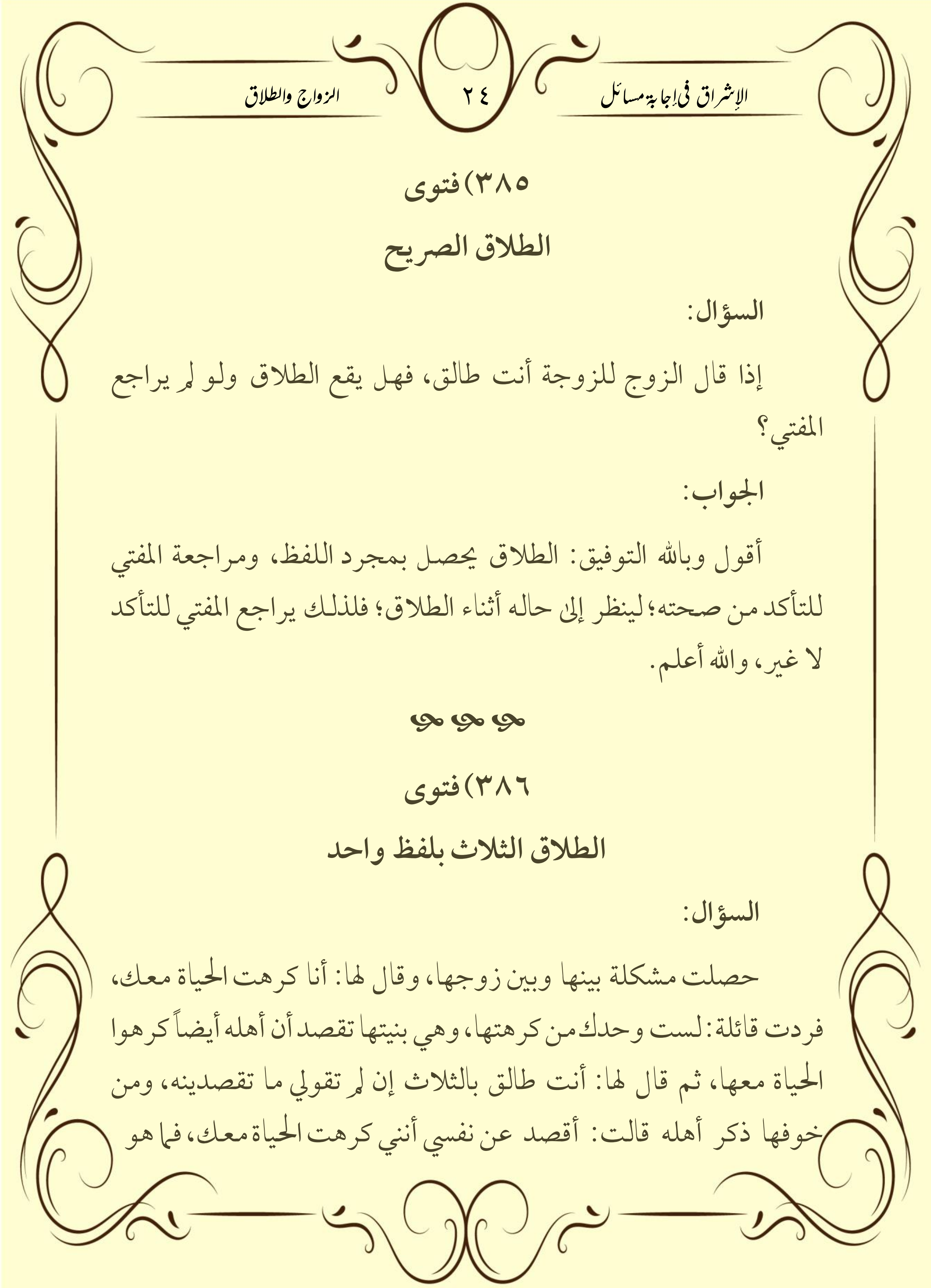
السؤال:

قال الزوج: أنت طالق، مرتين بنفس الوقت، وكان بين الطلقة والثانية عشر دقائق، وقبل هذا طلقها وقطع فتوىٰ، هل وقع الطلاق ثلاثًا؟ علمًا أن الزوج يرفض أن يقطع فتوىٰ ويثبت الطلاق، فهو لا يوجد عنده خوف وتقوىٰ من الله تعالىٰ؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن قصد بالطلقة الثانية التأكيد لا تعتبر، وإن قصد طلقة جديدة فتعتبر، وعليها إجباره للذهاب للمفتي للتأكد، حتىٰ تعلم صحة الحياة معه، والله أعلم.

❧❧❧



٣٨٥) فتوى

الطلاق الصريح

السؤال:

إذا قال الزوج للزوجة أنت طالق، فهل يقع الطلاق ولو لم يراجع المفتي؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الطلاق يحصل بمجرد اللفظ، ومراجعة المفتي للتأكد من صحته؛ لينظر إلى حاله أثناء الطلاق؛ فلذلك يراجع المفتي للتأكد لا غير، والله أعلم.

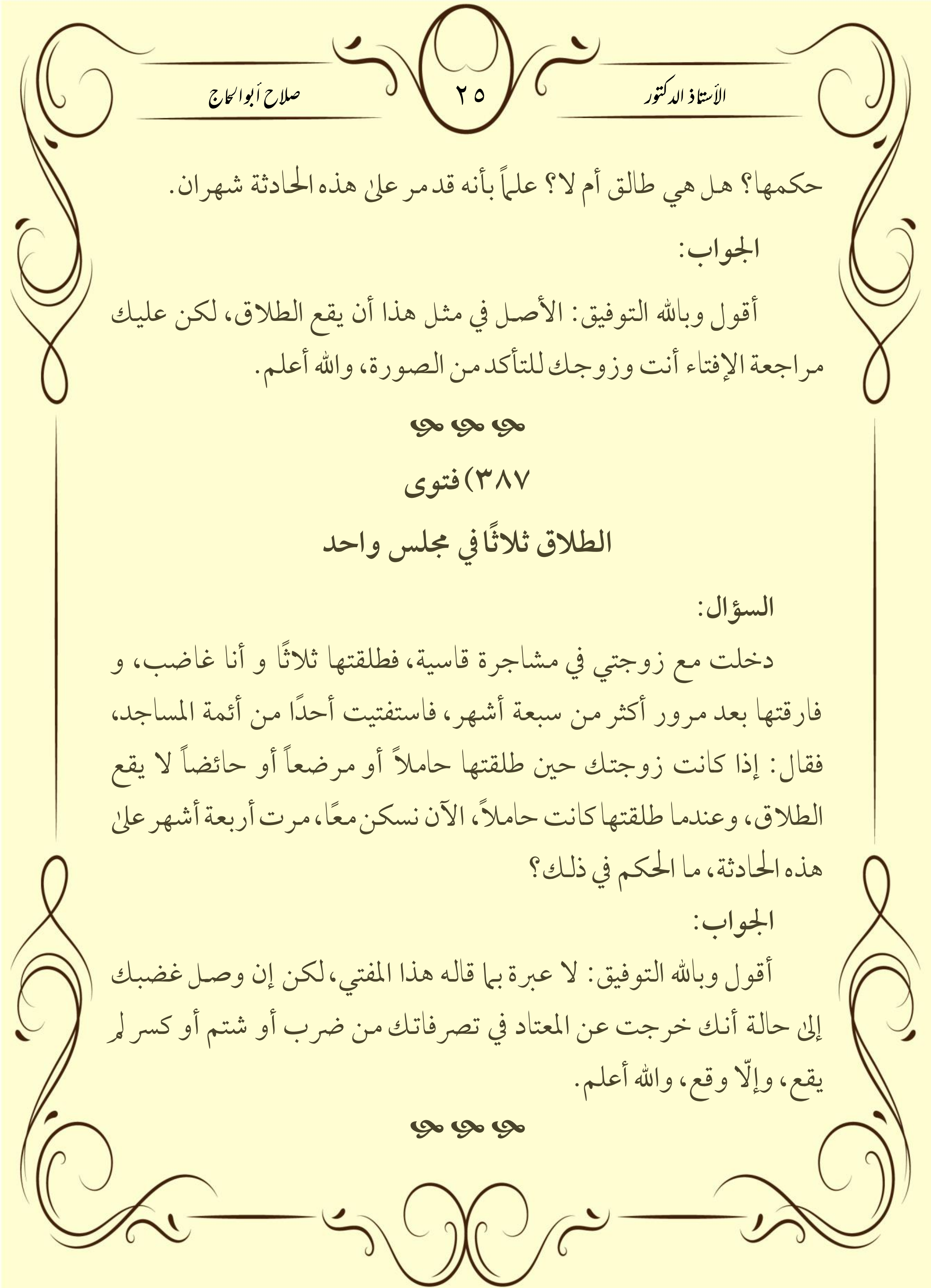
❧❧❧

٣٨٦) فتوى

الطلاق الثلاث بلفظ واحد

السؤال:

حصلت مشكلة بينها وبين زوجها، وقال لها: أنا كرهت الحياة معك، فردت قائلة: لست وحدك من كرهتها، وهي بنيتها تقصد أن أهله أيضاً كرهوا الحياة معها، ثم قال لها: أنت طالق بالثلاث إن لم تقولي ما تقصدينه، ومن خوفها ذكر أهله قالت: أقصد عن نفسي أنني كرهت الحياة معك، فما هو



حكمها؟ هل هي طالق أم لا؟ علماً بأنه قد مر على هذه الحادثة شهران.

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الأصل في مثل هذا أن يقع الطلاق، لكن عليك مراجعة الإفتاء أنت وزوجك للتأكد من الصورة، والله أعلم.

❊ ❊ ❊

٣٨٧) فتوى

الطلاق ثلاثًا في مجلس واحد

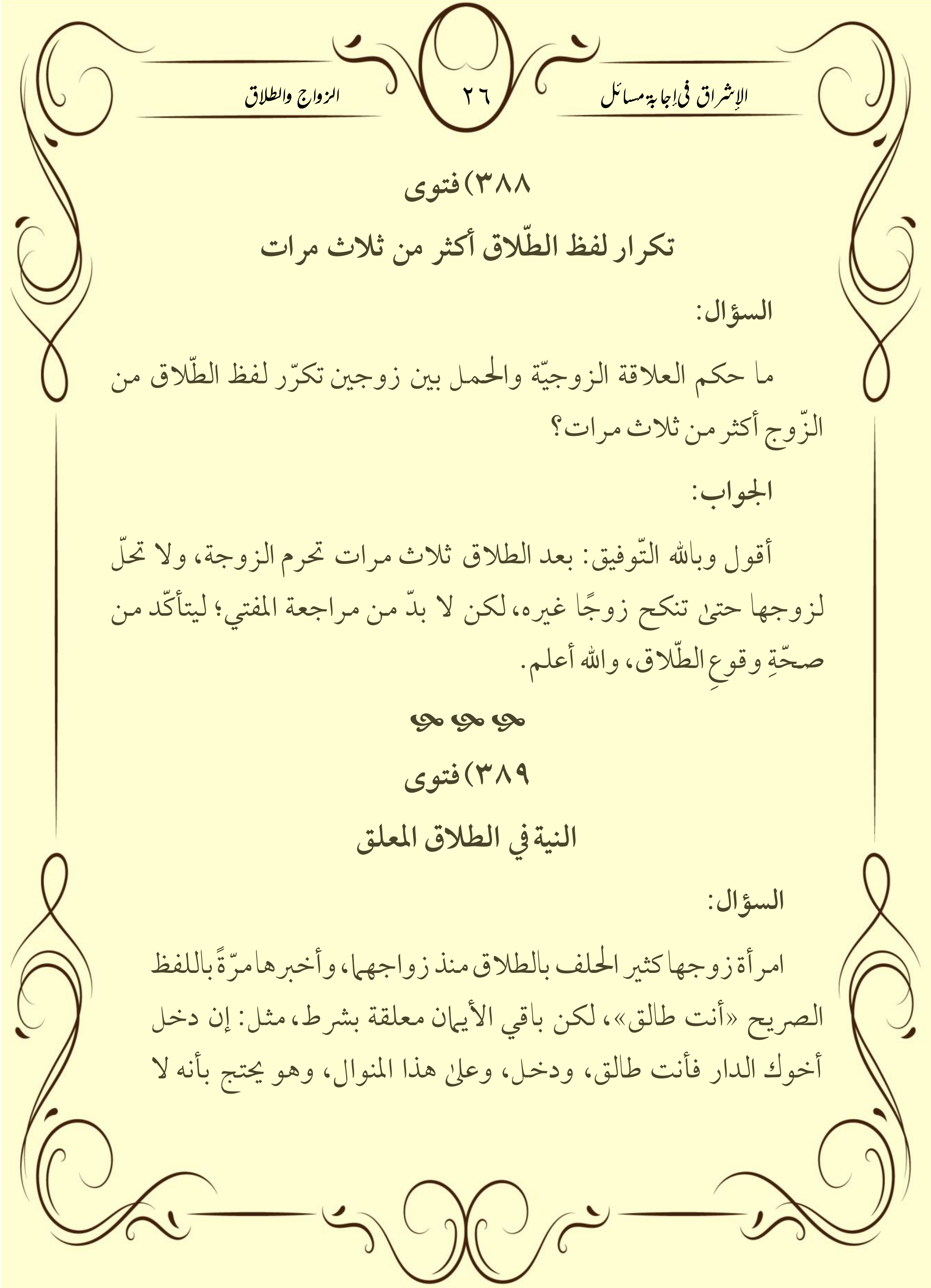
السؤال:

دخلت مع زوجتي في مشاجرة قاسية، فطلقتها ثلاثًا و أنا غاضب، و فارقتها بعد مرور أكثر من سبعة أشهر، فاستفتيت أحدًا من أئمة المساجد، فقال: إذا كانت زوجتك حين طلقتها حاملاً أو مرضعاً أو حائضاً لا يقع الطلاق، وعندما طلقتها كانت حاملاً، الآن نسكن معًا، مرت أربعة أشهر على هذه الحادثة، ما الحكم في ذلك؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا عبرة بما قاله هذا المفتي، لكن إن وصل غضبك إلى حالة أنك خرجت عن المعتاد في تصرفاتك من ضرب أو شتم أو كسر لم يقع، وإلّا وقع، والله أعلم.

❊ ❊ ❊



٣٨٨) فتوى

تكرار لفظ الطّلاق أكثر من ثلاث مرات

السؤال:

ما حكم العلاقة الزوجيّة والحمل بين زوجين تكرّر لفظ الطّلاق من الزّوج أكثر من ثلاث مرات؟

الجواب:

أقول وبالله التّوفيق: بعد الطلاق ثلاث مرات تحرم الزوجة، ولا تحلّ لزوجها حتى تنكح زوجًا غيره، لكن لا بدّ من مراجعة المفتي؛ ليتأكّد من صحّةِ وقوعِ الطّلاق، والله أعلم.

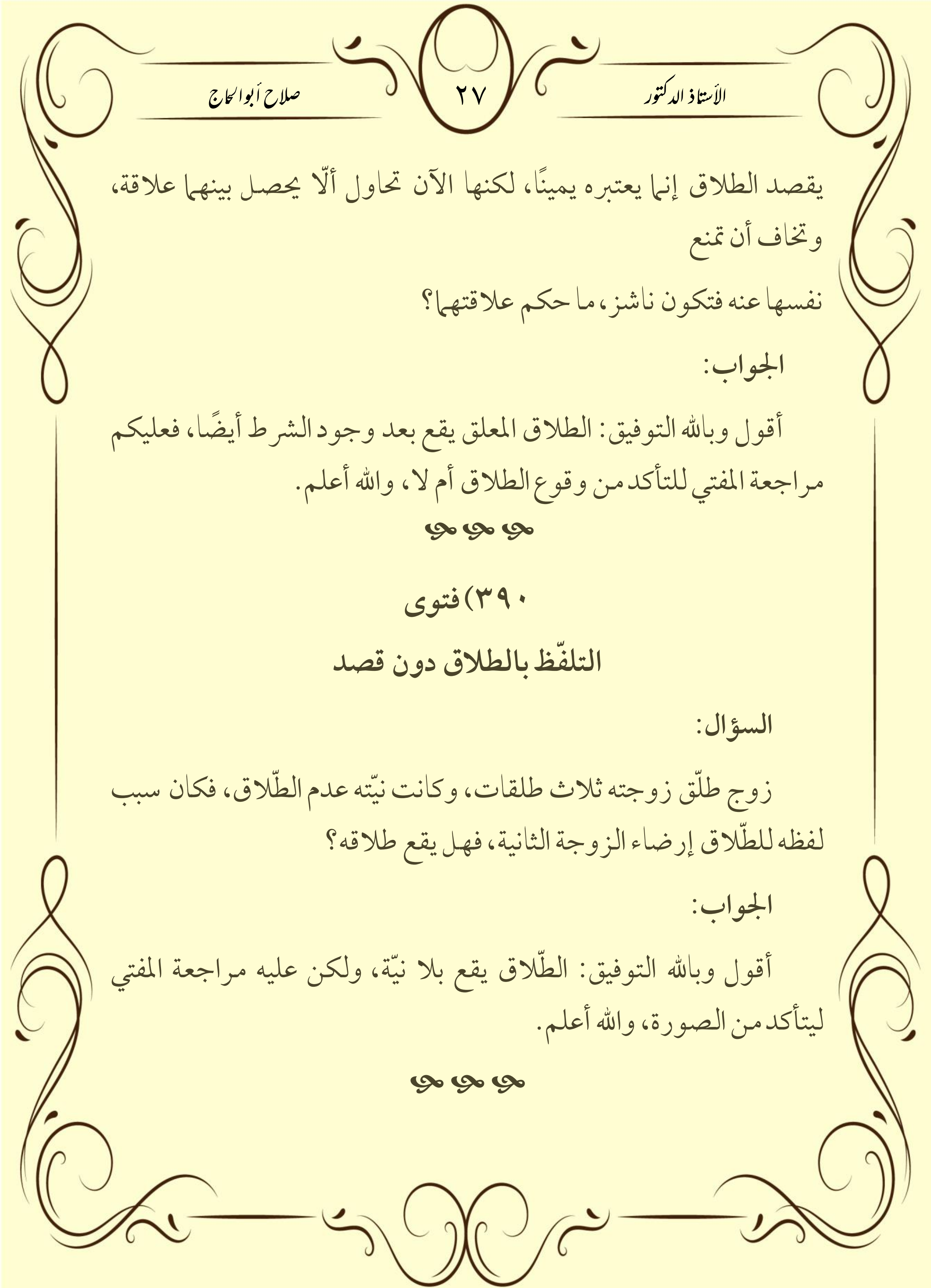
❧ ❧ ❧

٣٨٩) فتوى

النية في الطلاق المعلق

السؤال:

امرأة زوجها كثير الحلف بالطلاق منذ زواجهما، وأخبرها مرّةً باللفظ الصريح «أنت طالق»، لكن باقي الأيمان معلقة بشرط، مثل: إن دخل أخوك الدار فأنت طالق، ودخل، وعلى هذا المنوال، وهو يحتج بأنه لا



يقصد الطلاق إنما يعتبره يمينًا، لكنها الآن تحاول ألّا يحصل بينهما علاقة، وتخاف أن تمنع

نفسها عنه فتكون ناشز، ما حكم علاقتهما؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الطلاق المعلق يقع بعد وجود الشرط أيضًا، فعليكم مراجعة المفتي للتأكد من وقوع الطلاق أم لا، والله أعلم.

٣٩٠) فتوى

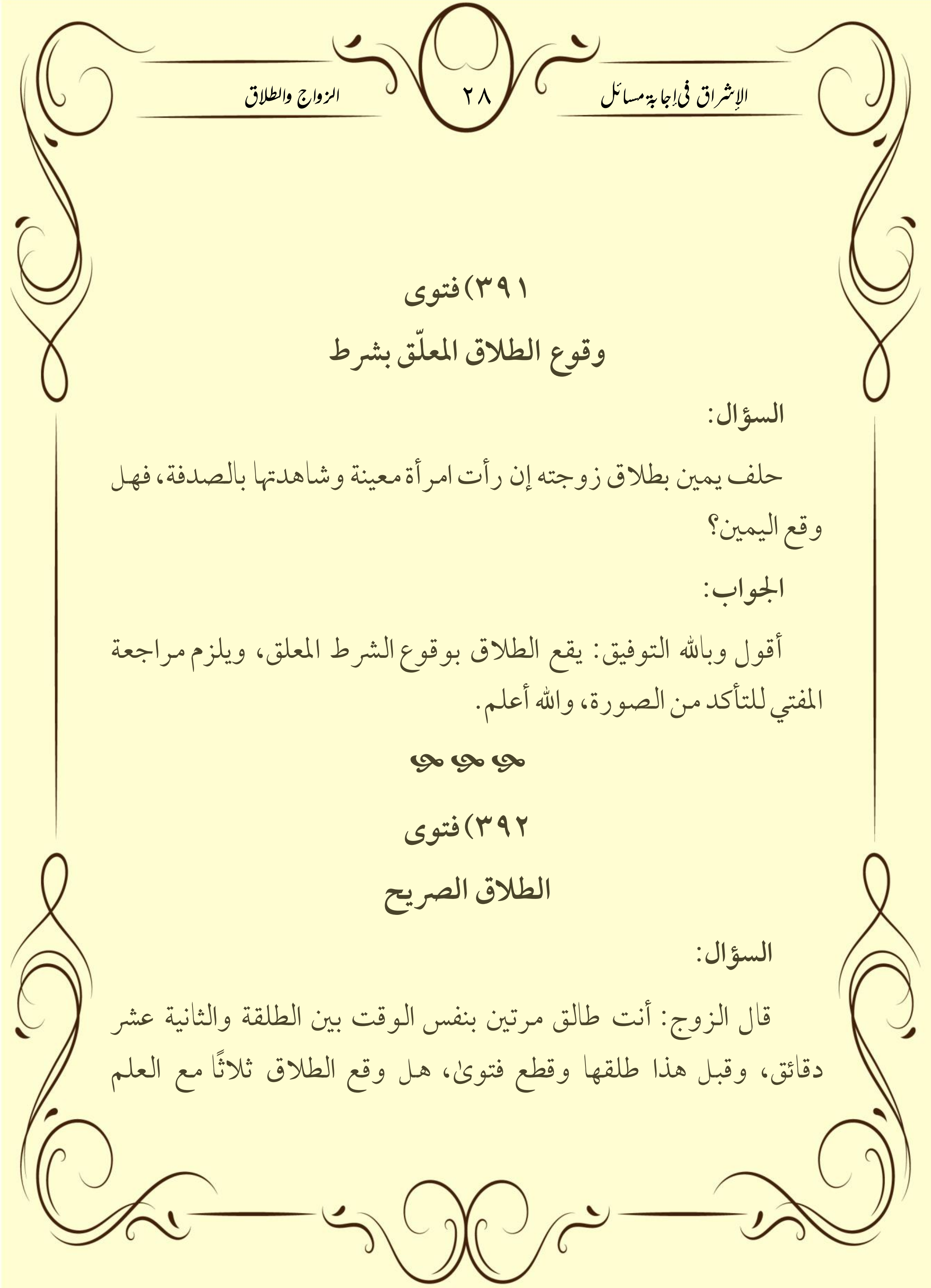
التلفّظ بالطلاق دون قصد

السؤال:

زوج طلّق زوجته ثلاث طلقات، وكانت نيّته عدم الطّلاق، فكان سبب لفظه للطّلاق إرضاء الزوجة الثانية، فهل يقع طلاقه؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الطّلاق يقع بلا نيّة، ولكن عليه مراجعة المفتي ليتأكد من الصورة، والله أعلم.



٣٩١) فتوى

وقوع الطلاق المعلّق بشرط

السؤال:

حلف يمين بطلاق زوجته إن رأت امرأة معينة وشاهدتها بالصدفة، فهل وقع اليمين؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يقع الطلاق بوقوع الشرط المعلق، ويلزم مراجعة المفتي للتأكد من الصورة، والله أعلم.

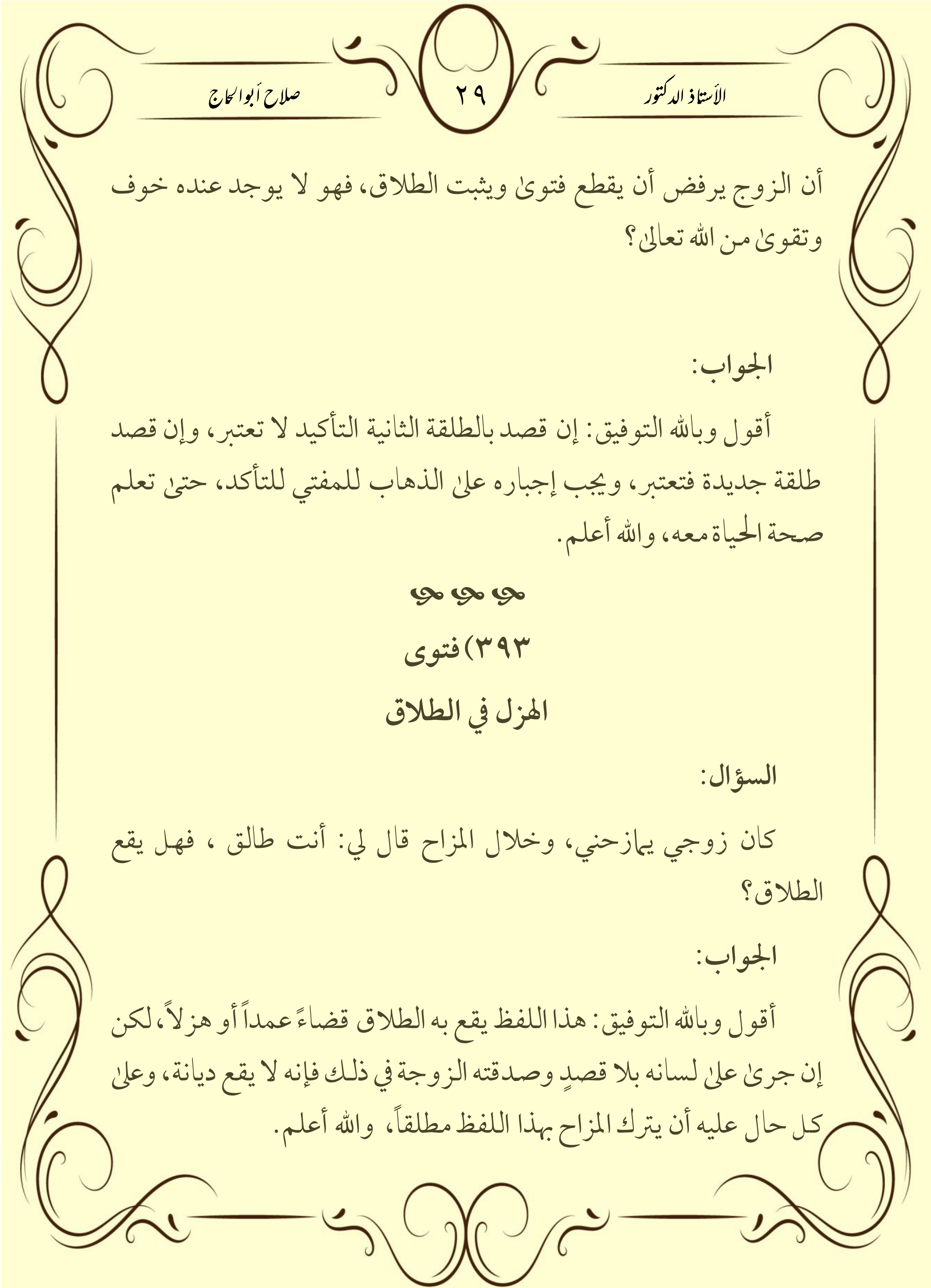
❁ ❁ ❁

٣٩٢) فتوى

الطلاق الصريح

السؤال:

قال الزوج: أنت طالق مرتين بنفس الوقت بين الطلقة والثانية عشر دقائق، وقبل هذا طلقها وقطع فتوىٰ، هل وقع الطلاق ثلاثًا مع العلم



أن الزوج يرفض أن يقطع فتوىٰ ويثبت الطلاق، فهو لا يوجد عنده خوف وتقوىٰ من الله تعالىٰ؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن قصد بالطلقة الثانية التأكيد لا تعتبر، وإن قصد طلقة جديدة فتعتبر، ويجب إجباره علىٰ الذهاب للمفتي للتأكد، حتىٰ تعلم صحة الحياة معه، والله أعلم.

٣٩٣) فتوى

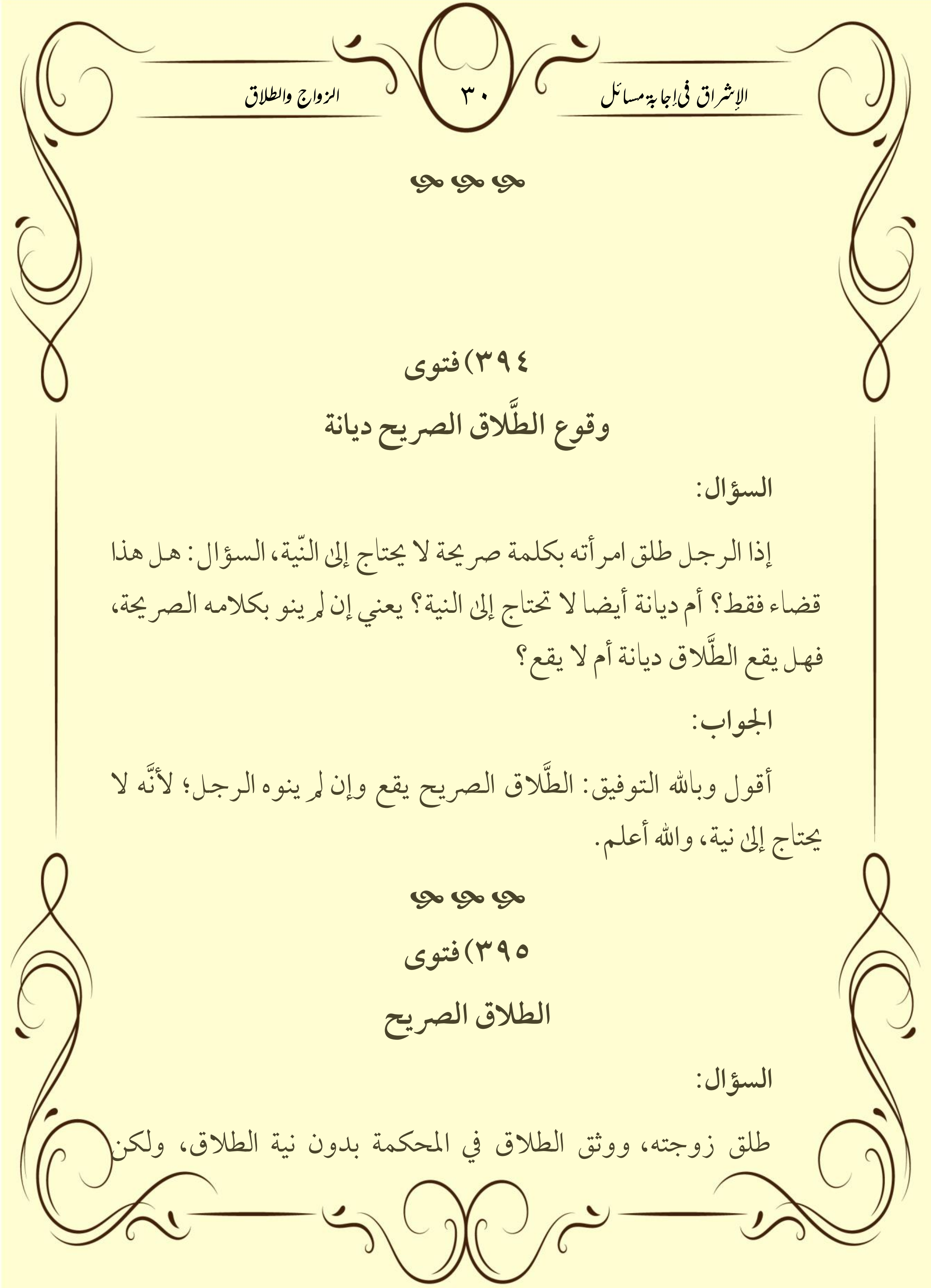
الهزل في الطلاق

السؤال:

كان زوجي يمازحني، وخلال المزاح قال لي: أنت طالق ، فهل يقع الطلاق؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذا اللفظ يقع به الطلاق قضاءً عمداً أو هزلاً، لكن إن جرىٰ علىٰ لسانه بلا قصدٍ وصدقته الزوجة في ذلك فإنه لا يقع ديانة، وعلىٰ كل حال عليه أن يترك المزاح بهذا اللفظ مطلقاً، والله أعلم.



٣٩٤) فتوى

وقوع الطَّلاق الصريح ديانة

السؤال:

إذا الرجل طلق امرأته بكلمة صريحة لا يحتاج إلى النّية، السؤال: هل هذا قضاء فقط؟ أم ديانة أيضا لا تحتاج إلى النية؟ يعني إن لم ينو بكلامه الصريحة، فهل يقع الطَّلاق ديانة أم لا يقع؟

الجواب:

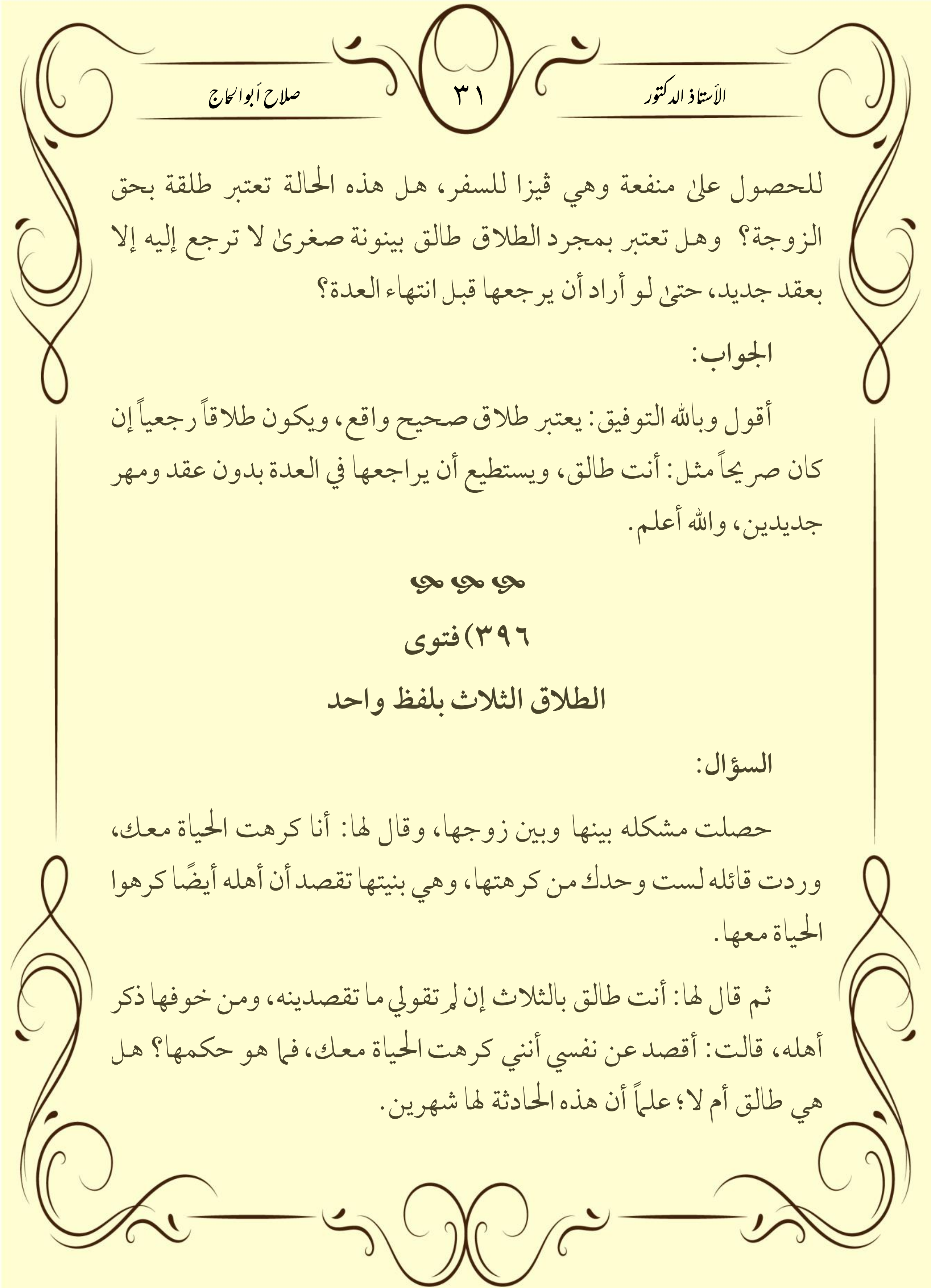
أقول وبالله التوفيق: الطَّلاق الصريح يقع وإن لم ينوه الرجل؛ لأنَّه لا يحتاج إلى نية، والله أعلم.

٣٩٥) فتوى

الطلاق الصريح

السؤال:

طلق زوجته، ووثق الطلاق في المحكمة بدون نية الطلاق، ولكن



للحصول على منفعة وهي ڤيزا للسفر، هل هذه الحالة تعتبر طلقة بحق الزوجة؟ وهل تعتبر بمجرد الطلاق طالق بينونة صغرى لا ترجع إليه إلا بعقد جديد، حتى لو أراد أن يرجعها قبل انتهاء العدة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يعتبر طلاق صحيح واقع، ويكون طلاقاً رجعياً إن كان صريحاً مثل: أنت طالق، ويستطيع أن يراجعها في العدة بدون عقد ومهر جديدين، والله أعلم.

ﮦ ﮦ ﮦ

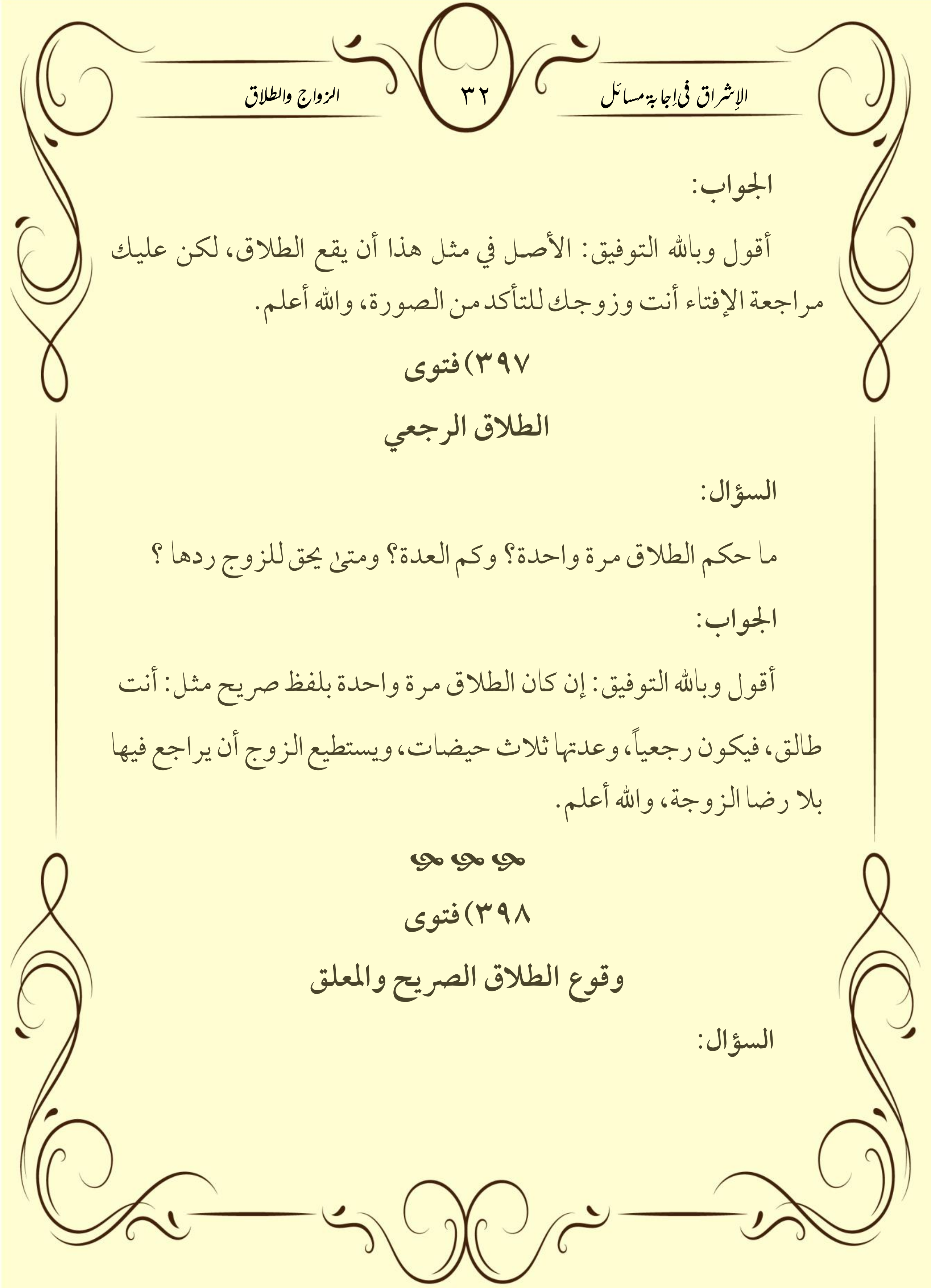
٣٩٦) فتوى

الطلاق الثلاث بلفظ واحد

السؤال:

حصلت مشكله بينها وبين زوجها، وقال لها: أنا كرهت الحياة معك، وردت قائله لست وحدك من كرهتها، وهي بنيتها تقصد أن أهله أيضًا كرهوا الحياة معها.

ثم قال لها: أنت طالق بالثلاث إن لم تقولي ما تقصدينه، ومن خوفها ذكر أهله، قالت: أقصد عن نفسي أنني كرهت الحياة معك، فما هو حكمها؟ هل هي طالق أم لا؛ علماً أن هذه الحادثة لها شهرين.



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الأصل في مثل هذا أن يقع الطلاق، لكن عليك مراجعة الإفتاء أنت وزوجك للتأكد من الصورة، والله أعلم.

٣٩٧) فتوى

الطلاق الرجعي

السؤال:

ما حكم الطلاق مرة واحدة؟ وكم العدة؟ ومتى يحق للزوج ردها ؟

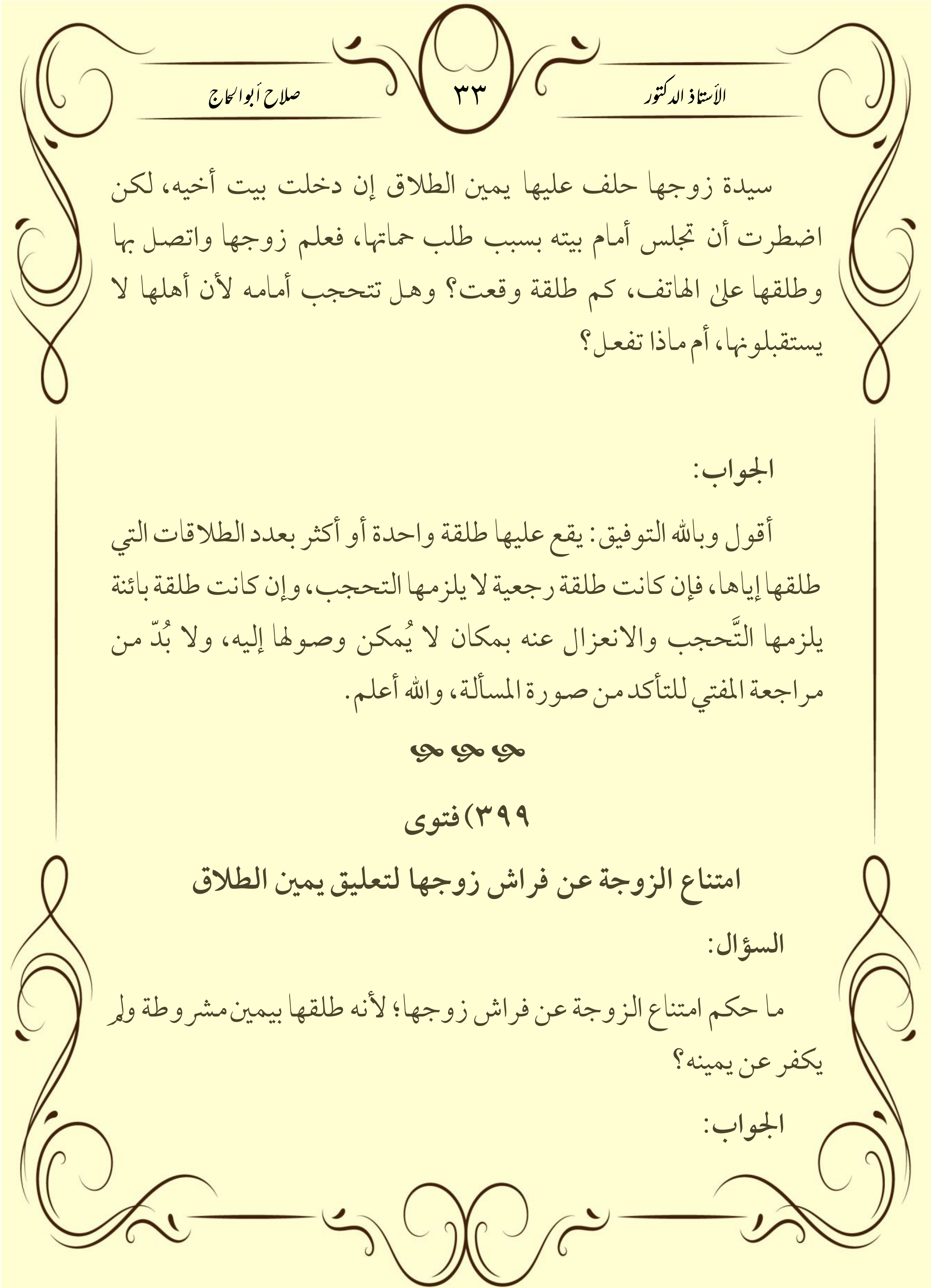
الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان الطلاق مرة واحدة بلفظ صريح مثل: أنت طالق، فيكون رجعياً، وعدتها ثلاث حيضات، ويستطيع الزوج أن يراجع فيها بلا رضا الزوجة، والله أعلم.

٣٩٨) فتوى

وقوع الطلاق الصريح والمعلق

السؤال:



سيدة زوجها حلف عليها يمين الطلاق إن دخلت بيت أخيه، لكن اضطرت أن تجلس أمام بيته بسبب طلب حماتها، فعلم زوجها واتصل بها وطلقها على الهاتف، كم طلقة وقعت؟ وهل تتحجب أمامه لأن أهلها لا يستقبلونها، أم ماذا تفعل؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يقع عليها طلقة واحدة أو أكثر بعدد الطلاقات التي طلقها إياها، فإن كانت طلقة رجعية لا يلزمها التحجب، وإن كانت طلقة بائنة يلزمها التَّحجب والانعزال عنه بمكان لا يُمكن وصولها إليه، ولا بُدّ من مراجعة المفتي للتأكد من صورة المسألة، والله أعلم.

❧ ❧ ❧

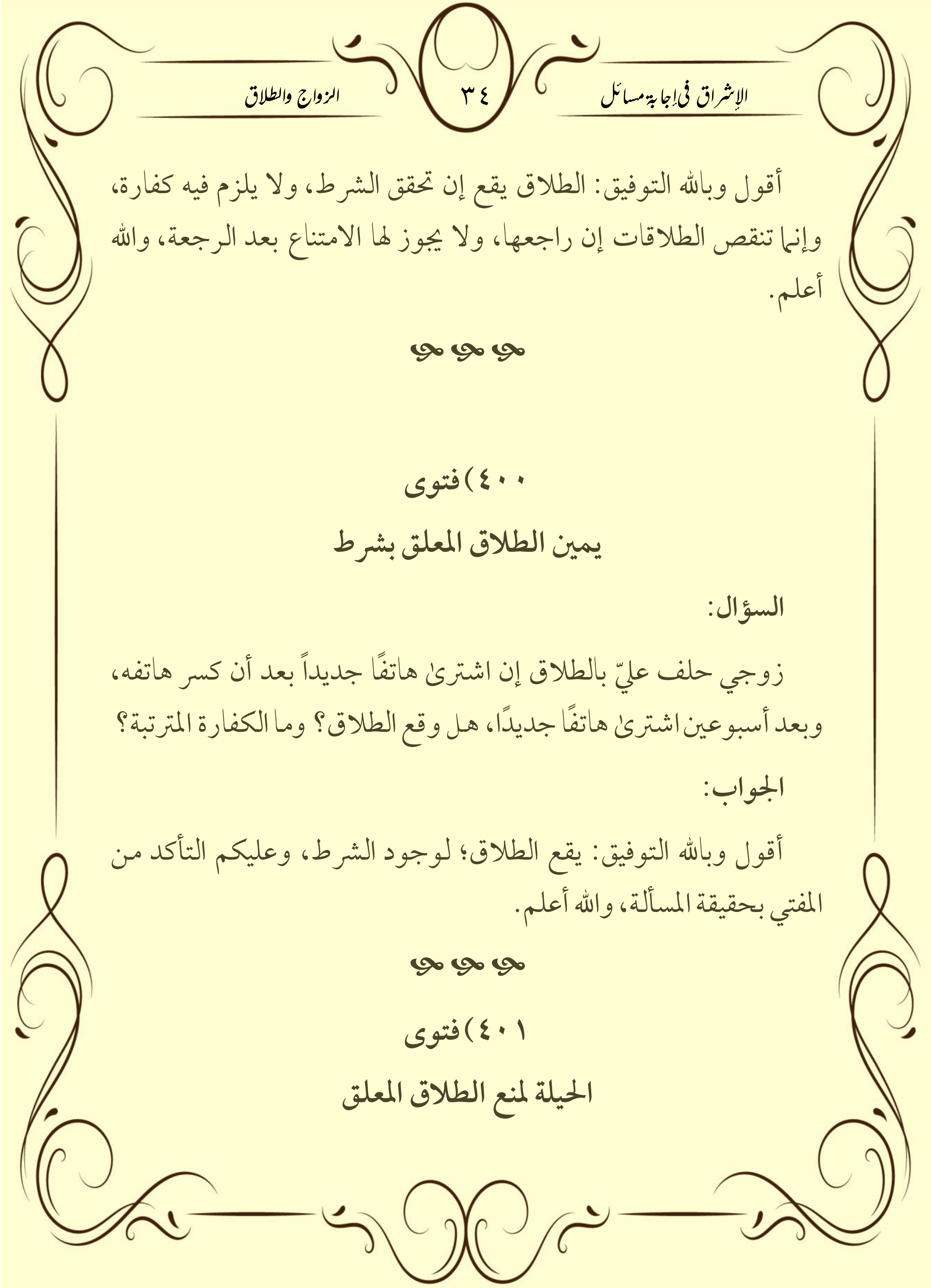
٣٩٩) فتوى

امتناع الزوجة عن فراش زوجها لتعليق يمين الطلاق

السؤال:

ما حكم امتناع الزوجة عن فراش زوجها؛ لأنه طلقها بيمين مشروطة ولم يكفر عن يمينه؟

الجواب:



أقول وبالله التوفيق: الطلاق يقع إن تحقق الشرط، ولا يلزم فيه كفارة، وإنما تنقص الطلاقات إن راجعها، ولا يجوز لها الامتناع بعد الرجعة، والله أعلم.

ﻫ ﻫ ﻫ

٤٠٠) فتوى

يمين الطلاق المعلق بشرط

السؤال:

زوجي حلف عليّ بالطلاق إن اشترى هاتفًا جديداً بعد أن كسر هاتفه، وبعد أسبوعين اشترى هاتفًا جديدًا، هل وقع الطلاق؟ وما الكفارة المترتبة؟

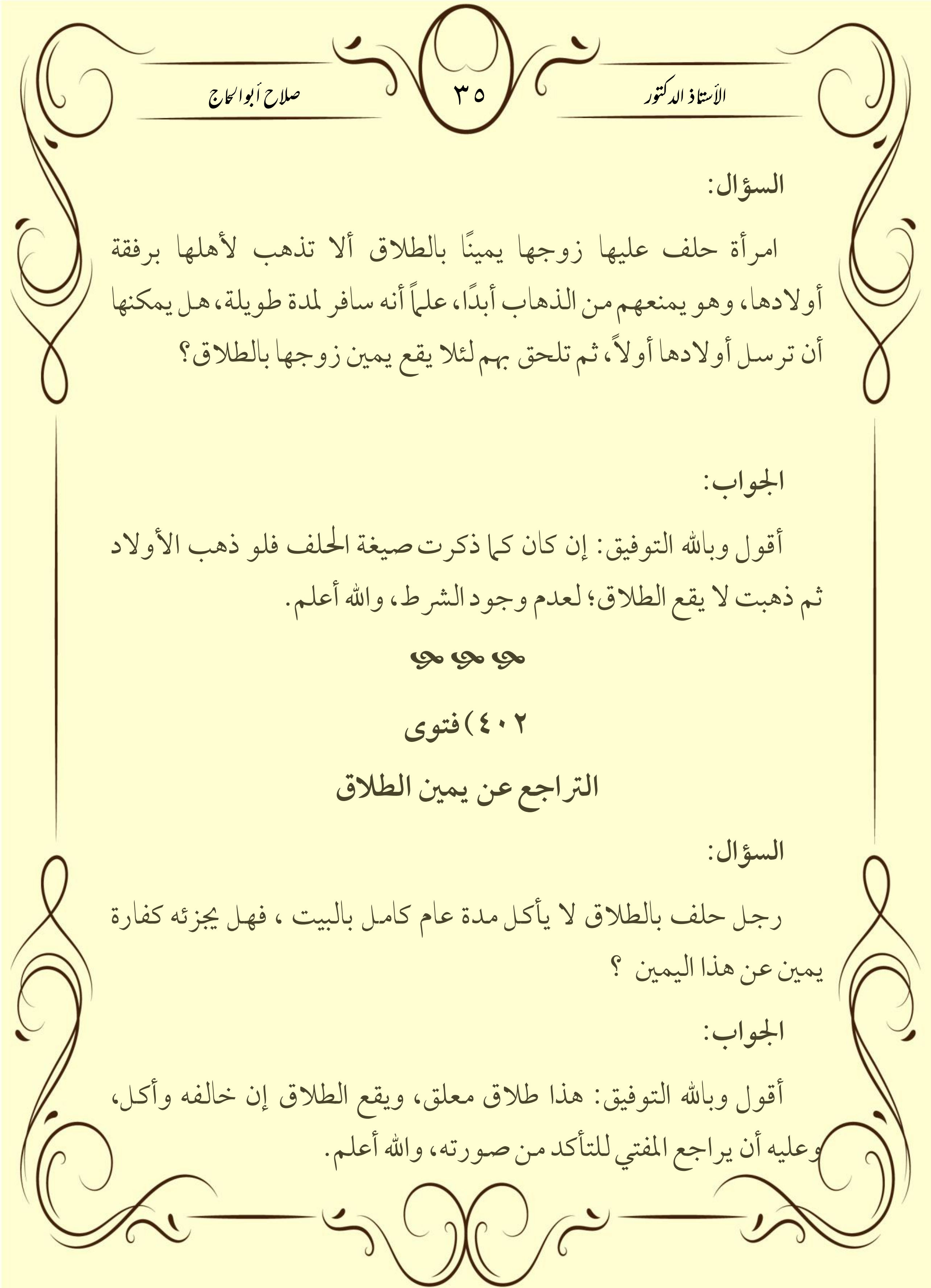
الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يقع الطلاق؛ لوجود الشرط، وعليكم التأكد من المفتي بحقيقة المسألة، والله أعلم.

ﻫ ﻫ ﻫ

٤٠١) فتوى

الحيلة لمنع الطلاق المعلق



السؤال:

امرأة حلف عليها زوجها يمينًا بالطلاق ألا تذهب لأهلها برفقة أولادها، وهو يمنعهم من الذهاب أبدًا، علماً أنه سافر لمدة طويلة، هل يمكنها أن ترسل أولادها أولاً، ثم تلحق بهم لئلا يقع يمين زوجها بالطلاق؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان كما ذكرت صيغة الحلف فلو ذهب الأولاد ثم ذهبت لا يقع الطلاق؛ لعدم وجود الشرط، والله أعلم.

۞۞۞

٤٠٢) فتوى

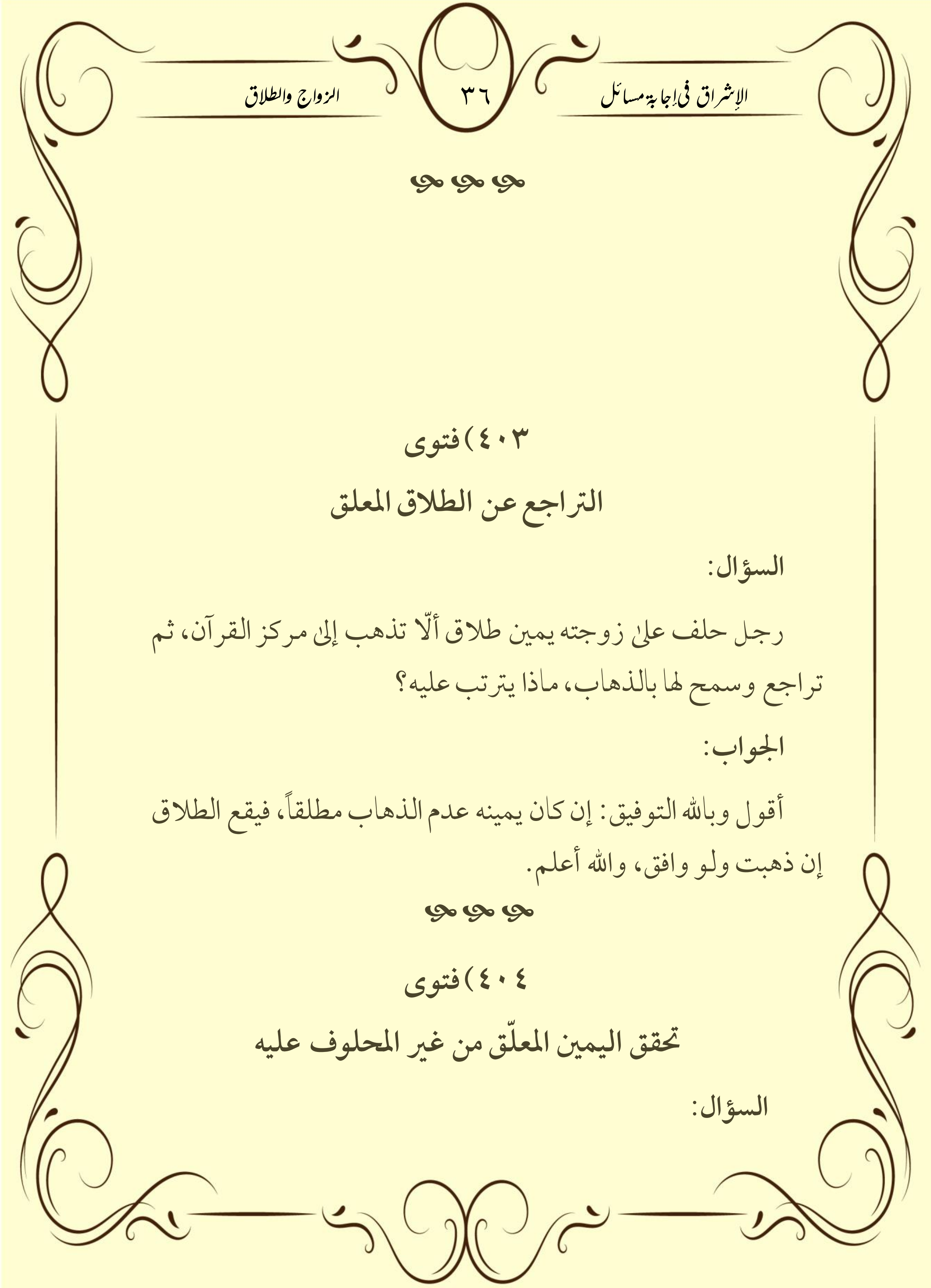
التراجع عن يمين الطلاق

السؤال:

رجل حلف بالطلاق لا يأكل مدة عام كامل بالبيت ، فهل يجزئه كفارة يمين عن هذا اليمين ؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذا طلاق معلق، ويقع الطلاق إن خالفه وأكل، وعليه أن يراجع المفتي للتأكد من صورته، والله أعلم.



٤٠٣) فتوى

التراجع عن الطلاق المعلق

السؤال:

رجل حلف على زوجته يمين طلاق ألّا تذهب إلى مركز القرآن، ثم تراجع وسمح لها بالذهاب، ماذا يترتب عليه؟

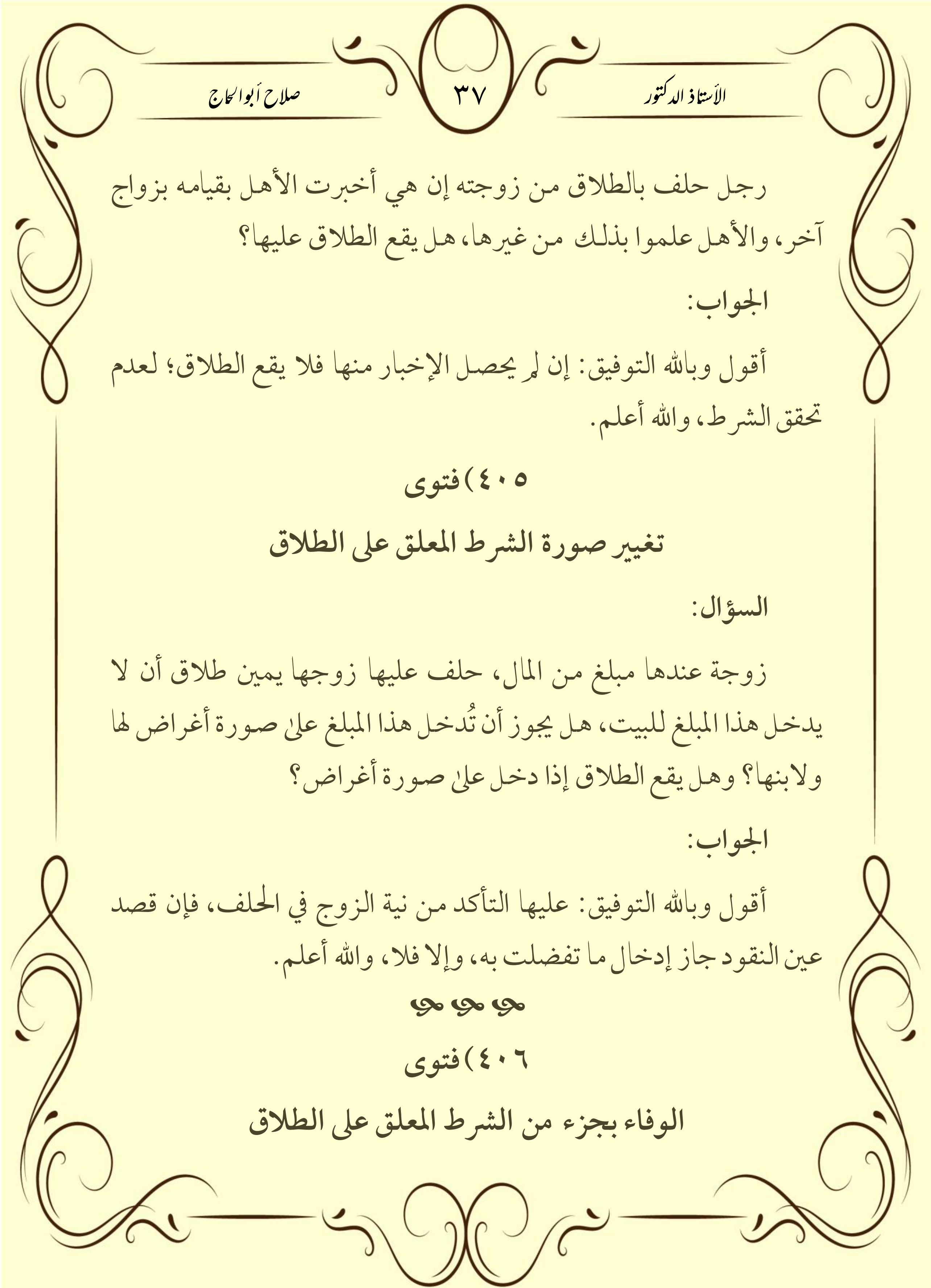
الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان يمينه عدم الذهاب مطلقاً، فيقع الطلاق إن ذهبت ولو وافق، والله أعلم.

٤٠٤) فتوى

تحقق اليمين المعلّق من غير المحلوف عليه

السؤال:



رجل حلف بالطلاق من زوجته إن هي أخبرت الأهل بقيامه بزواج آخر، والأهل علموا بذلك من غيرها، هل يقع الطلاق عليها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن لم يحصل الإخبار منها فلا يقع الطلاق؛ لعدم تحقق الشرط، والله أعلم.

٤٠٥) فتوى

تغيير صورة الشرط المعلق على الطلاق

السؤال:

زوجة عندها مبلغ من المال، حلف عليها زوجها يمين طلاق أن لا يدخل هذا المبلغ للبيت، هل يجوز أن تُدخل هذا المبلغ على صورة أغراض لها ولابنها؟ وهل يقع الطلاق إذا دخل على صورة أغراض؟

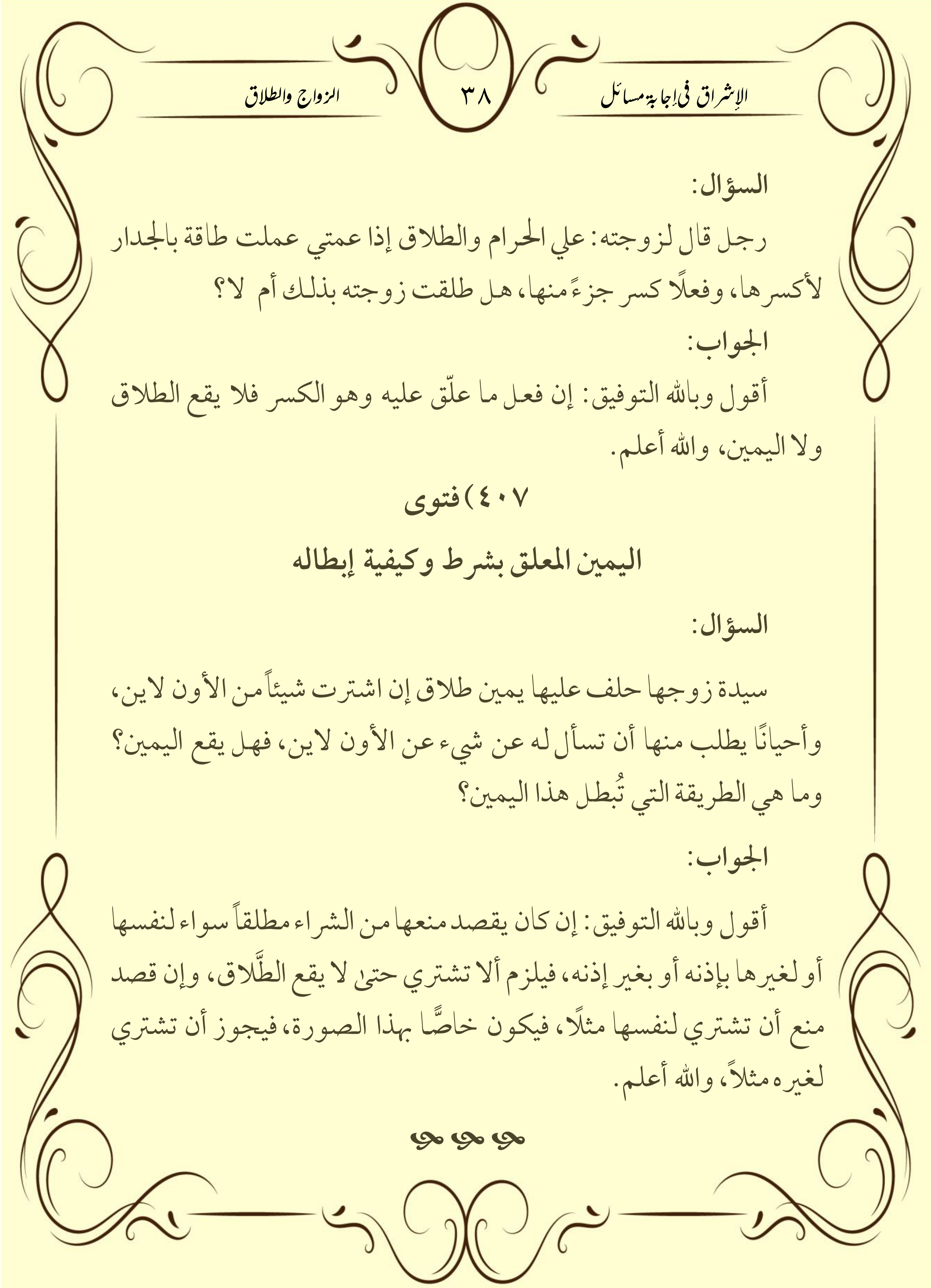
الجواب:

أقول وبالله التوفيق: عليها التأكد من نية الزوج في الحلف، فإن قصد عين النقود جاز إدخال ما تفضلت به، وإلا فلا، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

٤٠٦) فتوى

الوفاء بجزء من الشرط المعلق على الطلاق



السؤال:

رجل قال لزوجته: علي الحرام والطلاق إذا عمتي عملت طاقة بالجدار لأكسرها، وفعلًا كسر جزءً منها، هل طلقت زوجته بذلك أم لا؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن فعل ما علّق عليه وهو الكسر فلا يقع الطلاق ولا اليمين، والله أعلم.

٤٠٧) فتوى

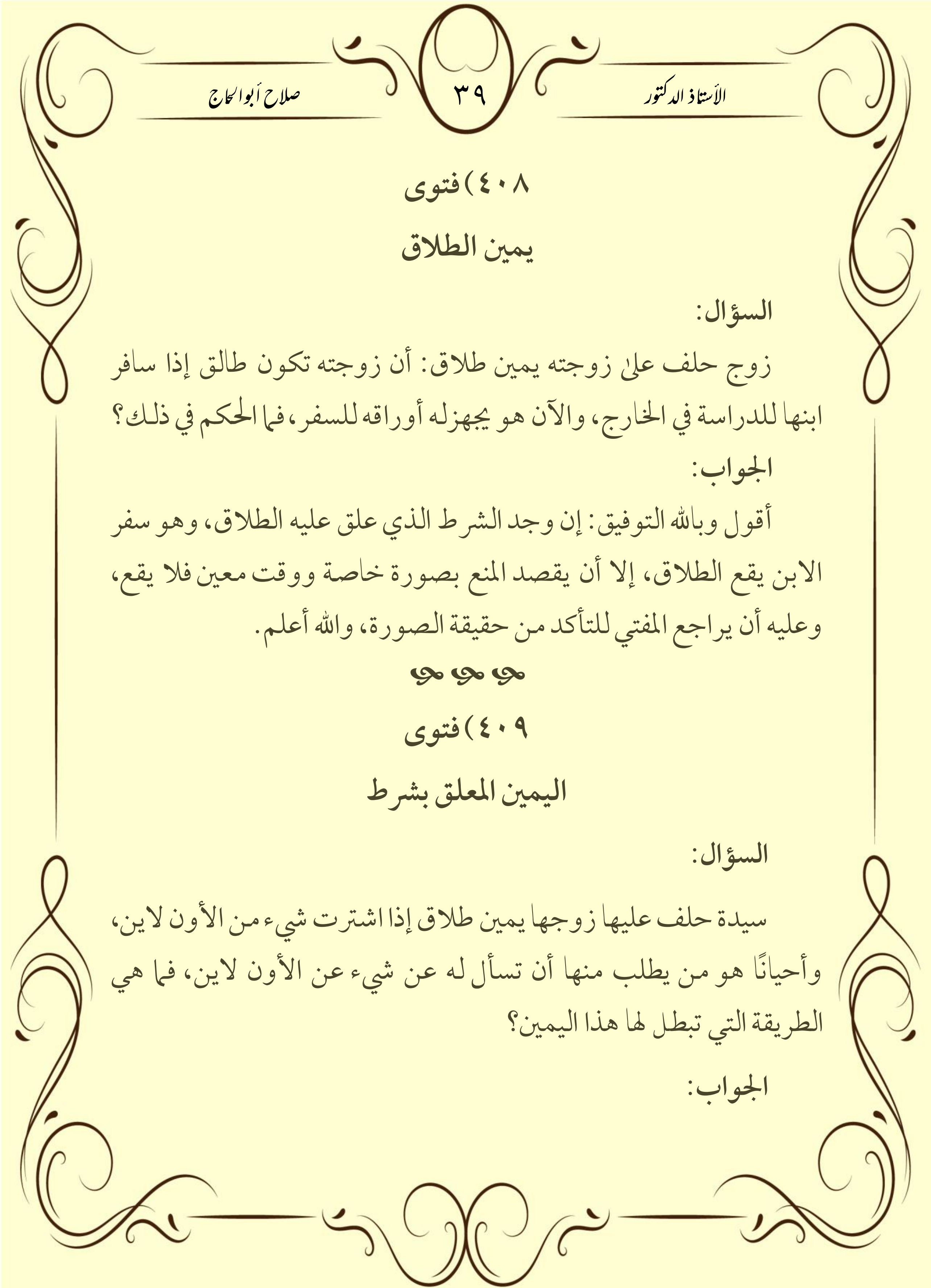
اليمين المعلق بشرط وكيفية إبطاله

السؤال:

سيدة زوجها حلف عليها يمين طلاق إن اشترت شيئاً من الأون لاين، وأحيانًا يطلب منها أن تسأل له عن شيء عن الأون لاين، فهل يقع اليمين؟ وما هي الطريقة التي تُبطل هذا اليمين؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان يقصد منعها من الشراء مطلقاً سواء لنفسها أو لغيرها بإذنه أو بغير إذنه، فيلزم ألا تشتري حتى لا يقع الطَّلاق، وإن قصد منع أن تشتري لنفسها مثلًا، فيكون خاصًّا بهذا الصورة، فيجوز أن تشتري لغيره مثلاً، والله أعلم.



٤٠٨) فتوى

يمين الطلاق

السؤال:

زوج حلف على زوجته يمين طلاق: أن زوجته تكون طالق إذا سافر ابنها للدراسة في الخارج، والآن هو يجهزله أوراقه للسفر، فما الحكم في ذلك؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن وجد الشرط الذي علق عليه الطلاق، وهو سفر الابن يقع الطلاق، إلا أن يقصد المنع بصورة خاصة ووقت معين فلا يقع، وعليه أن يراجع المفتي للتأكد من حقيقة الصورة، والله أعلم.

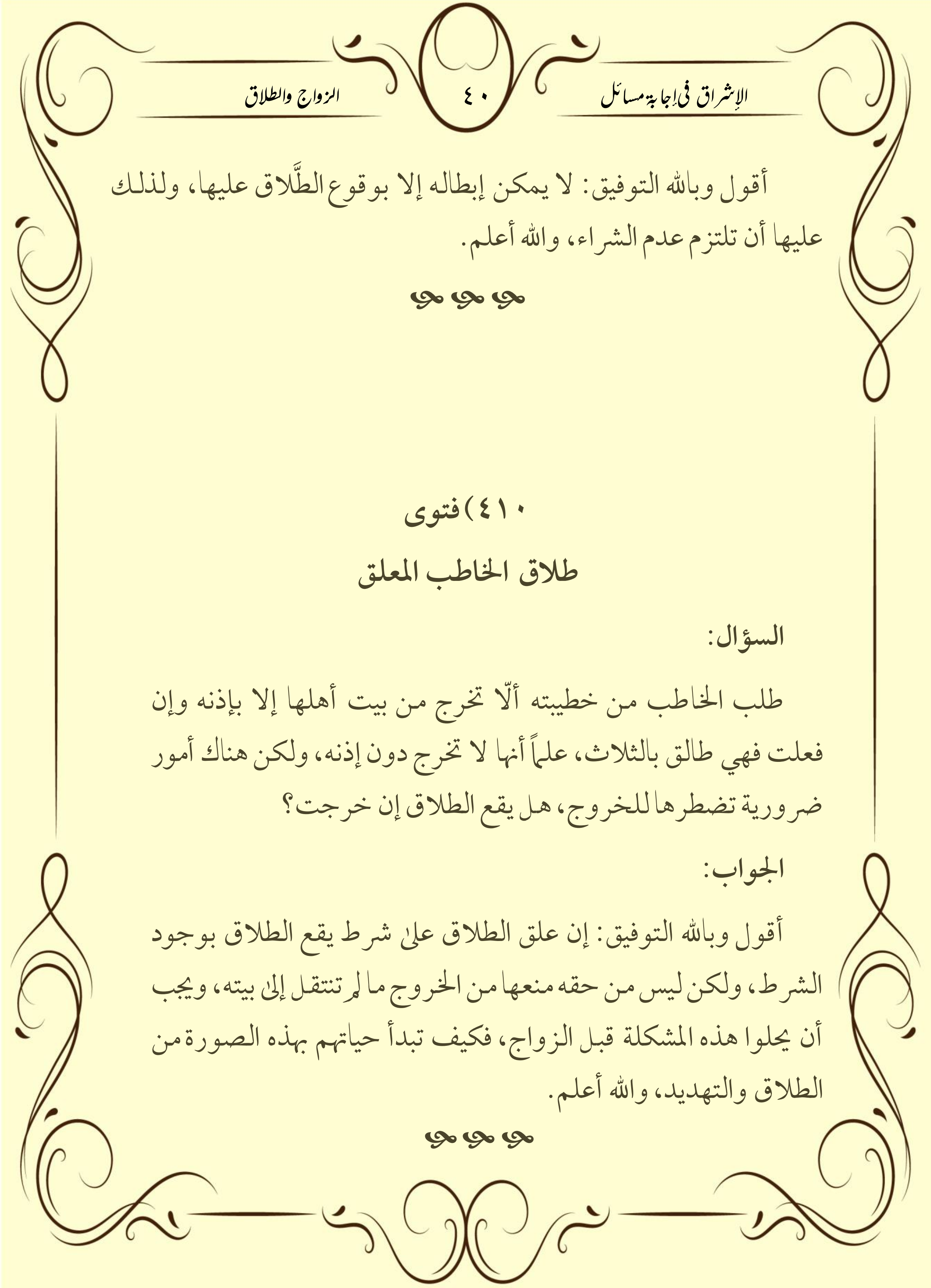
٤٠٩) فتوى

اليمين المعلق بشرط

السؤال:

سيدة حلف عليها زوجها يمين طلاق إذا اشترت شيء من الأون لاين، وأحيانًا هو من يطلب منها أن تسأل له عن شيء عن الأون لاين، فما هي الطريقة التي تبطل لها هذا اليمين؟

الجواب:



أقول وبالله التوفيق: لا يمكن إبطاله إلا بوقوع الطَّلاق عليها، ولذلك عليها أن تلتزم عدم الشراء، والله أعلم.

٤١٠) فتوى

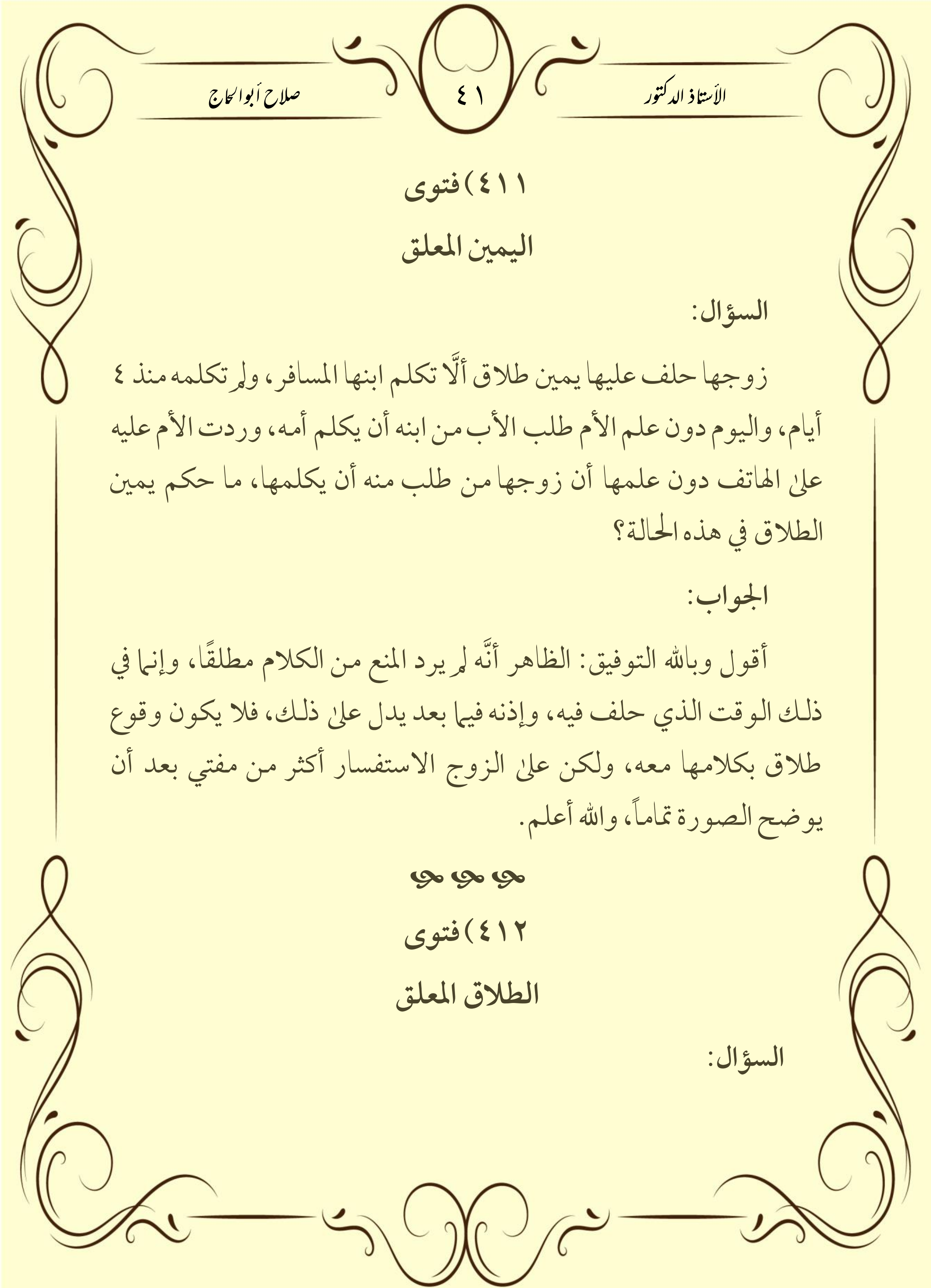
طلاق الخاطب المعلق

السؤال:

طلب الخاطب من خطيبته ألّا تخرج من بيت أهلها إلا بإذنه وإن فعلت فهي طالق بالثلاث، علماً أنها لا تخرج دون إذنه، ولكن هناك أمور ضرورية تضطرها للخروج، هل يقع الطلاق إن خرجت؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن علق الطلاق على شرط يقع الطلاق بوجود الشرط، ولكن ليس من حقه منعها من الخروج ما لم تنتقل إلى بيته، ويجب أن يحلوا هذه المشكلة قبل الزواج، فكيف تبدأ حياتهم بهذه الصورة من الطلاق والتهديد، والله أعلم.



٤١١) فتوى

اليمين المعلق

السؤال:

زوجها حلف عليها يمين طلاق ألَّا تكلم ابنها المسافر، ولم تكلمه منذ ٤ أيام، واليوم دون علم الأم طلب الأب من ابنه أن يكلم أمه، وردت الأم عليه على الهاتف دون علمها أن زوجها من طلب منه أن يكلمها، ما حكم يمين الطلاق في هذه الحالة؟

الجواب:

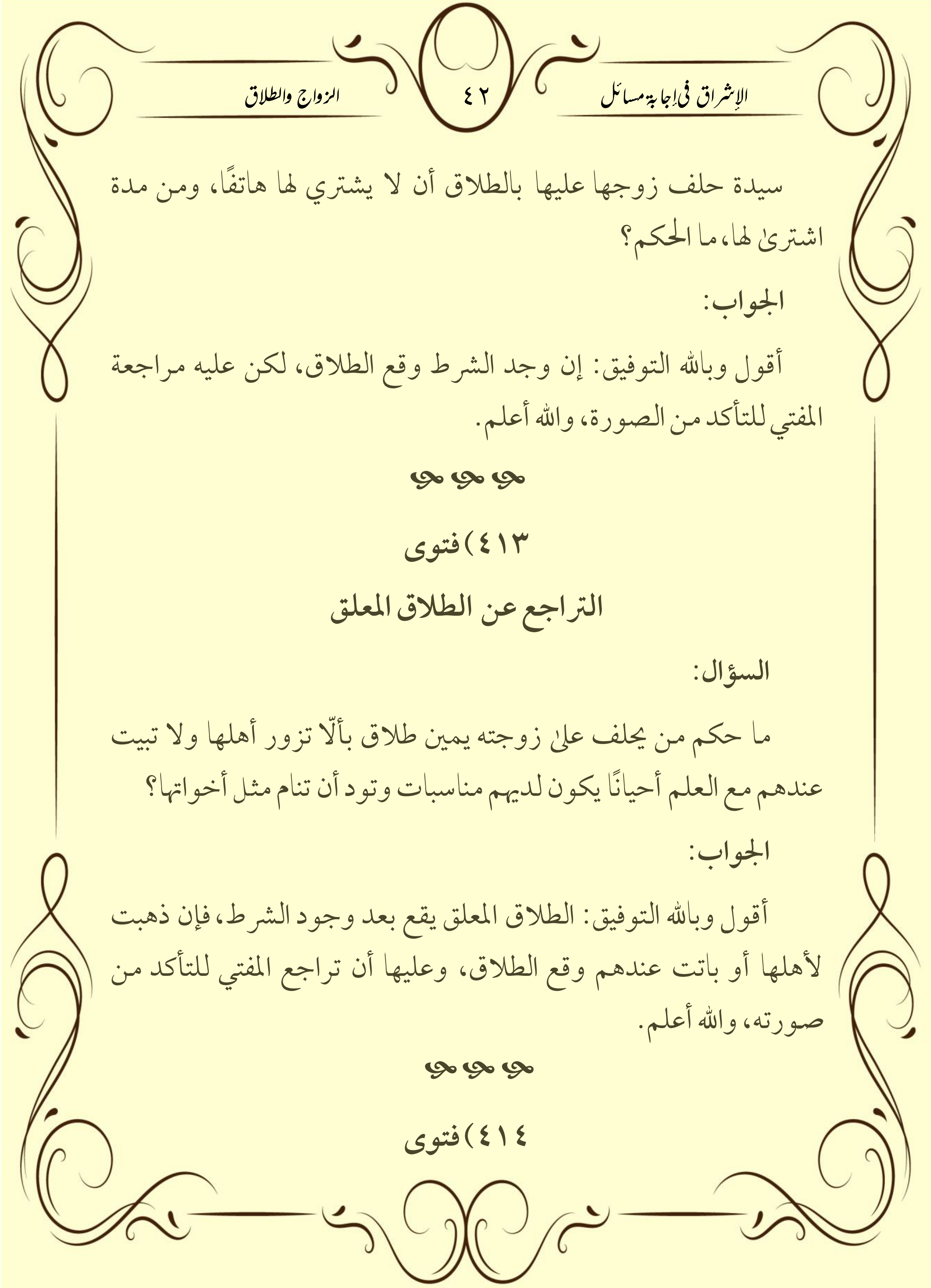
أقول وبالله التوفيق: الظاهر أنَّه لم يرد المنع من الكلام مطلقًا، وإنما في ذلك الوقت الذي حلف فيه، وإذنه فيما بعد يدل على ذلك، فلا يكون وقوع طلاق بكلامها معه، ولكن على الزوج الاستفسار أكثر من مفتي بعد أن يوضح الصورة تماماً، والله أعلم.

ﮊ ﮊ ﮊ

٤١٢) فتوى

الطلاق المعلق

السؤال:



سيدة حلف زوجها عليها بالطلاق أن لا يشتري لها هاتفًا، ومن مدة اشترىٰ لها، ما الحكم؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن وجد الشرط وقع الطلاق، لكن عليه مراجعة المفتي للتأكد من الصورة، والله أعلم.

٤١٣) فتوى

التراجع عن الطلاق المعلق

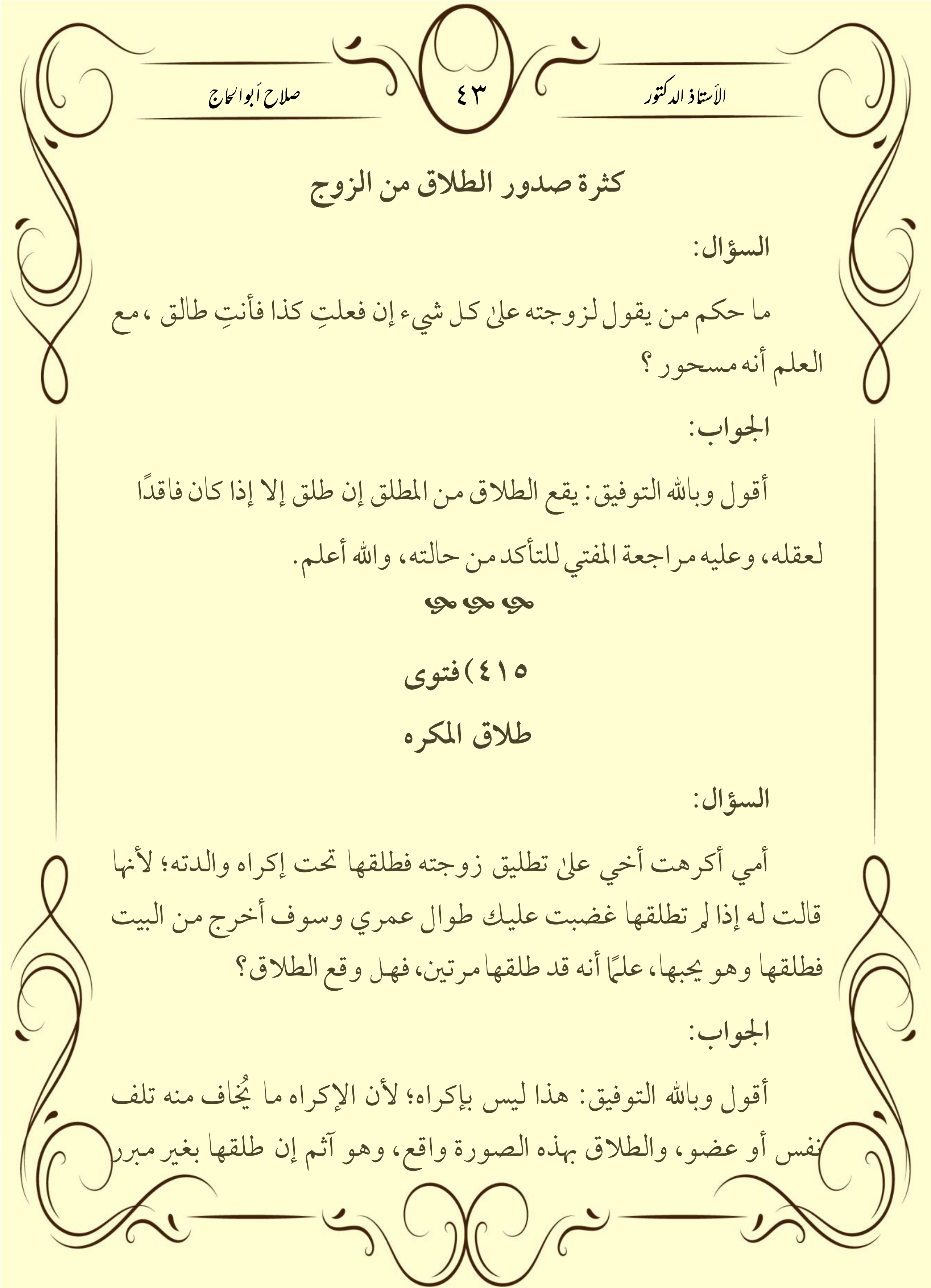
السؤال:

ما حكم من يحلف علىٰ زوجته يمين طلاق بألّا تزور أهلها ولا تبيت عندهم مع العلم أحيانًا يكون لديهم مناسبات وتود أن تنام مثل أخواتها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الطلاق المعلق يقع بعد وجود الشرط، فإن ذهبت لأهلها أو باتت عندهم وقع الطلاق، وعليها أن تراجع المفتي للتأكد من صورته، والله أعلم.

٤١٤) فتوى



كثرة صدور الطلاق من الزوج

السؤال:

ما حكم من يقول لزوجته على كل شيء إن فعلتِ كذا فأنتِ طالق ،مع العلم أنه مسحور ؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يقع الطلاق من المطلق إن طلق إلا إذا كان فاقدًا لعقله، وعليه مراجعة المفتي للتأكد من حالته، والله أعلم.

٤١٥)فتوى

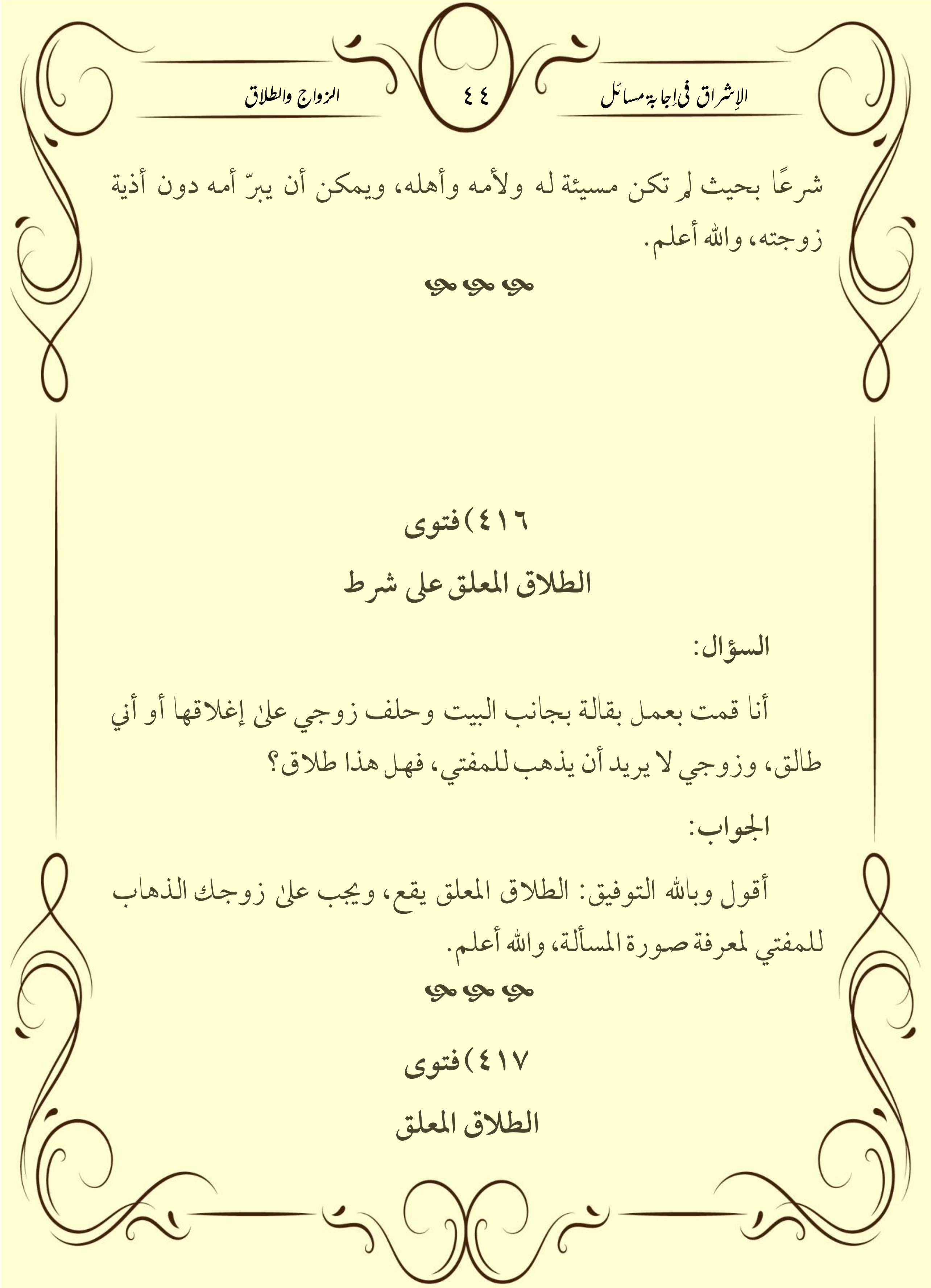
طلاق المكره

السؤال:

أمي أكرهت أخي على تطليق زوجته فطلقها تحت إكراه والدته؛ لأنها قالت له إذا لم تطلقها غضبت عليك طوال عمري وسوف أخرج من البيت فطلقها وهو يحبها، علمًا أنه قد طلقها مرتين، فهل وقع الطلاق؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذا ليس بإكراه؛ لأن الإكراه ما يُخاف منه تلف نفس أو عضو، والطلاق بهذه الصورة واقع، وهو آثم إن طلقها بغير مبرر



شرعًا بحيث لم تكن مسيئة له ولأمه وأهله، ويمكن أن يبرّ أمه دون أذية زوجته، والله أعلم.

❧❧❧

٤١٦) فتوى

الطلاق المعلق على شرط

السؤال:

أنا قمت بعمل بقالة بجانب البيت وحلف زوجي على إغلاقها أو أني طالق، وزوجي لا يريد أن يذهب للمفتي، فهل هذا طلاق؟

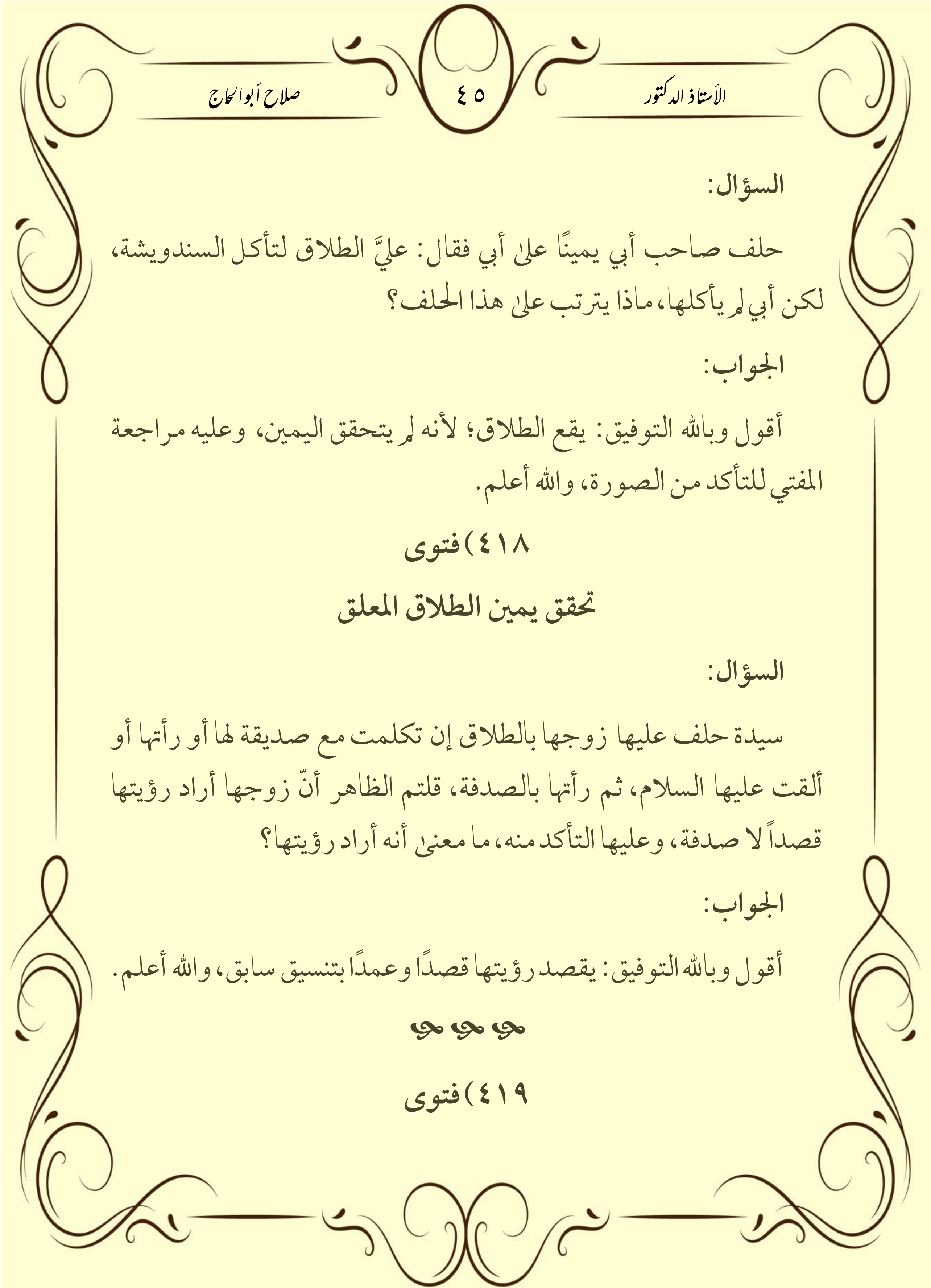
الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الطلاق المعلق يقع، ويجب على زوجك الذهاب للمفتي لمعرفة صورة المسألة، والله أعلم.

❧❧❧

٤١٧) فتوى

الطلاق المعلق



السؤال:

حلف صاحب أبي يمينًا على أبي فقال: عليَّ الطلاق لتأكل السندويشة، لكن أبي لم يأكلها، ماذا يترتب على هذا الحلف؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يقع الطلاق؛ لأنه لم يتحقق اليمين، وعليه مراجعة المفتي للتأكد من الصورة، والله أعلم.

٤١٨) فتوى

تحقق يمين الطلاق المعلق

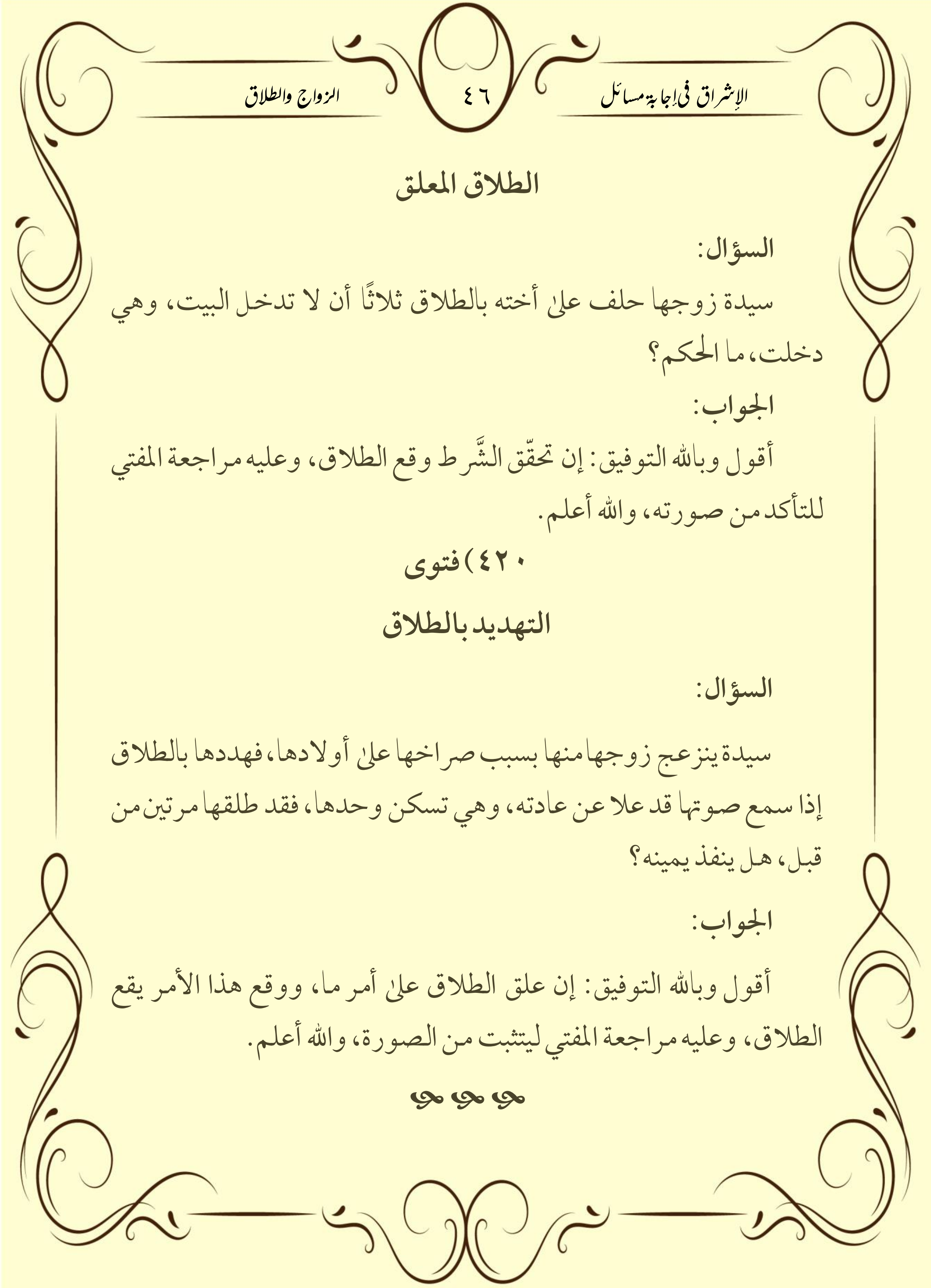
السؤال:

سيدة حلف عليها زوجها بالطلاق إن تكلمت مع صديقة لها أو رأتها أو ألقت عليها السلام، ثم رأتها بالصدفة، قلتم الظاهر أنّ زوجها أراد رؤيتها قصداً لا صدفة، وعليها التأكد منه، ما معنى أنه أراد رؤيتها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يقصد رؤيتها قصدًا وعمدًا بتنسيق سابق، والله أعلم.

٤١٩) فتوى



الطلاق المعلق

السؤال:

سيدة زوجها حلف على أخته بالطلاق ثلاثًا أن لا تدخل البيت، وهي دخلت، ما الحكم؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن تحقّق الشَّرط وقع الطلاق، وعليه مراجعة المفتي للتأكد من صورته، والله أعلم.

٤٢٠) فتوى

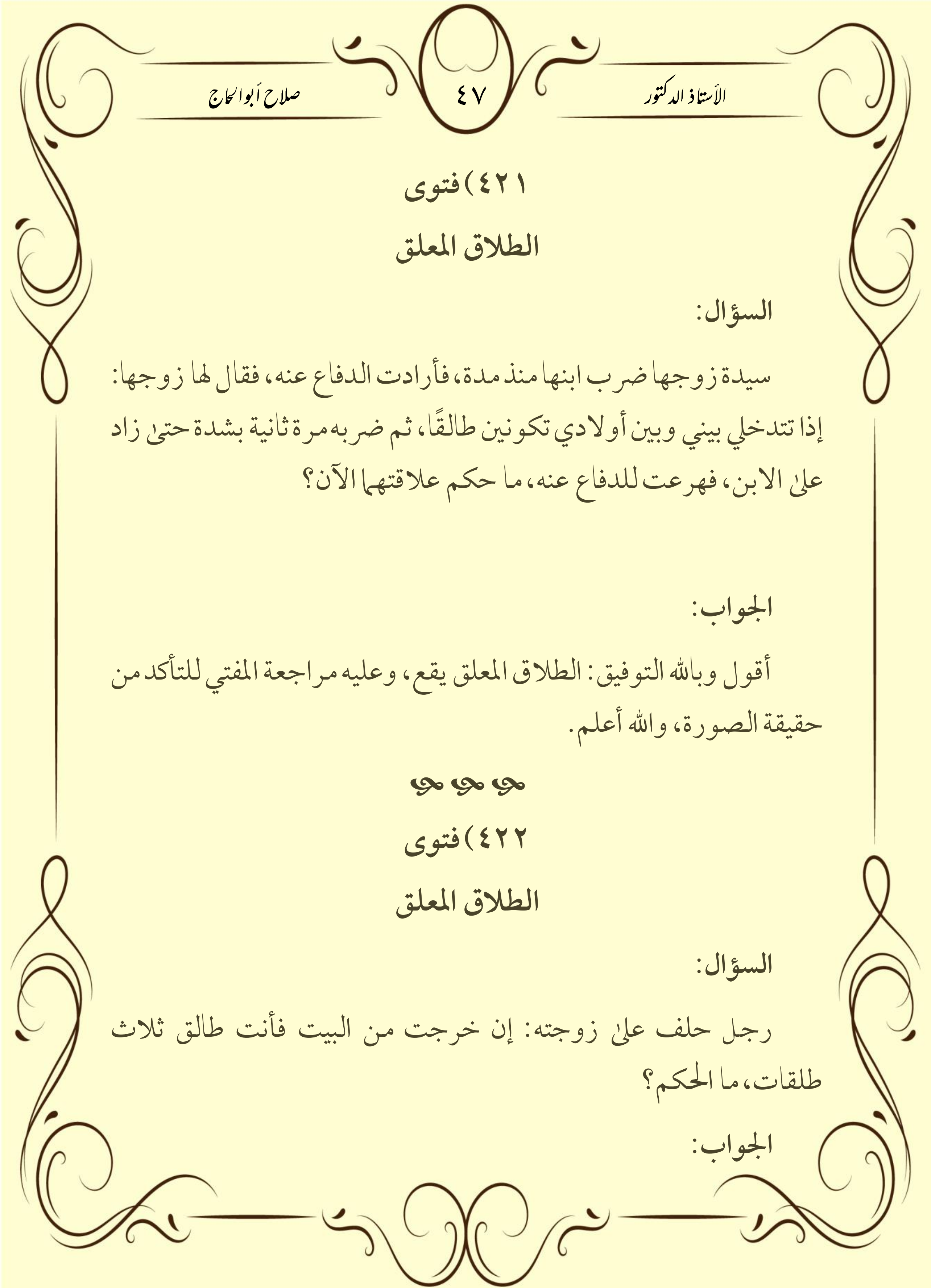
التهديد بالطلاق

السؤال:

سيدة ينزعج زوجها منها بسبب صراخها على أولادها، فهددها بالطلاق إذا سمع صوتها قد علا عن عادته، وهي تسكن وحدها، فقد طلقها مرتين من قبل، هل ينفذ يمينه؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن علق الطلاق على أمر ما، ووقع هذا الأمر يقع الطلاق، وعليه مراجعة المفتي ليتثبت من الصورة، والله أعلم.



٤٢١) فتوى

الطلاق المعلق

السؤال:

سيدة زوجها ضرب ابنها منذ مدة، فأرادت الدفاع عنه، فقال لها زوجها: إذا تتدخلي بيني وبين أولادي تكونين طالقًا، ثم ضربه مرة ثانية بشدة حتى زاد على الابن، فهرعت للدفاع عنه، ما حكم علاقتهما الآن؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الطلاق المعلق يقع، وعليه مراجعة المفتي للتأكد من حقيقة الصورة، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

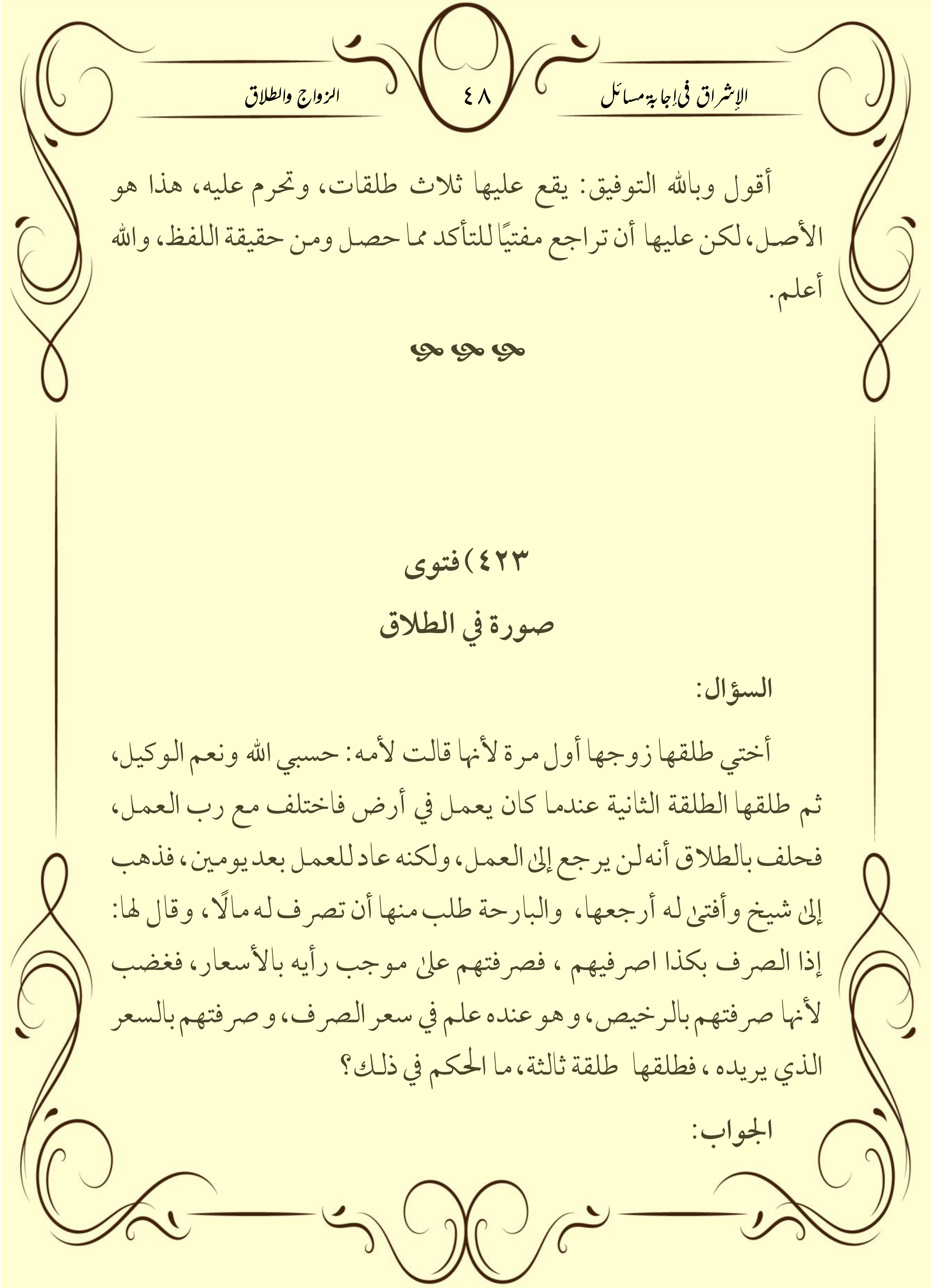
٤٢٢) فتوى

الطلاق المعلق

السؤال:

رجل حلف على زوجته: إن خرجت من البيت فأنت طالق ثلاث طلقات، ما الحكم؟

الجواب:



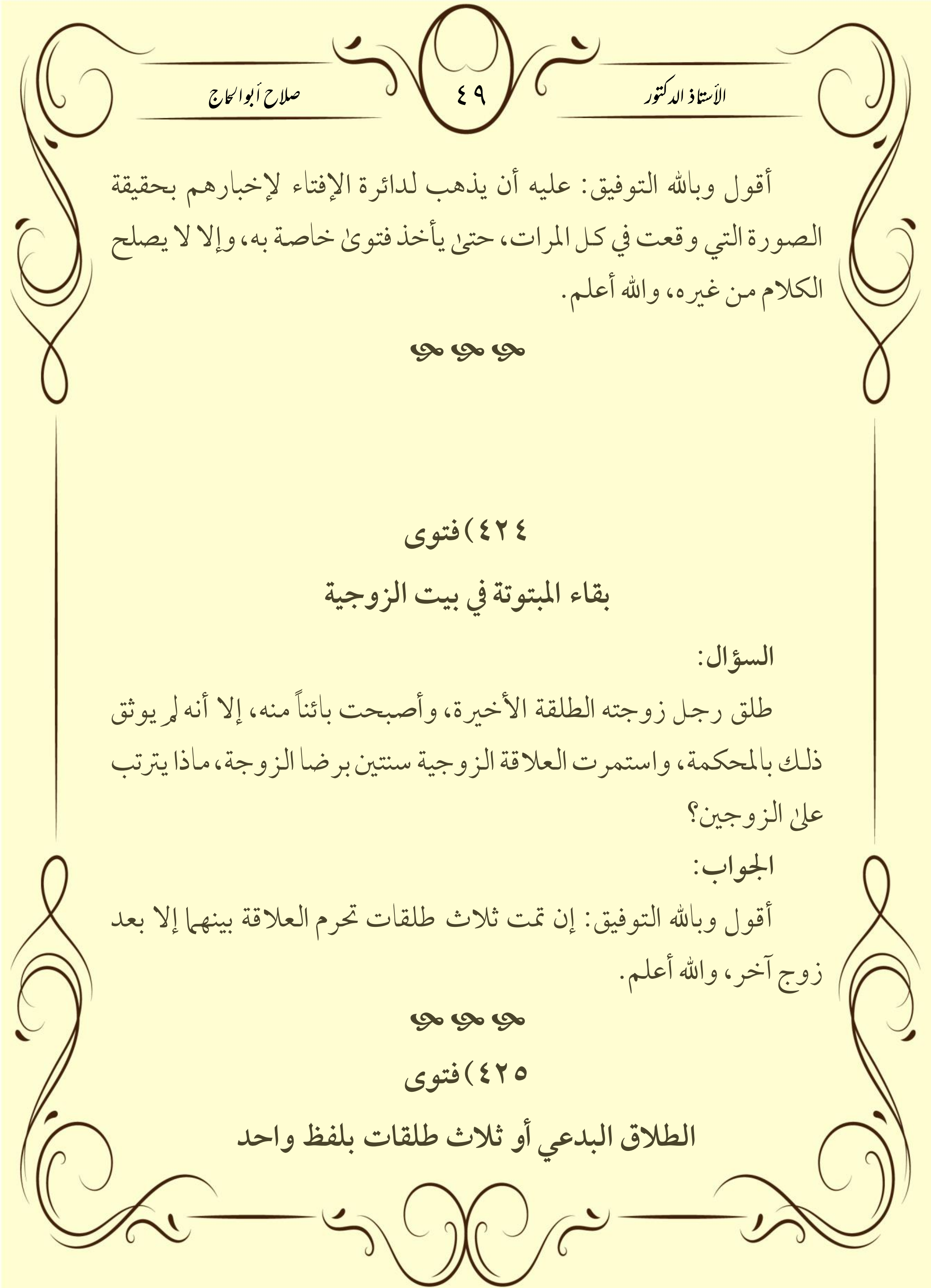
أقول وبالله التوفيق: يقع عليها ثلاث طلقات، وتحرم عليه، هذا هو الأصل، لكن عليها أن تراجع مفتيًا للتأكد مما حصل ومن حقيقة اللفظ، والله أعلم.

٤٢٣) فتوى
صورة في الطلاق

السؤال:

أختي طلقها زوجها أول مرة لأنها قالت لأمه: حسبي الله ونعم الوكيل، ثم طلقها الطلقة الثانية عندما كان يعمل في أرض فاختلف مع رب العمل، فحلف بالطلاق أنه لن يرجع إلى العمل، ولكنه عاد للعمل بعد يومين، فذهب إلى شيخ وأفتى له أرجعها، والبارحة طلب منها أن تصرف له مالًا، وقال لها: إذا الصرف بكذا اصرفيهم ، فصرفتهم على موجب رأيه بالأسعار، فغضب لأنها صرفتهم بالرخيص، و هو عنده علم في سعر الصرف، و صرفتهم بالسعر الذي يريده ، فطلقها طلقة ثالثة، ما الحكم في ذلك؟

الجواب:



أقول وبالله التوفيق: عليه أن يذهب لدائرة الإفتاء لإخبارهم بحقيقة الصورة التي وقعت في كل المرات، حتى يأخذ فتوى خاصة به، وإلا لا يصلح الكلام من غيره، والله أعلم.

٤٢٤) فتوى

بقاء المبتوتة في بيت الزوجية

السؤال:

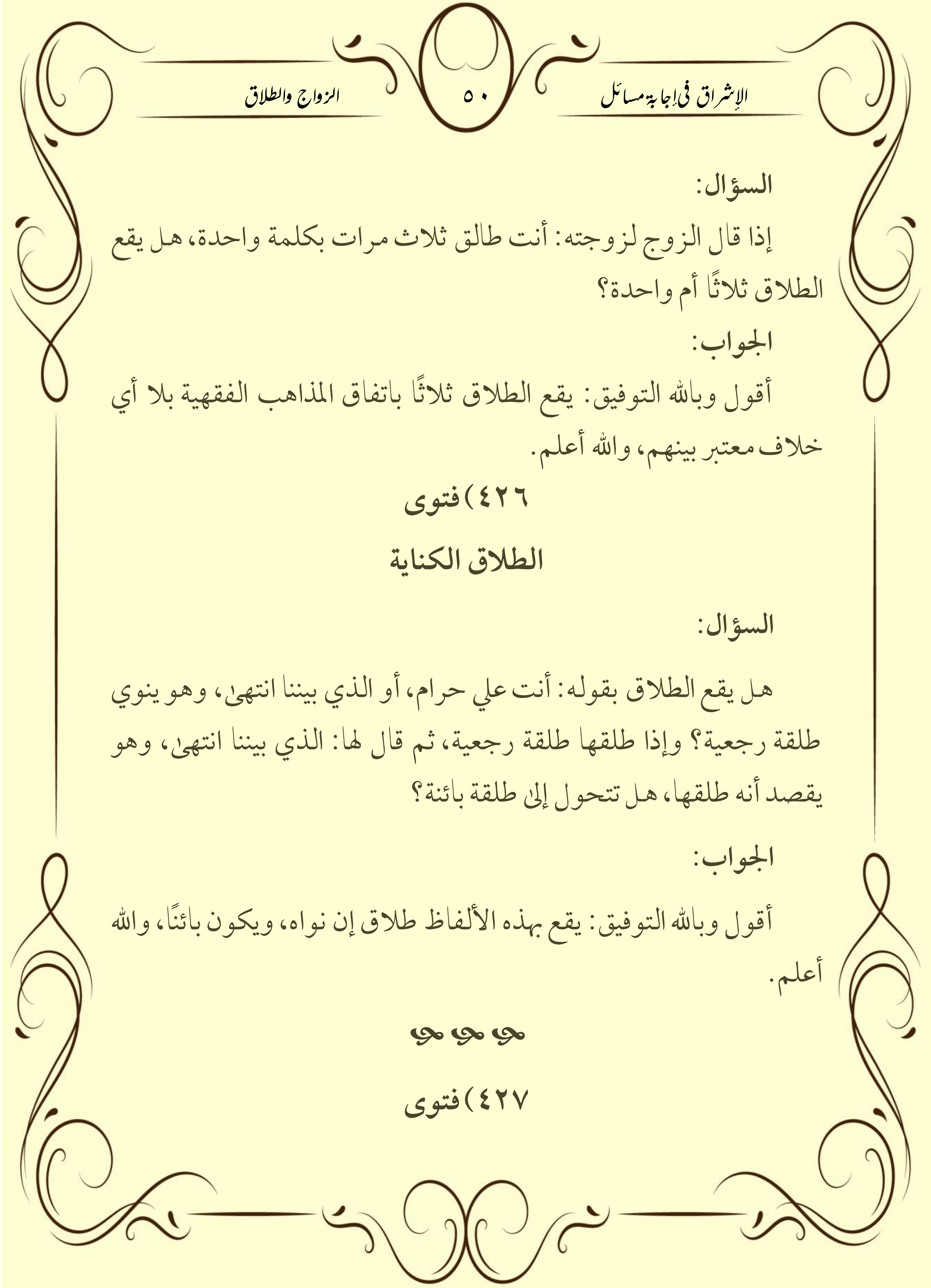
طلق رجل زوجته الطلقة الأخيرة، وأصبحت بائناً منه، إلا أنه لم يوثق ذلك بالمحكمة، واستمرت العلاقة الزوجية سنتين برضا الزوجة، ماذا يترتب على الزوجين؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن تمت ثلاث طلقات تحرم العلاقة بينهما إلا بعد زوج آخر، والله أعلم.

٤٢٥) فتوى

الطلاق البدعي أو ثلاث طلقات بلفظ واحد



السؤال:

إذا قال الزوج لزوجته: أنت طالق ثلاث مرات بكلمة واحدة، هل يقع الطلاق ثلاثًا أم واحدة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يقع الطلاق ثلاثًا باتفاق المذاهب الفقهية بلا أي خلاف معتبر بينهم، والله أعلم.

٤٢٦) فتوى

الطلاق الكناية

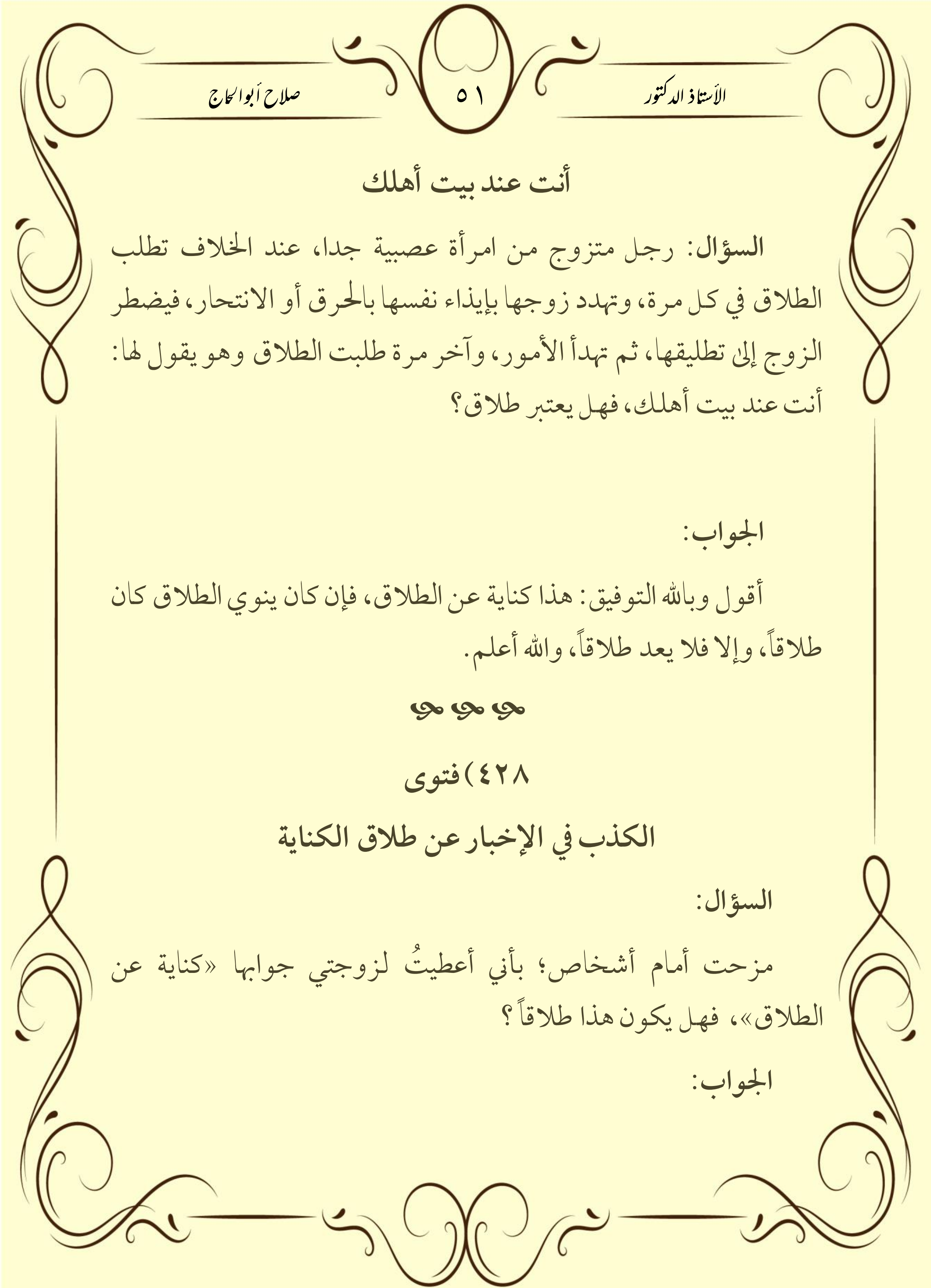
السؤال:

هل يقع الطلاق بقوله: أنت علي حرام، أو الذي بيننا انتهى، وهو ينوي طلقة رجعية؟ وإذا طلقها طلقة رجعية، ثم قال لها: الذي بيننا انتهى، وهو يقصد أنه طلقها، هل تتحول إلى طلقة بائنة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يقع بهذه الألفاظ طلاق إن نواه، ويكون بائنًا، والله أعلم.

٤٢٧) فتوى



أنت عند بيت أهلك

السؤال: رجل متزوج من امرأة عصبية جدا، عند الخلاف تطلب الطلاق في كل مرة، وتهدد زوجها بإيذاء نفسها بالحرق أو الانتحار، فيضطر الزوج إلى تطليقها، ثم تهدأ الأمور، وآخر مرة طلبت الطلاق وهو يقول لها: أنت عند بيت أهلك، فهل يعتبر طلاق؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذا كناية عن الطلاق، فإن كان ينوي الطلاق كان طلاقاً، وإلا فلا يعد طلاقاً، والله أعلم.

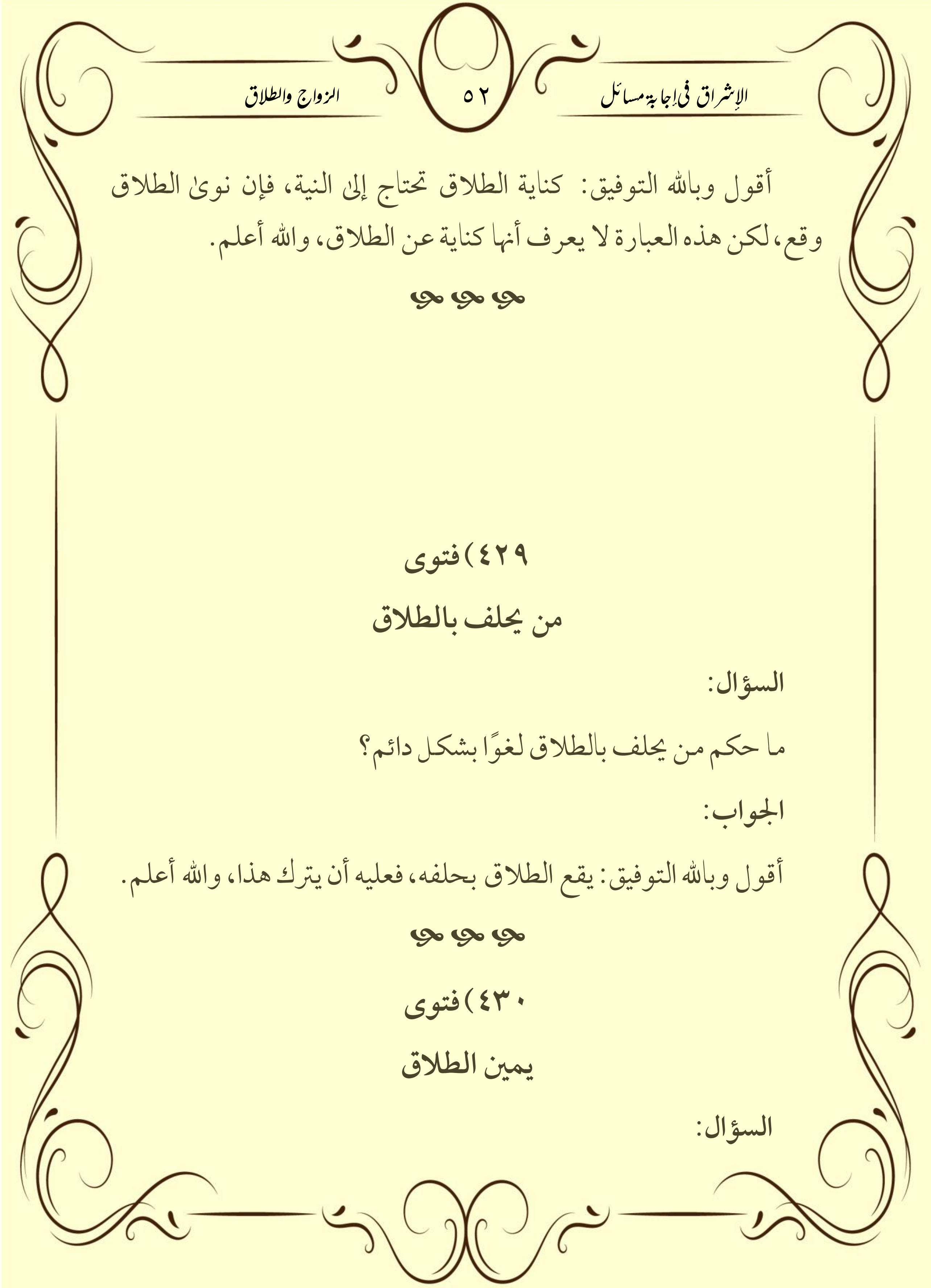
٤٢٨) فتوى

الكذب في الإخبار عن طلاق الكناية

السؤال:

مزحت أمام أشخاص؛ بأني أعطيتُ لزوجتي جوابها «كناية عن الطلاق»، فهل يكون هذا طلاقاً؟

الجواب:



أقول وبالله التوفيق: كناية الطلاق تحتاج إلىٰ النية، فإن نوىٰ الطلاق وقع، لكن هذه العبارة لا يعرف أنها كناية عن الطلاق، والله أعلم.

٤٢٩) فتوى

من يحلف بالطلاق

السؤال:

ما حكم من يحلف بالطلاق لغوًا بشكل دائم؟

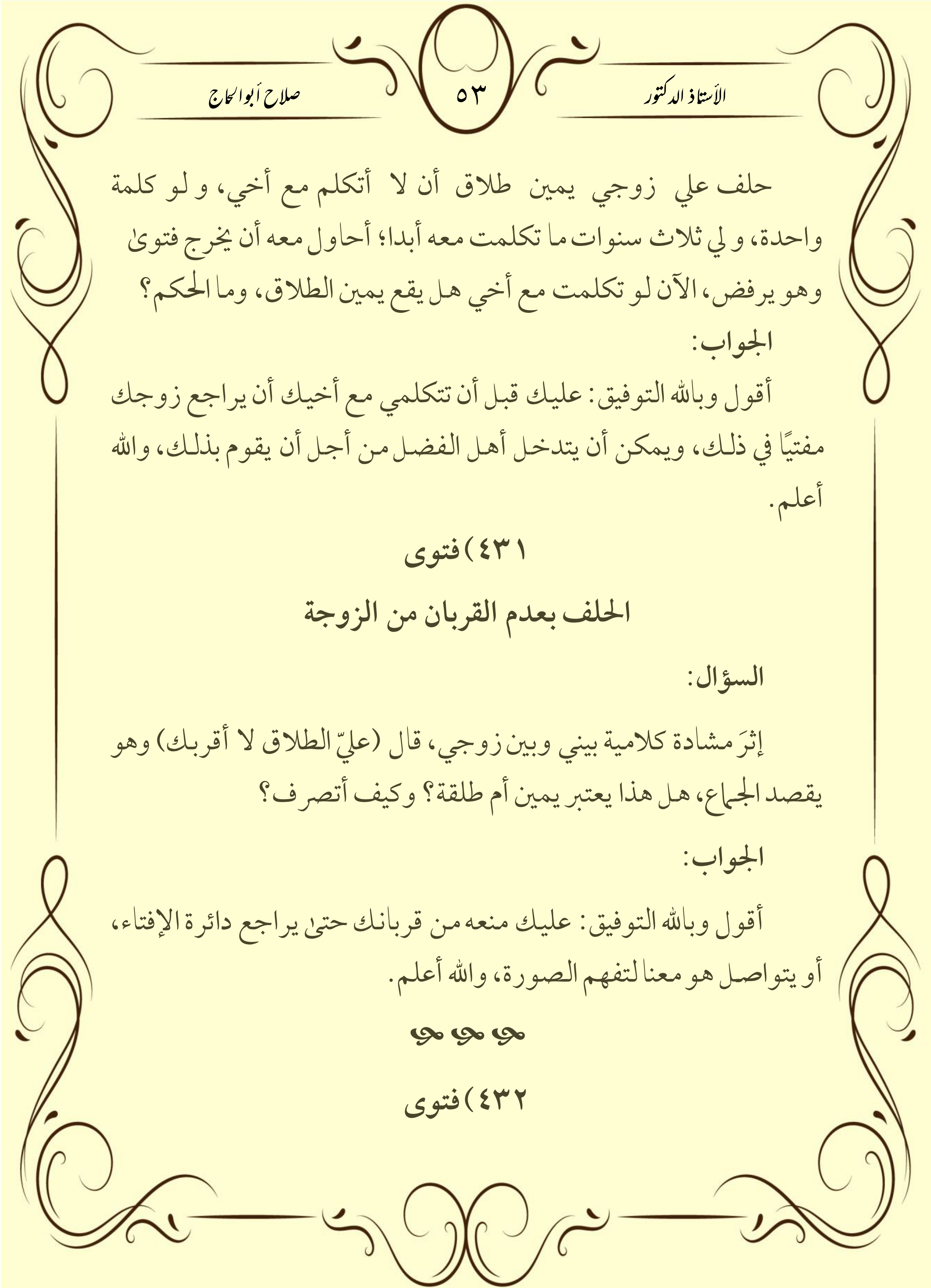
الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يقع الطلاق بحلفه، فعليه أن يترك هذا، والله أعلم.

٤٣٠) فتوى

يمين الطلاق

السؤال:



حلف علي زوجي يمين طلاق أن لا أتكلم مع أخي، ولو كلمة واحدة، ولي ثلاث سنوات ما تكلمت معه أبدا؛ أحاول معه أن يخرج فتوى وهو يرفض، الآن لو تكلمت مع أخي هل يقع يمين الطلاق، وما الحكم؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: عليك قبل أن تتكلمي مع أخيك أن يراجع زوجك مفتيًا في ذلك، ويمكن أن يتدخل أهل الفضل من أجل أن يقوم بذلك، والله أعلم.

٤٣١) فتوى

الحلف بعدم القربان من الزوجة

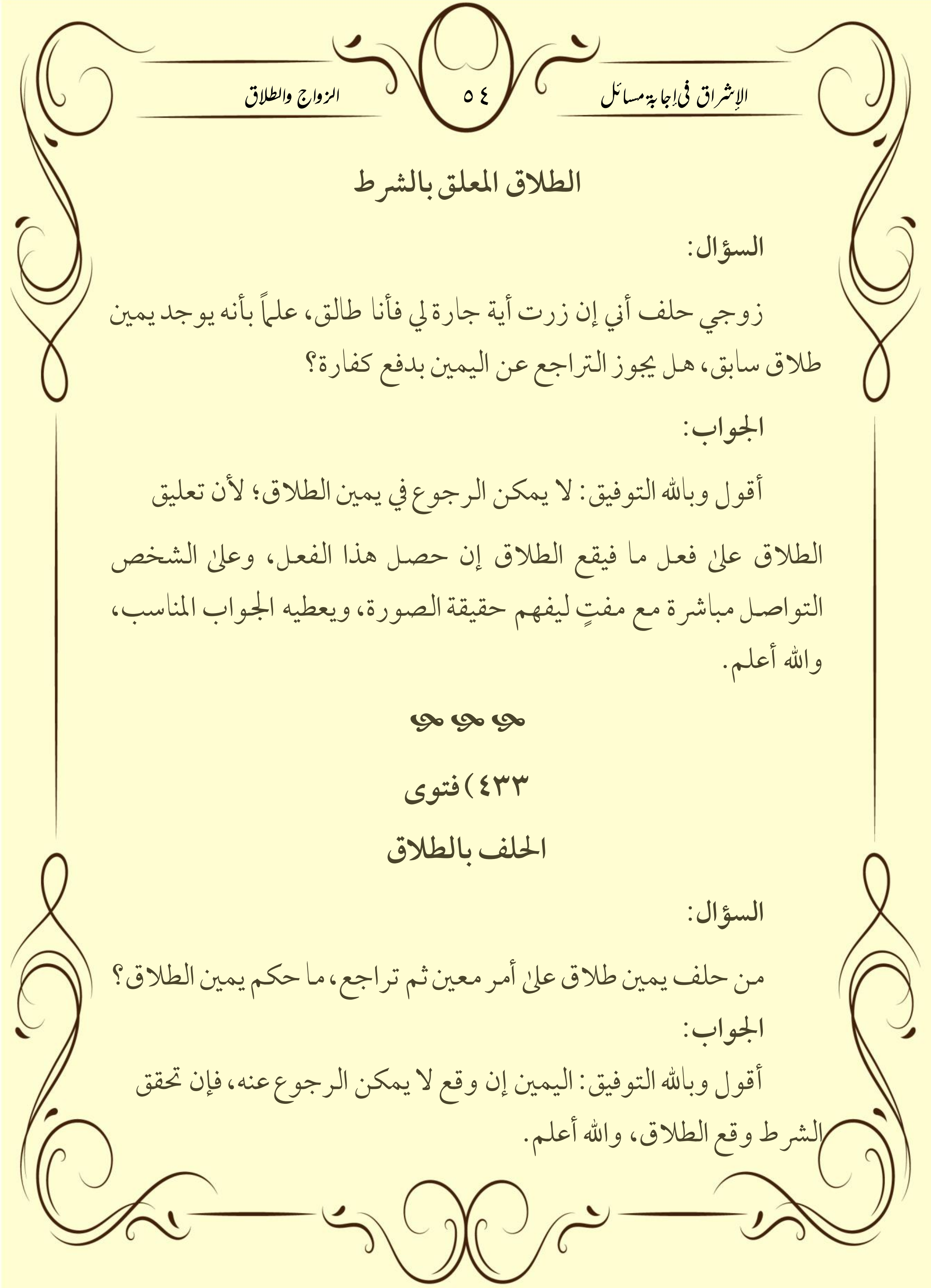
السؤال:

إثرَ مشادة كلامية بيني وبين زوجي، قال (عليّ الطلاق لا أقربك) وهو يقصد الجماع، هل هذا يعتبر يمين أم طلقة؟ وكيف أتصرف؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: عليك منعه من قربانك حتى يراجع دائرة الإفتاء، أو يتواصل هو معنا لتفهم الصورة، والله أعلم.

٤٣٢) فتوى



الطلاق المعلق بالشرط

السؤال:

زوجي حلف أني إن زرت أية جارة لي فأنا طالق، علماً بأنه يوجد يمين طلاق سابق، هل يجوز التراجع عن اليمين بدفع كفارة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يمكن الرجوع في يمين الطلاق؛ لأن تعليق الطلاق على فعل ما فيقع الطلاق إن حصل هذا الفعل، وعلى الشخص التواصل مباشرة مع مفتٍ ليفهم حقيقة الصورة، ويعطيه الجواب المناسب، والله أعلم.

❧ ❧ ❧

٤٣٣) فتوى

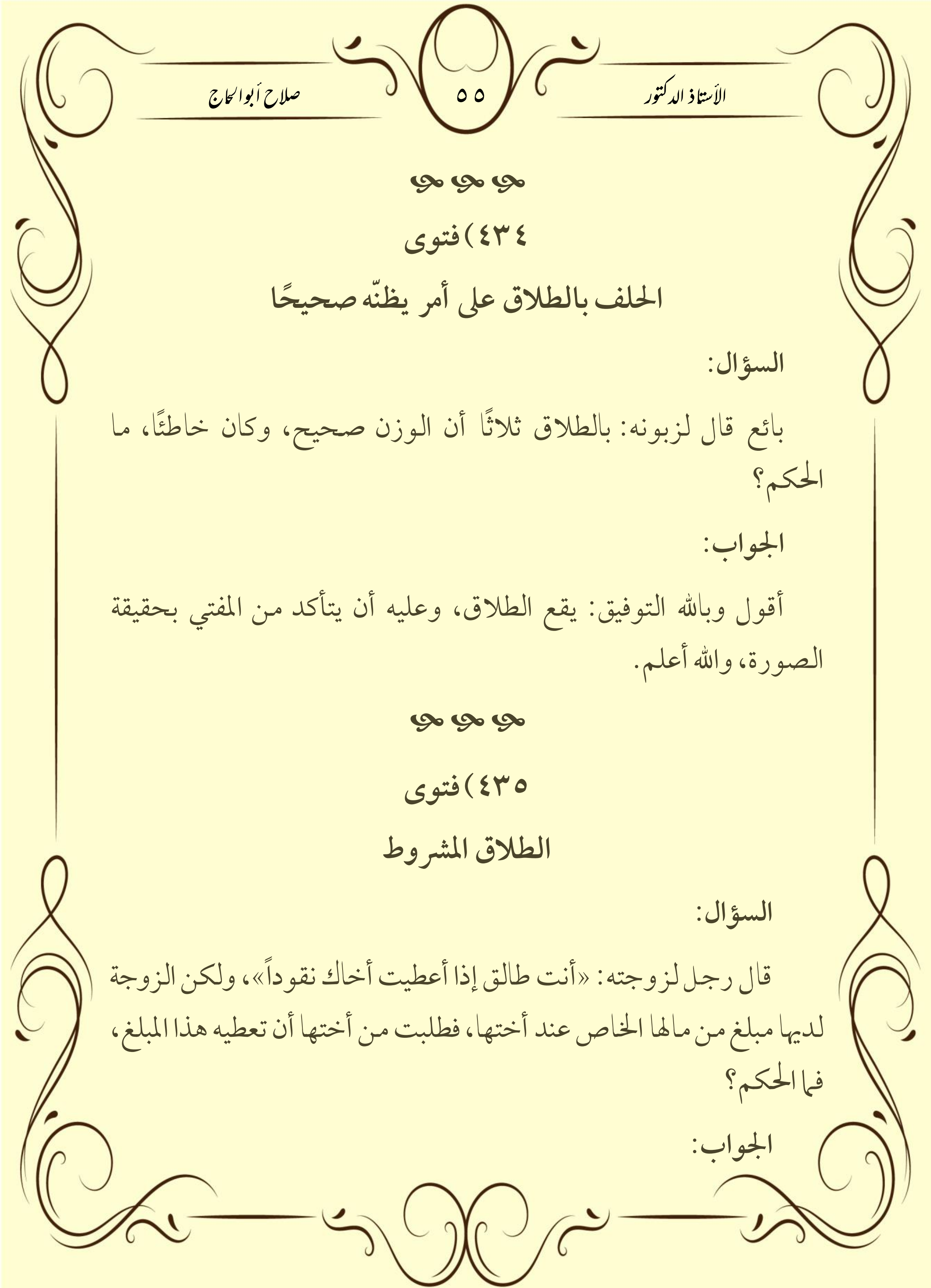
الحلف بالطلاق

السؤال:

من حلف يمين طلاق على أمر معين ثم تراجع، ما حكم يمين الطلاق؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: اليمين إن وقع لا يمكن الرجوع عنه، فإن تحقق الشرط وقع الطلاق، والله أعلم.



ﮋﮋﮋ

٤٣٤) فتوى

الحلف بالطلاق على أمر يظنّه صحيحًا

السؤال:

بائع قال لزبونه: بالطلاق ثلاثًا أن الوزن صحيح، وكان خاطئًا، ما الحكم؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يقع الطلاق، وعليه أن يتأكد من المفتي بحقيقة الصورة، والله أعلم.

ﮋﮋﮋ

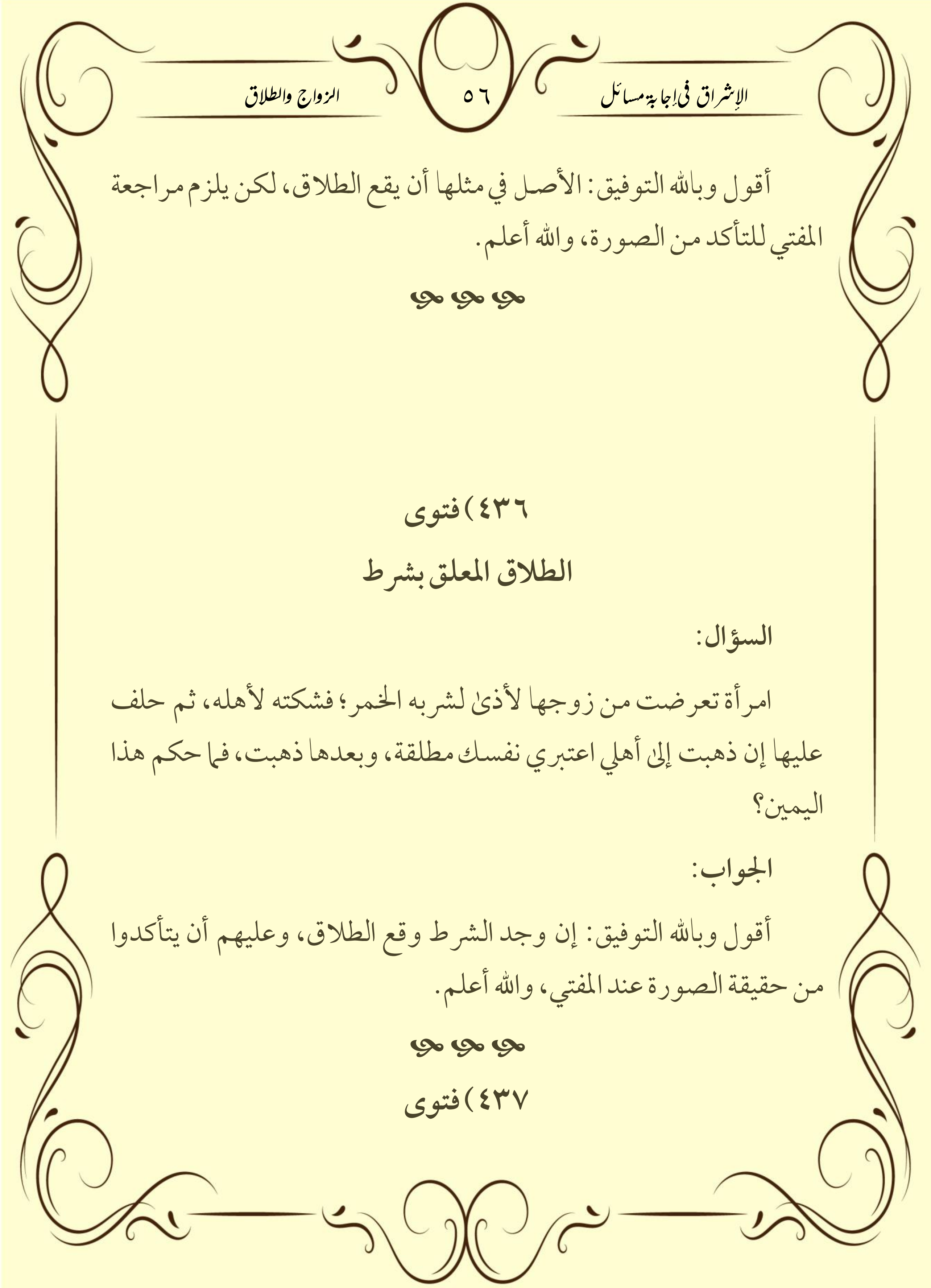
٤٣٥) فتوى

الطلاق المشروط

السؤال:

قال رجل لزوجته: «أنت طالق إذا أعطيت أخاك نقوداً»، ولكن الزوجة لديها مبلغ من مالها الخاص عند أختها، فطلبت من أختها أن تعطيه هذا المبلغ، فما الحكم؟

الجواب:



أقول وبالله التوفيق: الأصل في مثلها أن يقع الطلاق، لكن يلزم مراجعة المفتي للتأكد من الصورة، والله أعلم.

٤٣٦) فتوى

الطلاق المعلق بشرط

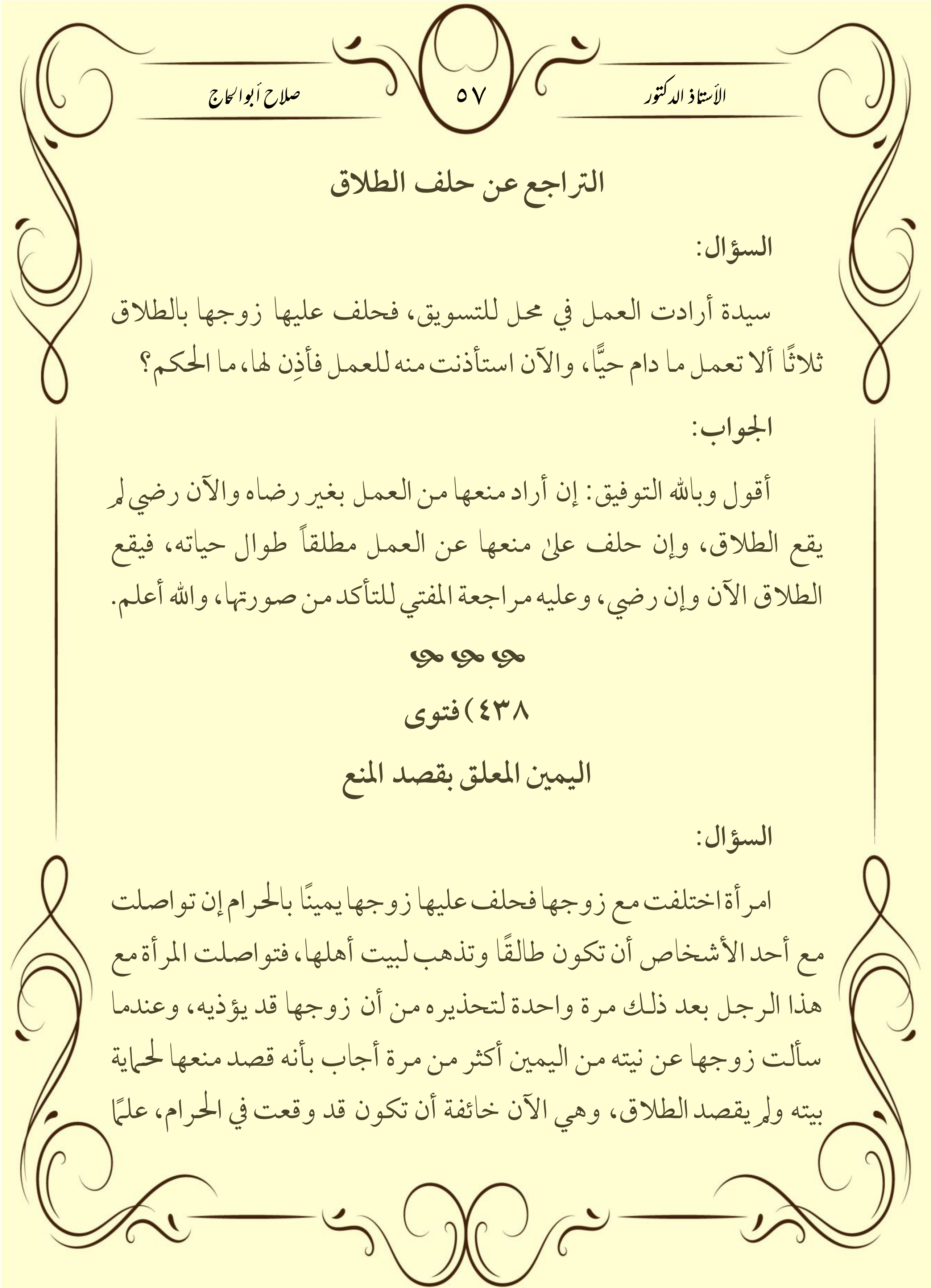
السؤال:

امرأة تعرضت من زوجها لأذىٰ لشربه الخمر؛ فشكته لأهله، ثم حلف عليها إن ذهبت إلىٰ أهلي اعتبري نفسك مطلقة، وبعدها ذهبت، فما حكم هذا اليمين؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن وجد الشرط وقع الطلاق، وعليهم أن يتأكدوا من حقيقة الصورة عند المفتي، والله أعلم.

٤٣٧) فتوى



التراجع عن حلف الطلاق

السؤال:

سيدة أرادت العمل في محل للتسويق، فحلف عليها زوجها بالطلاق ثلاثًا ألا تعمل ما دام حيًّا، والآن استأذنت منه للعمل فأذِن لها، ما الحكم؟

الجواب:

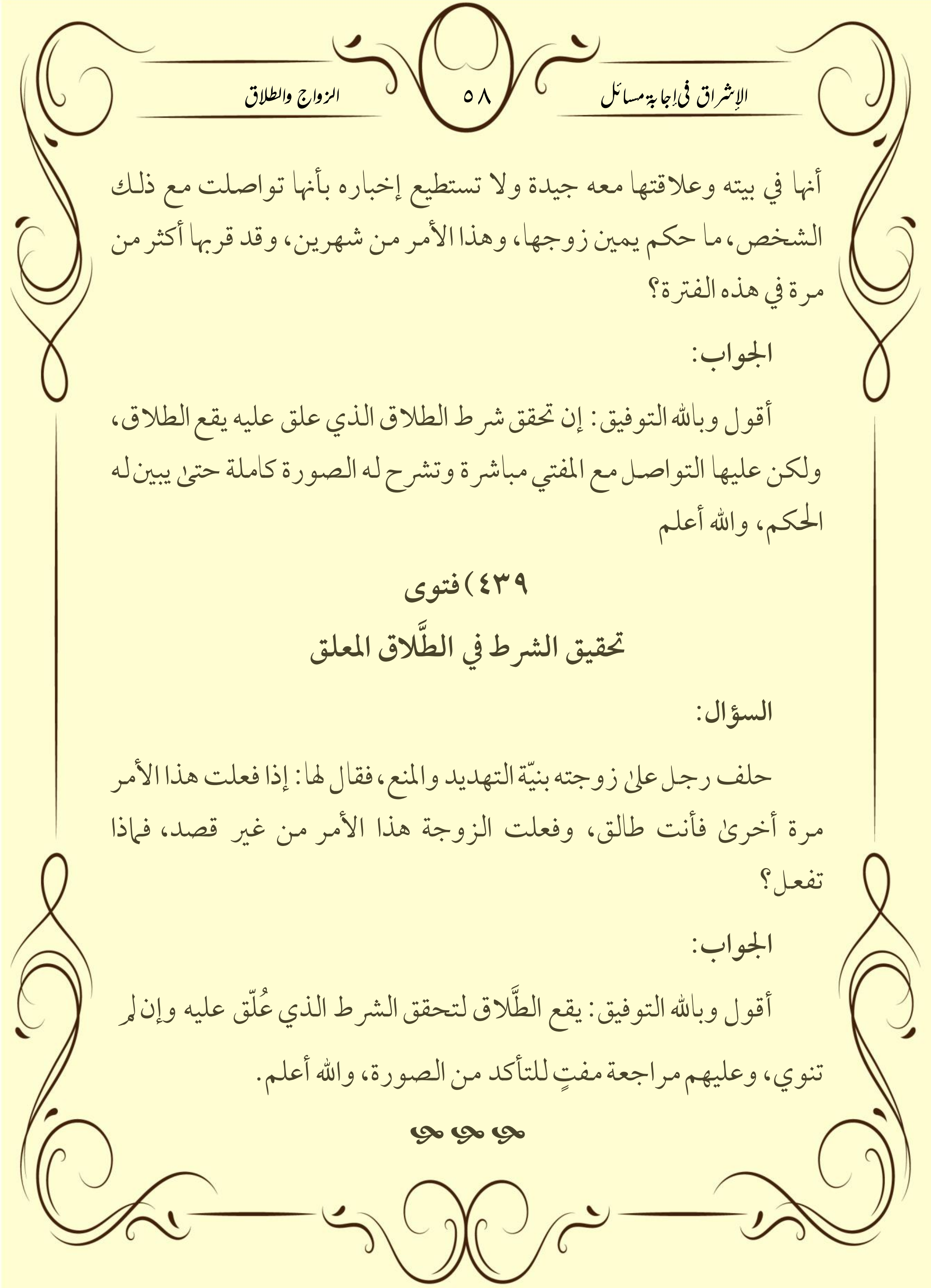
أقول وبالله التوفيق: إن أراد منعها من العمل بغير رضاه والآن رضي لم يقع الطلاق، وإن حلف على منعها عن العمل مطلقاً طوال حياته، فيقع الطلاق الآن وإن رضي، وعليه مراجعة المفتي للتأكد من صورتها، والله أعلم.

٤٣٨) فتوى

اليمين المعلق بقصد المنع

السؤال:

امرأة اختلفت مع زوجها فحلف عليها زوجها يمينًا بالحرام إن تواصلت مع أحد الأشخاص أن تكون طالقًا وتذهب لبيت أهلها، فتواصلت المرأة مع هذا الرجل بعد ذلك مرة واحدة لتحذيره من أن زوجها قد يؤذيه، وعندما سألت زوجها عن نيته من اليمين أكثر من مرة أجاب بأنه قصد منعها لحماية بيته ولم يقصد الطلاق، وهي الآن خائفة أن تكون قد وقعت في الحرام، علمًا



أنها في بيته وعلاقتها معه جيدة ولا تستطيع إخباره بأنها تواصلت مع ذلك الشخص، ما حكم يمين زوجها، وهذا الأمر من شهرين، وقد قربها أكثر من مرة في هذه الفترة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن تحقق شرط الطلاق الذي علق عليه يقع الطلاق، ولكن عليها التواصل مع المفتي مباشرة وتشرح له الصورة كاملة حتى يبين له الحكم، والله أعلم

٤٣٩) فتوى

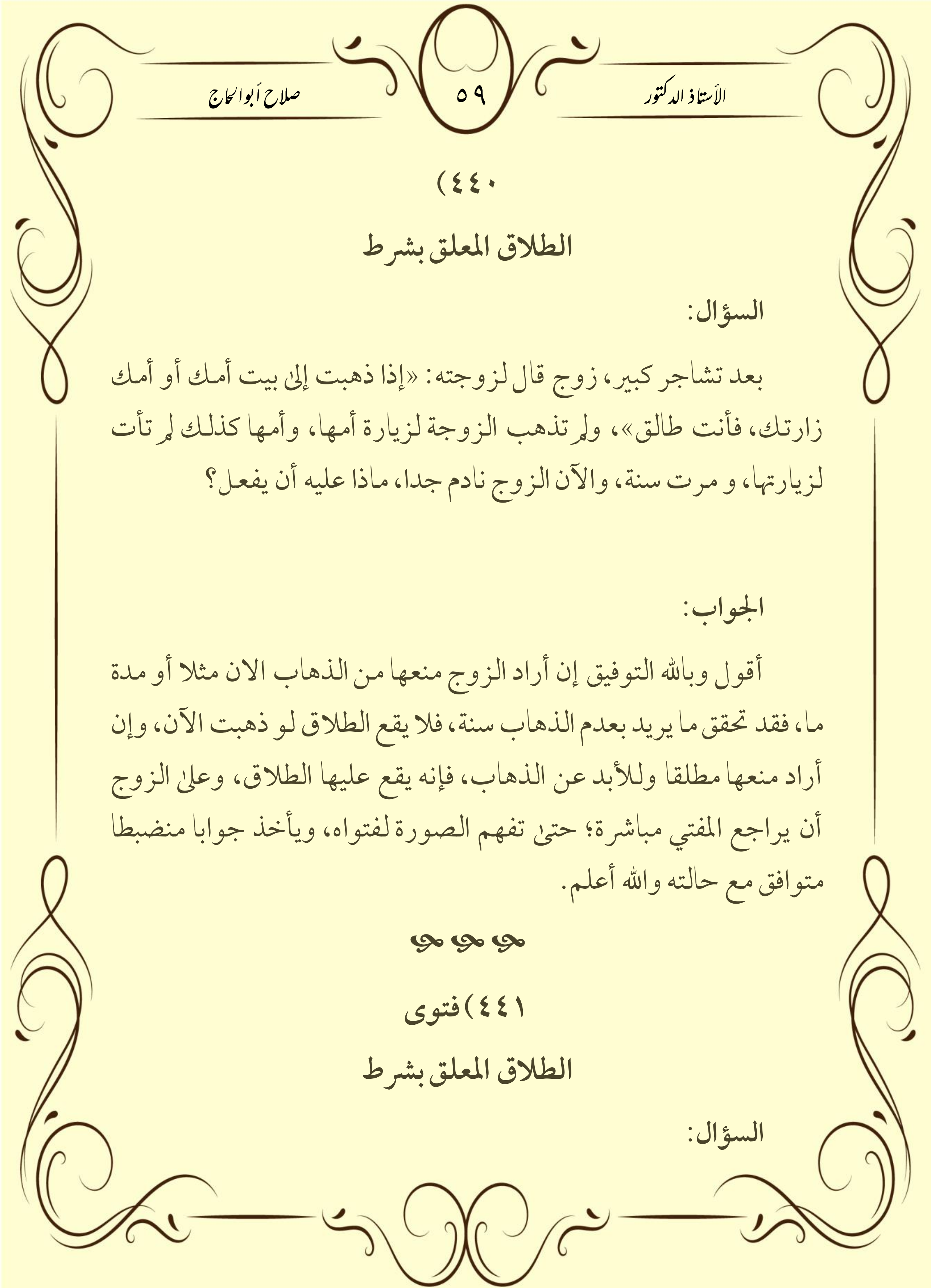
تحقيق الشرط في الطَّلاق المعلق

السؤال:

حلف رجل على زوجته بنيّة التهديد والمنع، فقال لها: إذا فعلت هذا الأمر مرة أخرى فأنت طالق، وفعلت الزوجة هذا الأمر من غير قصد، فماذا تفعل؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يقع الطَّلاق لتحقق الشرط الذي عُلّق عليه وإن لم تنوي، وعليهم مراجعة مفتٍ للتأكد من الصورة، والله أعلم.



٤٤٠)

الطلاق المعلق بشرط

السؤال:

بعد تشاجر كبير، زوج قال لزوجته: «إذا ذهبت إلى بيت أمك أو أمك زارتك، فأنت طالق»، ولم تذهب الزوجة لزيارة أمها، وأمها كذلك لم تأت لزيارتها، و مرت سنة، والآن الزوج نادم جدا، ماذا عليه أن يفعل؟

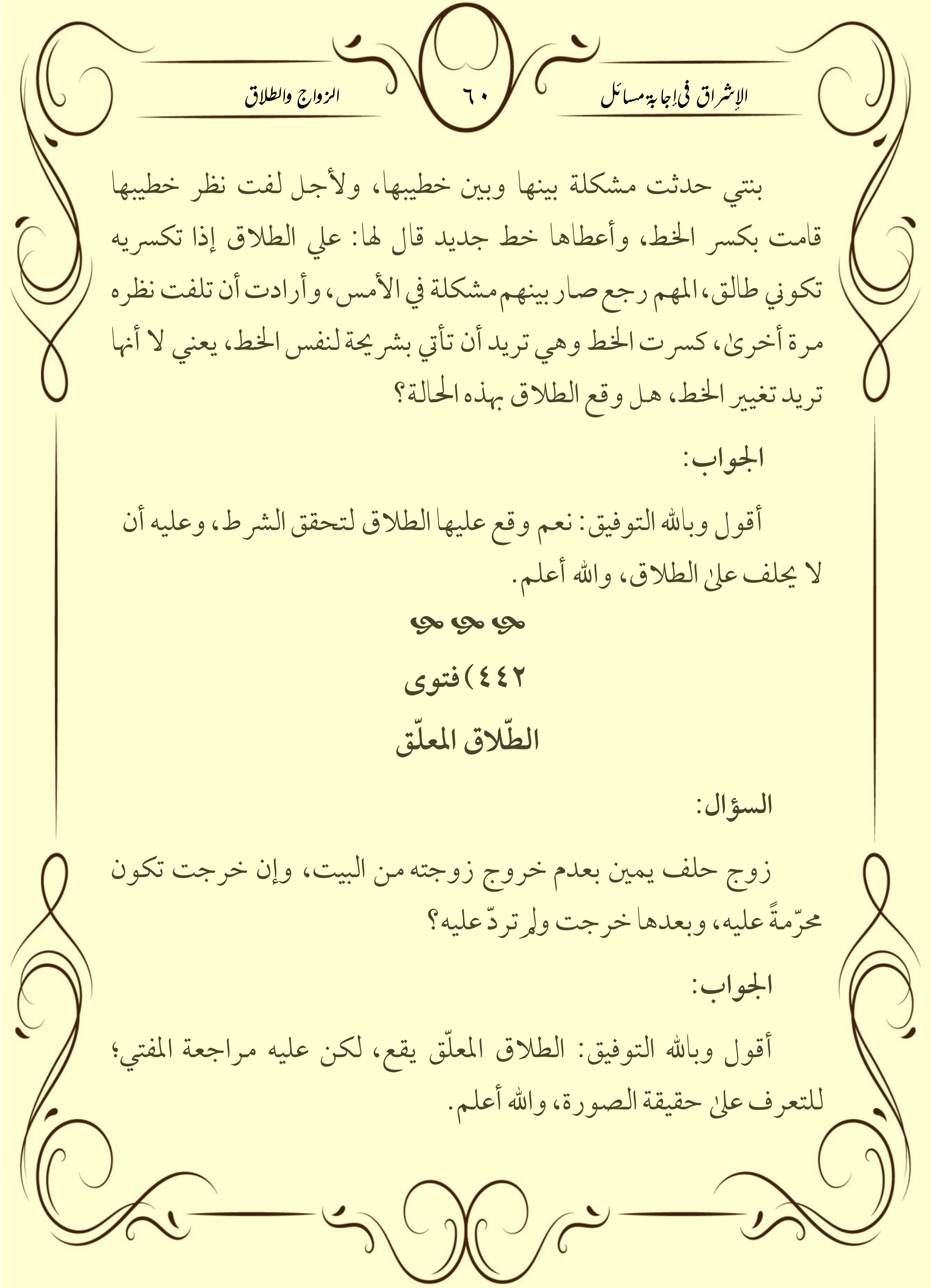
الجواب:

أقول وبالله التوفيق إن أراد الزوج منعها من الذهاب الان مثلا أو مدة ما، فقد تحقق ما يريد بعدم الذهاب سنة، فلا يقع الطلاق لو ذهبت الآن، وإن أراد منعها مطلقا وللأبد عن الذهاب، فإنه يقع عليها الطلاق، وعلى الزوج أن يراجع المفتي مباشرة؛ حتى تفهم الصورة لفتواه، ويأخذ جوابا منضبطا متوافق مع حالته والله أعلم.

٤٤١) فتوى

الطلاق المعلق بشرط

السؤال:



بنتي حدثت مشكلة بينها وبين خطيبها، ولأجل لفت نظر خطيبها قامت بكسر الخط، وأعطاها خط جديد قال لها: علي الطلاق إذا تكسريه تكوني طالق، المهم رجع صار بينهم مشكلة في الأمس، وأرادت أن تلفت نظره مرة أخرىٰ، كسرت الخط وهي تريد أن تأتي بشريحة لنفس الخط، يعني لا أنها تريد تغيير الخط، هل وقع الطلاق بهذه الحالة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: نعم وقع عليها الطلاق لتحقق الشرط، وعليه أن لا يحلف علىٰ الطلاق، والله أعلم.

❀❀❀

٤٤٢) فتوى

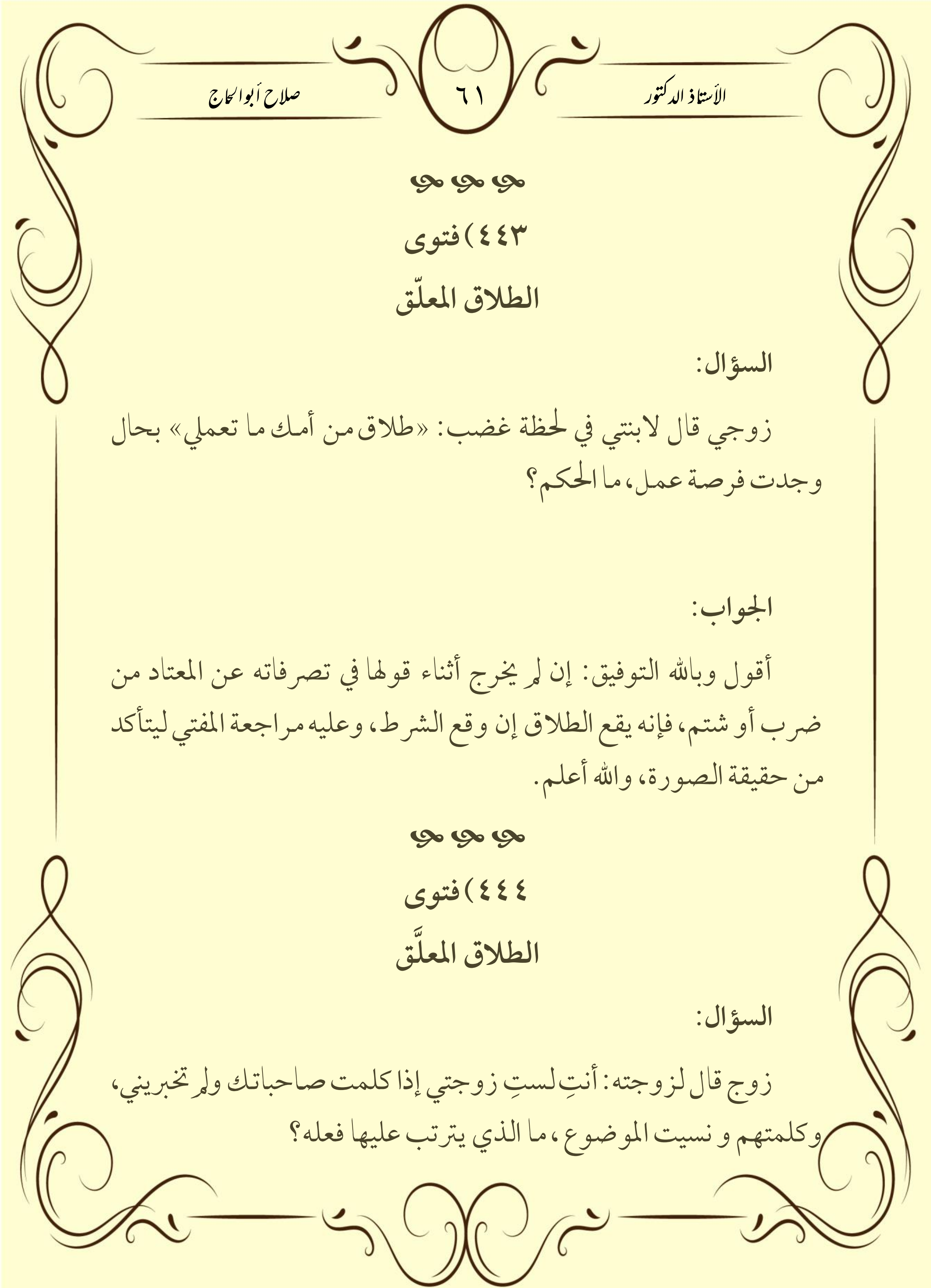
الطّلاق المعلّق

السؤال:

زوج حلف يمين بعدم خروج زوجته من البيت، وإن خرجت تكون محرّمةً عليه، وبعدها خرجت ولم تردّ عليه؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الطلاق المعلّق يقع، لكن عليه مراجعة المفتي؛ للتعرف علىٰ حقيقة الصورة، والله أعلم.



ﻫ ﻫ ﻫ

٤٤٣) فتوى

الطلاق المعلّق

السؤال:

زوجي قال لابنتي في لحظة غضب: «طلاق من أمك ما تعملي» بحال وجدت فرصة عمل، ما الحكم؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن لم يخرج أثناء قولها في تصرفاته عن المعتاد من ضرب أو شتم، فإنه يقع الطلاق إن وقع الشرط، وعليه مراجعة المفتي ليتأكد من حقيقة الصورة، والله أعلم.

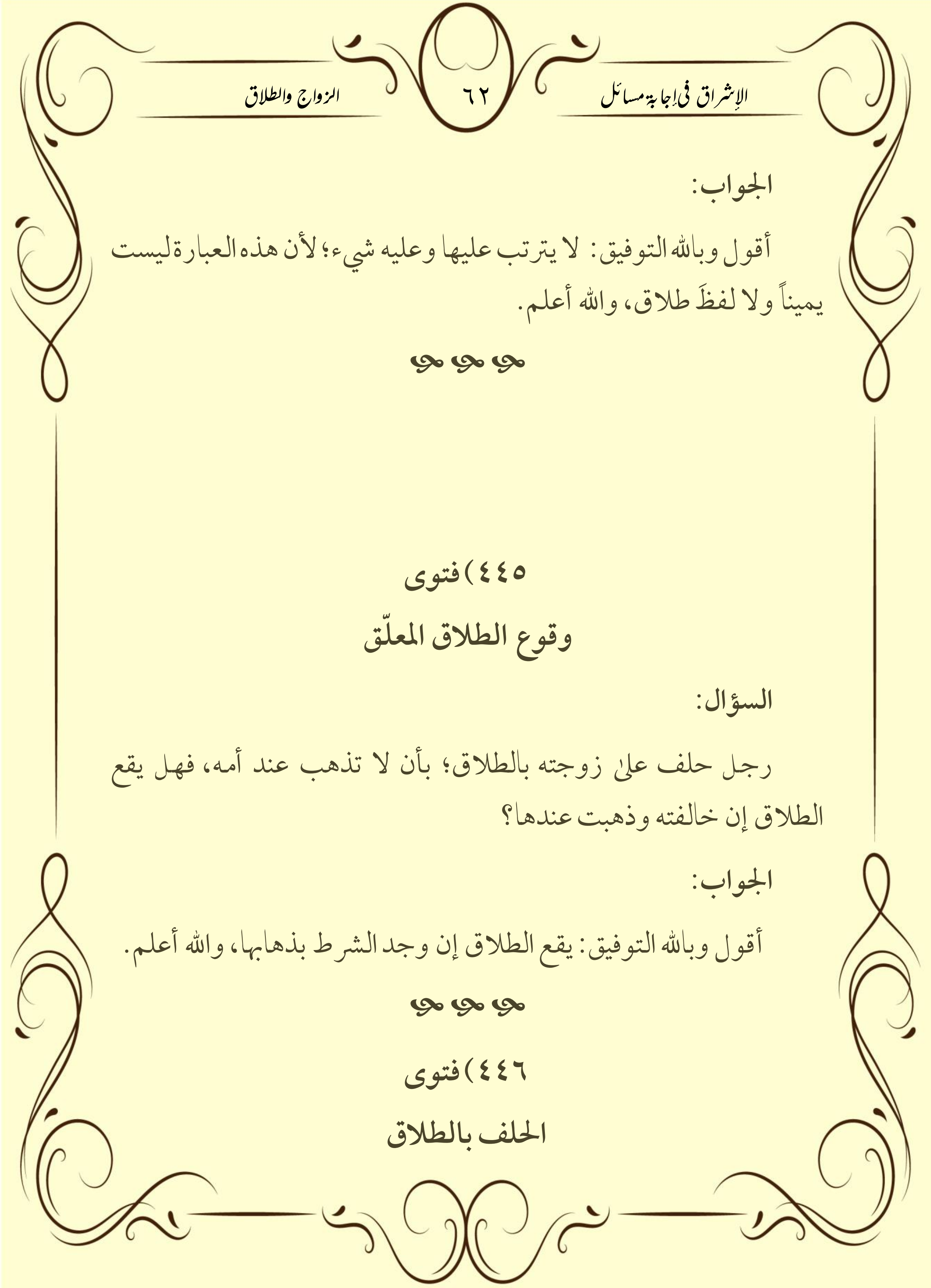
ﻫ ﻫ

٤٤٤) فتوى

الطلاق المعلَّق

السؤال:

زوج قال لزوجته: أنتِ لستِ زوجتي إذا كلمت صاحباتك ولم تخبريني، وكلمتهم و نسيت الموضوع، ما الذي يترتب عليها فعله؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يترتب عليها وعليه شيء؛ لأن هذه العبارة ليست يميناً ولا لفظَ طلاق، والله أعلم.

❊ ❊ ❊

٤٤٥) فتوى
وقوع الطلاق المعلّق

السؤال:

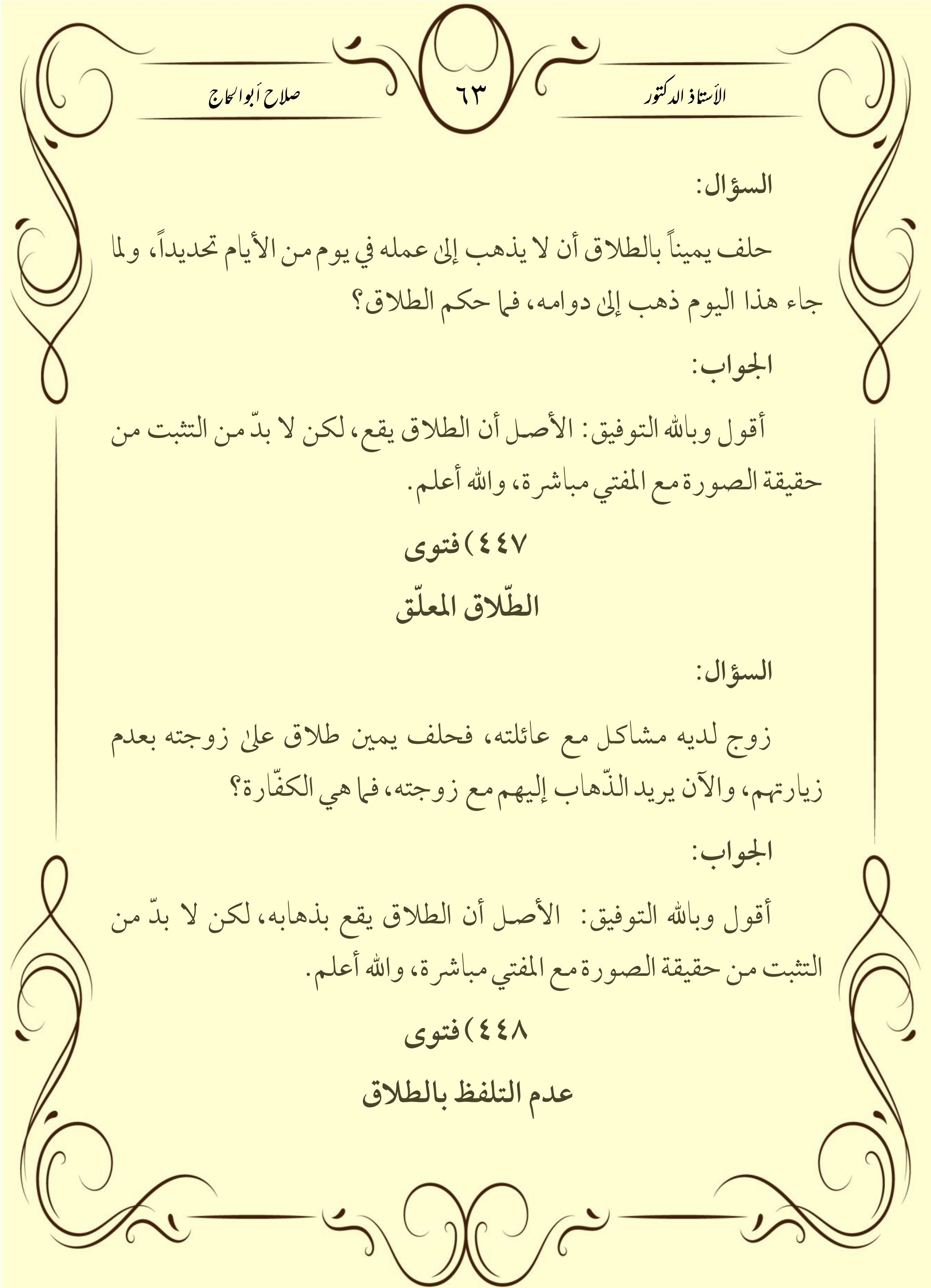
رجل حلف على زوجته بالطلاق؛ بأن لا تذهب عند أمه، فهل يقع الطلاق إن خالفته وذهبت عندها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يقع الطلاق إن وجد الشرط بذهابها، والله أعلم.

❊ ❊ ❊

٤٤٦) فتوى
الحلف بالطلاق



السؤال:

حلف يميناً بالطلاق أن لا يذهب إلى عمله في يوم من الأيام تحديداً، ولما جاء هذا اليوم ذهب إلى دوامه، فما حكم الطلاق؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الأصل أن الطلاق يقع، لكن لا بدّ من التثبت من حقيقة الصورة مع المفتي مباشرة، والله أعلم.

٤٤٧) فتوى

الطّلاق المعلّق

السؤال:

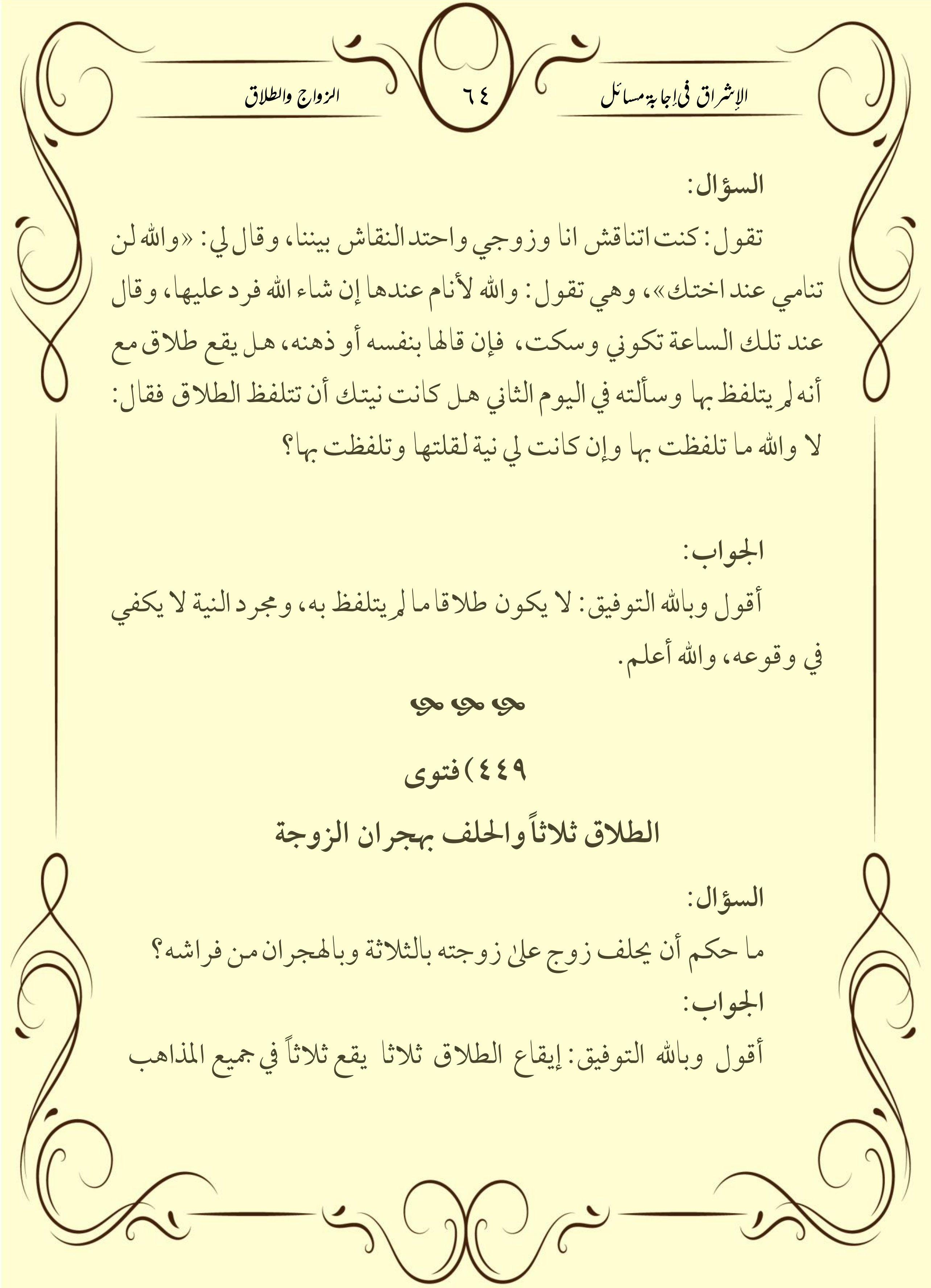
زوج لديه مشاكل مع عائلته، فحلف يمين طلاق على زوجته بعدم زيارتهم، والآن يريد الذّهاب إليهم مع زوجته، فما هي الكفّارة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الأصل أن الطلاق يقع بذهابه، لكن لا بدّ من التثبت من حقيقة الصورة مع المفتي مباشرة، والله أعلم.

٤٤٨) فتوى

عدم التلفظ بالطلاق



السؤال:

تقول: كنت اتناقش انا وزوجي واحتد النقاش بيننا، وقال لي: «والله لن تنامي عند اختك»، وهي تقول: والله لأنام عندها إن شاء الله فرد عليها، وقال عند تلك الساعة تكوني وسكت، فإن قالها بنفسه أو ذهنه، هل يقع طلاق مع أنه لم يتلفظ بها وسألته في اليوم الثاني هل كانت نيتك أن تتلفظ الطلاق فقال: لا والله ما تلفظت بها وإن كانت لي نية لقلتها وتلفظت بها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يكون طلاقا ما لم يتلفظ به، ومجرد النية لا يكفي في وقوعه، والله أعلم.

ﮧ ﮧ ﮧ

٤٤٩) فتوى

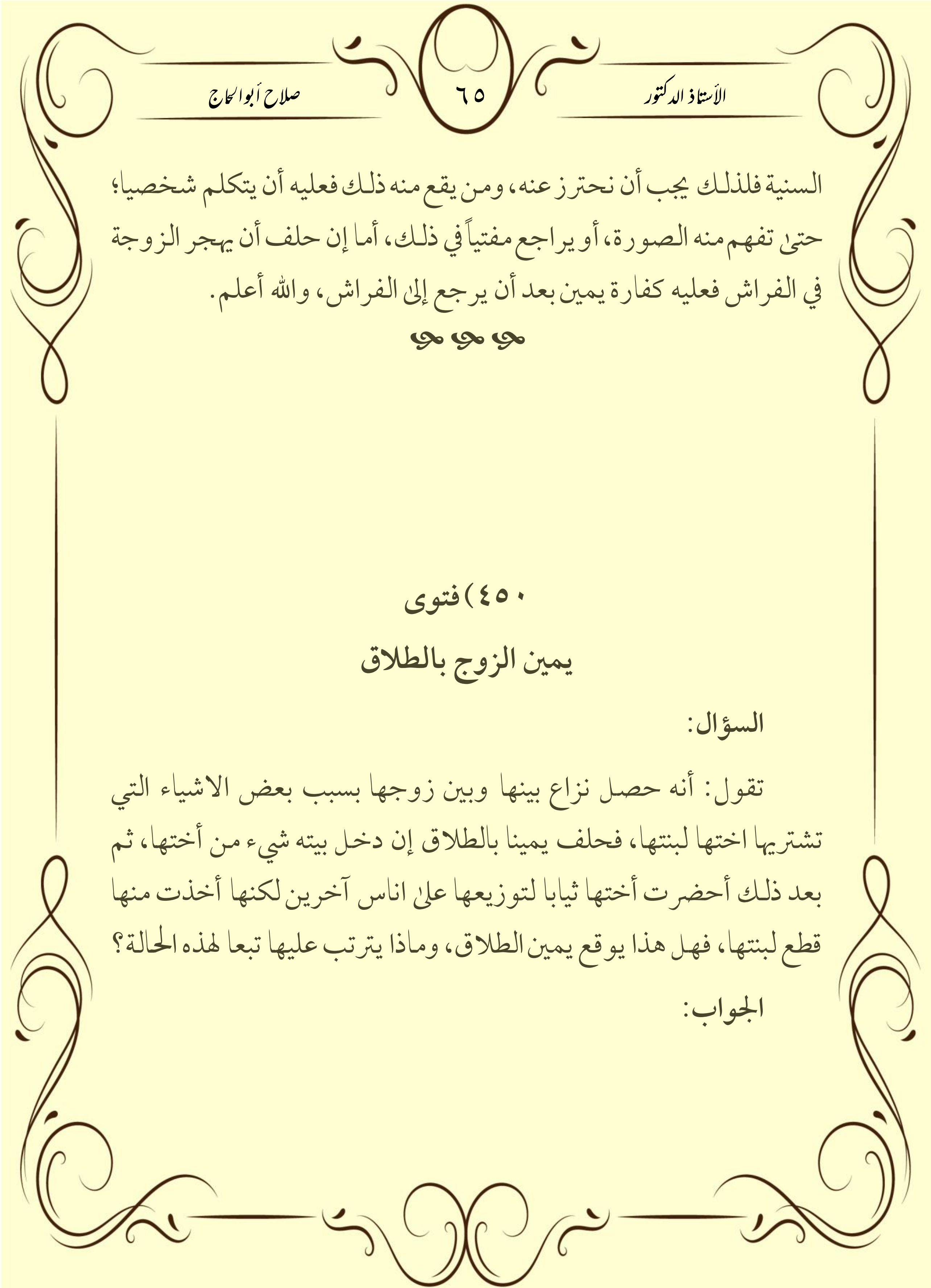
الطلاق ثلاثاً والحلف بهجران الزوجة

السؤال:

ما حكم أن يحلف زوج على زوجته بالثلاثة وبالهجران من فراشه؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إيقاع الطلاق ثلاثا يقع ثلاثاً في جميع المذاهب



السنية فلذلك يجب أن نحترز عنه، ومن يقع منه ذلك فعليه أن يتكلم شخصيا؛ حتى تفهم منه الصورة، أو يراجع مفتياً في ذلك، أما إن حلف أن يهجر الزوجة في الفراش فعليه كفارة يمين بعد أن يرجع إلى الفراش، والله أعلم.

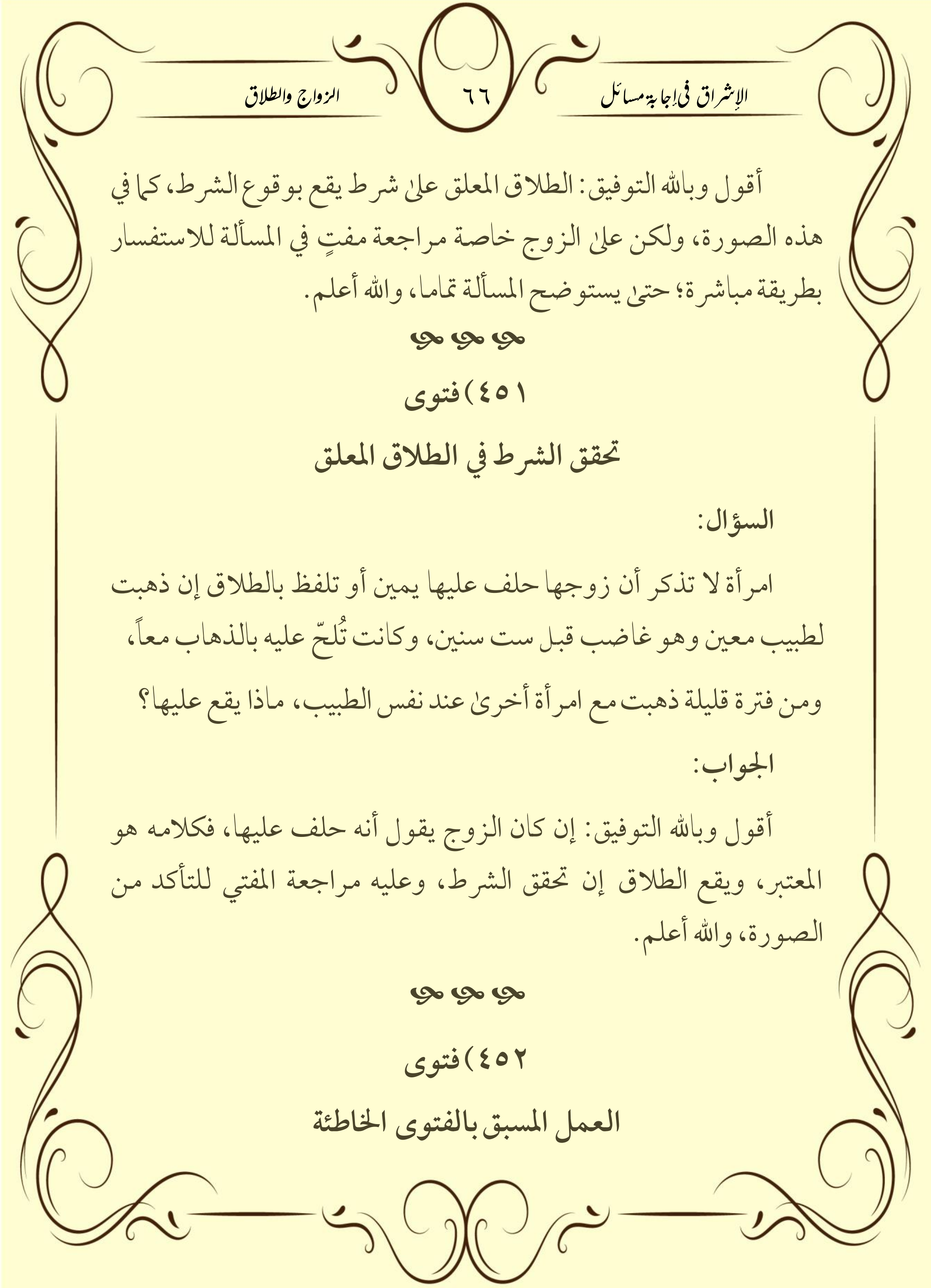
٤٥٠) فتوى

يمين الزوج بالطلاق

السؤال:

تقول: أنه حصل نزاع بينها وبين زوجها بسبب بعض الاشياء التي تشتريها اختها لبنتها، فحلف يمينا بالطلاق إن دخل بيته شيء من أختها، ثم بعد ذلك أحضرت أختها ثيابا لتوزيعها على اناس آخرين لكنها أخذت منها قطع لبنتها، فهل هذا يوقع يمين الطلاق، وماذا يترتب عليها تبعا لهذه الحالة؟

الجواب:



أقول وبالله التوفيق: الطلاق المعلق على شرط يقع بوقوع الشرط، كما في هذه الصورة، ولكن على الزوج خاصة مراجعة مفتٍ في المسألة للاستفسار بطريقة مباشرة؛ حتى يستوضح المسألة تماما، والله أعلم.

❊ ❊ ❊

٤٥١) فتوى

تحقق الشرط في الطلاق المعلق

السؤال:

امرأة لا تذكر أن زوجها حلف عليها يمين أو تلفظ بالطلاق إن ذهبت لطبيب معين وهو غاضب قبل ست سنين، وكانت تُلحّ عليه بالذهاب معاً، ومن فترة قليلة ذهبت مع امرأة أخرى عند نفس الطبيب، ماذا يقع عليها؟

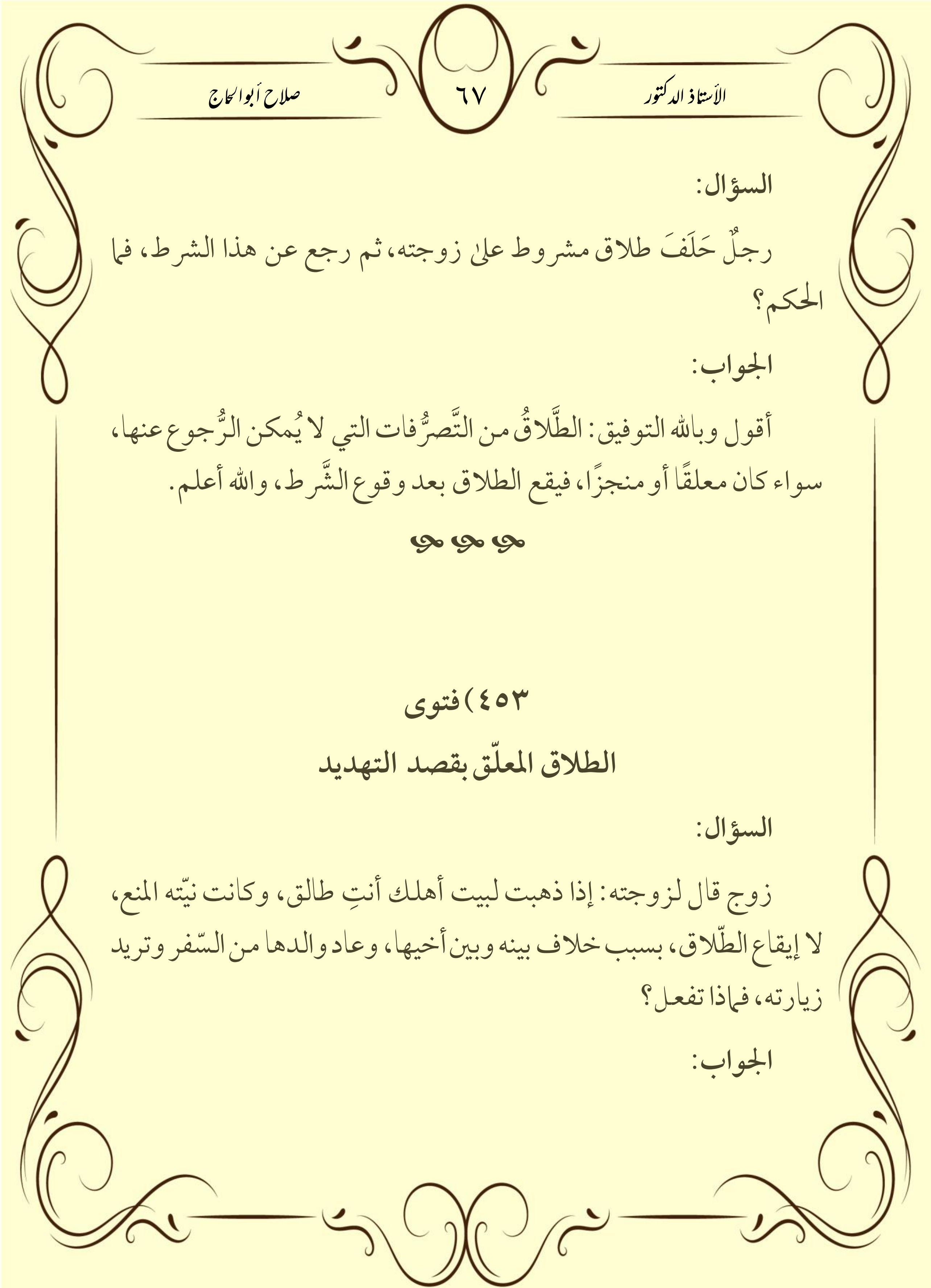
الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان الزوج يقول أنه حلف عليها، فكلامه هو المعتبر، ويقع الطلاق إن تحقق الشرط، وعليه مراجعة المفتي للتأكد من الصورة، والله أعلم.

❊ ❊ ❊

٤٥٢) فتوى

العمل المسبق بالفتوى الخاطئة



السؤال:

رجلٌ حَلَفَ طلاق مشروط على زوجته، ثم رجع عن هذا الشرط، فما الحكم؟

الجواب:

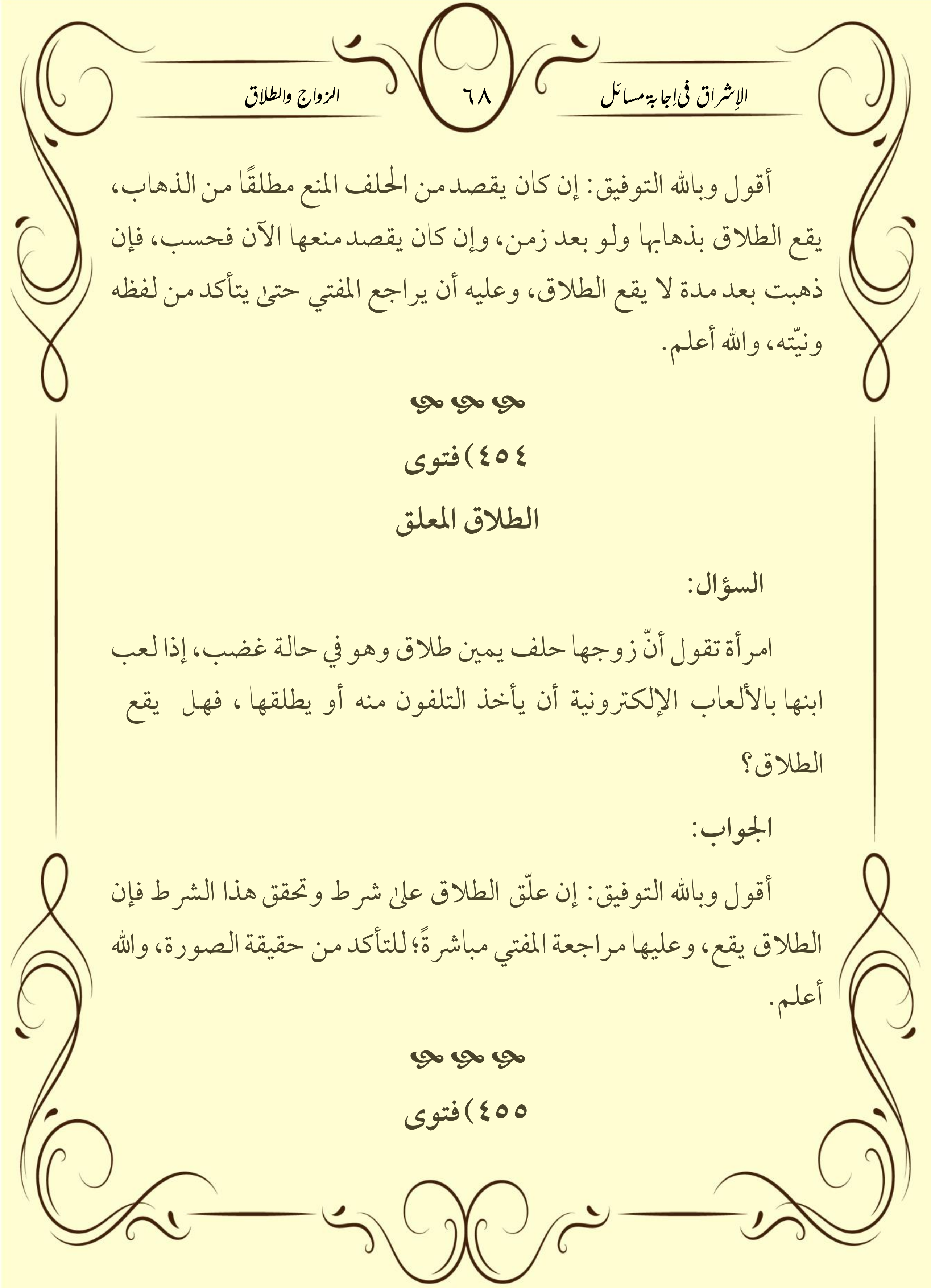
أقول وبالله التوفيق: الطَّلاقُ من التَّصرُّفات التي لا يُمكن الرُّجوع عنها، سواء كان معلقًا أو منجزًا، فيقع الطلاق بعد وقوع الشَّرط، والله أعلم.

٤٥٣) فتوى
الطلاق المعلّق بقصد التهديد

السؤال:

زوج قال لزوجته: إذا ذهبت لبيت أهلك أنتِ طالق، وكانت نيّته المنع، لا إيقاع الطّلاق، بسبب خلاف بينه وبين أخيها، وعاد والدها من السّفر وتريد زيارته، فماذا تفعل؟

الجواب:



أقول وبالله التوفيق: إن كان يقصد من الحلف المنع مطلقًا من الذهاب، يقع الطلاق بذهابها ولو بعد زمن، وإن كان يقصد منعها الآن فحسب، فإن ذهبت بعد مدة لا يقع الطلاق، وعليه أن يراجع المفتي حتى يتأكد من لفظه ونيّته، والله أعلم.

ﻮﻮﻮ

٤٥٤) فتوى

الطلاق المعلق

السؤال:

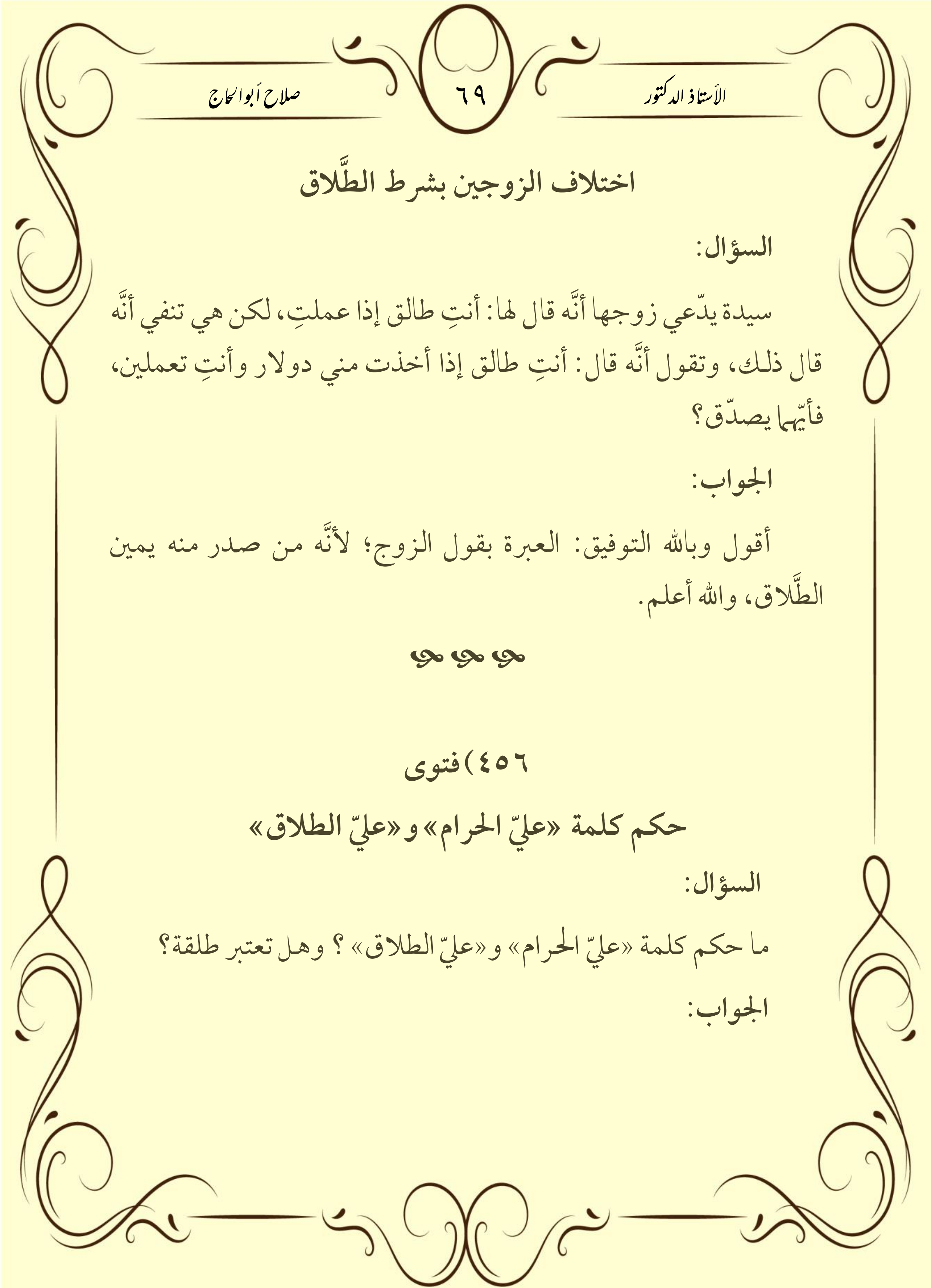
امرأة تقول أنّ زوجها حلف يمين طلاق وهو في حالة غضب، إذا لعب ابنها بالألعاب الإلكترونية أن يأخذ التلفون منه أو يطلقها، فهل يقع الطلاق؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن علّق الطلاق على شرط وتحقق هذا الشرط فإن الطلاق يقع، وعليها مراجعة المفتي مباشرةً؛ للتأكد من حقيقة الصورة، والله أعلم.

ﻮﻮﻮ

٤٥٥) فتوى



اختلاف الزوجين بشرط الطَّلاق

السؤال:

سيدة يدّعي زوجها أنَّه قال لها: أنتِ طالق إذا عملتِ، لكن هي تنفي أنَّه قال ذلك، وتقول أنَّه قال: أنتِ طالق إذا أخذت مني دولار وأنتِ تعملين، فأيّهما يصدّق؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: العبرة بقول الزوج؛ لأنَّه من صدر منه يمين الطَّلاق، والله أعلم.

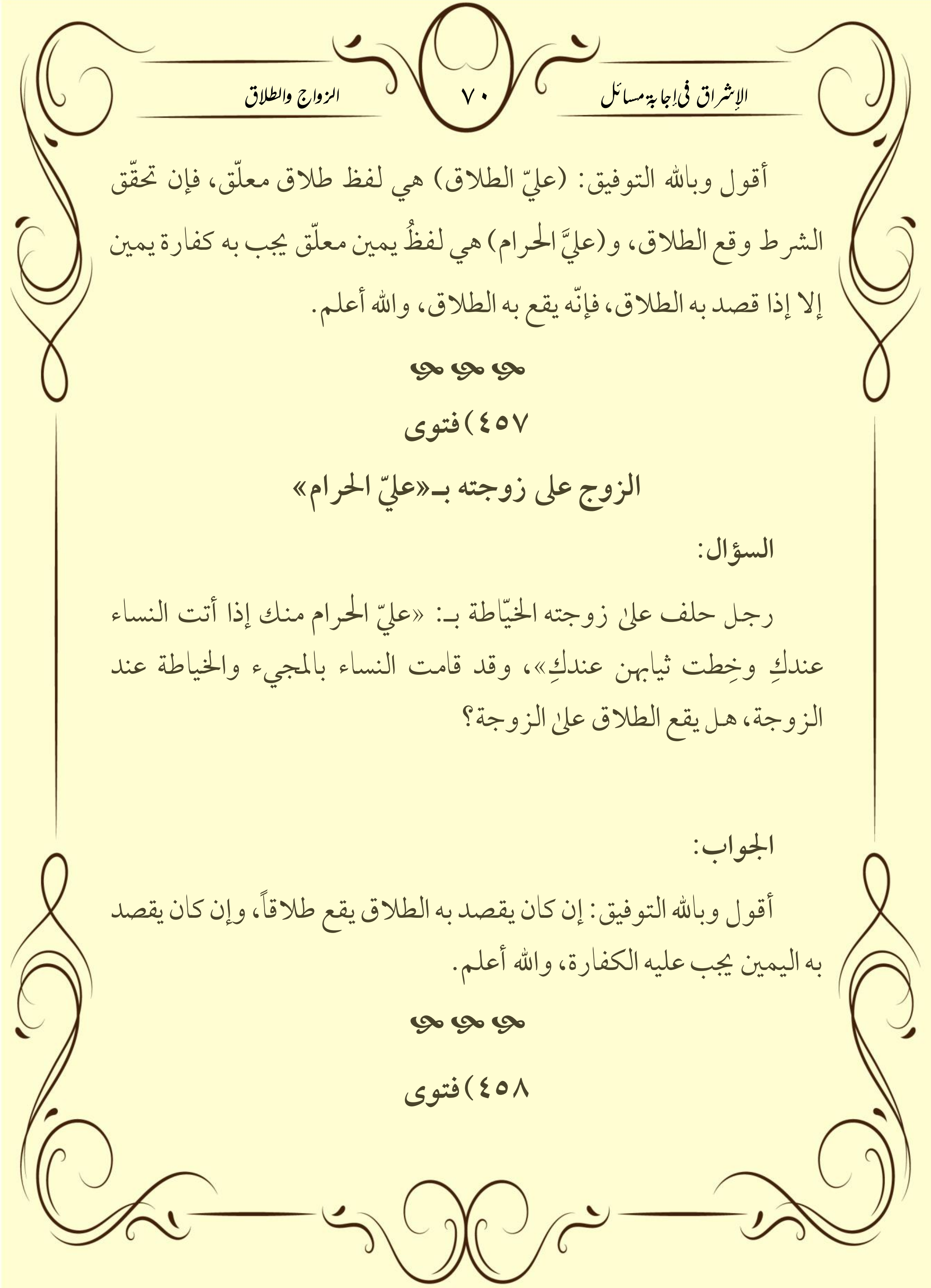
٤٥٦) فتوى

حكم كلمة «عليّ الحرام» و«عليّ الطلاق»

السؤال:

ما حكم كلمة «عليّ الحرام» و«عليّ الطلاق» ؟ وهل تعتبر طلقة؟

الجواب:



أقول وبالله التوفيق: (عليّ الطلاق) هي لفظ طلاق معلّق، فإن تحقّق الشرط وقع الطلاق، و(عليَّ الحرام) هي لفظُ يمين معلّق يجب به كفارة يمين إلا إذا قصد به الطلاق، فإنّه يقع به الطلاق، والله أعلم.

ﻫ ﻫ ﻫ

٤٥٧) فتوى

الزوج على زوجته بـ«عليّ الحرام»

السؤال:

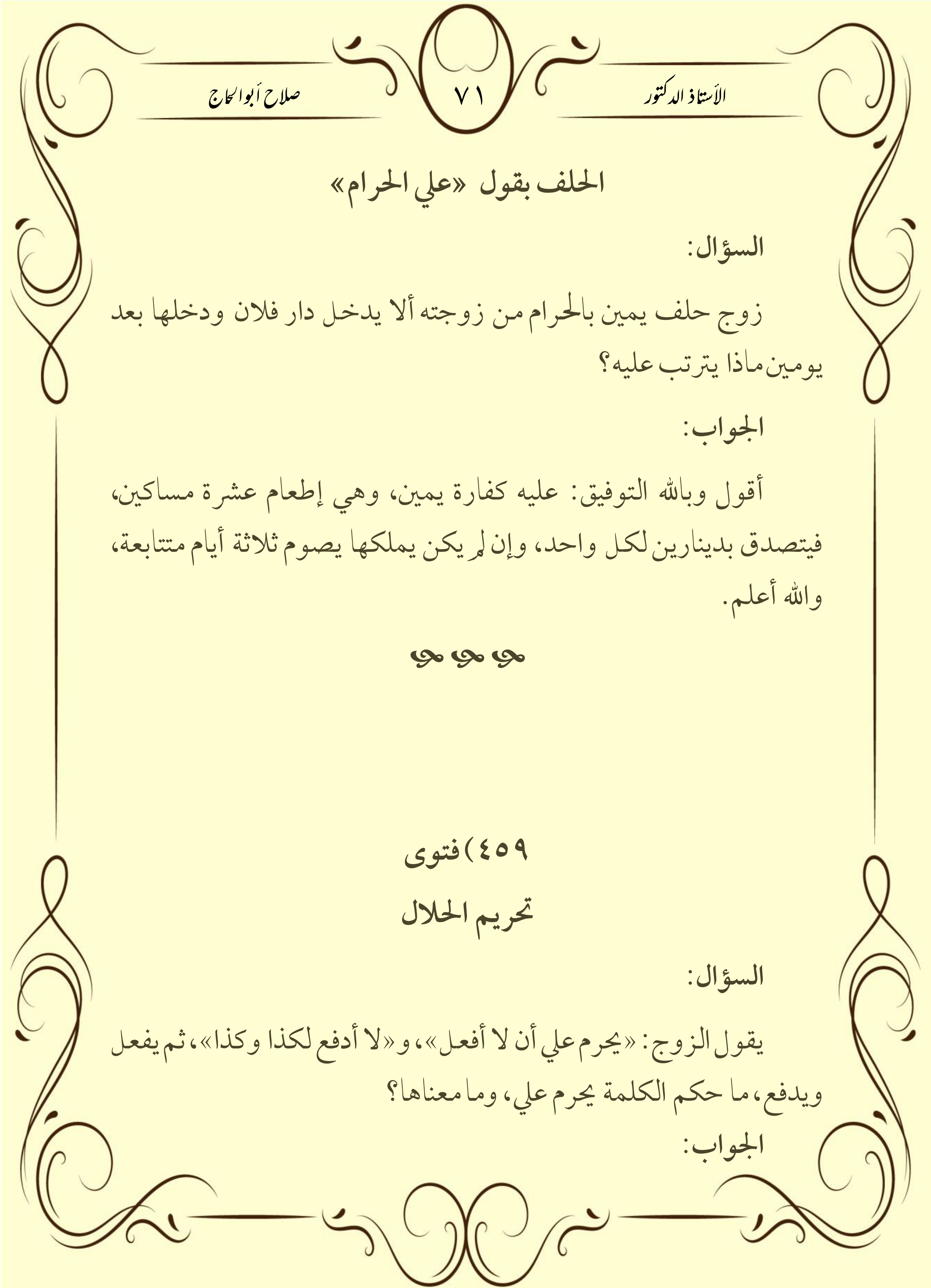
رجل حلف على زوجته الخيّاطة بـ: «عليّ الحرام منك إذا أتت النساء عندكِ وخِطت ثيابهن عندكِ»، وقد قامت النساء بالمجيء والخياطة عند الزوجة، هل يقع الطلاق على الزوجة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان يقصد به الطلاق يقع طلاقاً، وإن كان يقصد به اليمين يجب عليه الكفارة، والله أعلم.

ﻫ ﻫ ﻫ

٤٥٨) فتوى



الحلف بقول «علي الحرام»

السؤال:

زوج حلف يمين بالحرام من زوجته ألا يدخل دار فلان ودخلها بعد يومين ماذا يترتب عليه؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: عليه كفارة يمين، وهي إطعام عشرة مساكين، فيتصدق بدينارين لكل واحد، وإن لم يكن يملكها يصوم ثلاثة أيام متتابعة، والله أعلم.

ﻪﻪﻪ

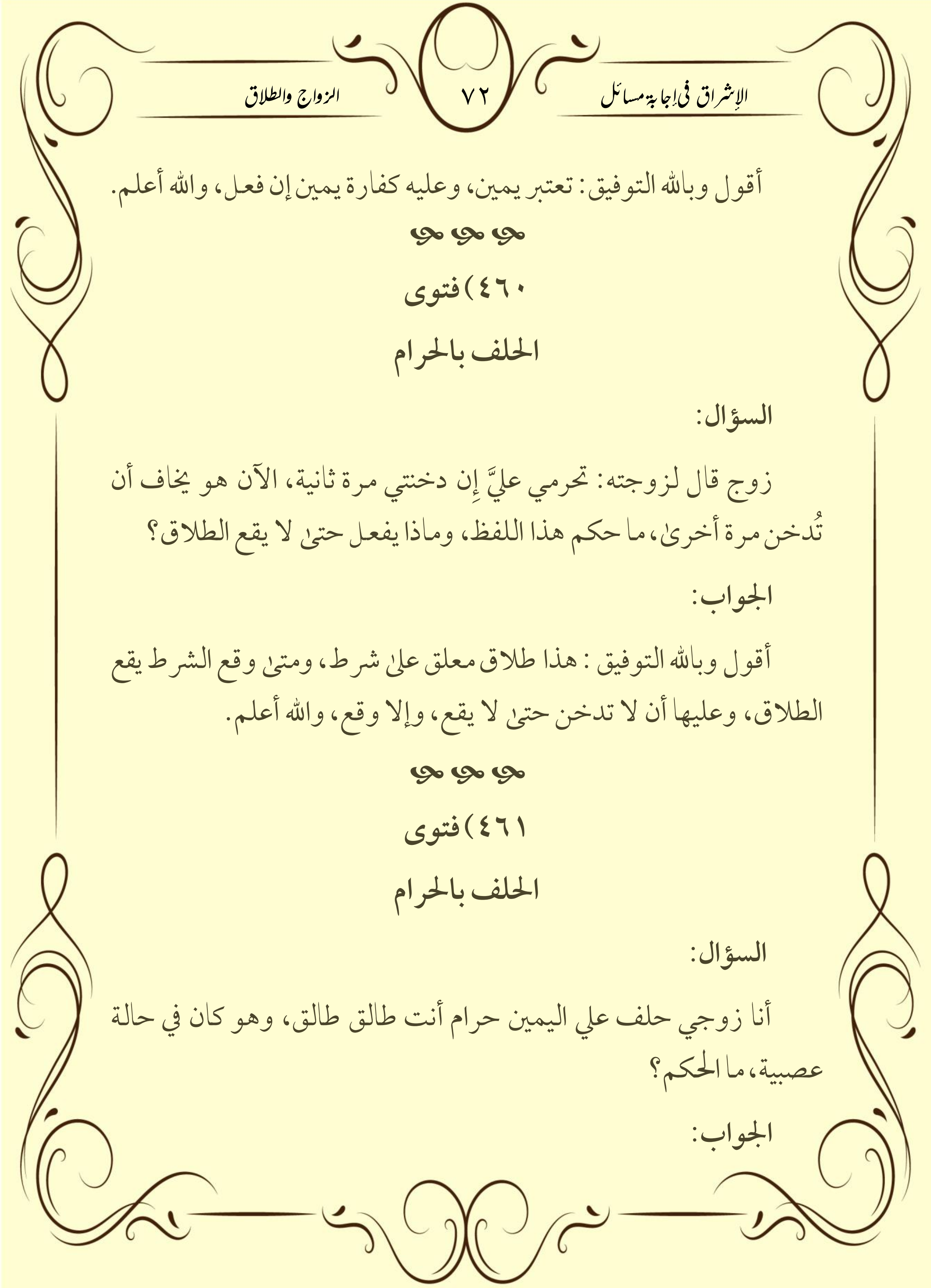
٤٥٩) فتوى

تحريم الحلال

السؤال:

يقول الزوج: «يحرم علي أن لا أفعل»، و«لا أدفع لكذا وكذا»، ثم يفعل ويدفع، ما حكم الكلمة يحرم علي، وما معناها؟

الجواب:



أقول وبالله التوفيق: تعتبر يمين، وعليه كفارة يمين إن فعل، والله أعلم.

ﻫ ﻫ ﻫ

٤٦٠) فتوى

الحلف بالحرام

السؤال:

زوج قال لزوجته: تحرمي عليَّ إِن دخنتي مرة ثانية، الآن هو يخاف أن تُدخن مرة أخرىٰ، ما حكم هذا اللفظ، وماذا يفعل حتىٰ لا يقع الطلاق؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق : هذا طلاق معلق علىٰ شرط، ومتىٰ وقع الشرط يقع الطلاق، وعليها أن لا تدخن حتىٰ لا يقع، وإلا وقع، والله أعلم.

ﻫ ﻫ ﻫ

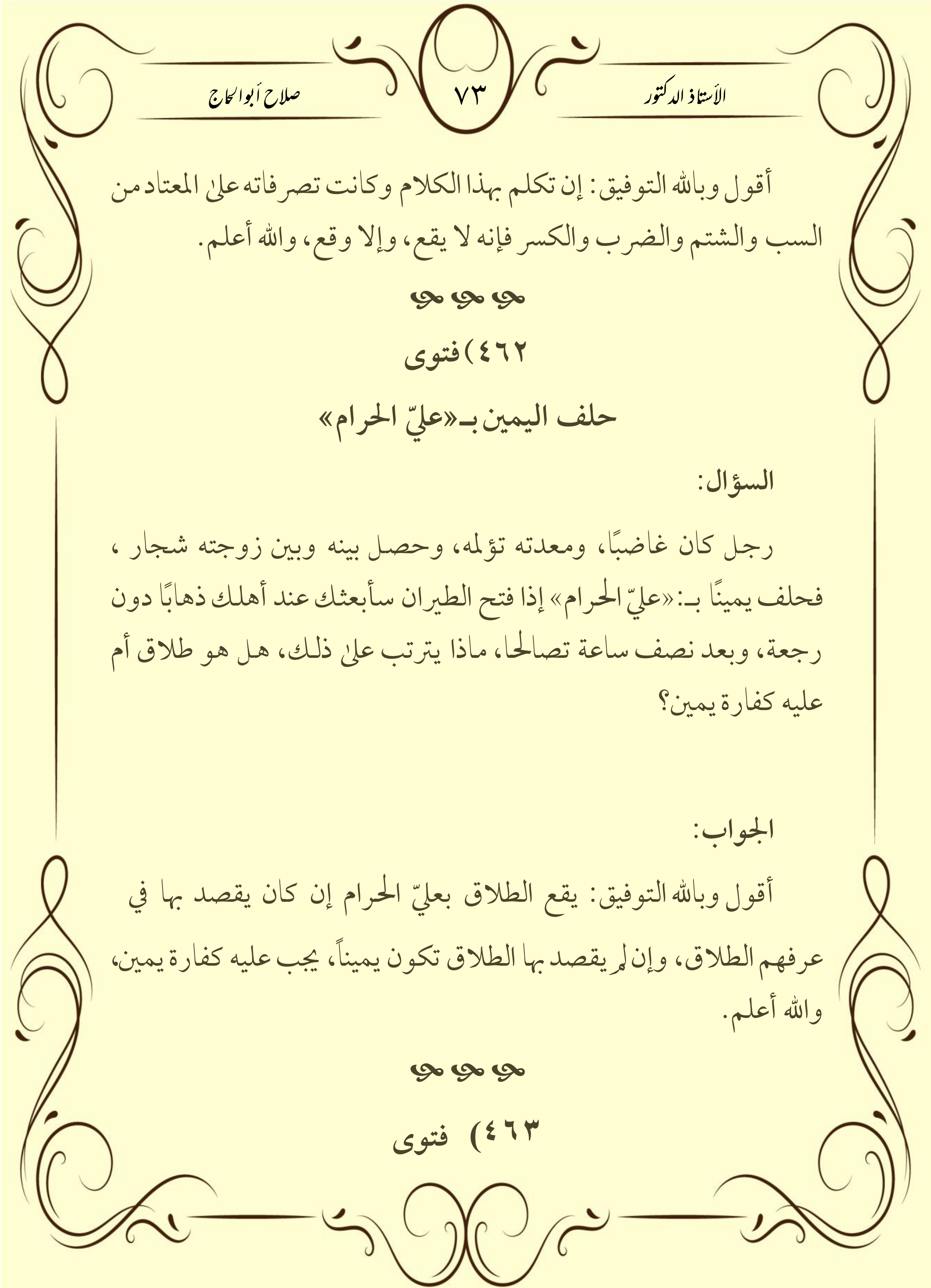
٤٦١) فتوى

الحلف بالحرام

السؤال:

أنا زوجي حلف علي اليمين حرام أنت طالق طالق، وهو كان في حالة عصبية، ما الحكم؟

الجواب:



أقول وبالله التوفيق: إن تكلم بهذا الكلام وكانت تصرفاته على المعتاد من السب والشتم والضرب والكسر فإنه لا يقع، وإلا وقع، والله أعلم.

ﮋ ﮋ ﮋ

٤٦٢) فتوى

حلف اليمين بـ«عليّ الحرام»

السؤال:

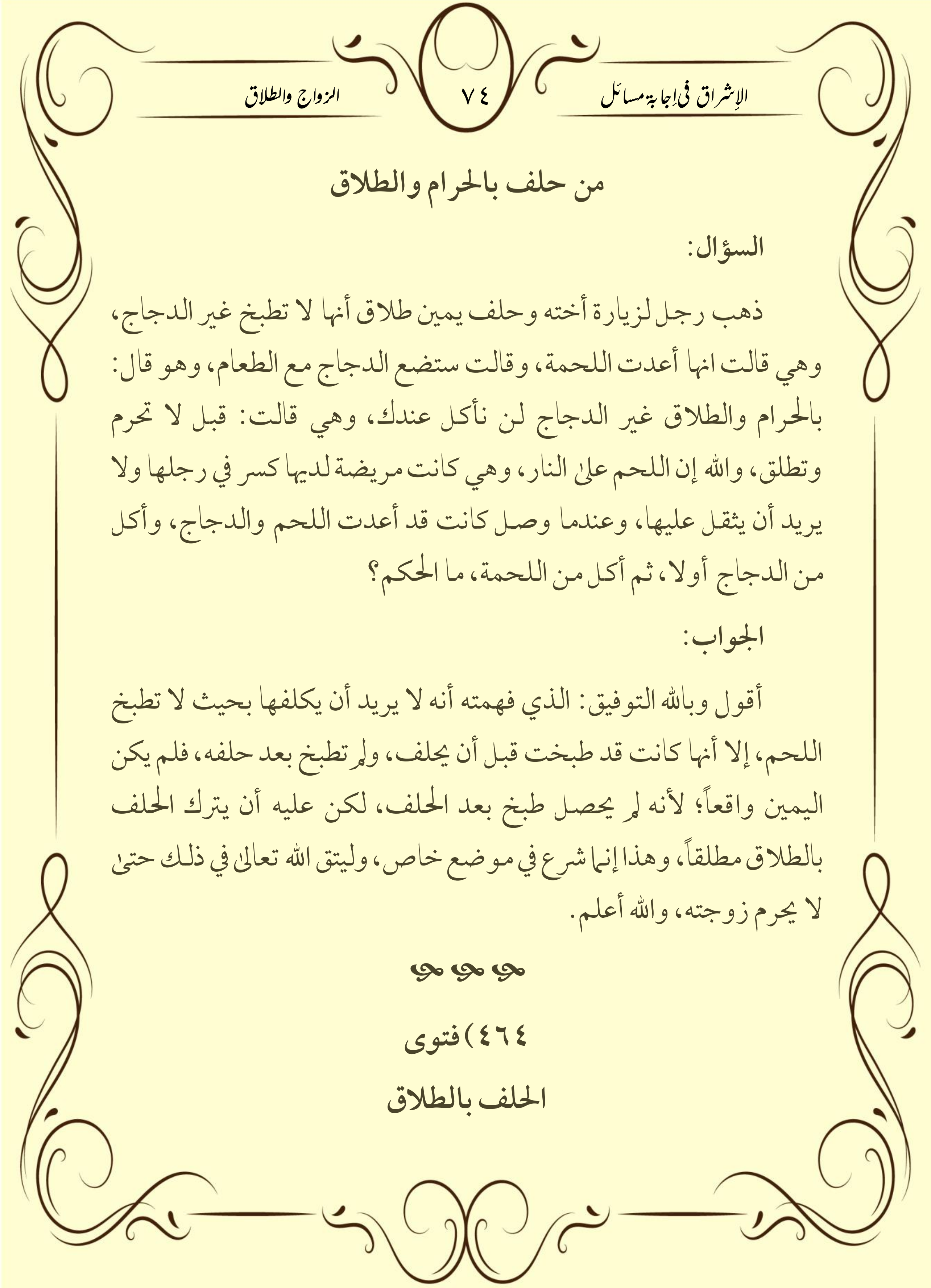
رجل كان غاضبًا، ومعدته تؤلمه، وحصل بينه وبين زوجته شجار، فحلف يمينًا بـ: «عليّ الحرام» إذا فتح الطيران سأبعثك عند أهلك ذهابًا دون رجعة، وبعد نصف ساعة تصالحا، ماذا يترتب على ذلك، هل هو طلاق أم عليه كفارة يمين؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يقع الطلاق بعليّ الحرام إن كان يقصد بها في عرفهم الطلاق، وإن لم يقصد بها الطلاق تكون يميناً، يجب عليه كفارة يمين، والله أعلم.

ﮋ ﮋ ﮋ

٤٦٣) فتوى



من حلف بالحرام والطلاق

السؤال:

ذهب رجل لزيارة أخته وحلف يمين طلاق أنها لا تطبخ غير الدجاج، وهي قالت انها أعدت اللحمة، وقالت ستضع الدجاج مع الطعام، وهو قال: بالحرام والطلاق غير الدجاج لن نأكل عندك، وهي قالت: قبل لا تحرم وتطلق، والله إن اللحم على النار، وهي كانت مريضة لديها كسر في رجلها ولا يريد أن يثقل عليها، وعندما وصل كانت قد أعدت اللحم والدجاج، وأكل من الدجاج أولا، ثم أكل من اللحمة، ما الحكم؟

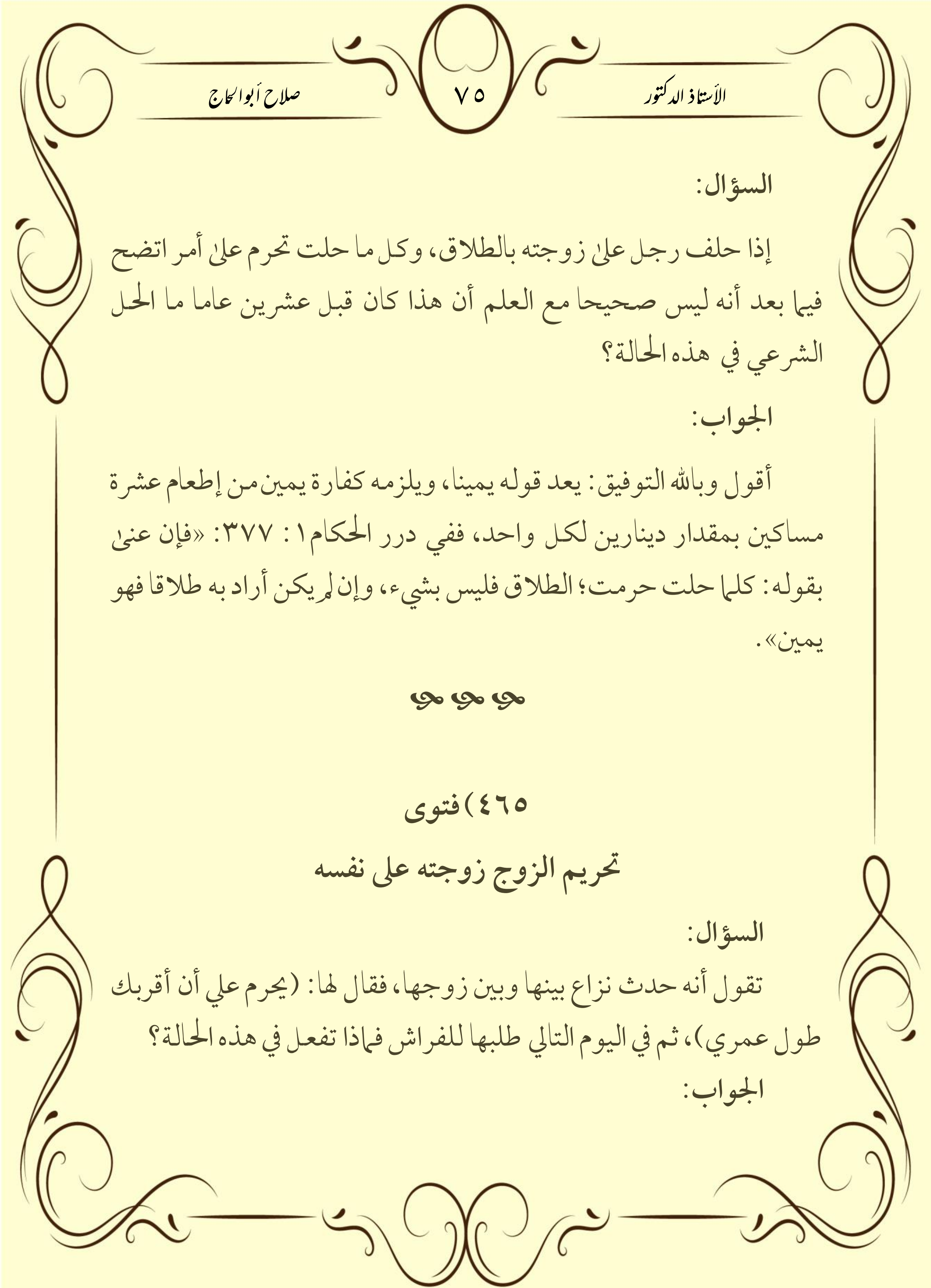
الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الذي فهمته أنه لا يريد أن يكلفها بحيث لا تطبخ اللحم، إلا أنها كانت قد طبخت قبل أن يحلف، ولم تطبخ بعد حلفه، فلم يكن اليمين واقعاً؛ لأنه لم يحصل طبخ بعد الحلف، لكن عليه أن يترك الحلف بالطلاق مطلقاً، وهذا إنما شرع في موضع خاص، وليتق الله تعالى في ذلك حتى لا يحرم زوجته، والله أعلم.

❀❀❀

٤٦٤) فتوى

الحلف بالطلاق



السؤال:

إذا حلف رجل على زوجته بالطلاق، وكل ما حلت تحرم على أمر اتضح فيما بعد أنه ليس صحيحا مع العلم أن هذا كان قبل عشرين عاما ما الحل الشرعي في هذه الحالة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يعد قوله يمينا، ويلزمه كفارة يمين من إطعام عشرة مساكين بمقدار دينارين لكل واحد، ففي درر الحكام ١: ٣٧٧: «فإن عنى بقوله: كلما حلت حرمت؛ الطلاق فليس بشيء، وإن لم يكن أراد به طلاقا فهو يمين».

❊❊❊

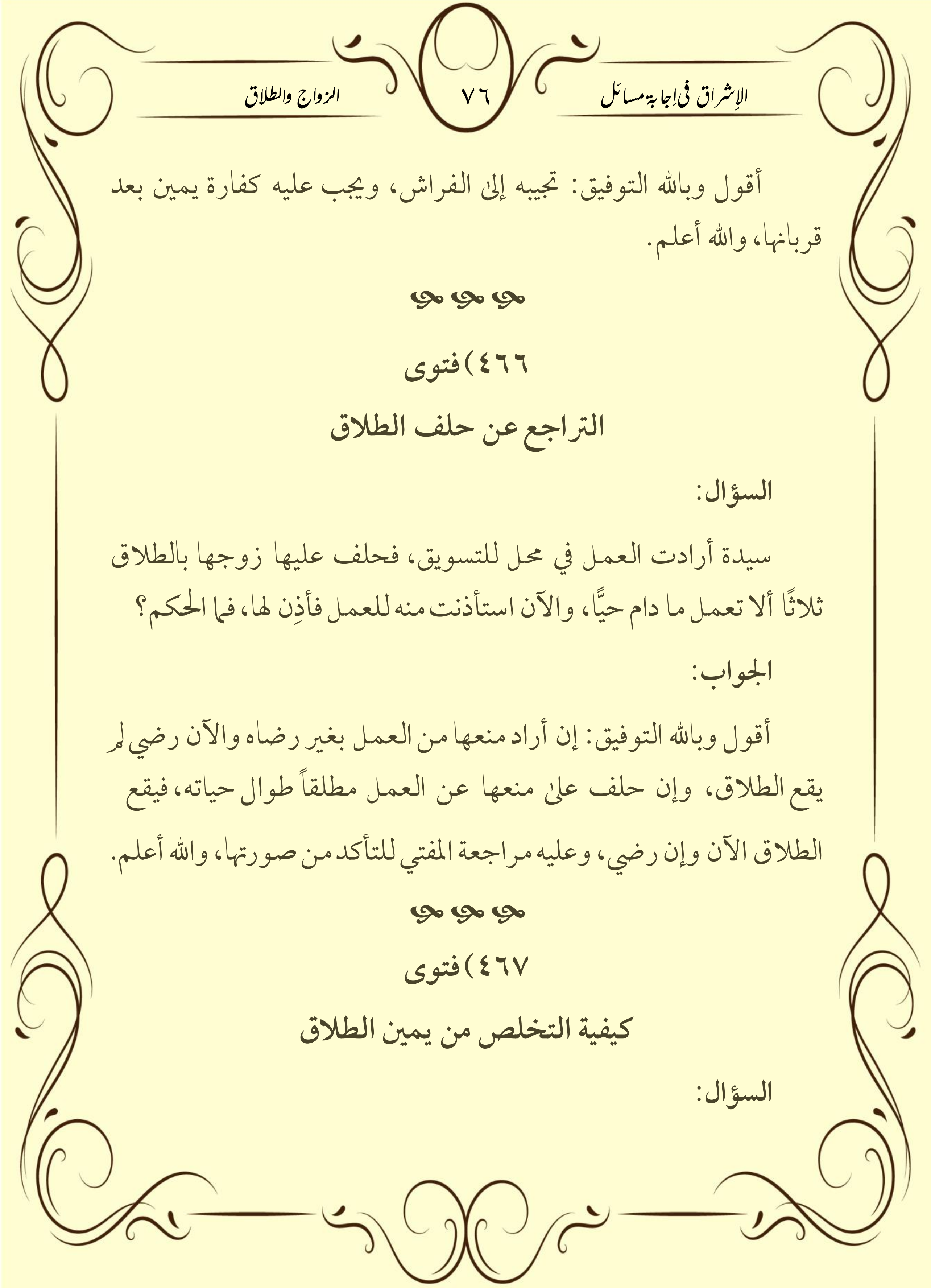
٤٦٥) فتوى

تحريم الزوج زوجته على نفسه

السؤال:

تقول أنه حدث نزاع بينها وبين زوجها، فقال لها: (يحرم علي أن أقربك طول عمري)، ثم في اليوم التالي طلبها للفراش فماذا تفعل في هذه الحالة؟

الجواب:



أقول وبالله التوفيق: تجيبه إلى الفراش، ويجب عليه كفارة يمين بعد قربانها، والله أعلم.

❧❧❧

٤٦٦) فتوى

التراجع عن حلف الطلاق

السؤال:

سيدة أرادت العمل في محل للتسويق، فحلف عليها زوجها بالطلاق ثلاثًا ألا تعمل ما دام حيًّا، والآن استأذنت منه للعمل فأذِن لها، فما الحكم؟

الجواب:

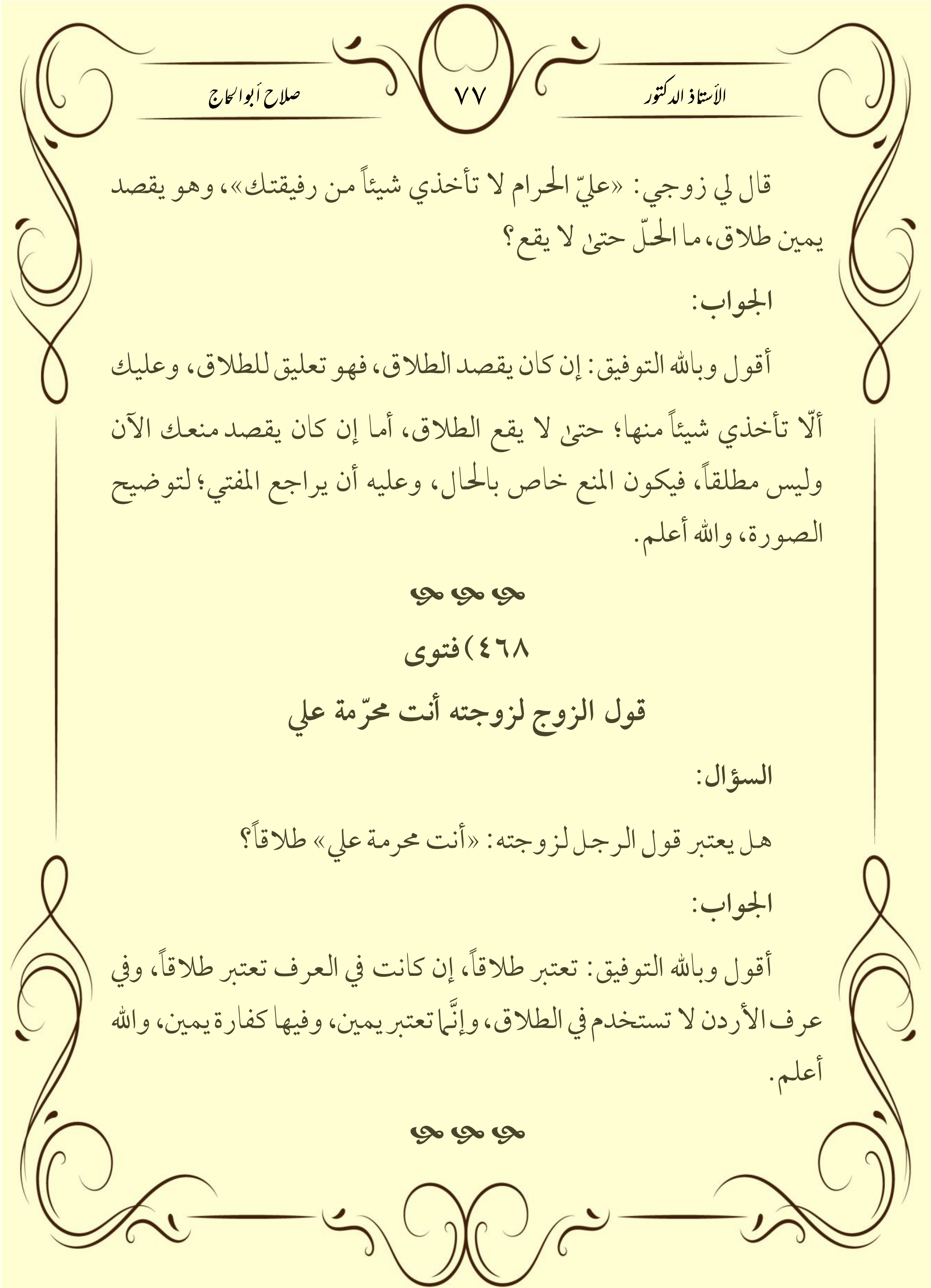
أقول وبالله التوفيق: إن أراد منعها من العمل بغير رضاه والآن رضي لم يقع الطلاق، وإن حلف على منعها عن العمل مطلقاً طوال حياته، فيقع الطلاق الآن وإن رضي، وعليه مراجعة المفتي للتأكد من صورتها، والله أعلم.

❧❧❧

٤٦٧) فتوى

كيفية التخلص من يمين الطلاق

السؤال:



قال لي زوجي: «عليّ الحرام لا تأخذي شيئاً من رفيقتك»، وهو يقصد يمين طلاق، ما الحلّ حتى لا يقع؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان يقصد الطلاق، فهو تعليق للطلاق، وعليك ألّا تأخذي شيئاً منها؛ حتى لا يقع الطلاق، أما إن كان يقصد منعك الآن وليس مطلقاً، فيكون المنع خاص بالحال، وعليه أن يراجع المفتي؛ لتوضيح الصورة، والله أعلم.

❦❦❦

٤٦٨) فتوى

قول الزوج لزوجته أنت محرّمة علي

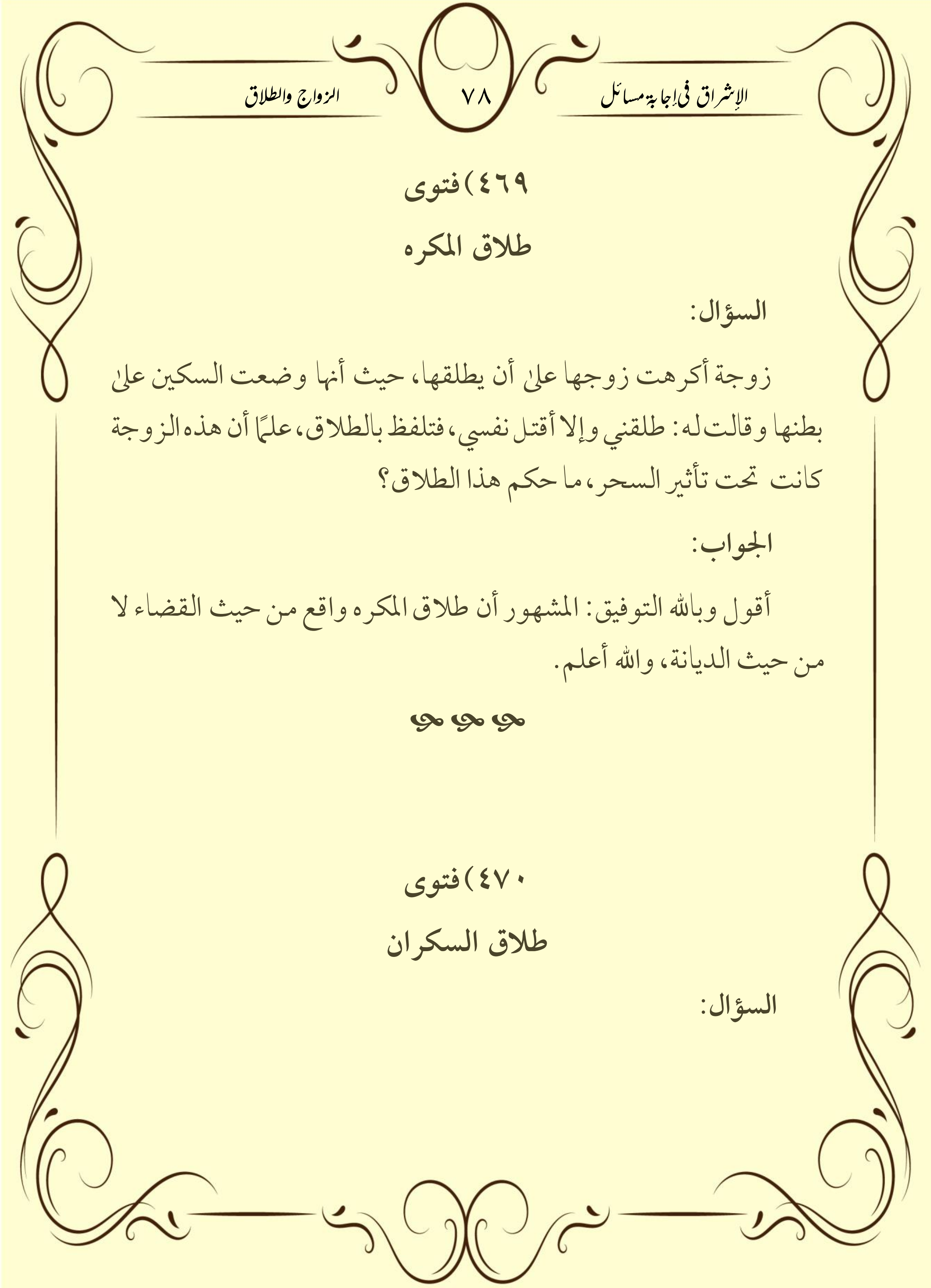
السؤال:

هل يعتبر قول الرجل لزوجته: «أنت محرمة علي» طلاقاً؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: تعتبر طلاقاً، إن كانت في العرف تعتبر طلاقاً، وفي عرف الأردن لا تستخدم في الطلاق، وإنّما تعتبر يمين، وفيها كفارة يمين، والله أعلم.

❦❦❦



٤٦٩) فتوى

طلاق المكره

السؤال:

زوجة أكرهت زوجها على أن يطلقها، حيث أنها وضعت السكين على بطنها وقالت له: طلقني وإلا أقتل نفسي، فتلفظ بالطلاق، علمًا أن هذه الزوجة كانت تحت تأثير السحر، ما حكم هذا الطلاق؟

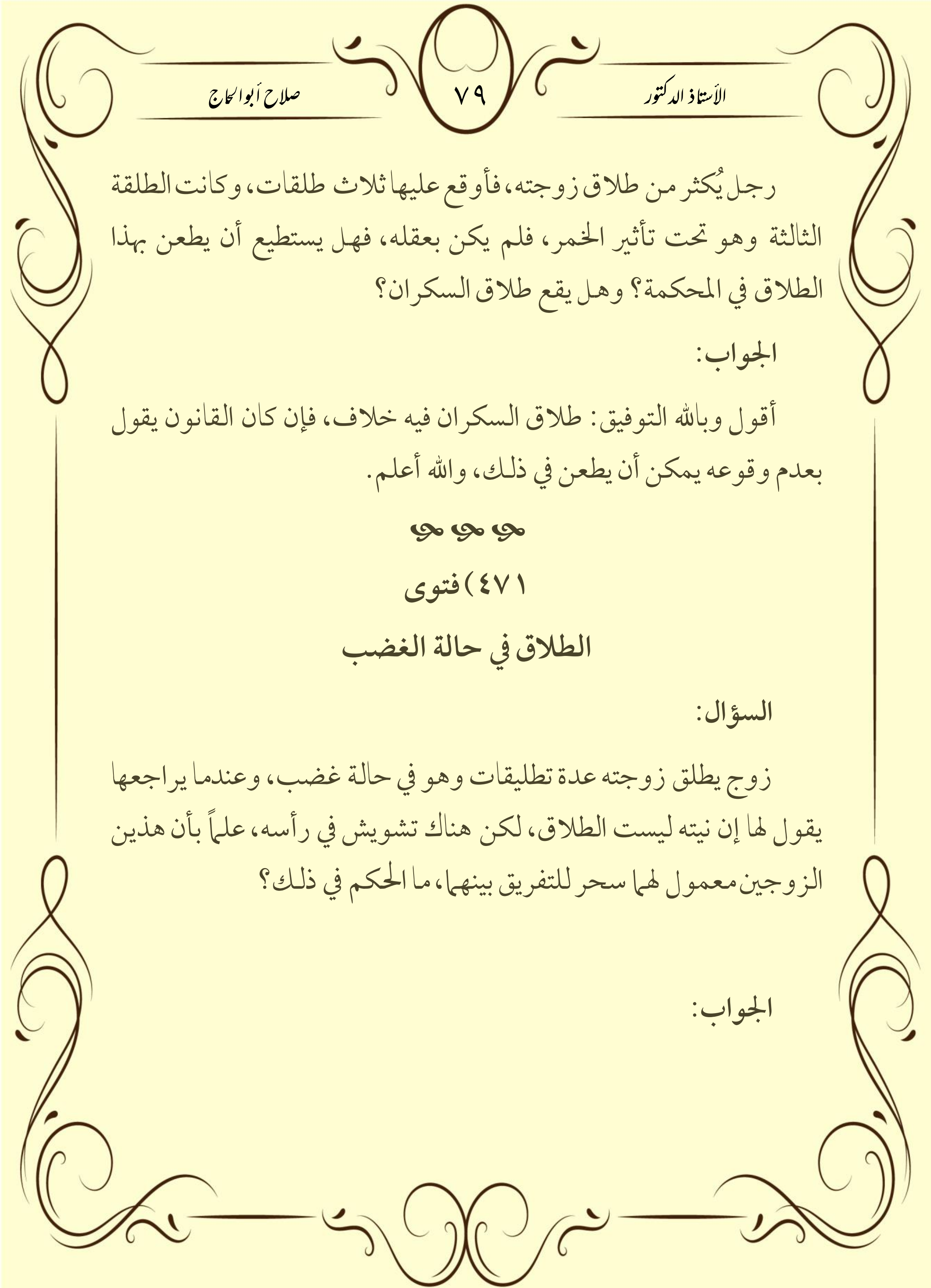
الجواب:

أقول وبالله التوفيق: المشهور أن طلاق المكره واقع من حيث القضاء لا من حيث الديانة، والله أعلم.

٤٧٠) فتوى

طلاق السكران

السؤال:



رجل يُكثر من طلاق زوجته، فأوقع عليها ثلاث طلقات، وكانت الطلقة الثالثة وهو تحت تأثير الخمر، فلم يكن بعقله، فهل يستطيع أن يطعن بهذا الطلاق في المحكمة؟ وهل يقع طلاق السكران؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: طلاق السكران فيه خلاف، فإن كان القانون يقول بعدم وقوعه يمكن أن يطعن في ذلك، والله أعلم.

❧❧❧

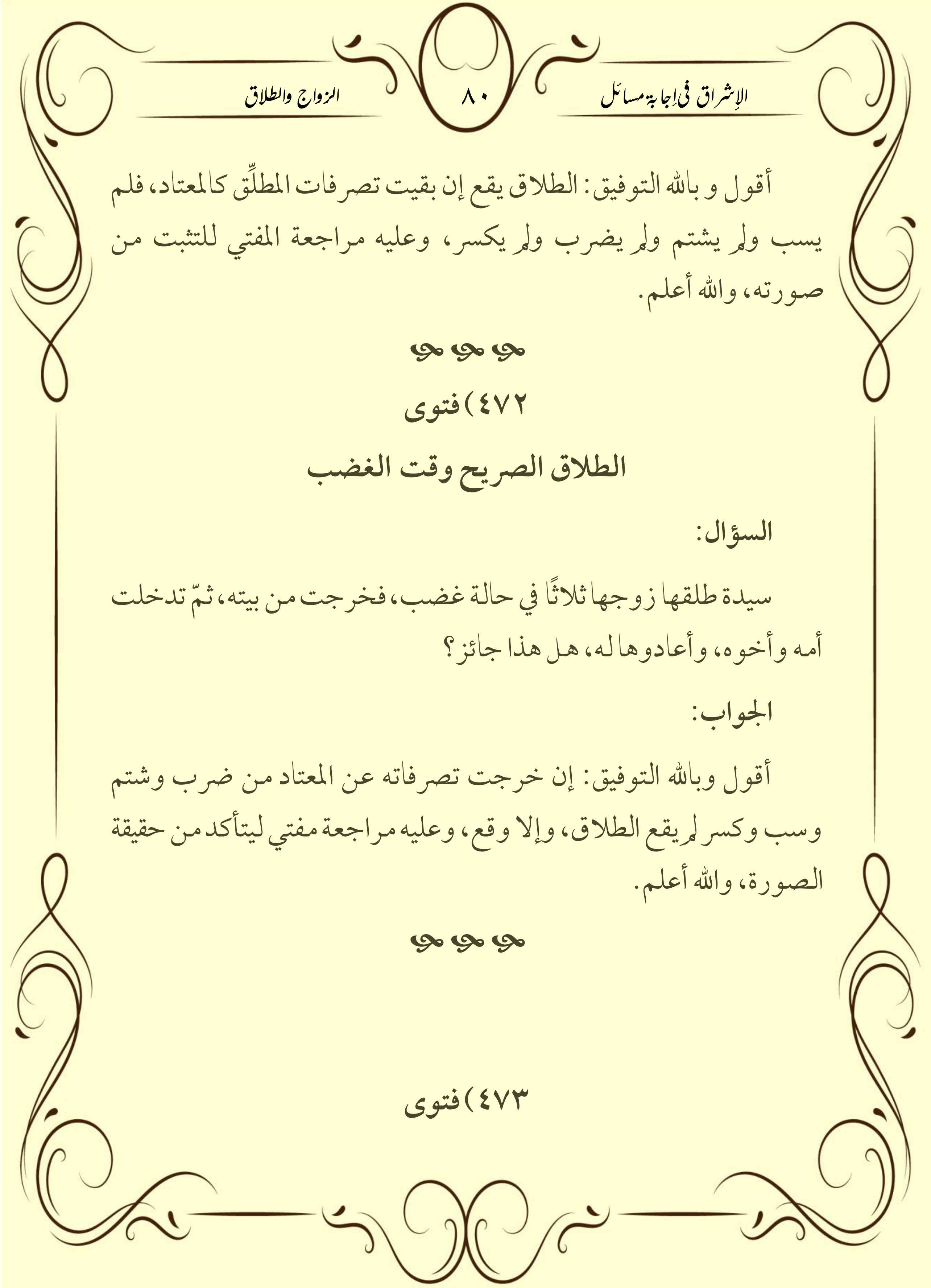
٤٧١) فتوى

الطلاق في حالة الغضب

السؤال:

زوج يطلق زوجته عدة تطليقات وهو في حالة غضب، وعندما يراجعها يقول لها إن نيته ليست الطلاق، لكن هناك تشويش في رأسه، علماً بأن هذين الزوجين معمول لهما سحر للتفريق بينهما، ما الحكم في ذلك؟

الجواب:



أقول و بالله التوفيق: الطلاق يقع إن بقيت تصرفات المطلِّق كالمعتاد، فلم يسب ولم يشتم ولم يضرب ولم يكسر، وعليه مراجعة المفتي للتثبت من صورته، والله أعلم.

ﮋ ﮋ ﮋ

٤٧٢) فتوى

الطلاق الصريح وقت الغضب

السؤال:

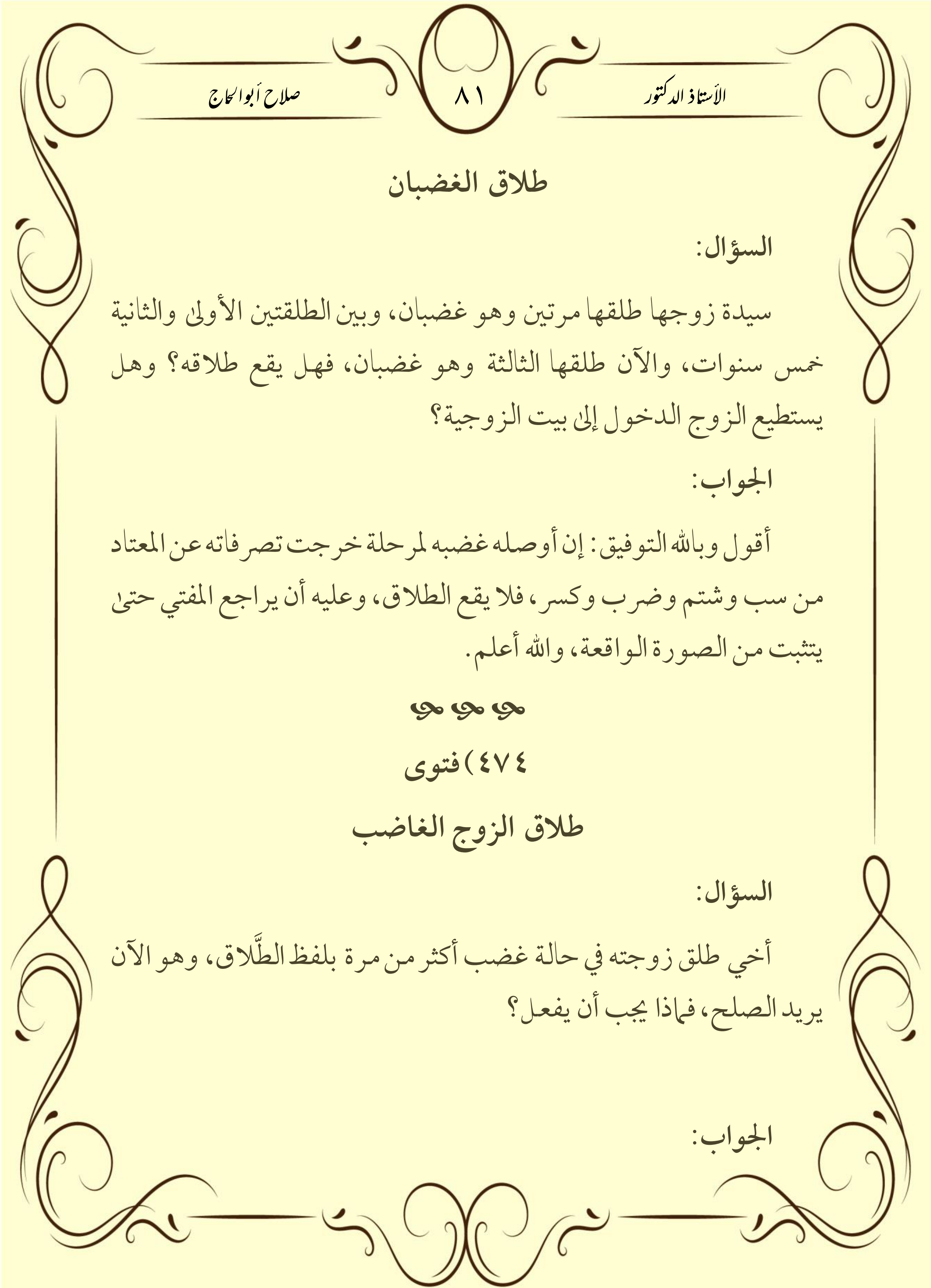
سيدة طلقها زوجها ثلاثًا في حالة غضب، فخرجت من بيته، ثمّ تدخلت أمه وأخوه، وأعادوها له، هل هذا جائز؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن خرجت تصرفاته عن المعتاد من ضرب وشتم وسب وكسر لم يقع الطلاق، وإلا وقع، وعليه مراجعة مفتي ليتأكد من حقيقة الصورة، والله أعلم.

ﮋ ﮋ ﮋ

٤٧٣) فتوى



طلاق الغضبان

السؤال:

سيدة زوجها طلقها مرتين وهو غضبان، وبين الطلقتين الأولى والثانية خمس سنوات، والآن طلقها الثالثة وهو غضبان، فهل يقع طلاقه؟ وهل يستطيع الزوج الدخول إلى بيت الزوجية؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن أوصله غضبه لمرحلة خرجت تصرفاته عن المعتاد من سب وشتم وضرب وكسر، فلا يقع الطلاق، وعليه أن يراجع المفتي حتى يتثبت من الصورة الواقعة، والله أعلم.

❧❧❧

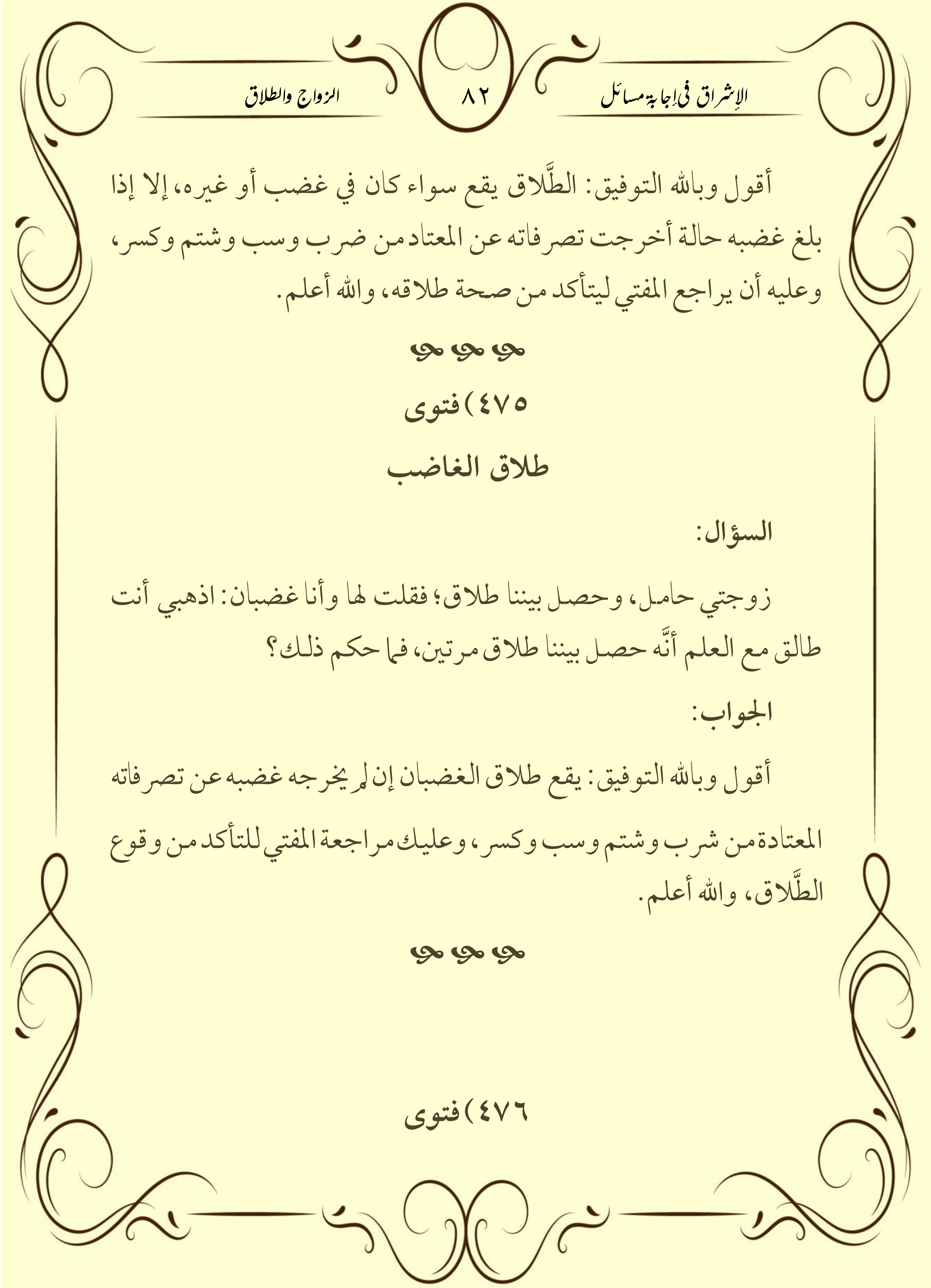
٤٧٤) فتوى

طلاق الزوج الغاضب

السؤال:

أخي طلق زوجته في حالة غضب أكثر من مرة بلفظ الطَّلاق، وهو الآن يريد الصلح، فماذا يجب أن يفعل؟

الجواب:



أقول وبالله التوفيق: الطَّلاق يقع سواء كان في غضب أو غيره، إلا إذا بلغ غضبه حالة أخرجت تصرفاته عن المعتاد من ضرب وسب وشتم وكسر، وعليه أن يراجع المفتي ليتأكد من صحة طلاقه، والله أعلم.

٤٧٥) فتوى

طلاق الغاضب

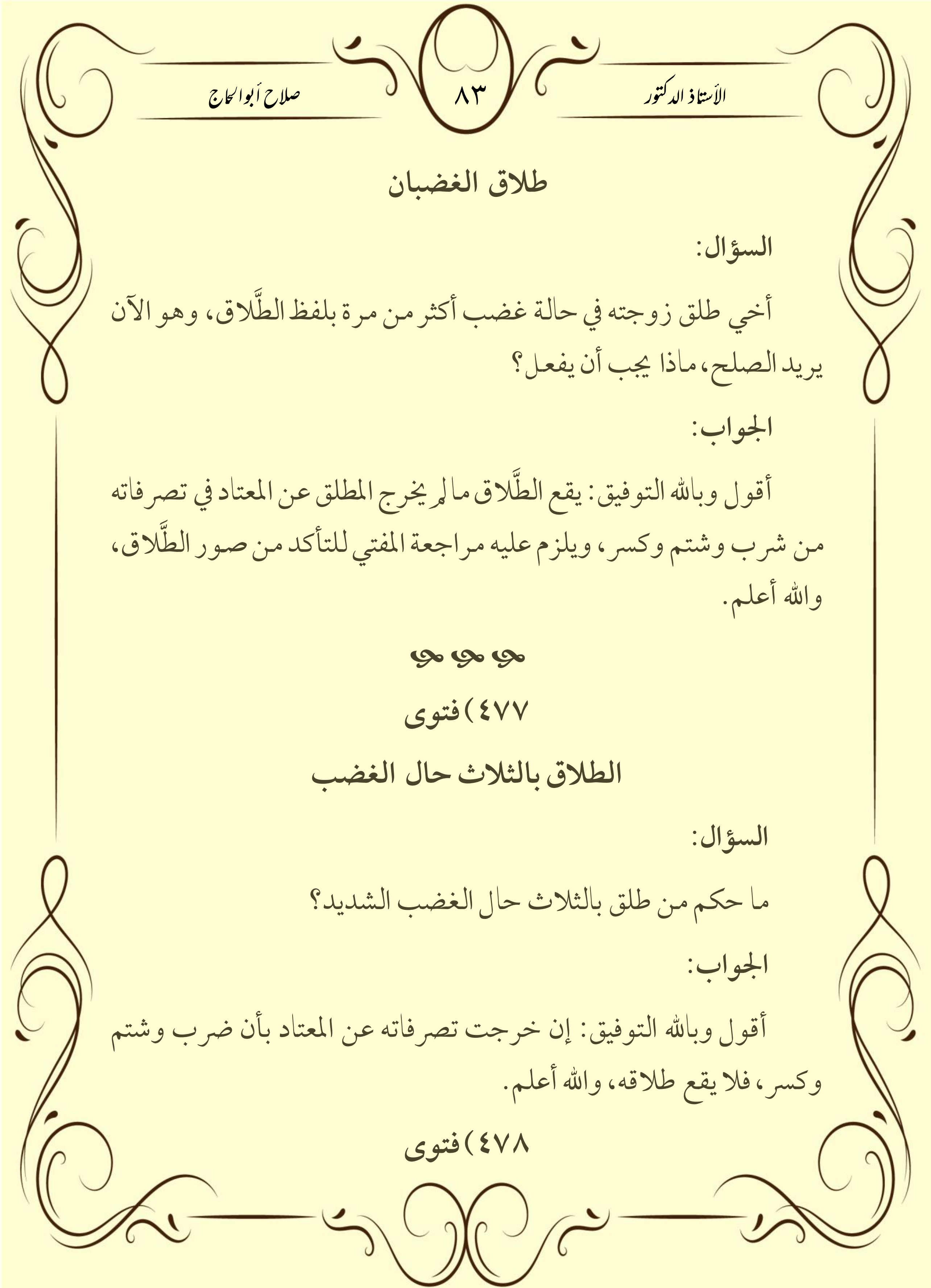
السؤال:

زوجتي حامل، وحصل بيننا طلاق؛ فقلت لها وأنا غضبان: اذهبي أنت طالق مع العلم أنَّه حصل بيننا طلاق مرتين، فما حكم ذلك؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يقع طلاق الغضبان إن لم يخرجه غضبه عن تصرفاته المعتادة من شرب وشتم وسب وكسر، وعليك مراجعة المفتي للتأكد من وقوع الطَّلاق، والله أعلم.

٤٧٦) فتوى



طلاق الغضبان

السؤال:

أخي طلق زوجته في حالة غضب أكثر من مرة بلفظ الطَّلاق، وهو الآن يريد الصلح، ماذا يجب أن يفعل؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يقع الطَّلاق ما لم يخرج المطلق عن المعتاد في تصرفاته من شرب وشتم وكسر، ويلزم عليه مراجعة المفتي للتأكد من صور الطَّلاق، والله أعلم.

ﮪﮪﮪ

٤٧٧) فتوى

الطلاق بالثلاث حال الغضب

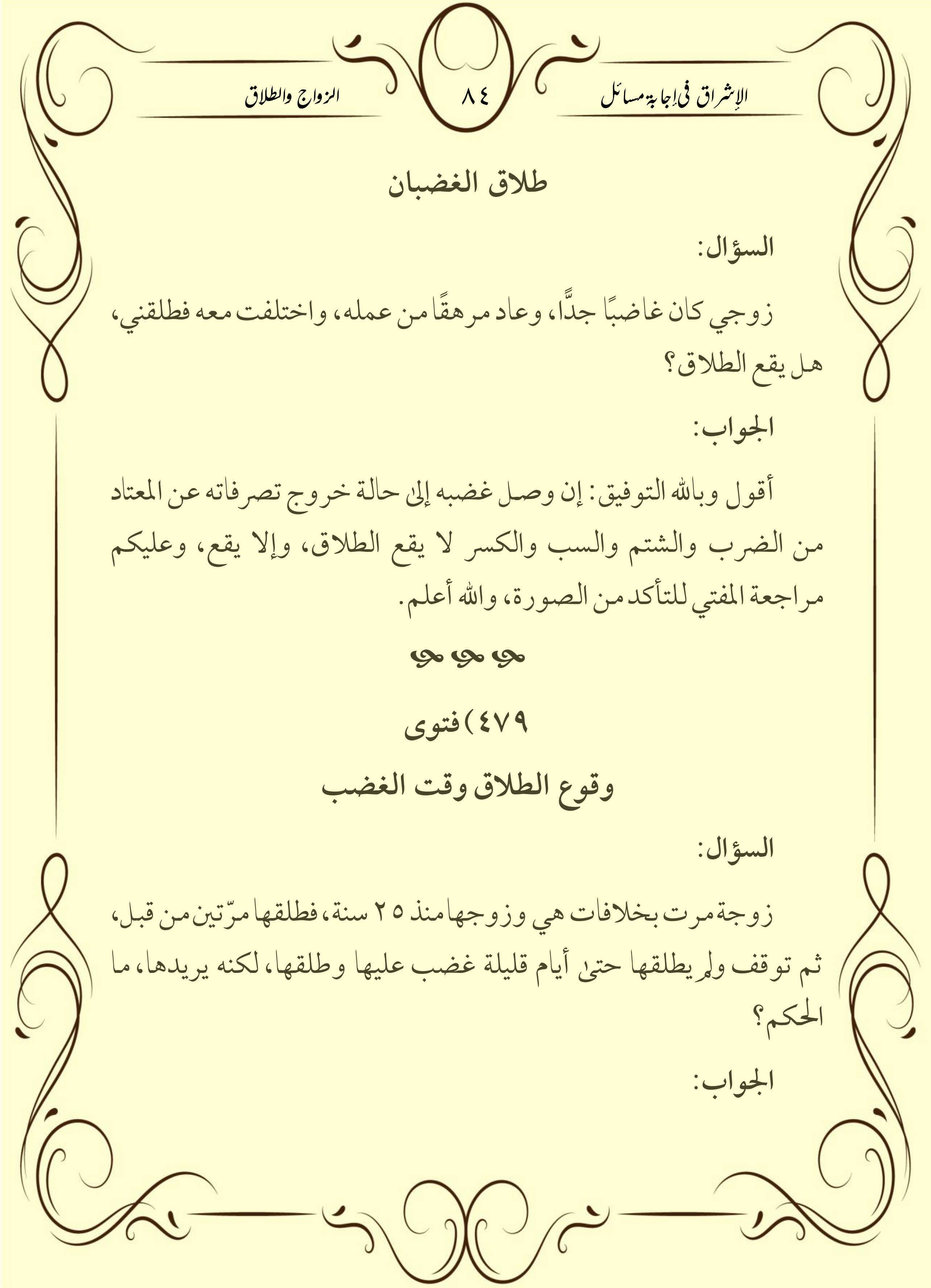
السؤال:

ما حكم من طلق بالثلاث حال الغضب الشديد؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن خرجت تصرفاته عن المعتاد بأن ضرب وشتم وكسر، فلا يقع طلاقه، والله أعلم.

٤٧٨) فتوى



طلاق الغضبان

السؤال:

زوجي كان غاضبًا جدًّا، وعاد مرهقًا من عمله، واختلفت معه فطلقني، هل يقع الطلاق؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن وصل غضبه إلى حالة خروج تصرفاته عن المعتاد من الضرب والشتم والسب والكسر لا يقع الطلاق، وإلا يقع، وعليكم مراجعة المفتي للتأكد من الصورة، والله أعلم.

ﮘ ﮘ ﮘ

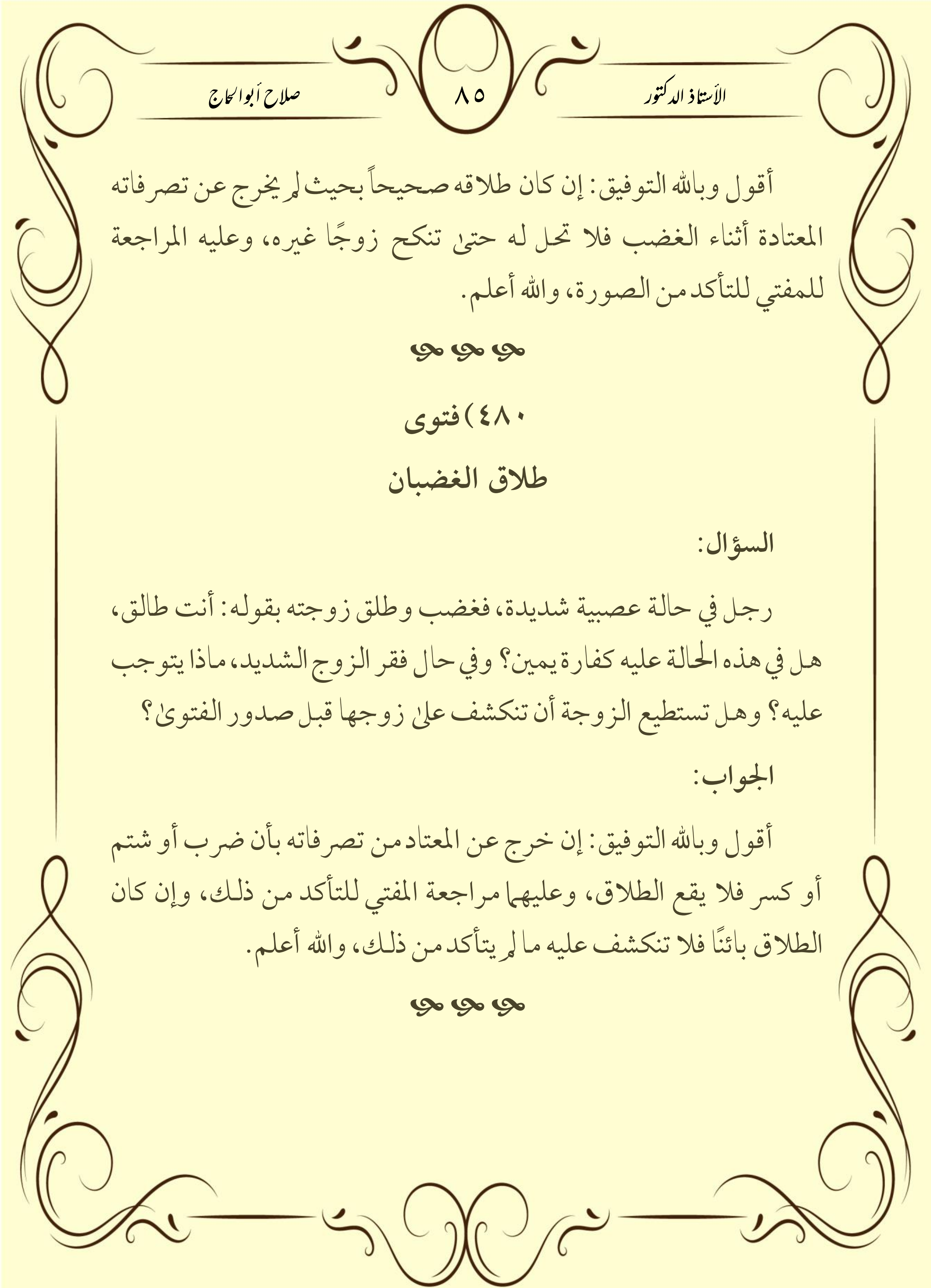
٤٧٩) فتوى

وقوع الطلاق وقت الغضب

السؤال:

زوجة مرت بخلافات هي وزوجها منذ ٢٥ سنة، فطلقها مرّتين من قبل، ثم توقف ولم يطلقها حتى أيام قليلة غضب عليها وطلقها، لكنه يريدها، ما الحكم؟

الجواب:



أقول وبالله التوفيق: إن كان طلاقه صحيحاً بحيث لم يخرج عن تصرفاته المعتادة أثناء الغضب فلا تحل له حتى تنكح زوجًا غيره، وعليه المراجعة للمفتي للتأكد من الصورة، والله أعلم.

❀❀❀

٤٨٠) فتوى

طلاق الغضبان

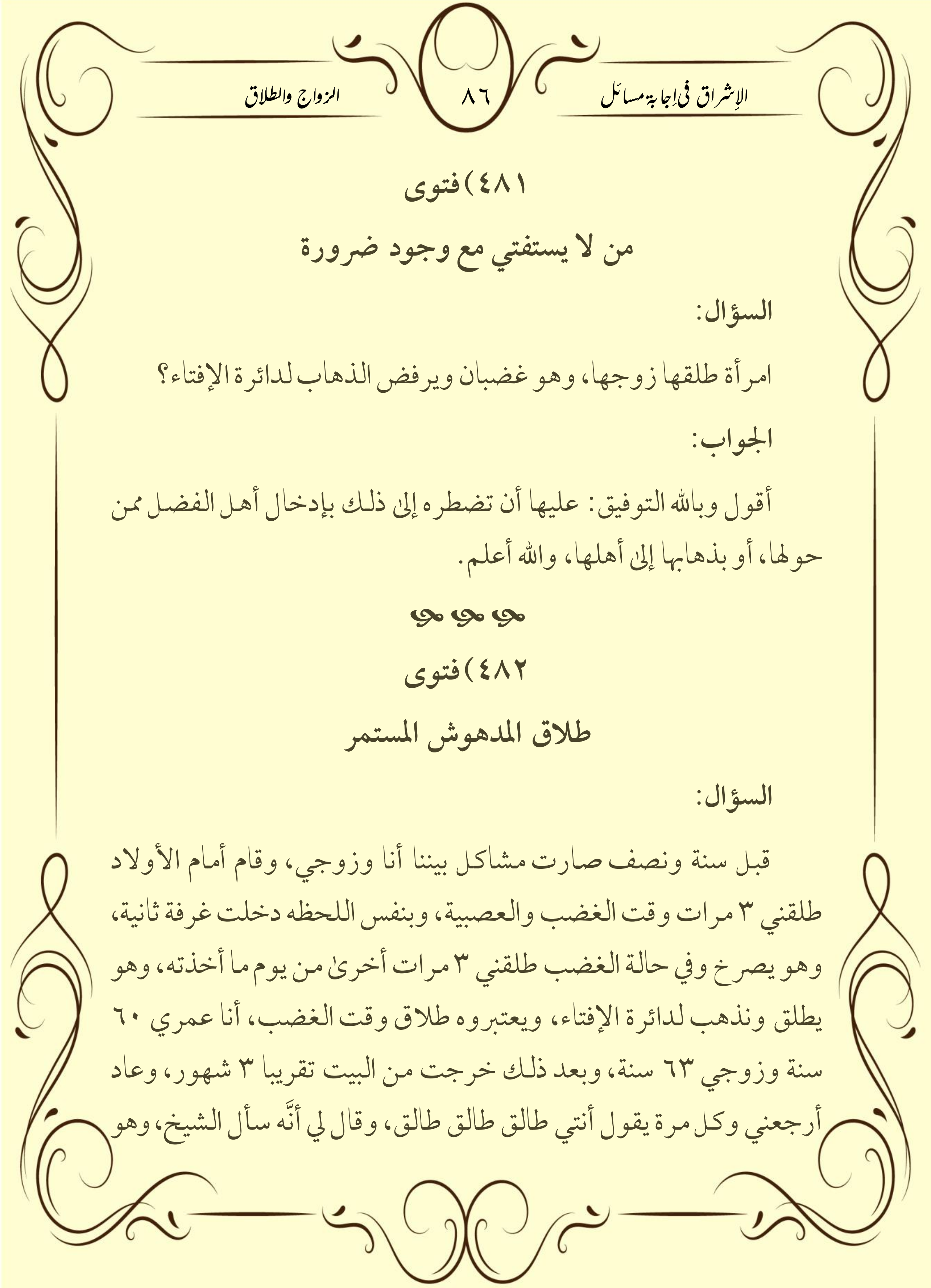
السؤال:

رجل في حالة عصبية شديدة، فغضب وطلق زوجته بقوله: أنت طالق، هل في هذه الحالة عليه كفارة يمين؟ وفي حال فقر الزوج الشديد، ماذا يتوجب عليه؟ وهل تستطيع الزوجة أن تنكشف على زوجها قبل صدور الفتوى؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن خرج عن المعتاد من تصرفاته بأن ضرب أو شتم أو كسر فلا يقع الطلاق، وعليهما مراجعة المفتي للتأكد من ذلك، وإن كان الطلاق بائنًا فلا تنكشف عليه ما لم يتأكد من ذلك، والله أعلم.

❀❀❀



٤٨١) فتوى

من لا يستفتي مع وجود ضرورة

السؤال:

امرأة طلقها زوجها، وهو غضبان ويرفض الذهاب لدائرة الإفتاء؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: عليها أن تضطره إلى ذلك بإدخال أهل الفضل ممن حولها، أو بذهابها إلى أهلها، والله أعلم.

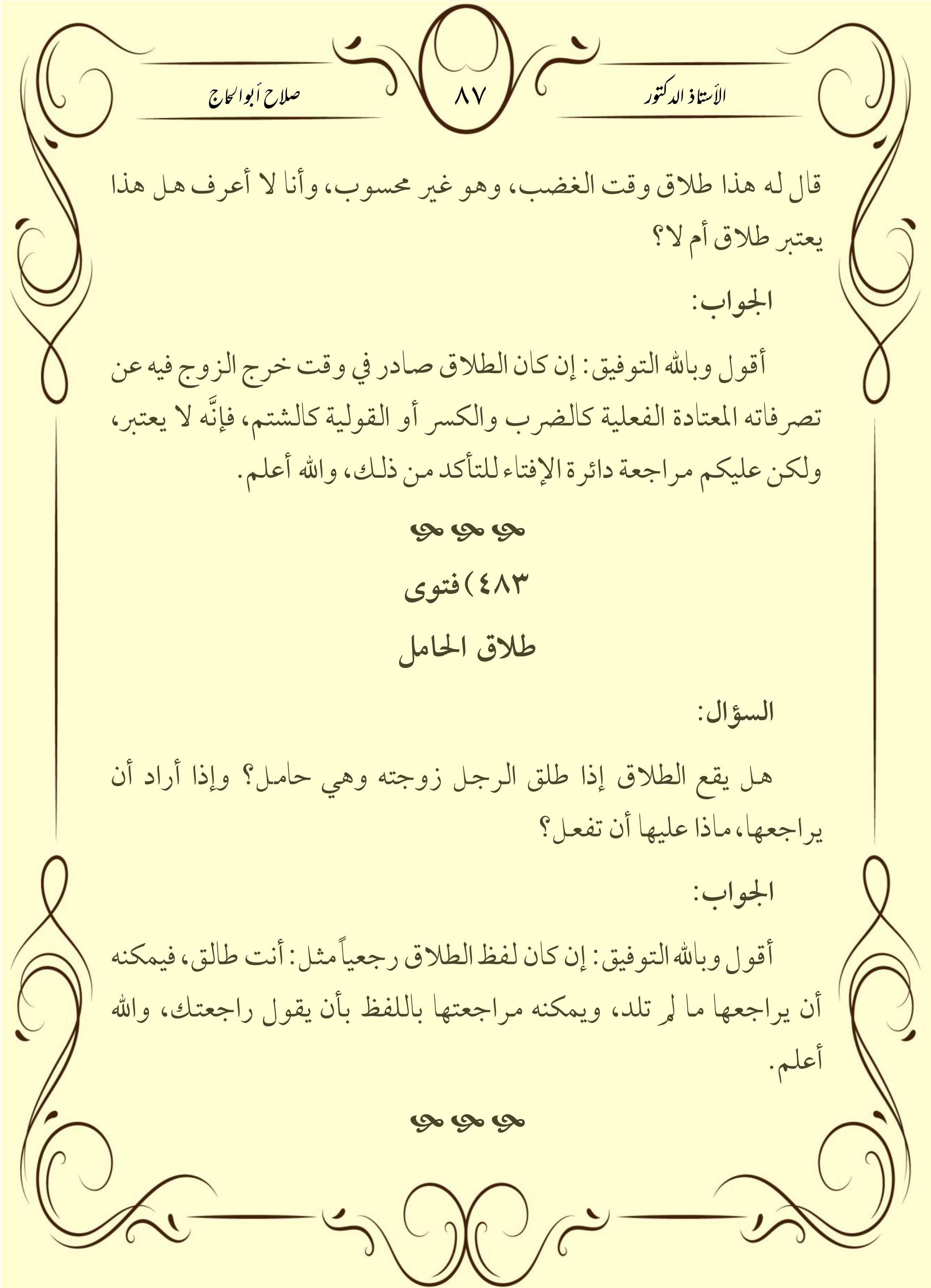
❧❧❧

٤٨٢) فتوى

طلاق المدهوش المستمر

السؤال:

قبل سنة ونصف صارت مشاكل بيننا أنا وزوجي، وقام أمام الأولاد طلقني ٣ مرات وقت الغضب والعصبية، وبنفس اللحظه دخلت غرفة ثانية، وهو يصرخ وفي حالة الغضب طلقني ٣ مرات أخرى من يوم ما أخذته، وهو يطلق ونذهب لدائرة الإفتاء، ويعتبروه طلاق وقت الغضب، أنا عمري ٦٠ سنة وزوجي ٦٣ سنة، وبعد ذلك خرجت من البيت تقريبا ٣ شهور، وعاد أرجعني وكل مرة يقول أنتي طالق طالق طالق، وقال لي أنَّه سأل الشيخ، وهو



قال له هذا طلاق وقت الغضب، وهو غير محسوب، وأنا لا أعرف هل هذا يعتبر طلاق أم لا؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان الطلاق صادر في وقت خرج الزوج فيه عن تصرفاته المعتادة الفعلية كالضرب والكسر أو القولية كالشتم، فإنَّه لا يعتبر، ولكن عليكم مراجعة دائرة الإفتاء للتأكد من ذلك، والله أعلم.

٤٨٣) فتوى

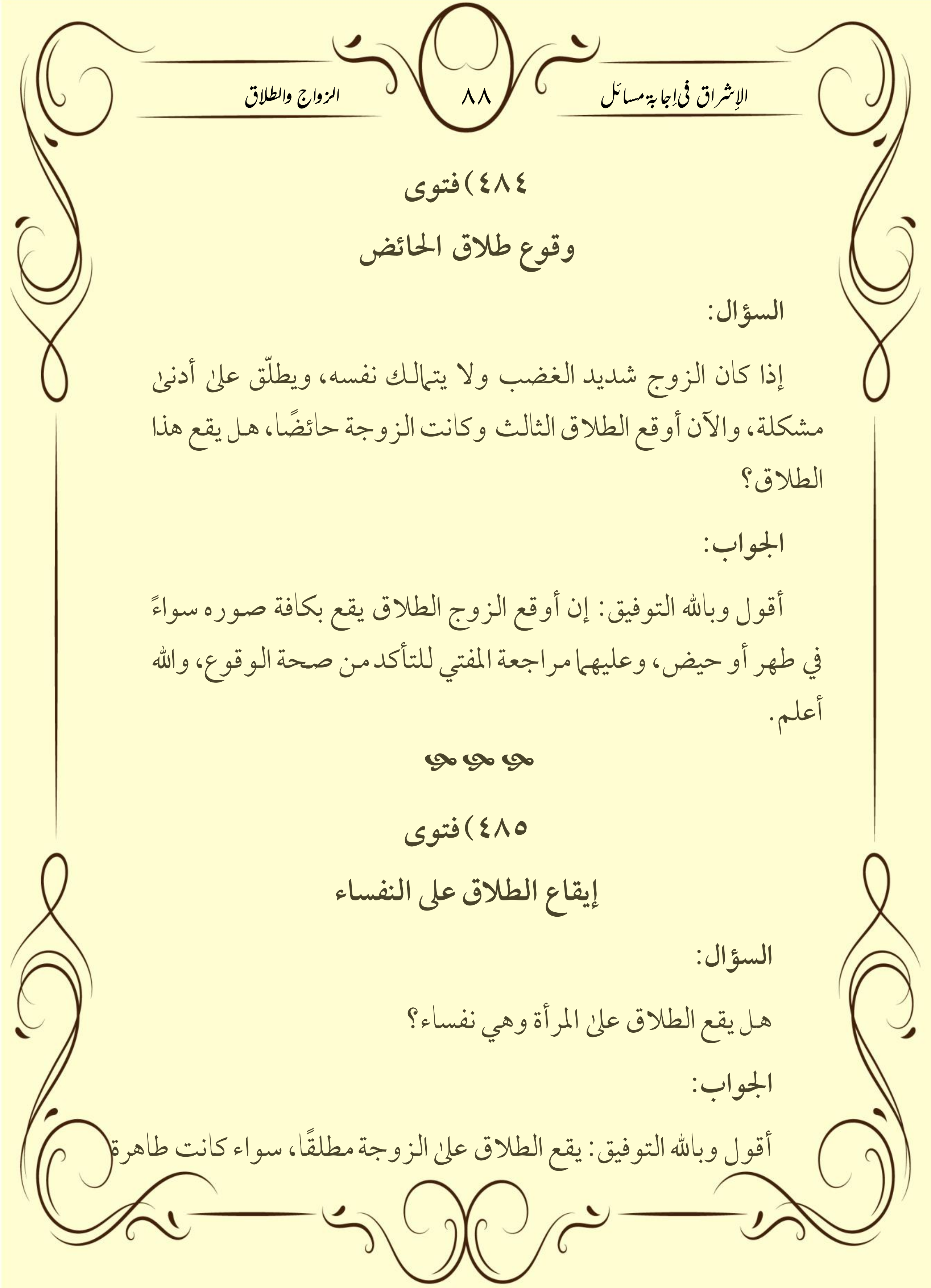
طلاق الحامل

السؤال:

هل يقع الطلاق إذا طلق الرجل زوجته وهي حامل؟ وإذا أراد أن يراجعها، ماذا عليها أن تفعل؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان لفظ الطلاق رجعياً مثل: أنت طالق، فيمكنه أن يراجعها ما لم تلد، ويمكنه مراجعتها باللفظ بأن يقول راجعتك، والله أعلم.



٤٨٤) فتوى

وقوع طلاق الحائض

السؤال:

إذا كان الزوج شديد الغضب ولا يتمالك نفسه، ويطلّق على أدنى مشكلة، والآن أوقع الطلاق الثالث وكانت الزوجة حائضًا، هل يقع هذا الطلاق؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن أوقع الزوج الطلاق يقع بكافة صوره سواءً في طهر أو حيض، وعليهما مراجعة المفتي للتأكد من صحة الوقوع، والله أعلم.

٤٨٥) فتوى

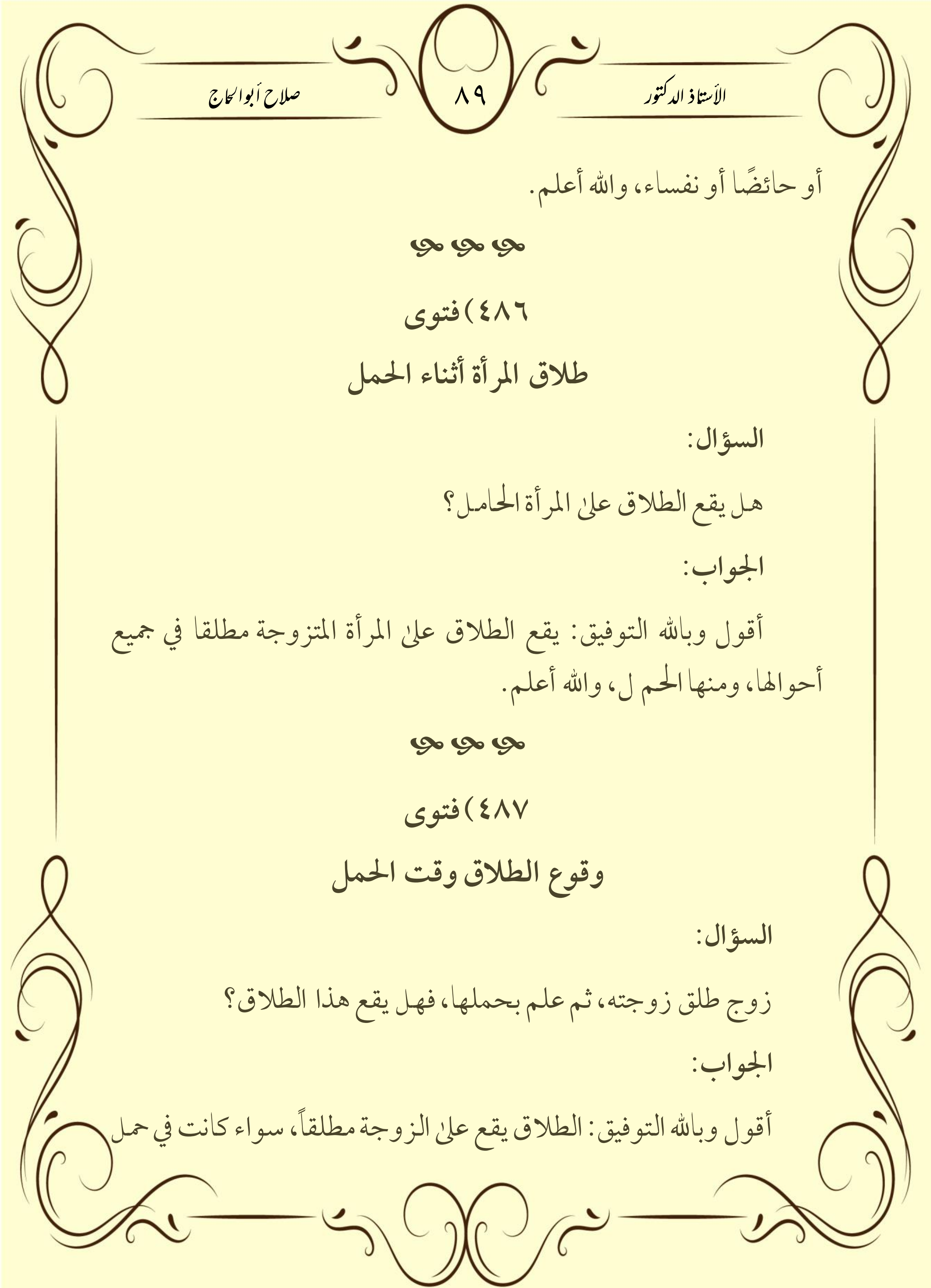
إيقاع الطلاق على النفساء

السؤال:

هل يقع الطلاق على المرأة وهي نفساء؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يقع الطلاق على الزوجة مطلقًا، سواء كانت طاهرة



أو حائضًا أو نفساء، والله أعلم.

ﻫ ﻫ ﻫ

٤٨٦) فتوى

طلاق المرأة أثناء الحمل

السؤال:

هل يقع الطلاق على المرأة الحامل؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يقع الطلاق على المرأة المتزوجة مطلقا في جميع أحوالها، ومنها الحم ل، والله أعلم.

ﻫ ﻫ ﻫ

٤٨٧) فتوى

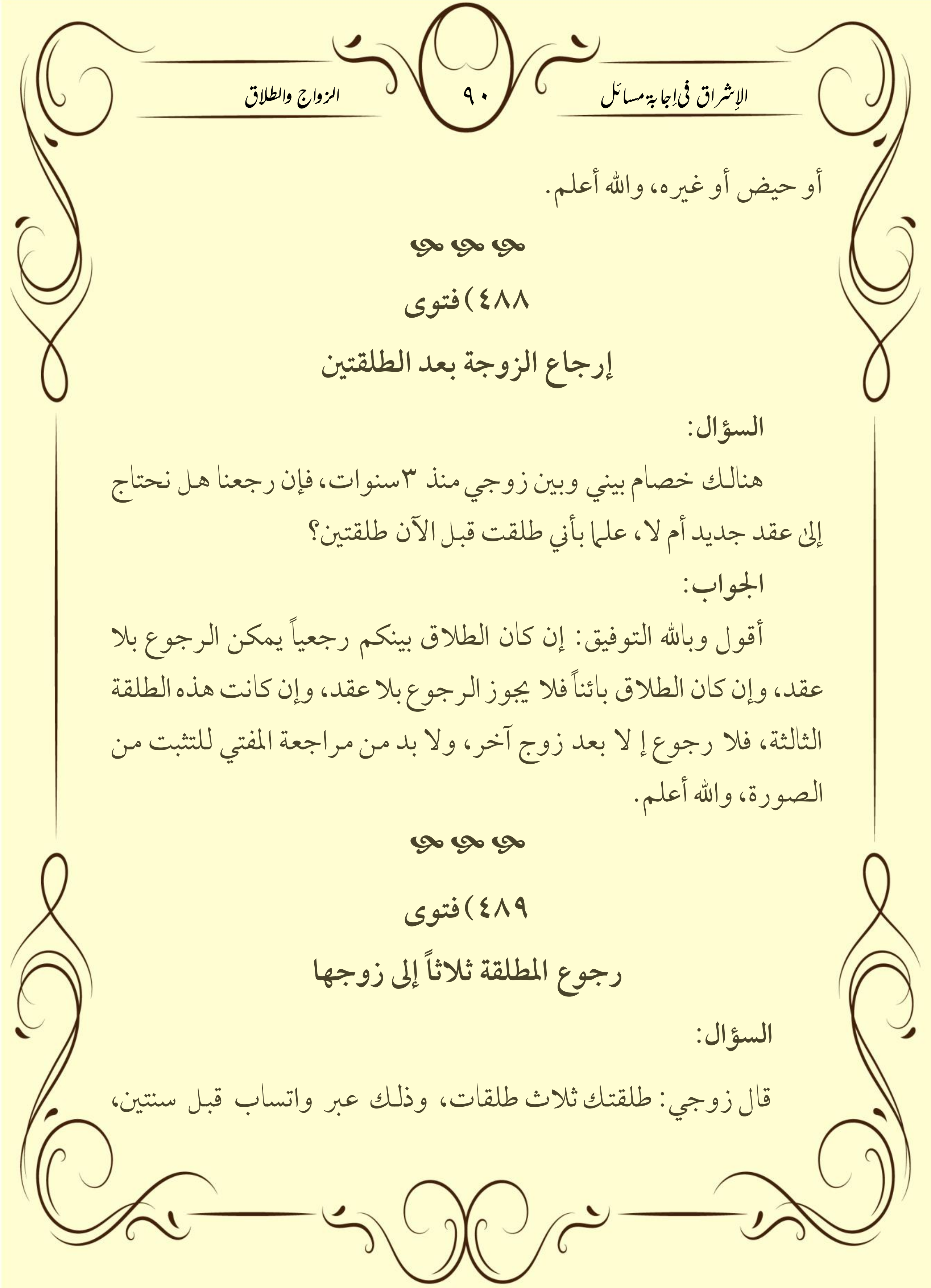
وقوع الطلاق وقت الحمل

السؤال:

زوج طلق زوجته، ثم علم بحملها، فهل يقع هذا الطلاق؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الطلاق يقع على الزوجة مطلقاً، سواء كانت في حمل



أو حيض أو غيره، والله أعلم.

❊ ❊ ❊

٤٨٨) فتوى

إرجاع الزوجة بعد الطلقتين

السؤال:

هنالك خصام بيني وبين زوجي منذ ٣سنوات، فإن رجعنا هل نحتاج إلى عقد جديد أم لا، علما بأني طلقت قبل الآن طلقتين؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان الطلاق بينكم رجعياً يمكن الرجوع بلا عقد، وإن كان الطلاق بائناً فلا يجوز الرجوع بلا عقد، وإن كانت هذه الطلقة الثالثة، فلا رجوع إلا بعد زوج آخر، ولا بد من مراجعة المفتي للتثبت من الصورة، والله أعلم.

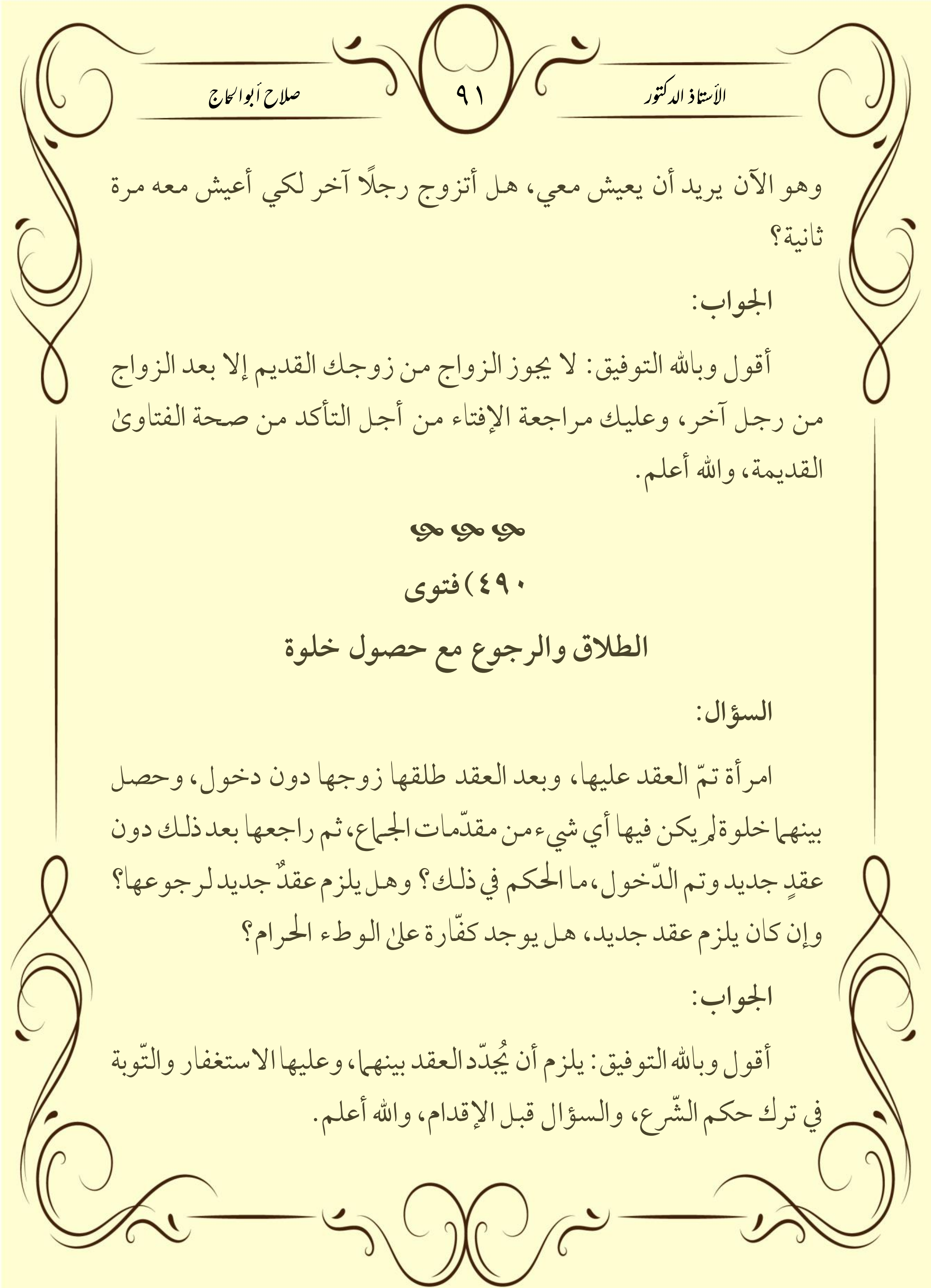
❊ ❊ ❊

٤٨٩) فتوى

رجوع المطلقة ثلاثاً إلى زوجها

السؤال:

قال زوجي: طلقتك ثلاث طلقات، وذلك عبر واتساب قبل سنتين،



وهو الآن يريد أن يعيش معي، هل أتزوج رجلًا آخر لكي أعيش معه مرة ثانية؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يجوز الزواج من زوجك القديم إلا بعد الزواج من رجل آخر، وعليك مراجعة الإفتاء من أجل التأكد من صحة الفتاوىٰ القديمة، والله أعلم.

❧❧❧

٤٩٠) فتوى

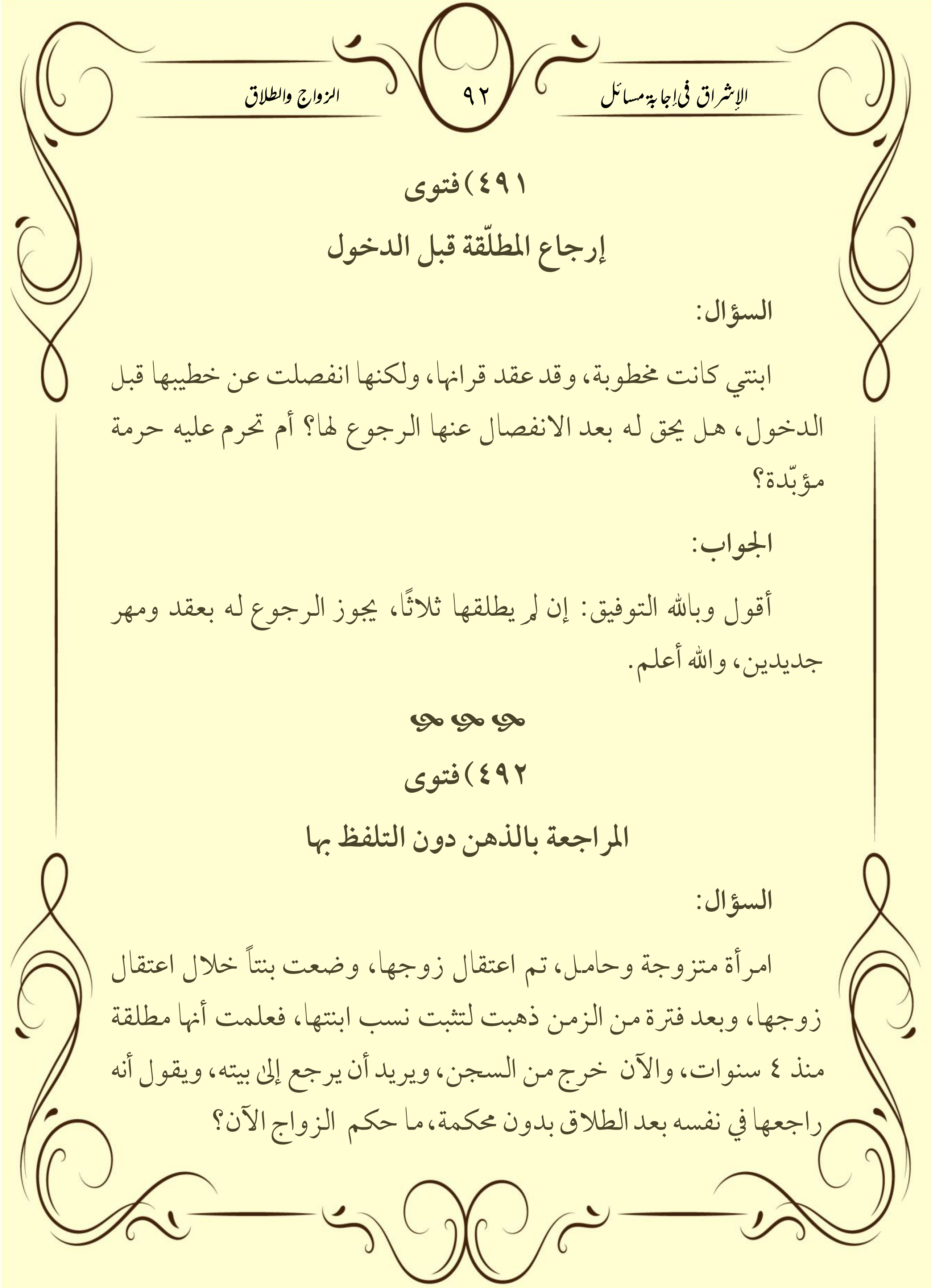
الطلاق والرجوع مع حصول خلوة

السؤال:

امرأة تمّ العقد عليها، وبعد العقد طلقها زوجها دون دخول، وحصل بينهما خلوة لم يكن فيها أي شيء من مقدّمات الجماع، ثم راجعها بعد ذلك دون عقدٍ جديد وتم الدّخول، ما الحكم في ذلك؟ وهل يلزم عقدٌ جديد لرجوعها؟ وإن كان يلزم عقد جديد، هل يوجد كفّارة علىٰ الوطء الحرام؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يلزم أن يُجدّد العقد بينهما، وعليها الاستغفار والتّوبة في ترك حكم الشّرع، والسؤال قبل الإقدام، والله أعلم.



٤٩١) فتوى

إرجاع المطلّقة قبل الدخول

السؤال:

ابنتي كانت مخطوبة، وقد عقد قرانها، ولكنها انفصلت عن خطيبها قبل الدخول، هل يحق له بعد الانفصال عنها الرجوع لها؟ أم تحرم عليه حرمة مؤبّدة؟

الجواب:

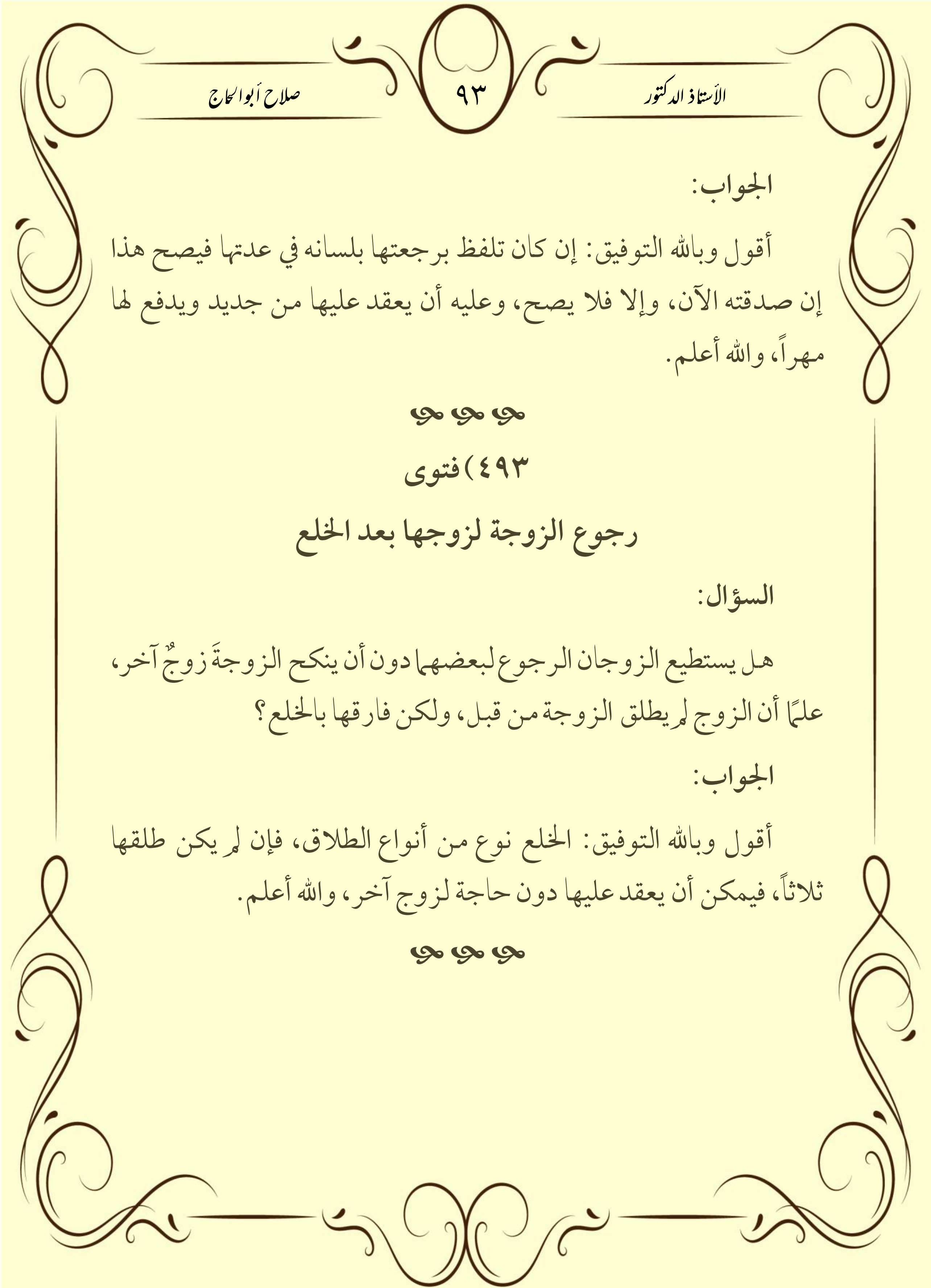
أقول وبالله التوفيق: إن لم يطلقها ثلاثًا، يجوز الرجوع له بعقد ومهر جديدين، والله أعلم.

٤٩٢) فتوى

المراجعة بالذهن دون التلفظ بها

السؤال:

امرأة متزوجة وحامل، تم اعتقال زوجها، وضعت بنتاً خلال اعتقال زوجها، وبعد فترة من الزمن ذهبت لتثبت نسب ابنتها، فعلمت أنها مطلقة منذ ٤ سنوات، والآن خرج من السجن، ويريد أن يرجع إلى بيته، ويقول أنه راجعها في نفسه بعد الطلاق بدون محكمة، ما حكم الزواج الآن؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان تلفظ برجعتها بلسانه في عدتها فيصح هذا إن صدقته الآن، وإلا فلا يصح، وعليه أن يعقد عليها من جديد ويدفع لها مهراً، والله أعلم.

ﻫ ﻫ ﻫ

٤٩٣) فتوى

رجوع الزوجة لزوجها بعد الخلع

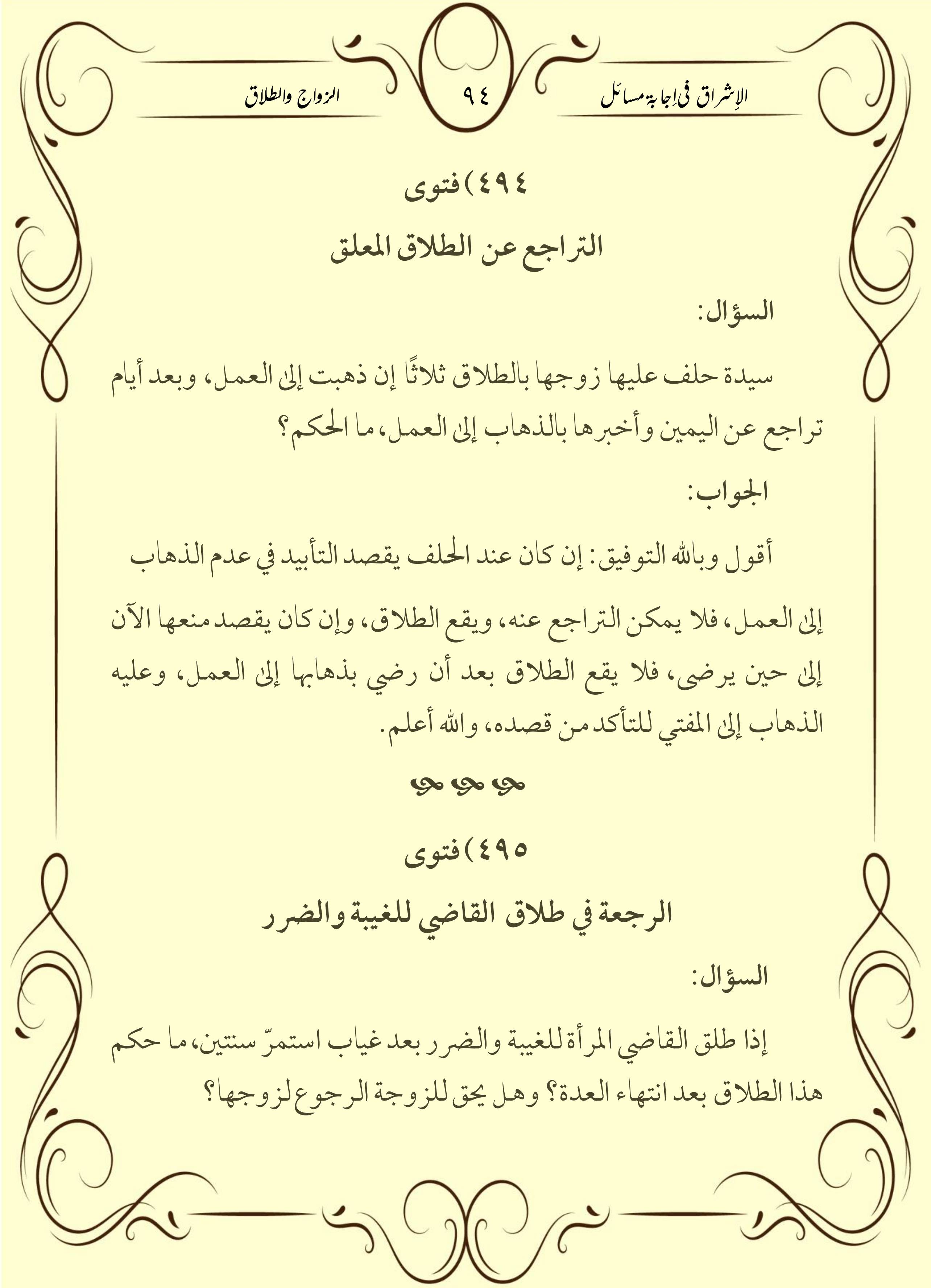
السؤال:

هل يستطيع الزوجان الرجوع لبعضهما دون أن ينكح الزوجةَ زوجٌ آخر، علمًا أن الزوج لم يطلق الزوجة من قبل، ولكن فارقها بالخلع؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الخلع نوع من أنواع الطلاق، فإن لم يكن طلقها ثلاثاً، فيمكن أن يعقد عليها دون حاجة لزوج آخر، والله أعلم.

ﻫ ﻫ ﻫ



٤٩٤) فتوى

التراجع عن الطلاق المعلق

السؤال:

سيدة حلف عليها زوجها بالطلاق ثلاثًا إن ذهبت إلى العمل، وبعد أيام تراجع عن اليمين وأخبرها بالذهاب إلى العمل، ما الحكم؟

الجواب:

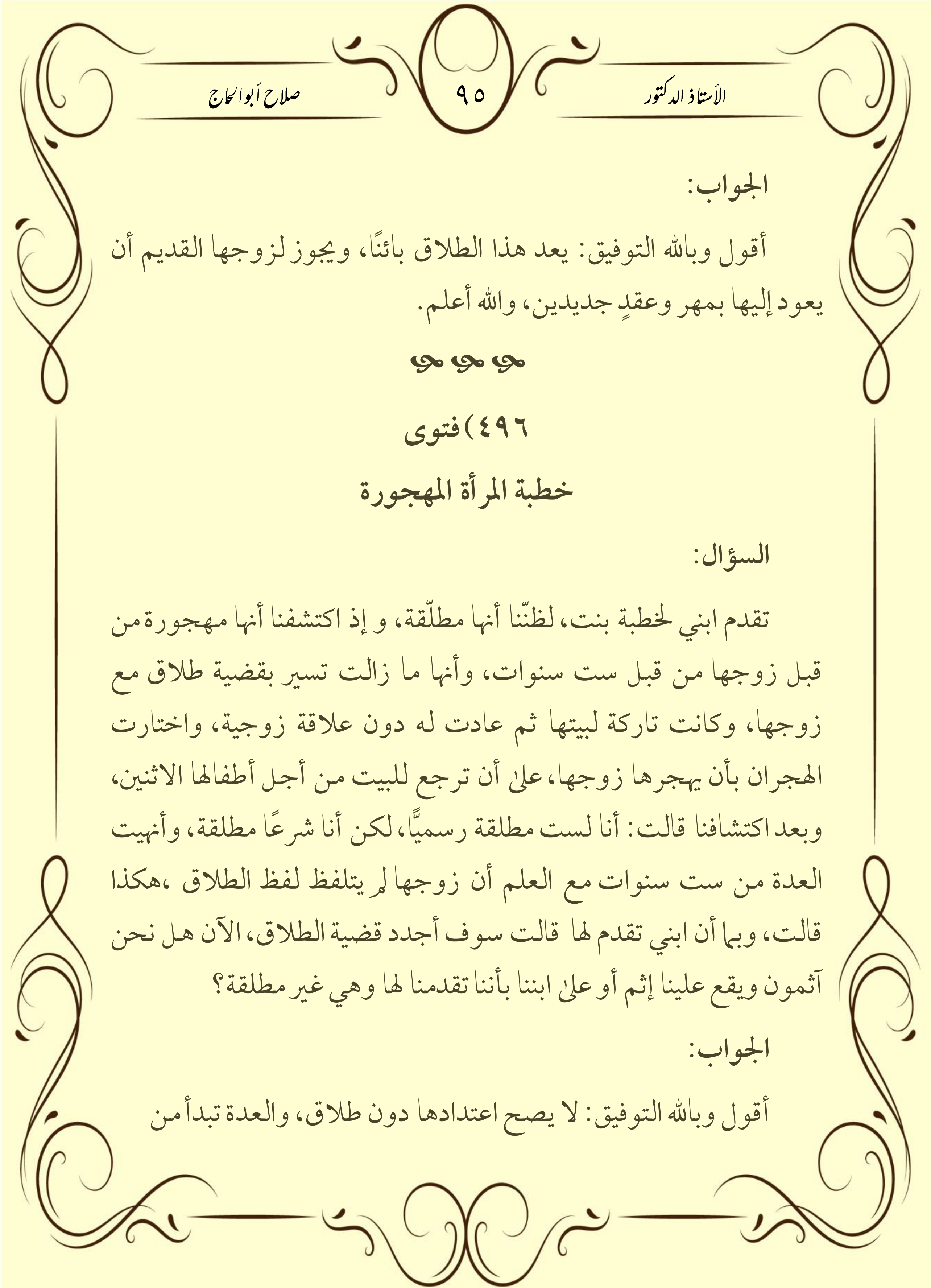
أقول وبالله التوفيق: إن كان عند الحلف يقصد التأبيد في عدم الذهاب إلى العمل، فلا يمكن التراجع عنه، ويقع الطلاق، وإن كان يقصد منعها الآن إلى حين يرضى، فلا يقع الطلاق بعد أن رضي بذهابها إلى العمل، وعليه الذهاب إلى المفتي للتأكد من قصده، والله أعلم.

٤٩٥) فتوى

الرجعة في طلاق القاضي للغيبة والضرر

السؤال:

إذا طلق القاضي المرأة للغيبة والضرر بعد غياب استمرّ سنتين، ما حكم هذا الطلاق بعد انتهاء العدة؟ وهل يحق للزوجة الرجوع لزوجها؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يعد هذا الطلاق بائنًا، ويجوز لزوجها القديم أن يعود إليها بمهر وعقدٍ جديدين، والله أعلم.

٤٩٦) فتوى

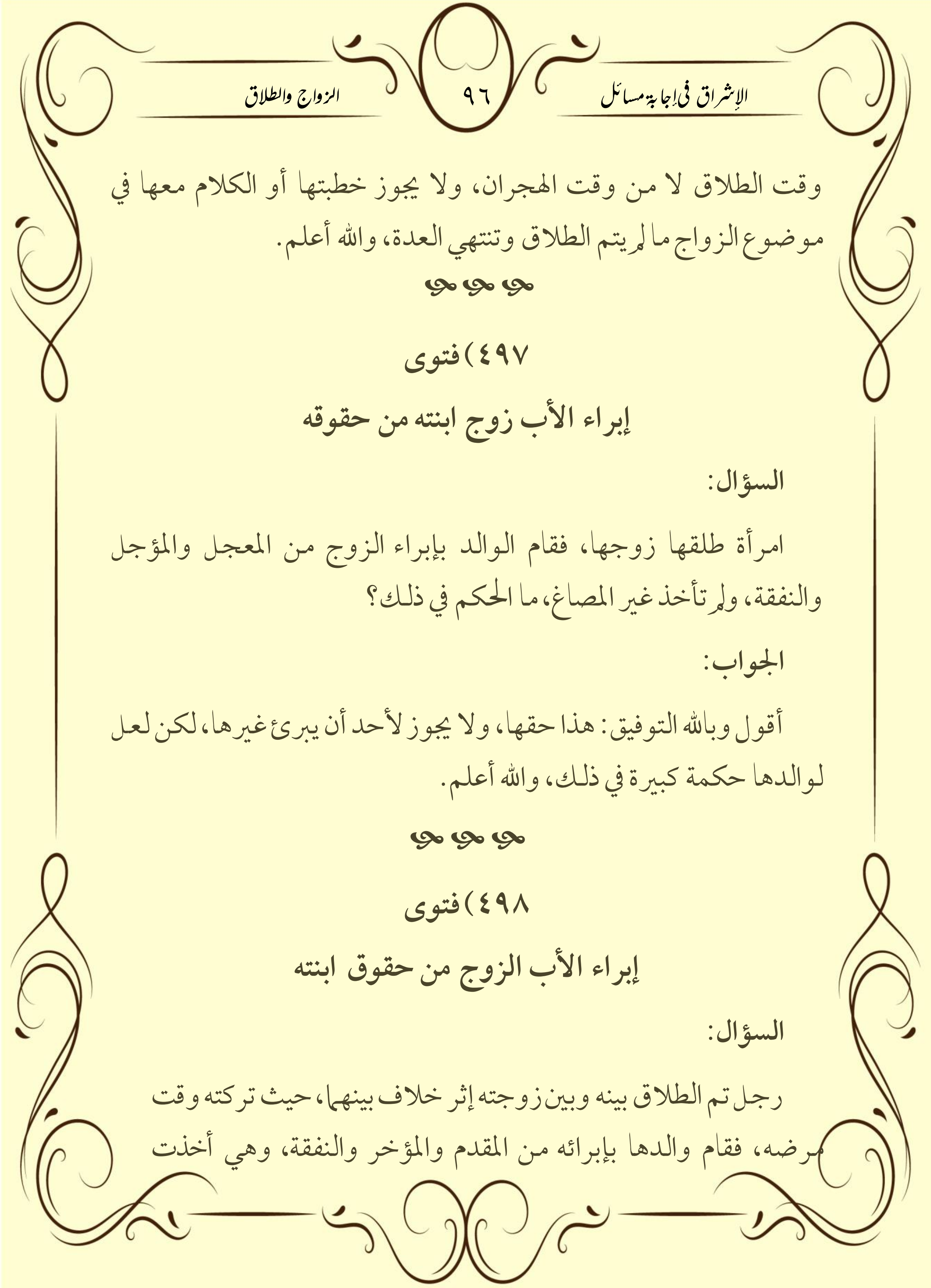
خطبة المرأة المهجورة

السؤال:

تقدم ابني لخطبة بنت، لظنّنا أنها مطلّقة، و إذ اكتشفنا أنها مهجورة من قبل زوجها من قبل ست سنوات، وأنها ما زالت تسير بقضية طلاق مع زوجها، وكانت تاركة لبيتها ثم عادت له دون علاقة زوجية، واختارت الهجران بأن يهجرها زوجها، على أن ترجع للبيت من أجل أطفالها الاثنين، وبعد اكتشافنا قالت: أنا لست مطلقة رسميًّا، لكن أنا شرعًا مطلقة، وأنهيت العدة من ست سنوات مع العلم أن زوجها لم يتلفظ لفظ الطلاق ،هكذا قالت، وبما أن ابني تقدم لها قالت سوف أجدد قضية الطلاق، الآن هل نحن آثمون ويقع علينا إثم أو على ابننا بأننا تقدمنا لها وهي غير مطلقة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يصح اعتدادها دون طلاق، والعدة تبدأ من



وقت الطلاق لا من وقت الهجران، ولا يجوز خطبتها أو الكلام معها في موضوع الزواج ما لم يتم الطلاق وتنتهي العدة، والله أعلم.

٤٩٧) فتوى

إبراء الأب زوج ابنته من حقوقه

السؤال:

امرأة طلقها زوجها، فقام الوالد بإبراء الزوج من المعجل والمؤجل والنفقة، ولم تأخذ غير المصاغ، ما الحكم في ذلك؟

الجواب:

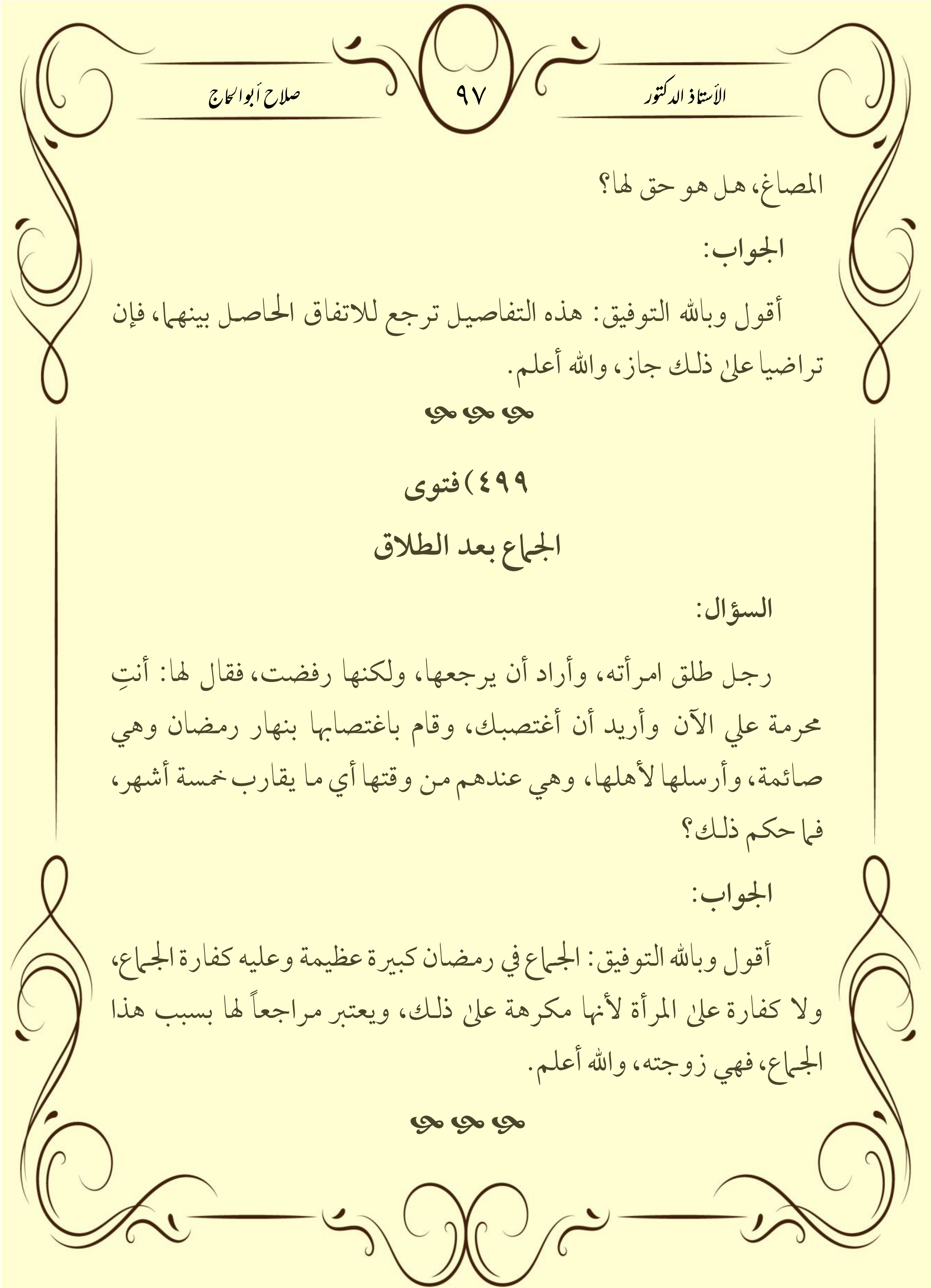
أقول وبالله التوفيق: هذا حقها، ولا يجوز لأحد أن يبرئ غيرها، لكن لعل لوالدها حكمة كبيرة في ذلك، والله أعلم.

٤٩٨) فتوى

إبراء الأب الزوج من حقوق ابنته

السؤال:

رجل تم الطلاق بينه وبين زوجته إثر خلاف بينهما، حيث تركته وقت مرضه، فقام والدها بإبرائه من المقدم والمؤخر والنفقة، وهي أخذت



المصاغ، هل هو حق لها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذه التفاصيل ترجع للاتفاق الحاصل بينهما، فإن تراضيا على ذلك جاز، والله أعلم.

٤٩٩) فتوى

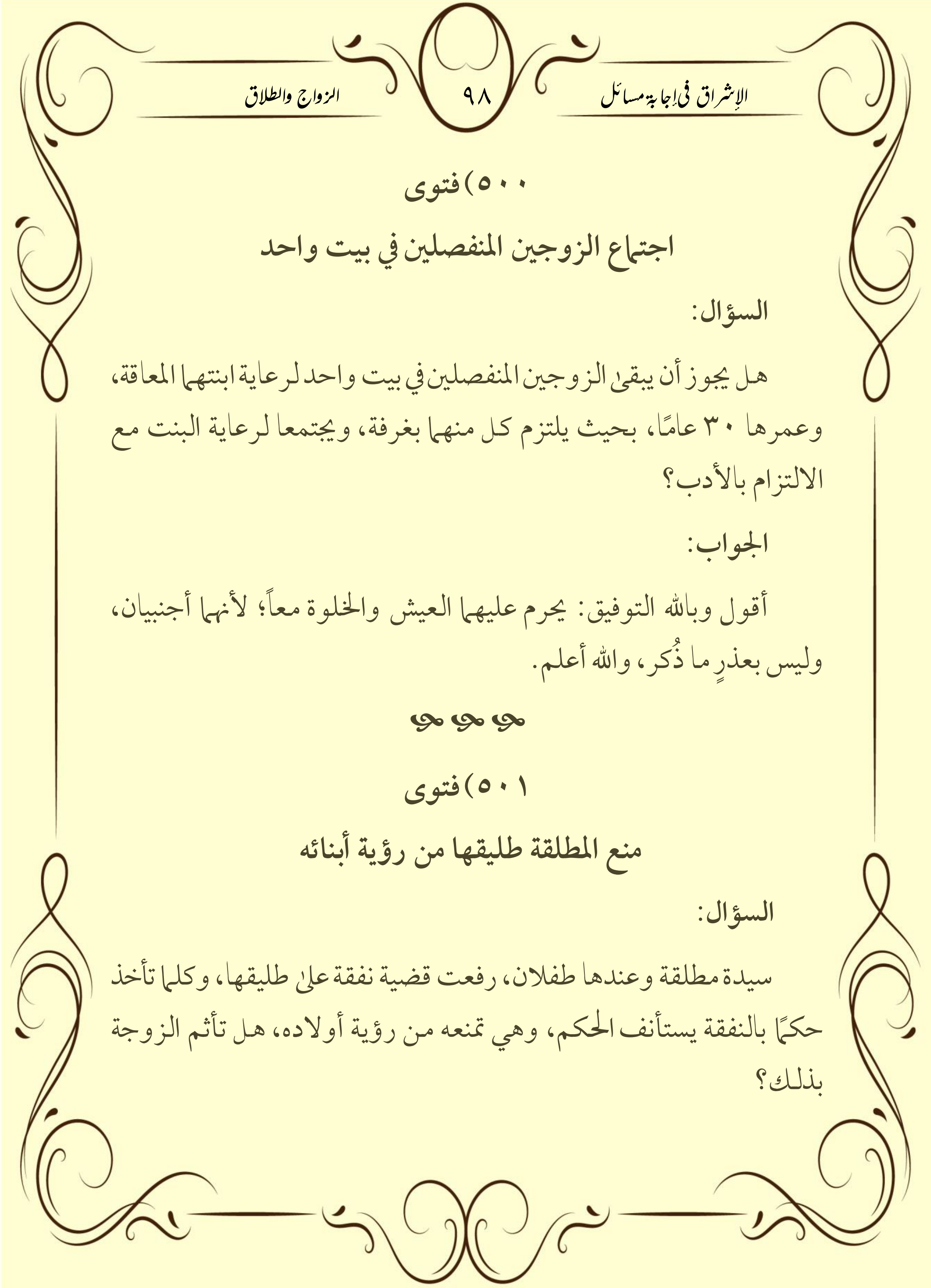
الجماع بعد الطلاق

السؤال:

رجل طلق امرأته، وأراد أن يرجعها، ولكنها رفضت، فقال لها: أنتِ محرمة علي الآن وأريد أن أغتصبك، وقام باغتصابها بنهار رمضان وهي صائمة، وأرسلها لأهلها، وهي عندهم من وقتها أي ما يقارب خمسة أشهر، فما حكم ذلك؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الجماع في رمضان كبيرة عظيمة وعليه كفارة الجماع، ولا كفارة على المرأة لأنها مكرهة على ذلك، ويعتبر مراجعاً لها بسبب هذا الجماع، فهي زوجته، والله أعلم.



٥٠٠) فتوى

اجتماع الزوجين المنفصلين في بيت واحد

السؤال:

هل يجوز أن يبقى الزوجين المنفصلين في بيت واحد لرعاية ابنتهما المعاقة، وعمرها ٣٠ عامًا، بحيث يلتزم كل منهما بغرفة، ويجتمعا لرعاية البنت مع الالتزام بالأدب؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يحرم عليهما العيش والخلوة معاً؛ لأنهما أجنبيان، وليس بعذرٍ ما ذُكر، والله أعلم.

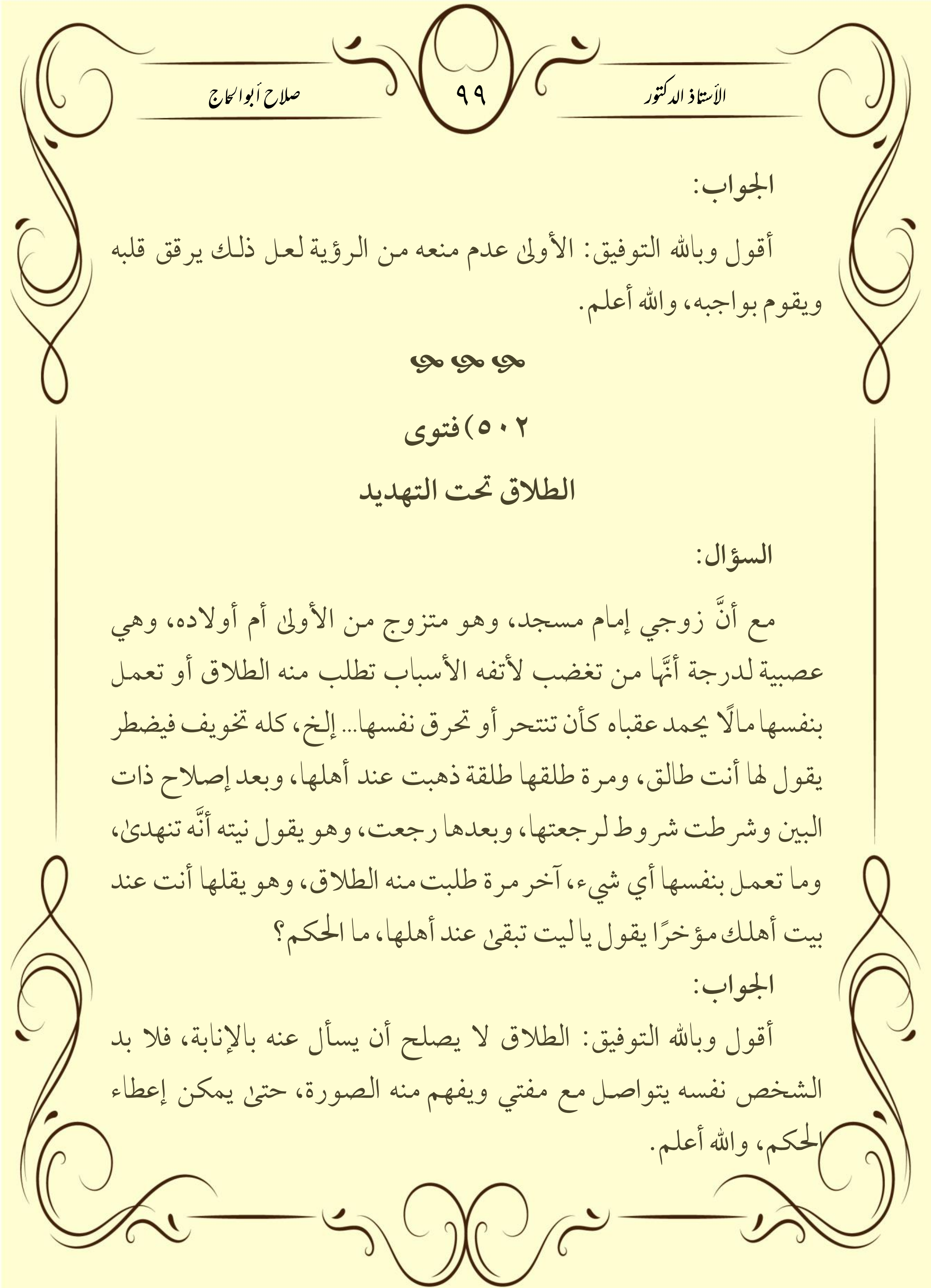
❧ ❧ ❧

٥٠١) فتوى

منع المطلقة طليقها من رؤية أبنائه

السؤال:

سيدة مطلقة وعندها طفلان، رفعت قضية نفقة على طليقها، وكلما تأخذ حكمًا بالنفقة يستأنف الحكم، وهي تمنعه من رؤية أولاده، هل تأثم الزوجة بذلك؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الأولى عدم منعه من الرؤية لعل ذلك يرقق قلبه ويقوم بواجبه، والله أعلم.

ﻫ ﻫ ﻫ

٥٠٢) فتوى

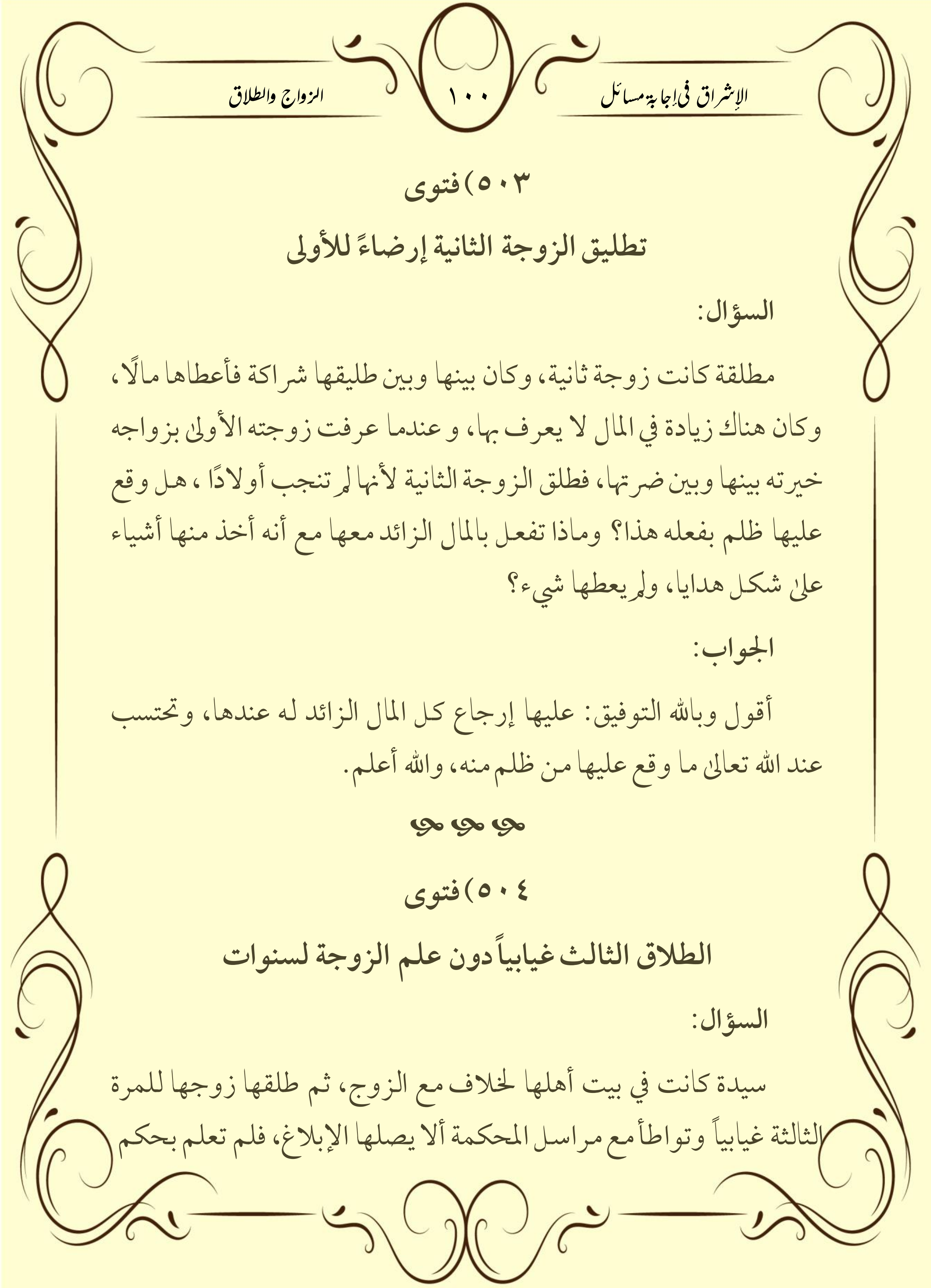
الطلاق تحت التهديد

السؤال:

مع أنَّ زوجي إمام مسجد، وهو متزوج من الأولى أم أولاده، وهي عصبية لدرجة أنَّها من تغضب لأتفه الأسباب تطلب منه الطلاق أو تعمل بنفسها مالًا يحمد عقباه كأن تنتحر أو تحرق نفسها... إلخ، كله تخويف فيضطر يقول لها أنت طالق، ومرة طلقها طلقة ذهبت عند أهلها، وبعد إصلاح ذات البين وشرطت شروط لرجعتها، وبعدها رجعت، وهو يقول نيته أنَّه تنهدى، وما تعمل بنفسها أي شيء، آخر مرة طلبت منه الطلاق، وهو يقلها أنت عند بيت أهلك مؤخرًا يقول يا ليت تبقى عند أهلها، ما الحكم؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الطلاق لا يصلح أن يسأل عنه بالإنابة، فلا بد الشخص نفسه يتواصل مع مفتي ويفهم منه الصورة، حتى يمكن إعطاء الحكم، والله أعلم.



٥٠٣) فتوى

تطليق الزوجة الثانية إرضاءً للأولى

السؤال:

مطلقة كانت زوجة ثانية، وكان بينها وبين طليقها شراكة فأعطاها مالًا، وكان هناك زيادة في المال لا يعرف بها، و عندما عرفت زوجته الأولى بزواجه خيرته بينها وبين ضرتها، فطلق الزوجة الثانية لأنها لم تنجب أولادًا ، هل وقع عليها ظلم بفعله هذا؟ وماذا تفعل بالمال الزائد معها مع أنه أخذ منها أشياء على شكل هدايا، ولم يعطها شيء؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: عليها إرجاع كل المال الزائد له عندها، وتحتسب عند الله تعالى ما وقع عليها من ظلم منه، والله أعلم.

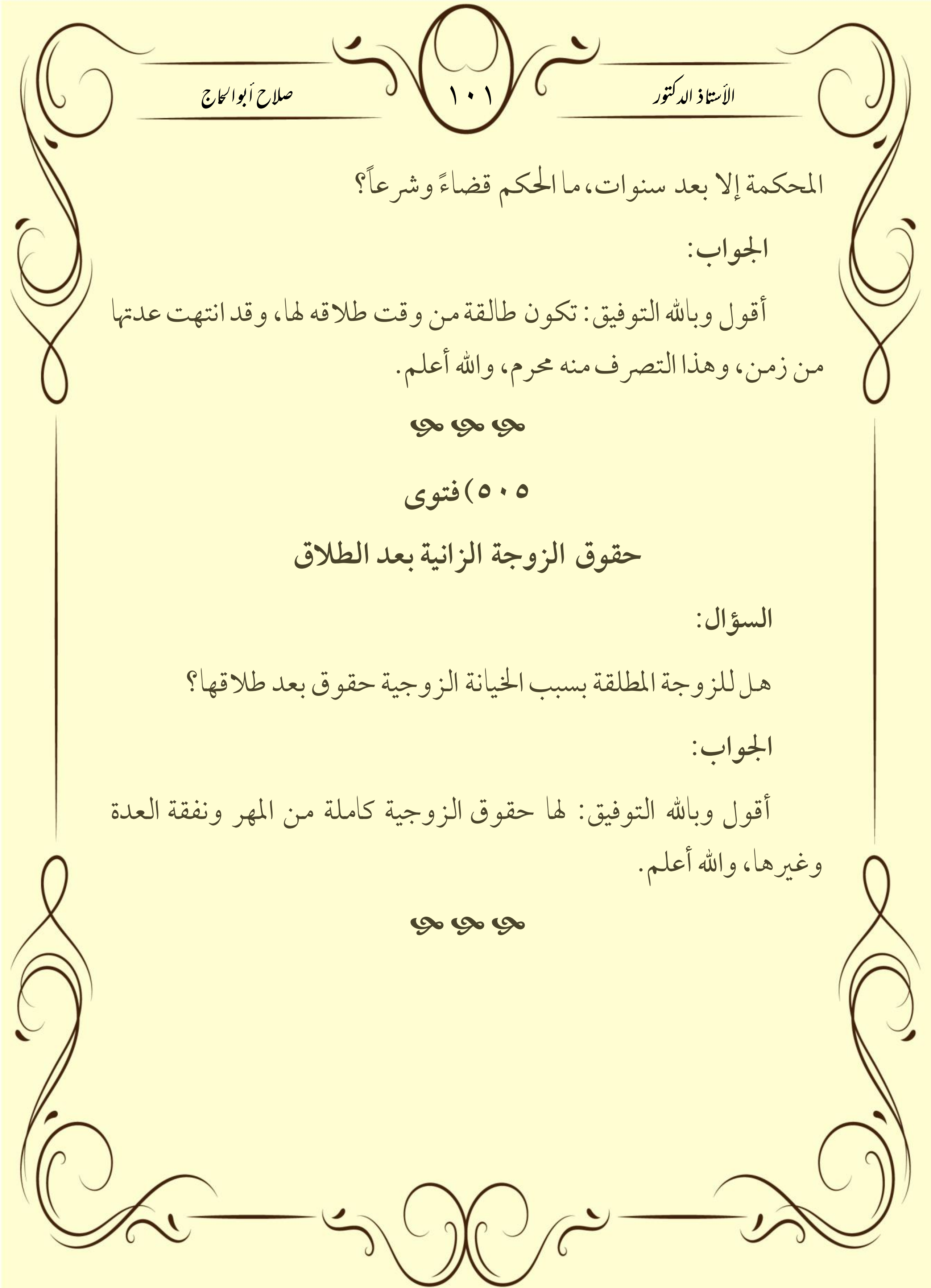
❀❀❀

٥٠٤) فتوى

الطلاق الثالث غيابياً دون علم الزوجة لسنوات

السؤال:

سيدة كانت في بيت أهلها لخلاف مع الزوج، ثم طلقها زوجها للمرة الثالثة غيابياً وتواطأ مع مراسل المحكمة ألا يصلها الإبلاغ، فلم تعلم بحكم



المحكمة إلا بعد سنوات، ما الحكم قضاءً وشرعاً؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: تكون طالقة من وقت طلاقه لها، وقد انتهت عدتها من زمن، وهذا التصرف منه محرم، والله أعلم.

ﮩ ﮩ ﮩ

٥٠٥) فتوى

حقوق الزوجة الزانية بعد الطلاق

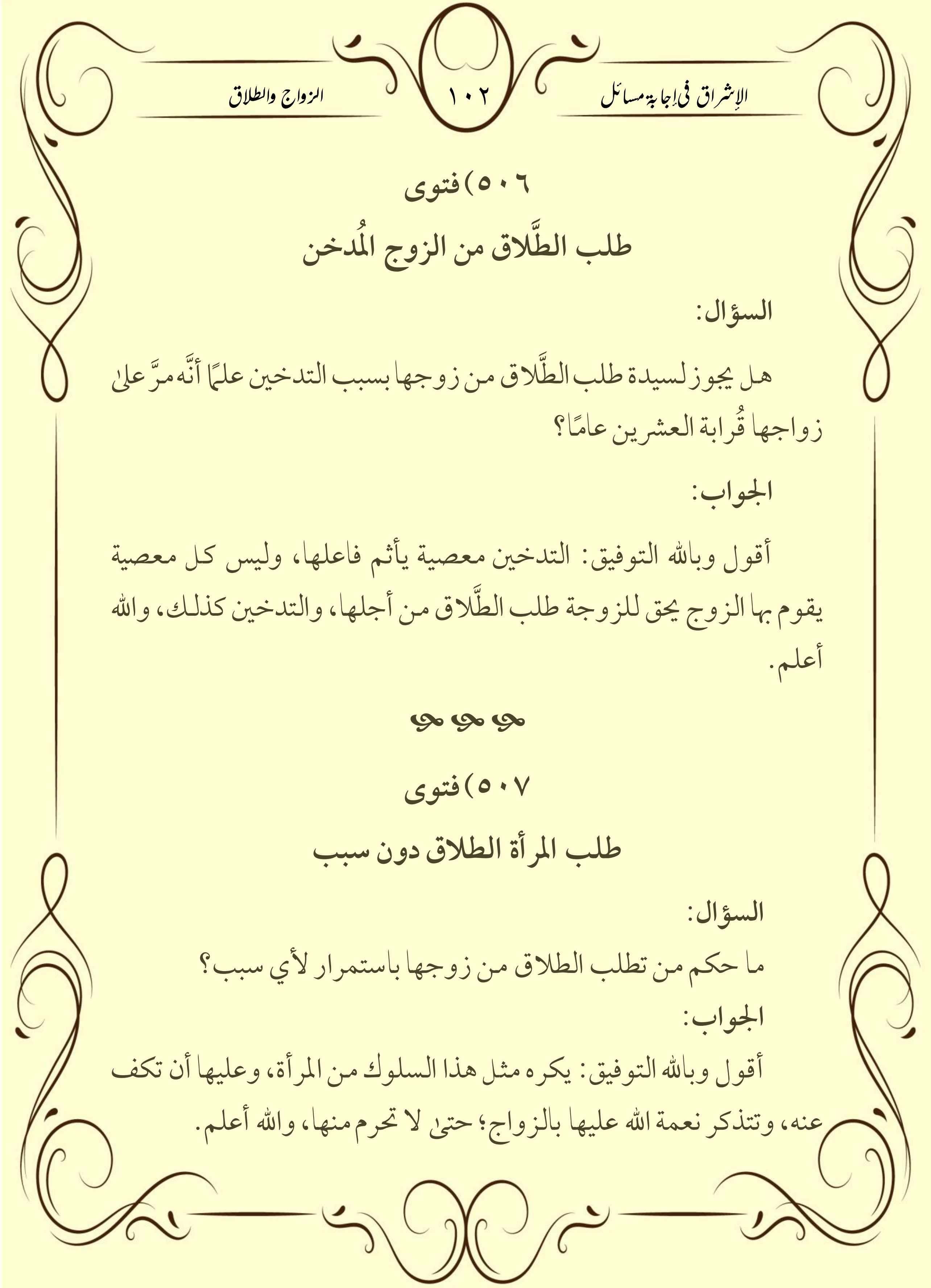
السؤال:

هل للزوجة المطلقة بسبب الخيانة الزوجية حقوق بعد طلاقها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لها حقوق الزوجية كاملة من المهر ونفقة العدة وغيرها، والله أعلم.

ﮩ ﮩ ﮩ



٥٠٦) فتوى

طلب الطَّلاق من الزوج المُدخن

السؤال:

هل يجوز لسيدة طلب الطَّلاق من زوجها بسبب التدخين علمًا أنَّه مرَّ على زواجها قُرابة العشرين عامًا؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: التدخين معصية يأثم فاعلها، وليس كل معصية يقوم بها الزوج يحق للزوجة طلب الطَّلاق من أجلها، والتدخين كذلك، والله أعلم.

❦❦❦

٥٠٧) فتوى

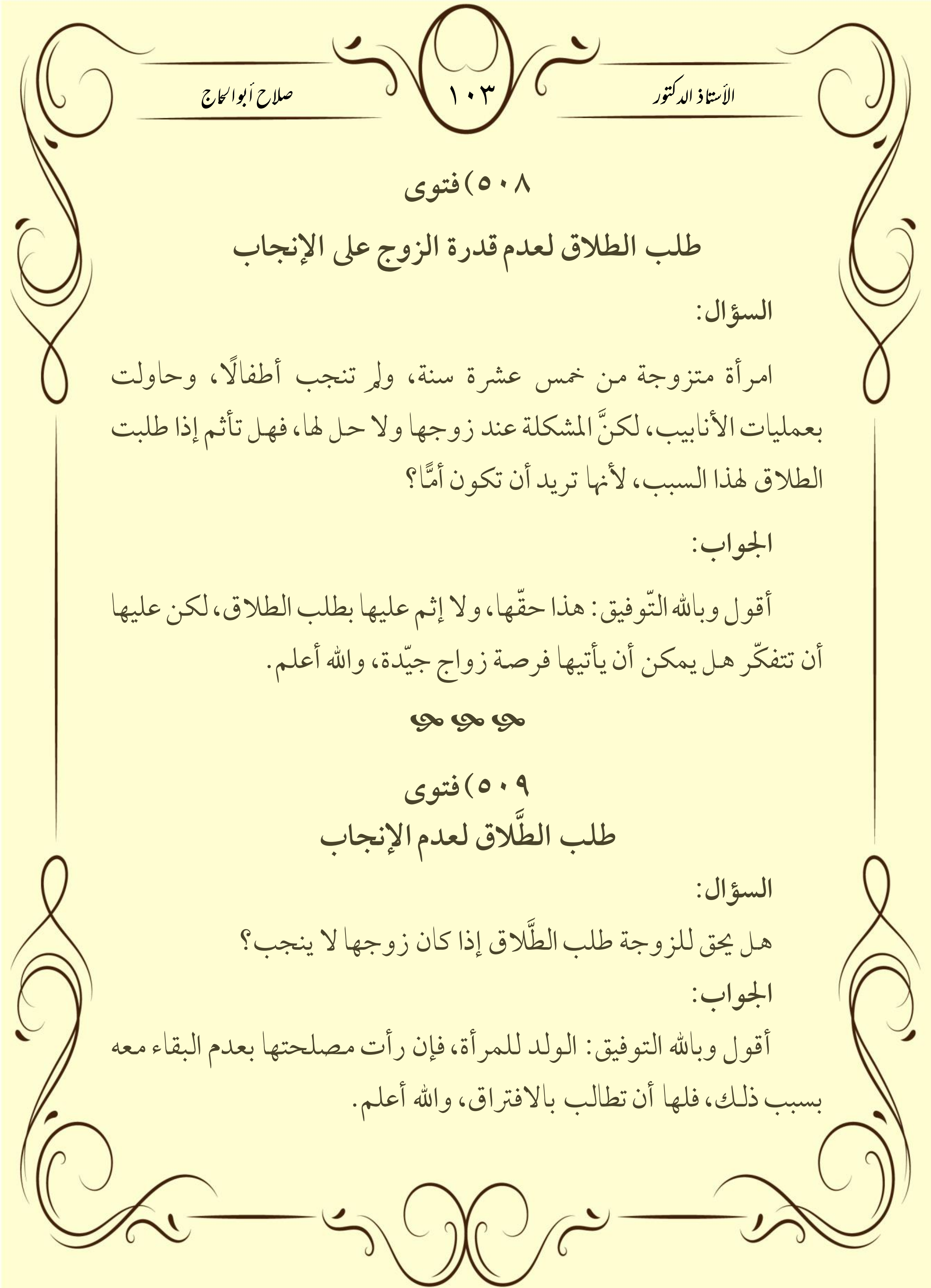
طلب المرأة الطلاق دون سبب

السؤال:

ما حكم من تطلب الطلاق من زوجها باستمرار لأي سبب؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يكره مثل هذا السلوك من المرأة، وعليها أن تكف عنه، وتتذكر نعمة الله عليها بالزواج؛ حتى لا تحرم منها، والله أعلم.



٥٠٨) فتوى

طلب الطلاق لعدم قدرة الزوج على الإنجاب

السؤال:

امرأة متزوجة من خمس عشرة سنة، ولم تنجب أطفالًا، وحاولت بعمليات الأنابيب، لكنَّ المشكلة عند زوجها ولا حل لها، فهل تأثم إذا طلبت الطلاق لهذا السبب، لأنها تريد أن تكون أمًّا؟

الجواب:

أقول وبالله التّوفيق: هذا حقّها، ولا إثم عليها بطلب الطلاق، لكن عليها أن تتفكّر هل يمكن أن يأتيها فرصة زواج جيّدة، والله أعلم.

٥٠٩) فتوى

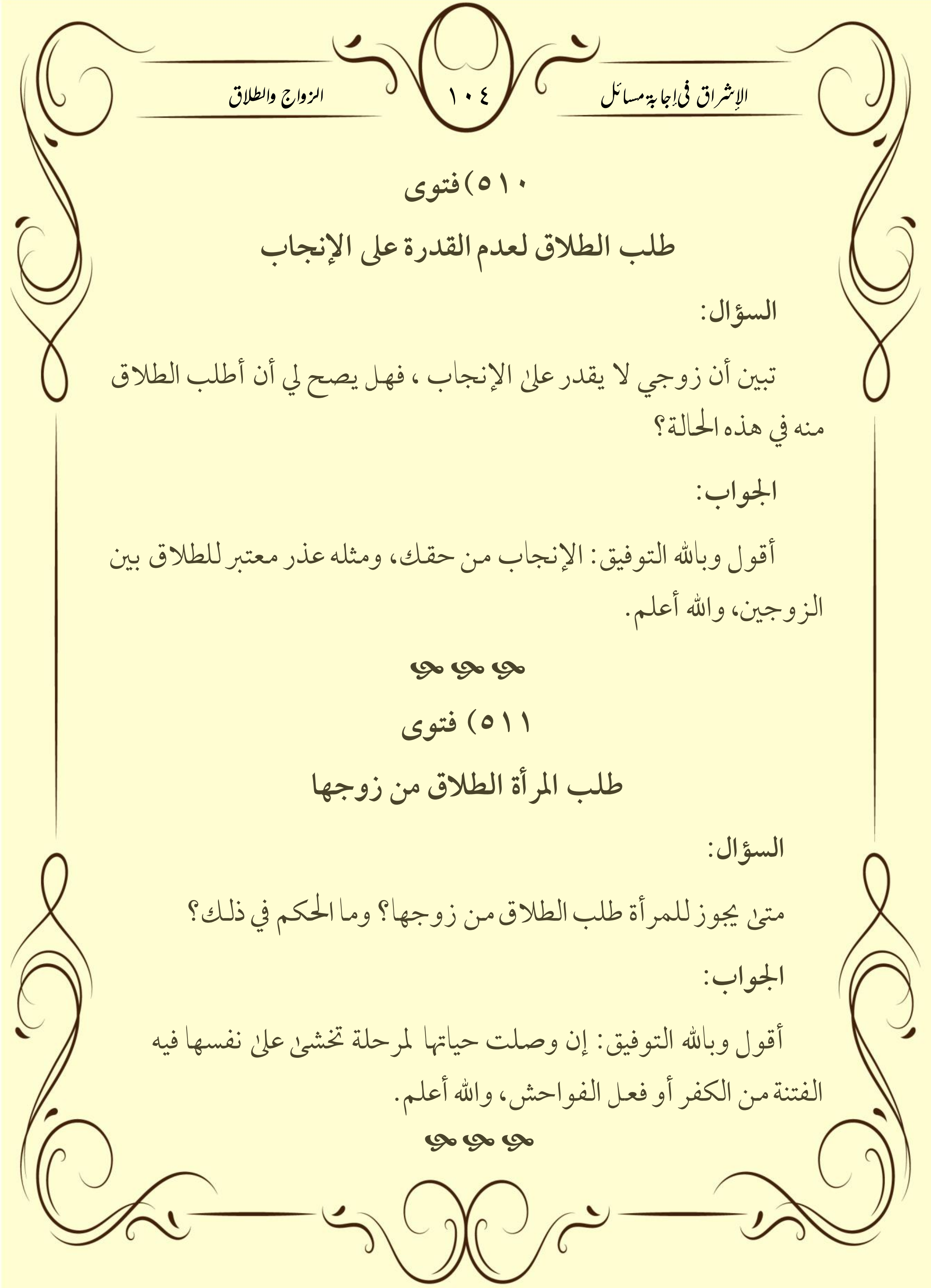
طلب الطَّلاق لعدم الإنجاب

السؤال:

هل يحق للزوجة طلب الطَّلاق إذا كان زوجها لا ينجب؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الولد للمرأة، فإن رأت مصلحتها بعدم البقاء معه بسبب ذلك، فلها أن تطالب بالافتراق، والله أعلم.



٥١٠) فتوى

طلب الطلاق لعدم القدرة على الإنجاب

السؤال:

تبين أن زوجي لا يقدر على الإنجاب ، فهل يصح لي أن أطلب الطلاق منه في هذه الحالة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الإنجاب من حقك، ومثله عذر معتبر للطلاق بين الزوجين، والله أعلم.

٥١١) فتوى

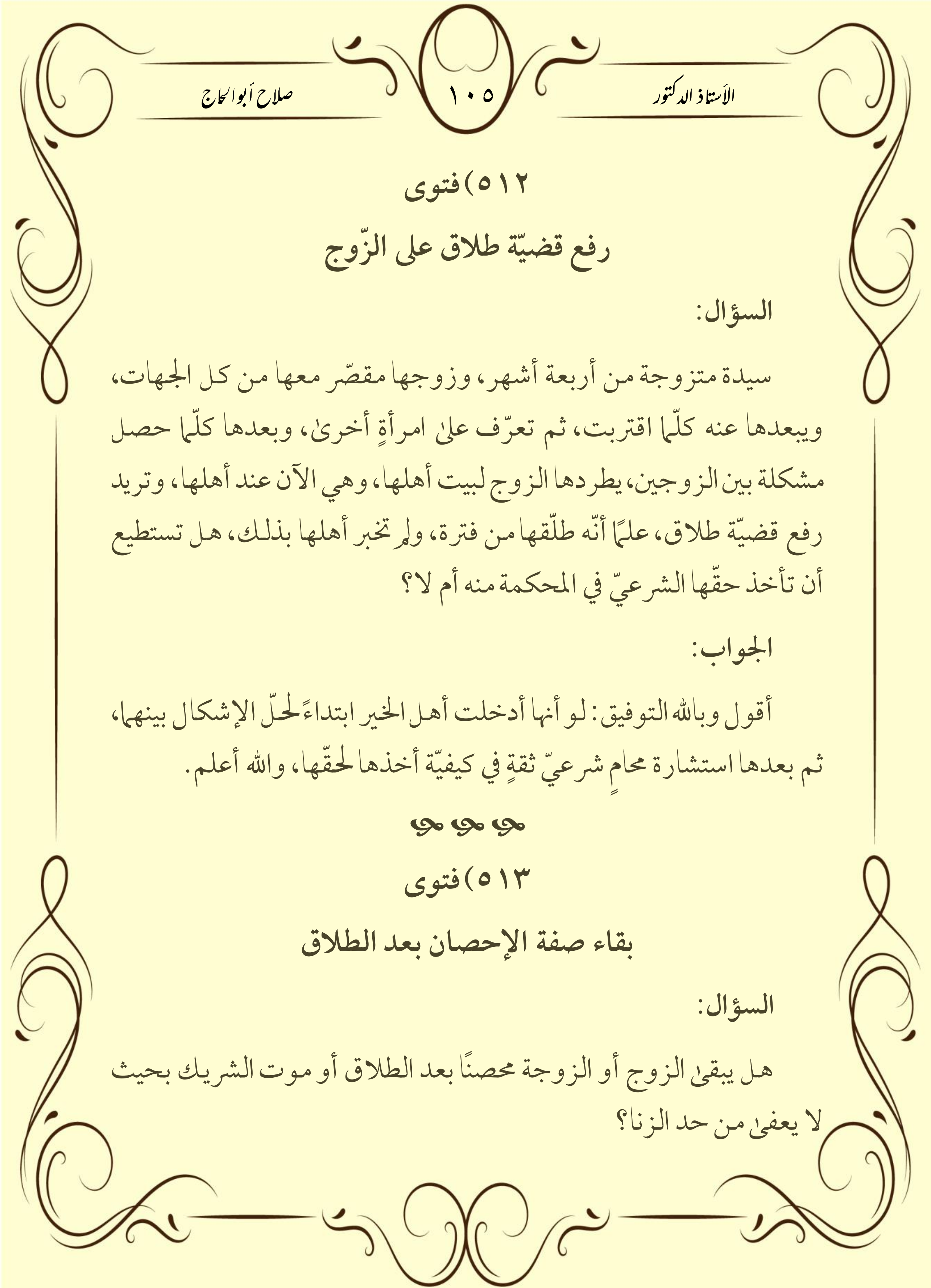
طلب المرأة الطلاق من زوجها

السؤال:

متى يجوز للمرأة طلب الطلاق من زوجها؟ وما الحكم في ذلك؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن وصلت حياتها لمرحلة تخشى على نفسها فيه الفتنة من الكفر أو فعل الفواحش، والله أعلم.



٥١٢) فتوى

رفع قضيّة طلاق على الزّوج

السؤال:

سيدة متزوجة من أربعة أشهر، وزوجها مقصّر معها من كل الجهات، ويبعدها عنه كلّما اقتربت، ثم تعرّف على امرأةٍ أخرى، وبعدها كلّما حصل مشكلة بين الزوجين، يطردها الزوج لبيت أهلها، وهي الآن عند أهلها، وتريد رفع قضيّة طلاق، علماً أنّه طلّقها من فترة، ولم تخبر أهلها بذلك، هل تستطيع أن تأخذ حقّها الشرعيّ في المحكمة منه أم لا؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لو أنها أدخلت أهل الخير ابتداءً لحلّ الإشكال بينهما، ثم بعدها استشارة محامٍ شرعيّ ثقةٍ في كيفيّة أخذها لحقّها، والله أعلم.

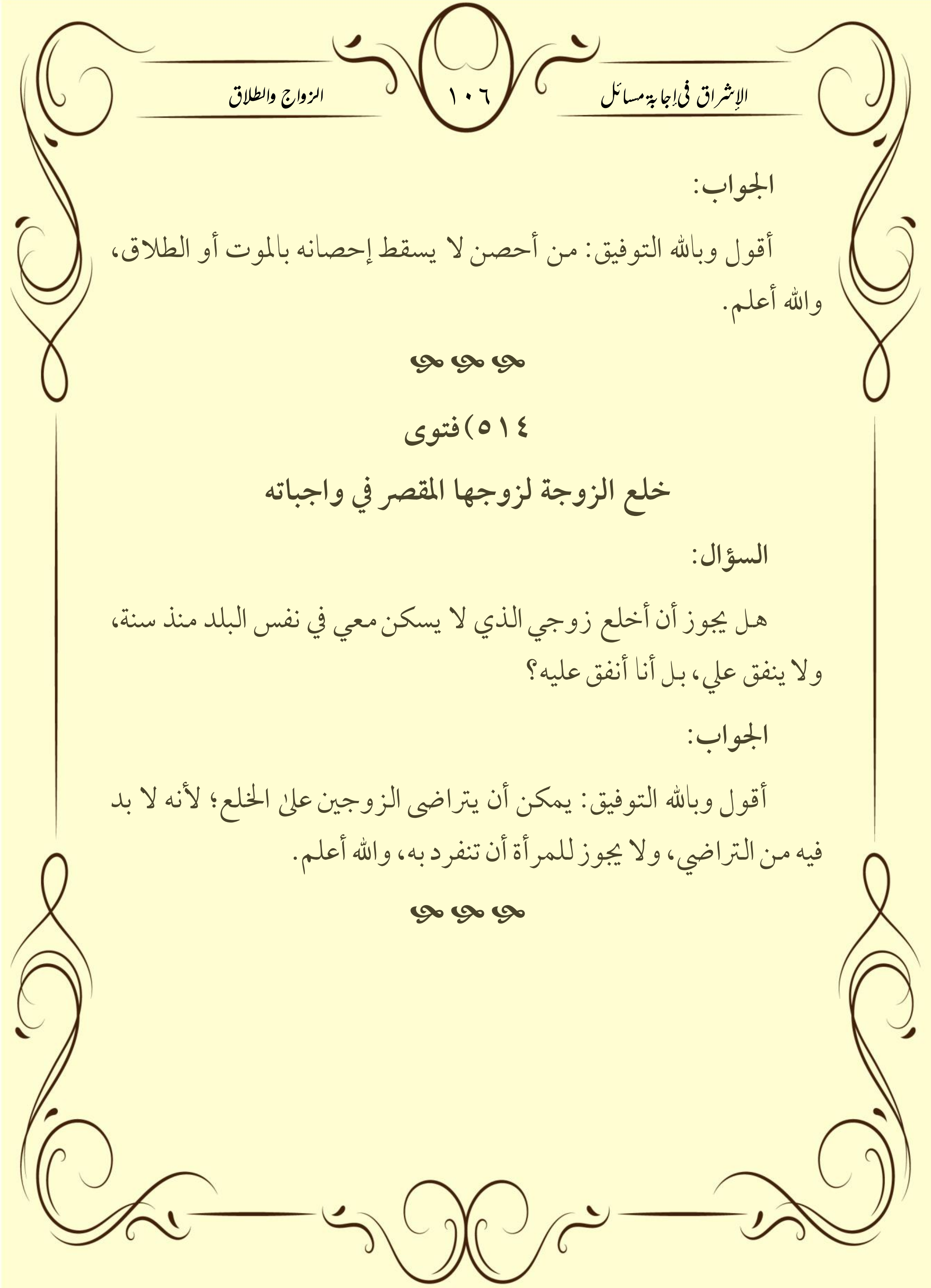
❁ ❁ ❁

٥١٣) فتوى

بقاء صفة الإحصان بعد الطلاق

السؤال:

هل يبقى الزوج أو الزوجة محصناً بعد الطلاق أو موت الشريك بحيث لا يعفى من حد الزنا؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: من أحصن لا يسقط إحصانه بالموت أو الطلاق، والله أعلم.

٥١٤) فتوى

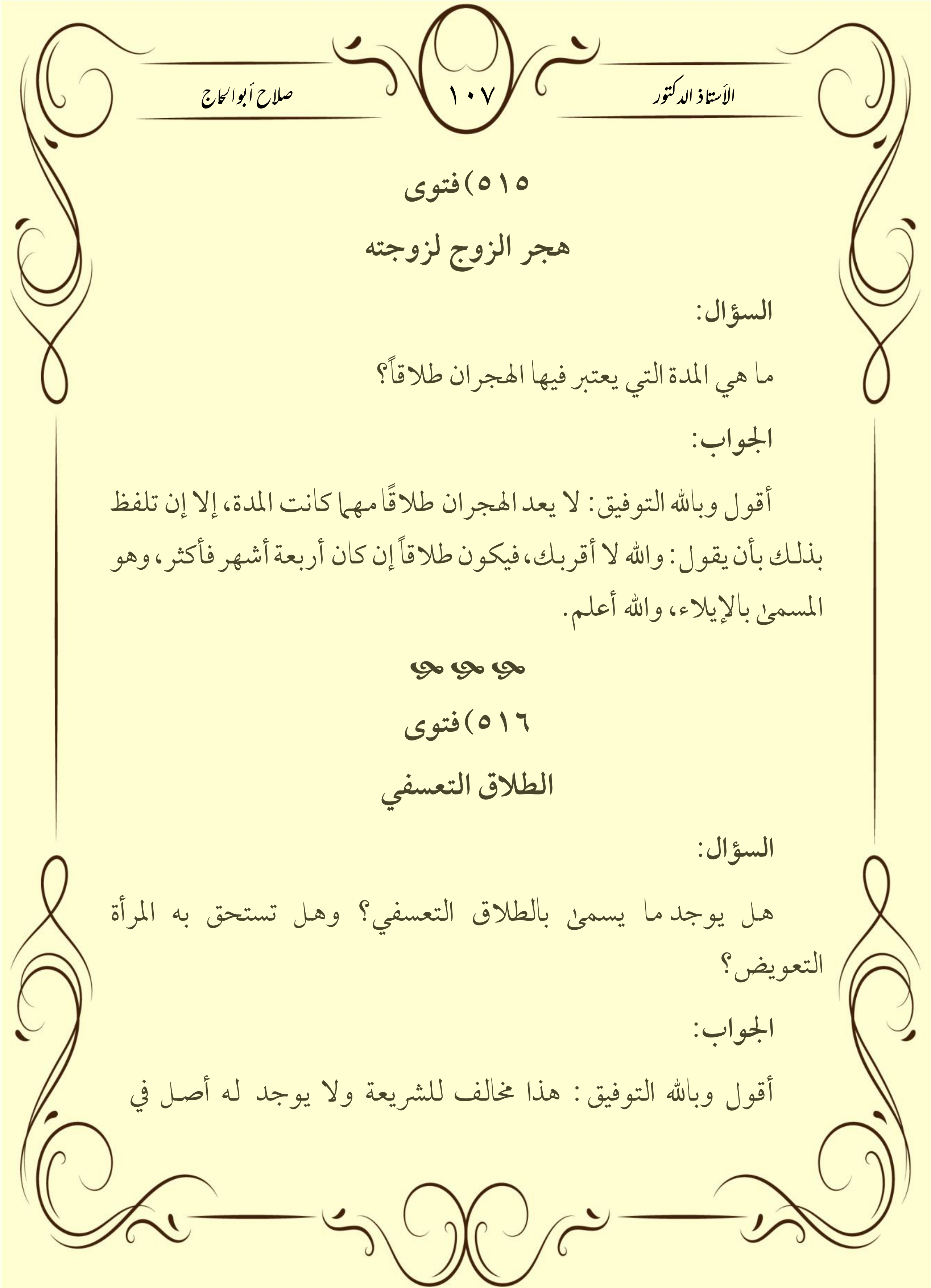
خلع الزوجة لزوجها المقصر في واجباته

السؤال:

هل يجوز أن أخلع زوجي الذي لا يسكن معي في نفس البلد منذ سنة، ولا ينفق علي، بل أنا أنفق عليه؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يمكن أن يتراضى الزوجين على الخلع؛ لأنه لا بد فيه من التراضي، ولا يجوز للمرأة أن تنفرد به، والله أعلم.



٥١٥) فتوى

هجر الزوج لزوجته

السؤال:

ما هي المدة التي يعتبر فيها الهجران طلاقاً؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يعد الهجران طلاقًا مهما كانت المدة، إلا إن تلفظ بذلك بأن يقول: والله لا أقربك، فيكون طلاقاً إن كان أربعة أشهر فأكثر، وهو المسمى بالإيلاء، والله أعلم.

٥١٦) فتوى

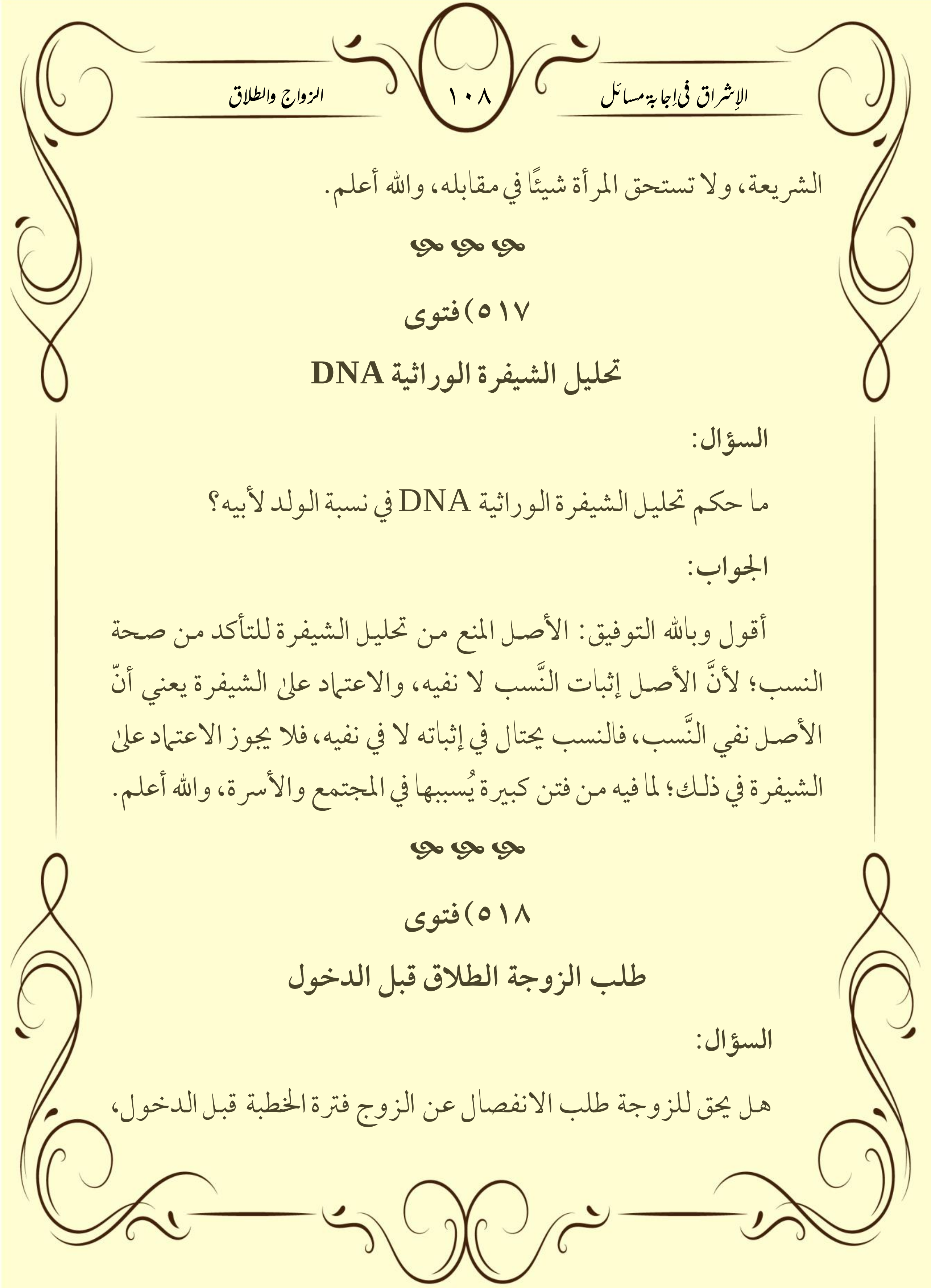
الطلاق التعسفي

السؤال:

هل يوجد ما يسمى بالطلاق التعسفي؟ وهل تستحق به المرأة التعويض؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذا مخالف للشريعة ولا يوجد له أصل في



الشريعة، ولا تستحق المرأة شيئًا في مقابله، والله أعلم.

❧❧❧

٥١٧) فتوى

تحليل الشيفرة الوراثية DNA

السؤال:

ما حكم تحليل الشيفرة الوراثية DNA في نسبة الولد لأبيه؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الأصل المنع من تحليل الشيفرة للتأكد من صحة النسب؛ لأنَّ الأصل إثبات النَّسب لا نفيه، والاعتماد على الشيفرة يعني أنّ الأصل نفي النَّسب، فالنسب يحتال في إثباته لا في نفيه، فلا يجوز الاعتماد على الشيفرة في ذلك؛ لما فيه من فتن كبيرة يُسببها في المجتمع والأسرة، والله أعلم.

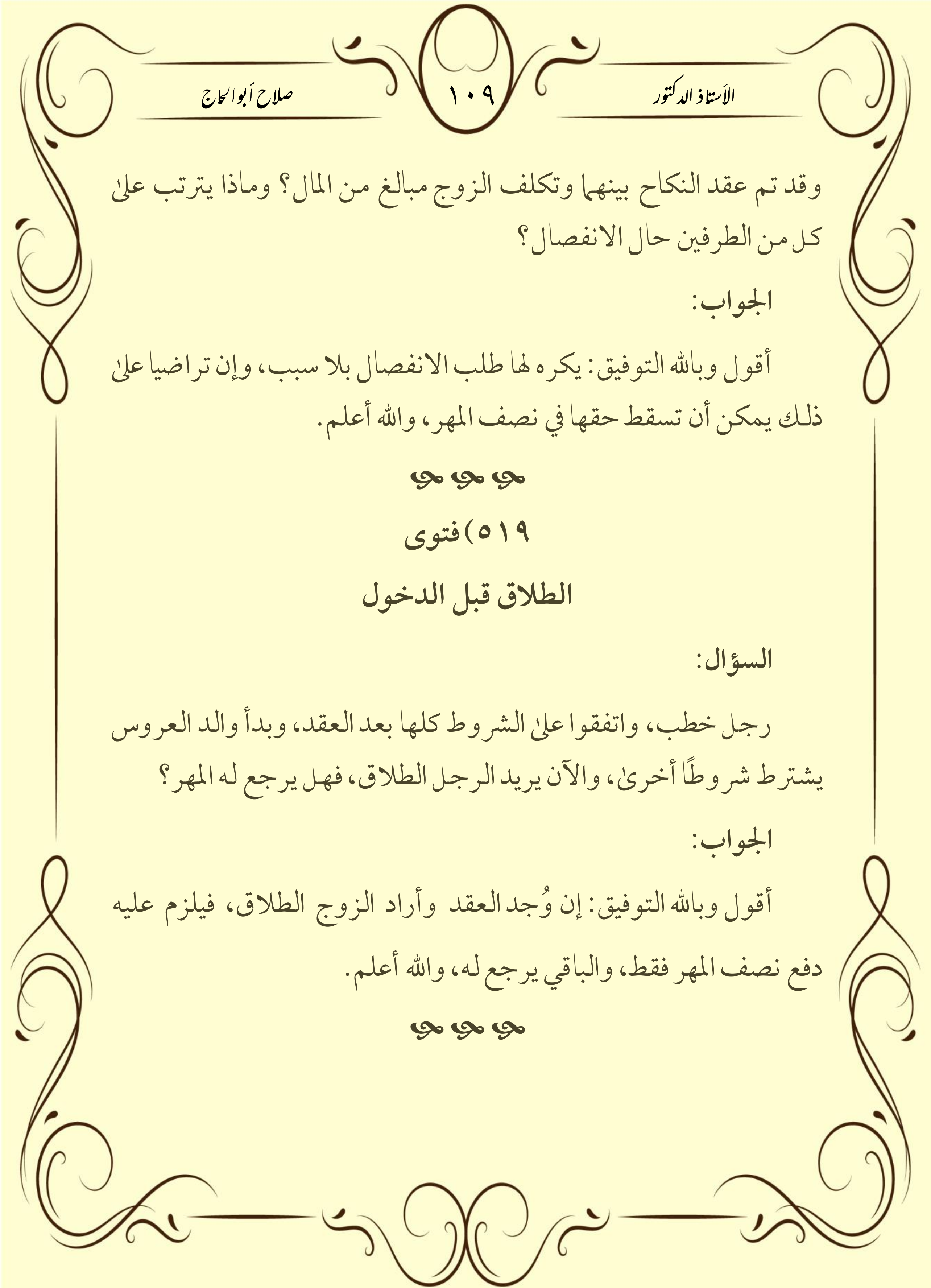
❧❧❧

٥١٨) فتوى

طلب الزوجة الطلاق قبل الدخول

السؤال:

هل يحق للزوجة طلب الانفصال عن الزوج فترة الخطبة قبل الدخول،



وقد تم عقد النكاح بينهما وتكلف الزوج مبالغ من المال؟ وماذا يترتب على كل من الطرفين حال الانفصال؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يكره لها طلب الانفصال بلا سبب، وإن تراضيا على ذلك يمكن أن تسقط حقها في نصف المهر، والله أعلم.

❧❧❧

٥١٩) فتوى

الطلاق قبل الدخول

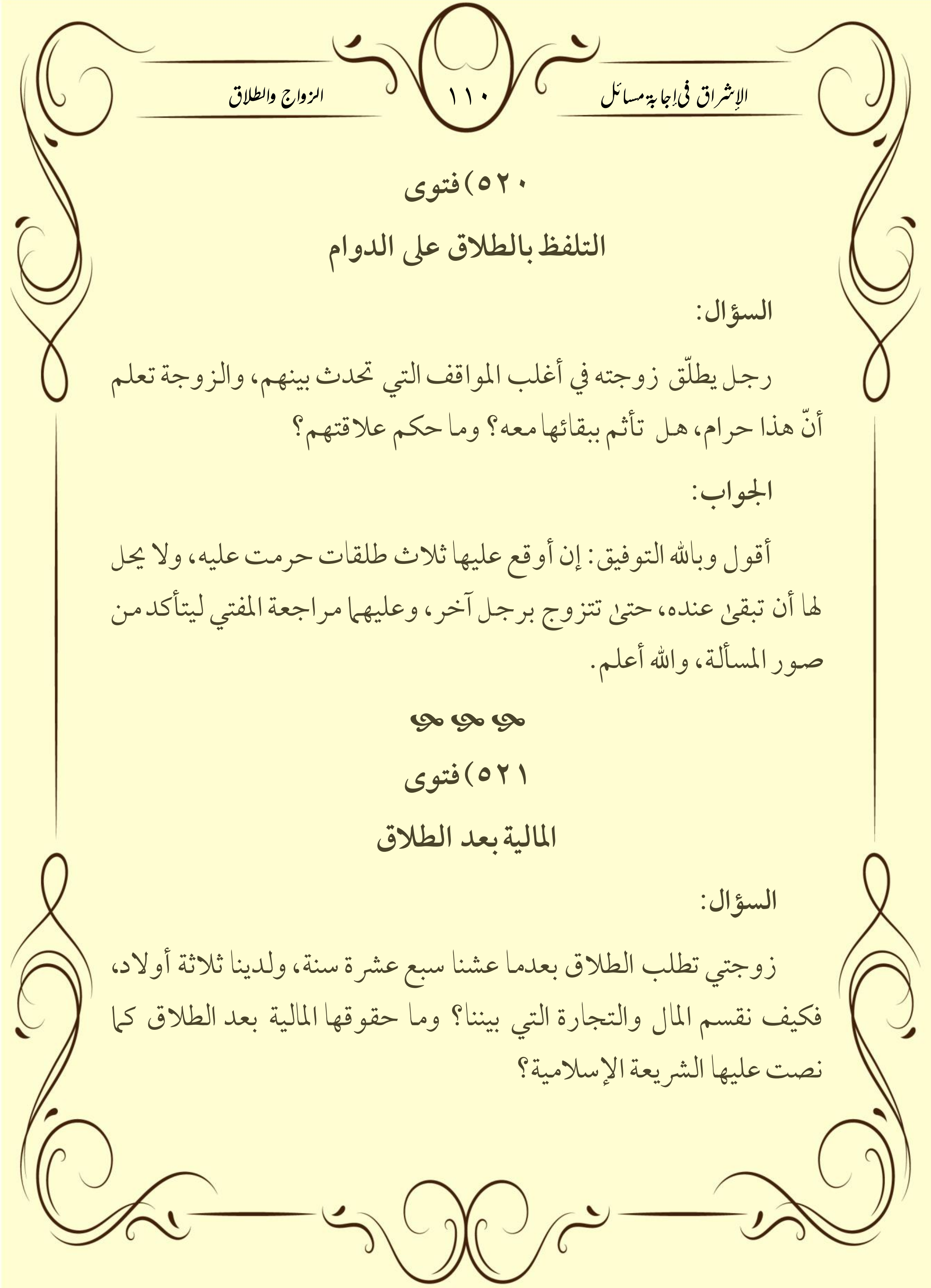
السؤال:

رجل خطب، واتفقوا على الشروط كلها بعد العقد، وبدأ والد العروس يشترط شروطًا أخرى، والآن يريد الرجل الطلاق، فهل يرجع له المهر؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن وُجد العقد وأراد الزوج الطلاق، فيلزم عليه دفع نصف المهر فقط، والباقي يرجع له، والله أعلم.

❧❧❧



٥٢٠) فتوى

التلفظ بالطلاق على الدوام

السؤال:

رجل يطلّق زوجته في أغلب المواقف التي تحدث بينهم، والزوجة تعلم أنّ هذا حرام، هل تأثم ببقائها معه؟ وما حكم علاقتهم؟

الجواب:

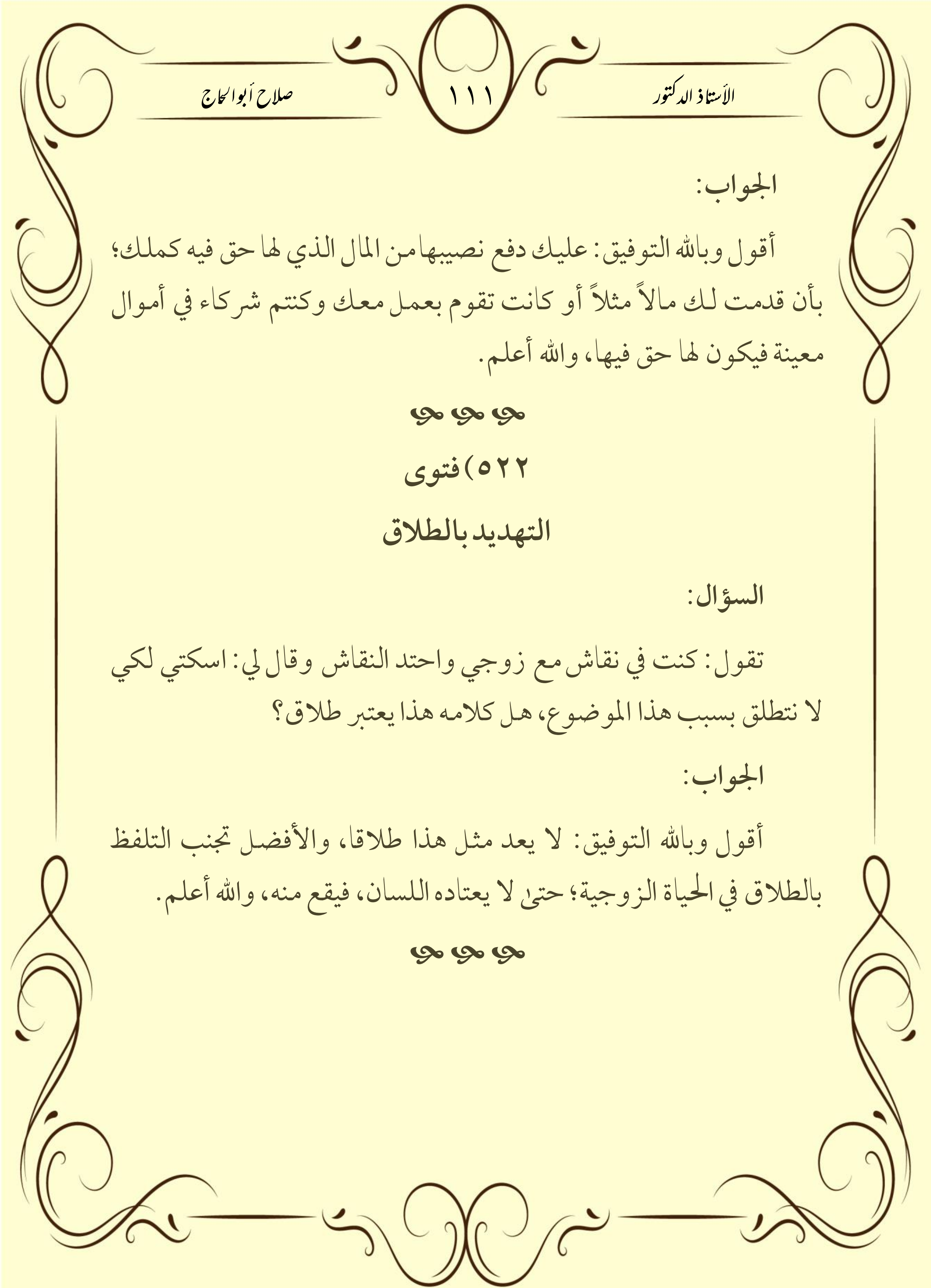
أقول وبالله التوفيق: إن أوقع عليها ثلاث طلقات حرمت عليه، ولا يحل لها أن تبقى عنده، حتى تتزوج برجل آخر، وعليهما مراجعة المفتي ليتأكد من صور المسألة، والله أعلم.

٥٢١) فتوى

المالية بعد الطلاق

السؤال:

زوجتي تطلب الطلاق بعدما عشنا سبع عشرة سنة، ولدينا ثلاثة أولاد، فكيف نقسم المال والتجارة التي بيننا؟ وما حقوقها المالية بعد الطلاق كما نصت عليها الشريعة الإسلامية؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: عليك دفع نصيبها من المال الذي لها حق فيه كملك؛ بأن قدمت لك مالاً مثلاً أو كانت تقوم بعمل معك وكنتم شركاء في أموال معينة فيكون لها حق فيها، والله أعلم.

❧❧❧

٥٢٢) فتوى

التهديد بالطلاق

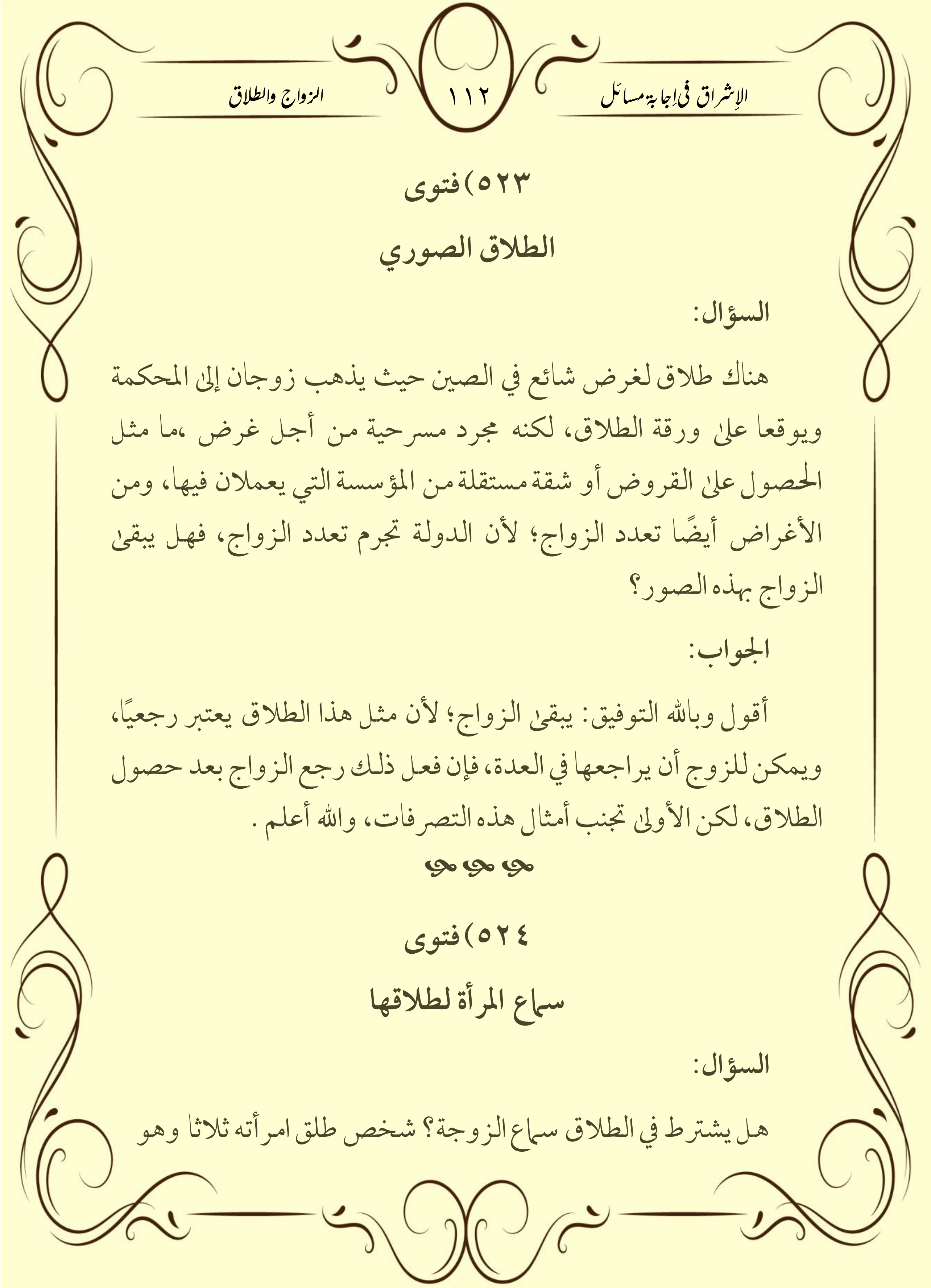
السؤال:

تقول: كنت في نقاش مع زوجي واحتد النقاش وقال لي: اسكتي لكي لا نتطلق بسبب هذا الموضوع، هل كلامه هذا يعتبر طلاق؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يعد مثل هذا طلاقا، والأفضل تجنب التلفظ بالطلاق في الحياة الزوجية؛ حتى لا يعتاده اللسان، فيقع منه، والله أعلم.

❧❧❧



٥٢٣) فتوى

الطلاق الصوري

السؤال:

هناك طلاق لغرض شائع في الصين حيث يذهب زوجان إلى المحكمة ويوقعا على ورقة الطلاق، لكنه مجرد مسرحية من أجل غرض ،ما مثل الحصول على القروض أو شقة مستقلة من المؤسسة التي يعملان فيها، ومن الأغراض أيضًا تعدد الزواج؛ لأن الدولة تجرم تعدد الزواج، فهل يبقى الزواج بهذه الصور؟

الجواب:

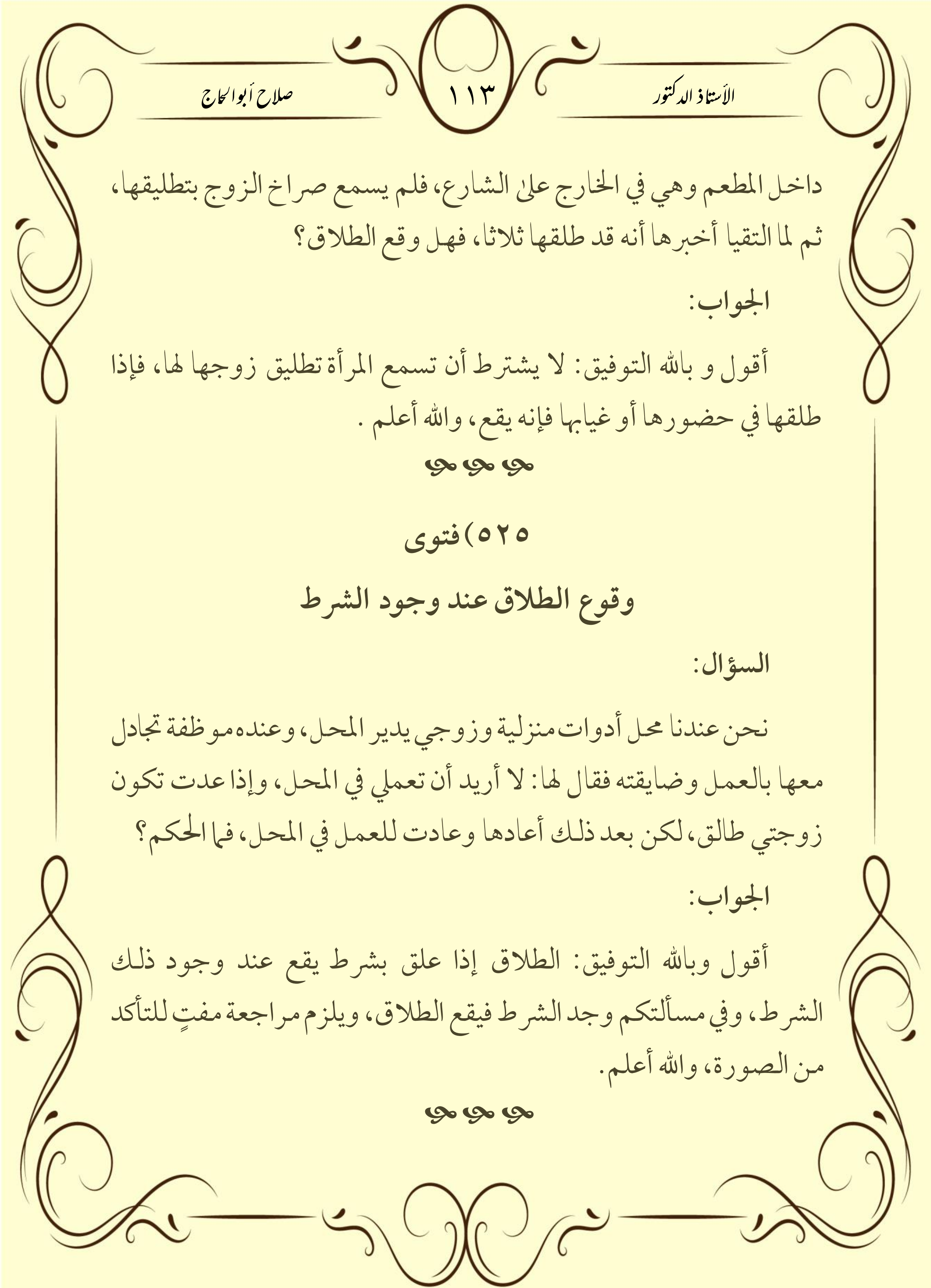
أقول وبالله التوفيق: يبقى الزواج؛ لأن مثل هذا الطلاق يعتبر رجعيًا، ويمكن للزوج أن يراجعها في العدة، فإن فعل ذلك رجع الزواج بعد حصول الطلاق، لكن الأولى تجنب أمثال هذه التصرفات، والله أعلم .

٥٢٤) فتوى

سماع المرأة لطلاقها

السؤال:

هل يشترط في الطلاق سماع الزوجة؟ شخص طلق امرأته ثلاثا وهو



داخل المطعم وهي في الخارج على الشارع، فلم يسمع صراخ الزوج بتطليقها، ثم لما التقيا أخبرها أنه قد طلقها ثلاثا، فهل وقع الطلاق؟

الجواب:

أقول و بالله التوفيق: لا يشترط أن تسمع المرأة تطليق زوجها لها، فإذا طلقها في حضورها أو غيابها فإنه يقع، والله أعلم .

٥٢٥) فتوى

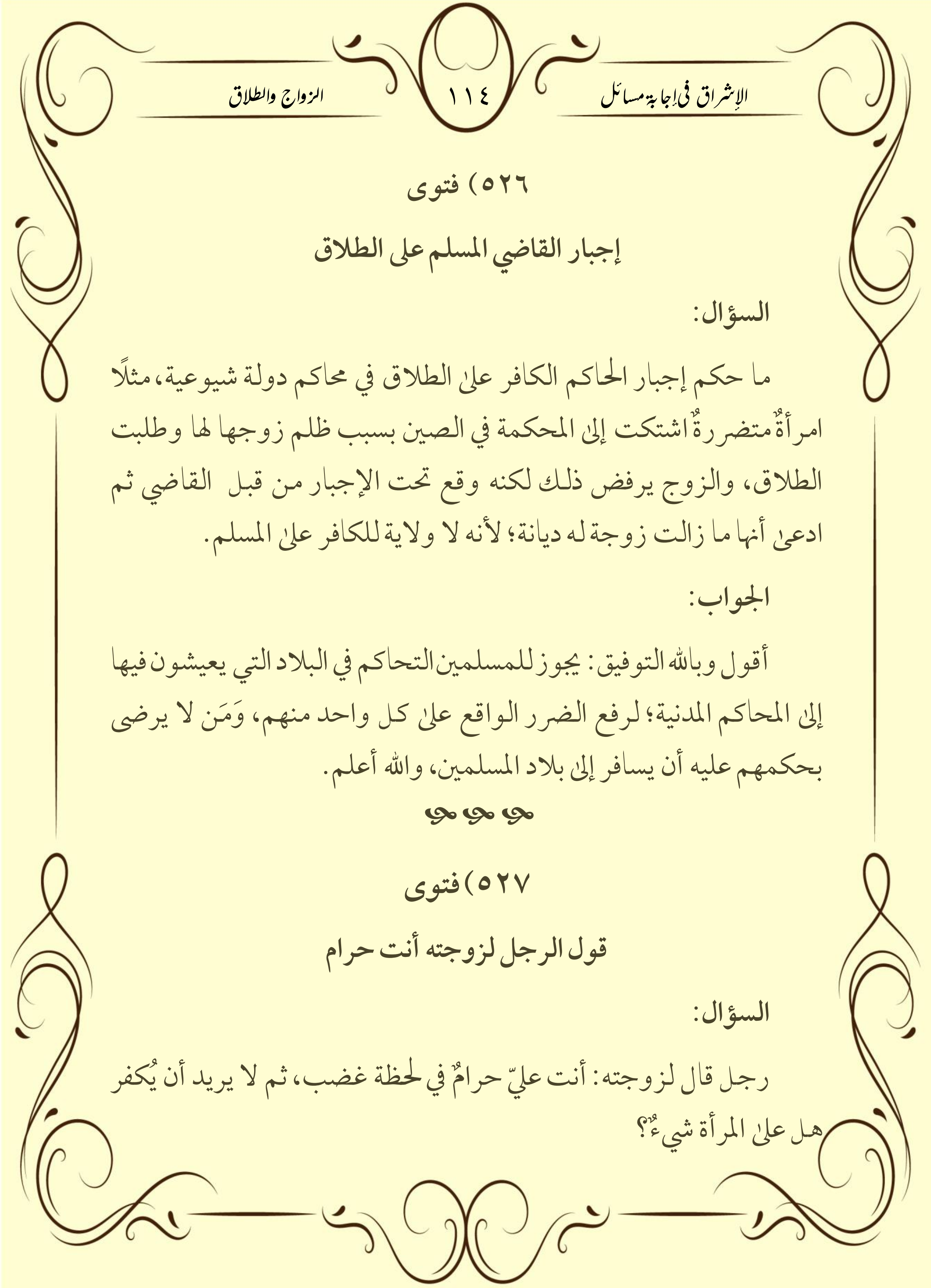
وقوع الطلاق عند وجود الشرط

السؤال:

نحن عندنا محل أدوات منزلية وزوجي يدير المحل، وعنده موظفة تجادل معها بالعمل وضايقته فقال لها: لا أريد أن تعملي في المحل، وإذا عدت تكون زوجتي طالق، لكن بعد ذلك أعادها وعادت للعمل في المحل، فما الحكم؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الطلاق إذا علق بشرط يقع عند وجود ذلك الشرط، وفي مسألتكم وجد الشرط فيقع الطلاق، ويلزم مراجعة مفتٍ للتأكد من الصورة، والله أعلم.



٥٢٦) فتوى

إجبار القاضي المسلم على الطلاق

السؤال:

ما حكم إجبار الحاكم الكافر على الطلاق في محاكم دولة شيوعية، مثلًا امرأةٌ متضررةٌ اشتكت إلى المحكمة في الصين بسبب ظلم زوجها لها وطلبت الطلاق، والزوج يرفض ذلك لكنه وقع تحت الإجبار من قبل القاضي ثم ادعى أنها ما زالت زوجة له ديانة؛ لأنه لا ولاية للكافر على المسلم.

الجواب:

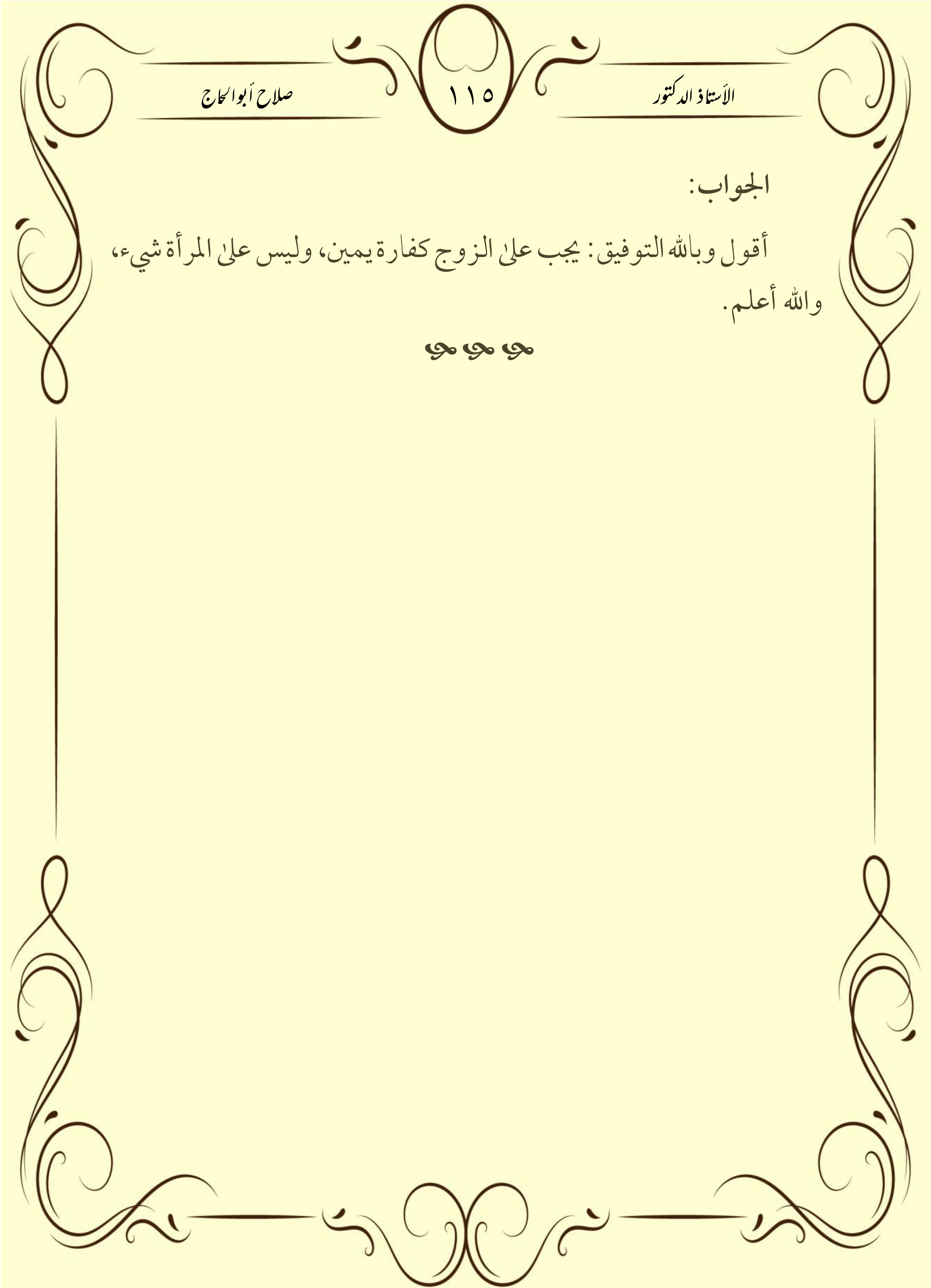
أقول وبالله التوفيق: يجوز للمسلمين التحاكم في البلاد التي يعيشون فيها إلى المحاكم المدنية؛ لرفع الضرر الواقع على كل واحد منهم، وَمَن لا يرضى بحكمهم عليه أن يسافر إلى بلاد المسلمين، والله أعلم.

٥٢٧) فتوى

قول الرجل لزوجته أنت حرام

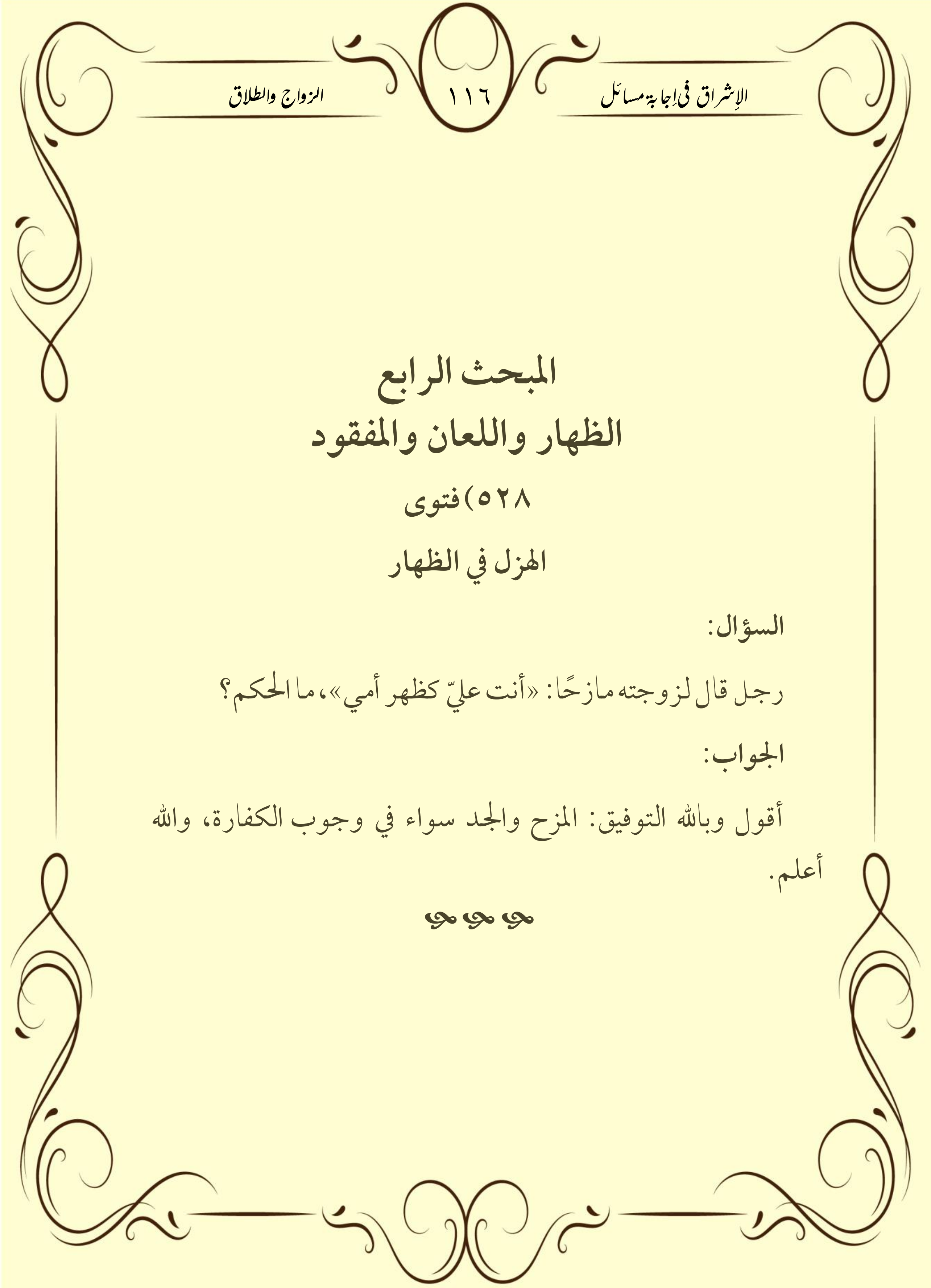
السؤال:

رجل قال لزوجته: أنت عليّ حرامٌ في لحظة غضب، ثم لا يريد أن يُكفر هل على المرأة شيءٌ؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجب على الزوج كفارة يمين، وليس على المرأة شيء، والله أعلم.



المبحث الرابع
الظهار واللعان والمفقود

٥٢٨) فتوى

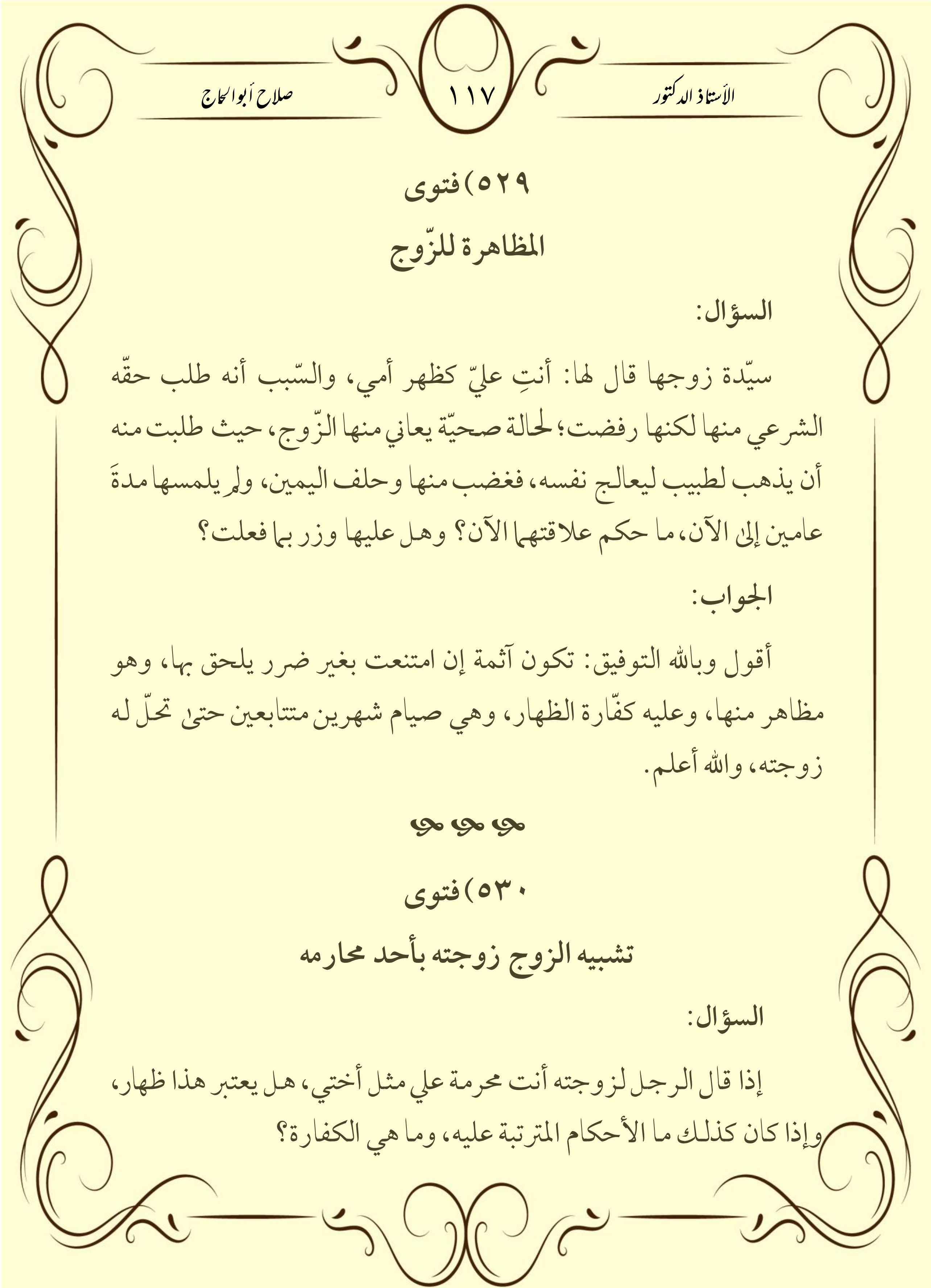
الهزل في الظهار

السؤال:

رجل قال لزوجته مازحًا: «أنت عليّ كظهر أمي»، ما الحكم؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: المزح والجد سواء في وجوب الكفارة، والله أعلم.



٥٢٩) فتوى

المظاهرة للزّوج

السؤال:

سيّدة زوجها قال لها: أنتِ عليّ كظهر أمي، والسّبب أنه طلب حقّه الشرعي منها لكنها رفضت؛ لحالة صحيّة يعاني منها الزّوج، حيث طلبت منه أن يذهب لطبيب ليعالج نفسه، فغضب منها وحلف اليمين، ولم يلمسها مدةَ عامين إلى الآن، ما حكم علاقتهما الآن؟ وهل عليها وزر بما فعلت؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: تكون آثمة إن امتنعت بغير ضرر يلحق بها، وهو مظاهر منها، وعليه كفّارة الظهار، وهي صيام شهرين متتابعين حتى تحلّ له زوجته، والله أعلم.

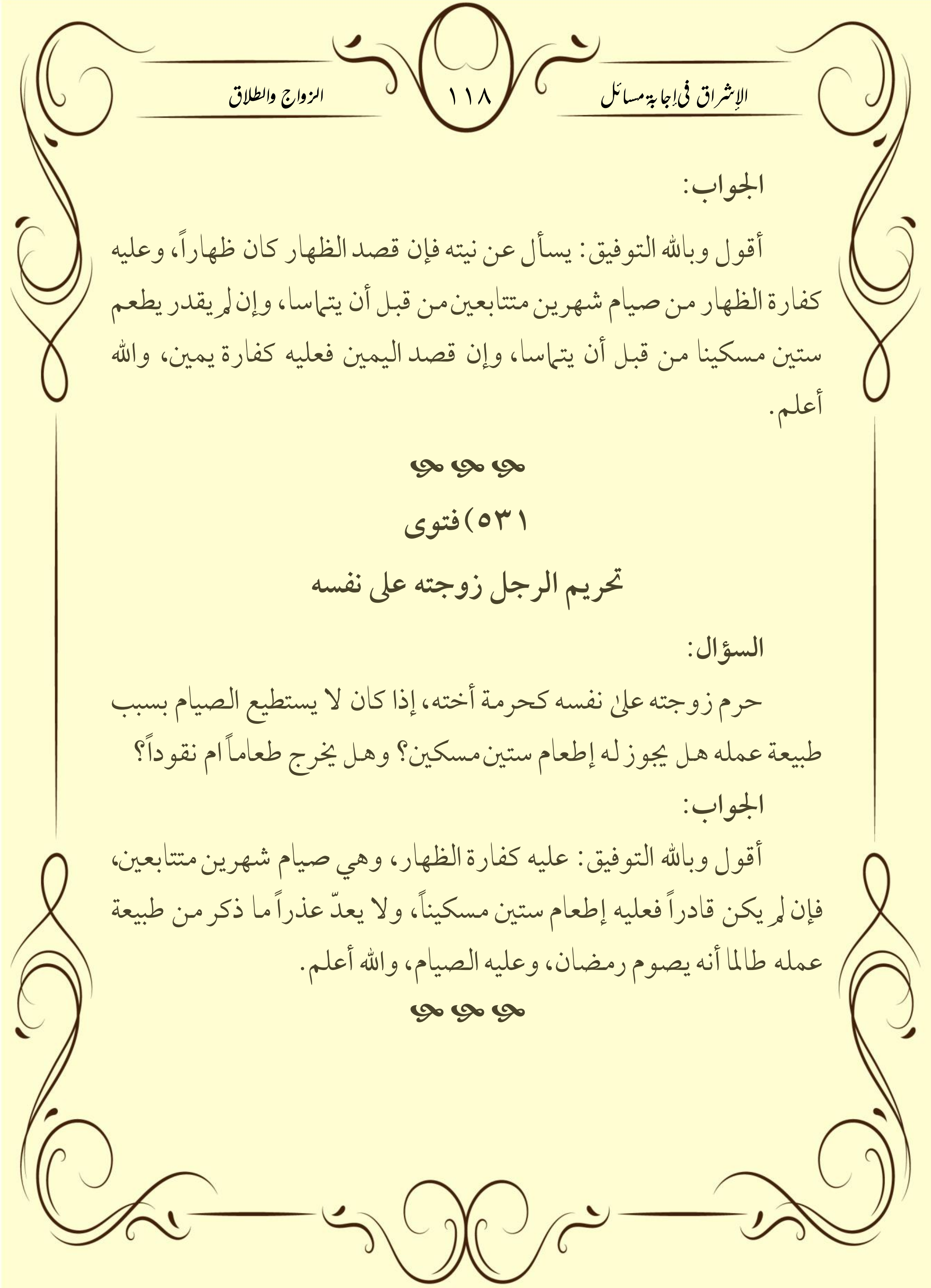
❀❀❀

٥٣٠) فتوى

تشبيه الزوج زوجته بأحد محارمه

السؤال:

إذا قال الرجل لزوجته أنت محرمة علي مثل أختي، هل يعتبر هذا ظهار، وإذا كان كذلك ما الأحكام المترتبة عليه، وما هي الكفارة؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يسأل عن نيته فإن قصد الظهار كان ظهاراً، وعليه كفارة الظهار من صيام شهرين متتابعين من قبل أن يتماسا، وإن لم يقدر يطعم ستين مسكينا من قبل أن يتماسا، وإن قصد اليمين فعليه كفارة يمين، والله أعلم.

ﮐﮐﮐ

٥٣١) فتوى

تحريم الرجل زوجته على نفسه

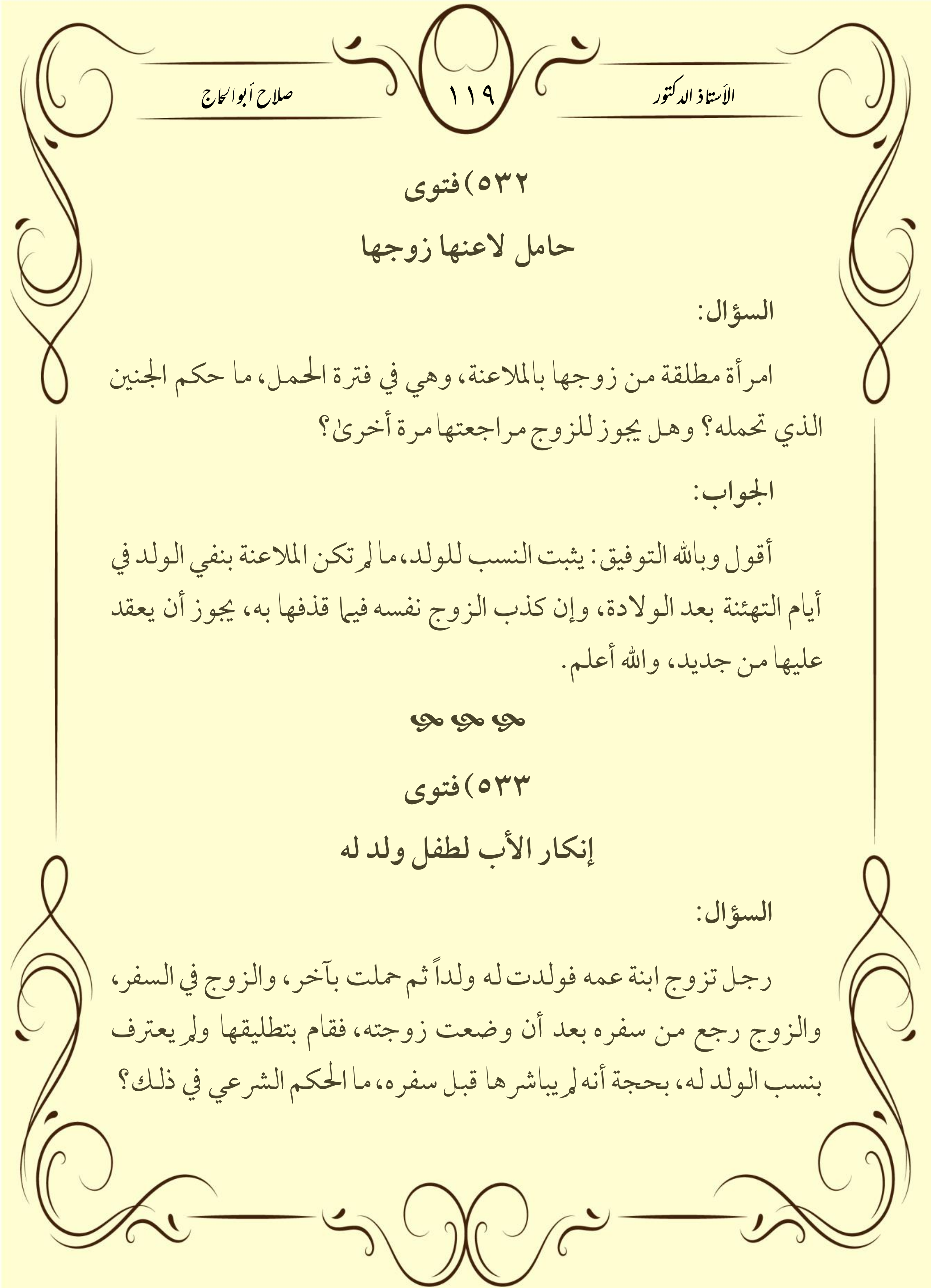
السؤال:

حرم زوجته على نفسه كحرمة أخته، إذا كان لا يستطيع الصيام بسبب طبيعة عمله هل يجوز له إطعام ستين مسكين؟ وهل يخرج طعاماً ام نقوداً؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: عليه كفارة الظهار، وهي صيام شهرين متتابعين، فإن لم يكن قادراً فعليه إطعام ستين مسكيناً، ولا يعدّ عذراً ما ذكر من طبيعة عمله طالما أنه يصوم رمضان، وعليه الصيام، والله أعلم.

ﮐﮐﮐ



٥٣٢) فتوى

حامل لاعنها زوجها

السؤال:

امرأة مطلقة من زوجها بالملاعنة، وهي في فترة الحمل، ما حكم الجنين الذي تحمله؟ وهل يجوز للزوج مراجعتها مرة أخرى؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يثبت النسب للولد، ما لم تكن الملاعنة بنفي الولد في أيام التهنئة بعد الولادة، وإن كذب الزوج نفسه فيما قذفها به، يجوز أن يعقد عليها من جديد، والله أعلم.

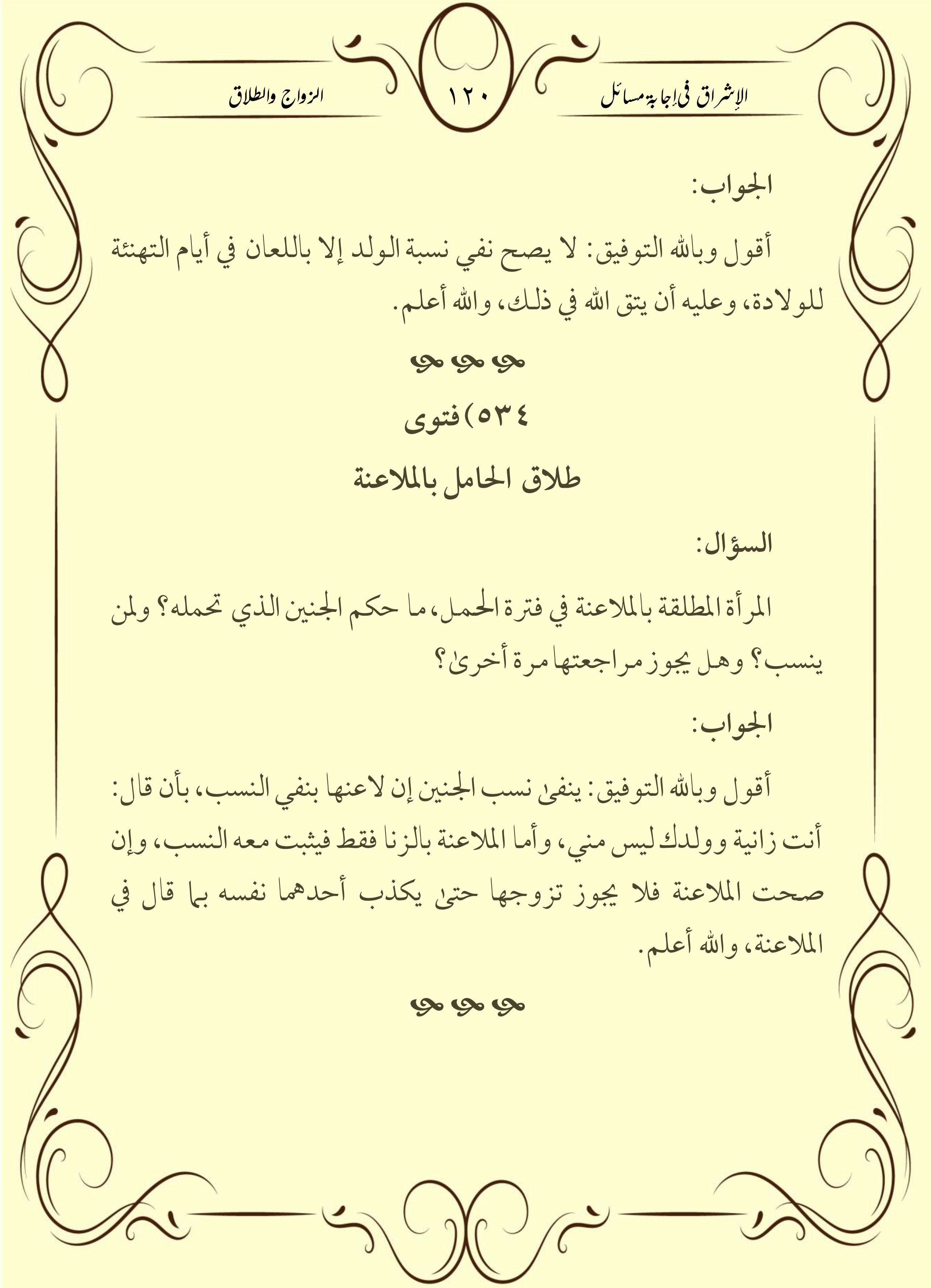
❧ ❧ ❧

٥٣٣) فتوى

إنكار الأب لطفل ولد له

السؤال:

رجل تزوج ابنة عمه فولدت له ولداً ثم حملت بآخر، والزوج في السفر، والزوج رجع من سفره بعد أن وضعت زوجته، فقام بتطليقها ولم يعترف بنسب الولد له، بحجة أنه لم يباشرها قبل سفره، ما الحكم الشرعي في ذلك؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يصح نفي نسبة الولد إلا باللعان في أيام التهنئة للولادة، وعليه أن يتق الله في ذلك، والله أعلم.

ﮧ ﮧ ﮧ

٥٣٤) فتوى

طلاق الحامل بالملاعنة

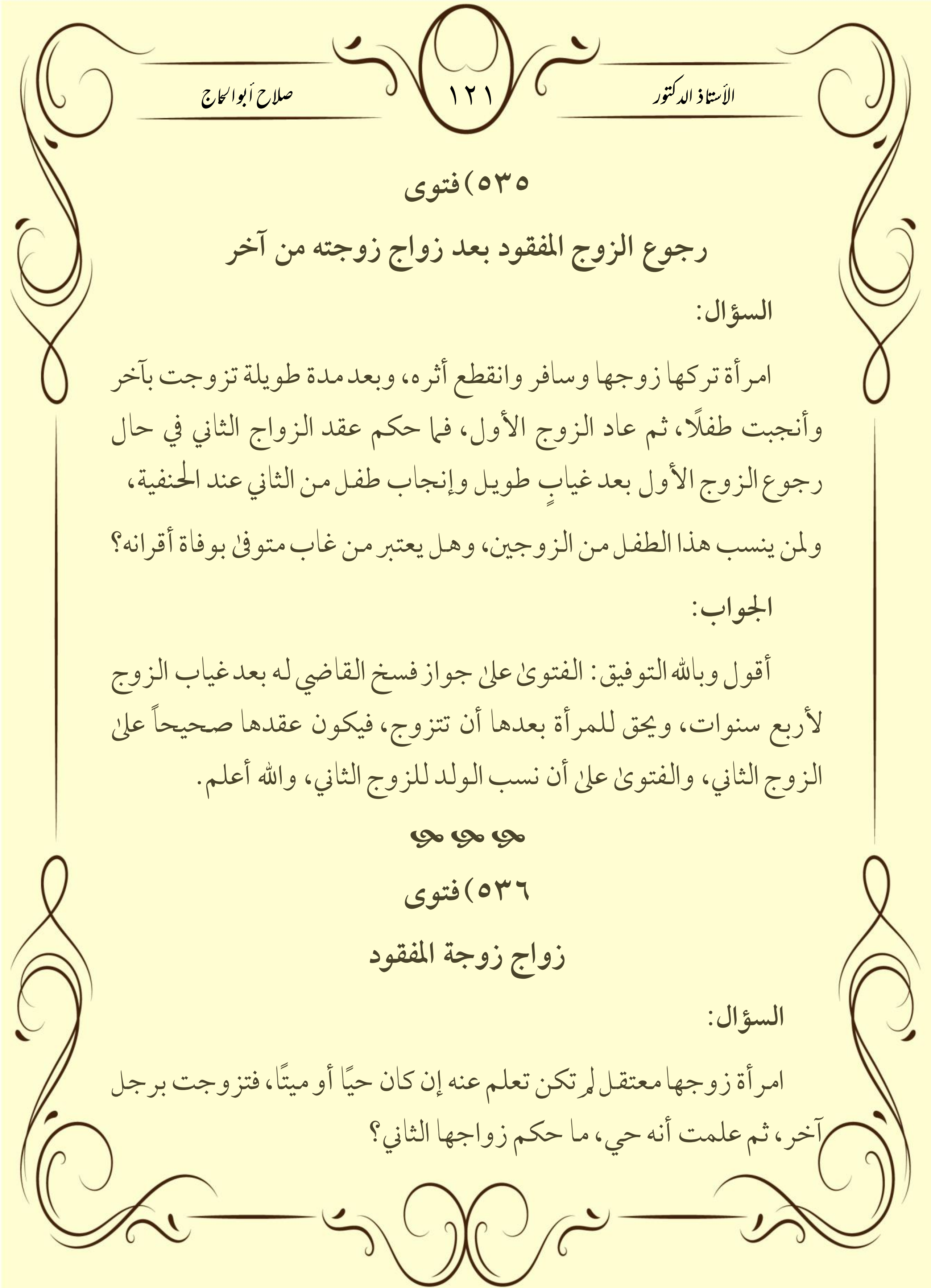
السؤال:

المرأة المطلقة بالملاعنة في فترة الحمل، ما حكم الجنين الذي تحمله؟ ولمن ينسب؟ وهل يجوز مراجعتها مرة أخرى؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: ينفى نسب الجنين إن لاعنها بنفي النسب، بأن قال: أنت زانية وولدك ليس مني، وأما الملاعنة بالزنا فقط فيثبت معه النسب، وإن صحت الملاعنة فلا يجوز تزوجها حتى يكذب أحدهما نفسه بما قال في الملاعنة، والله أعلم.

ﮧ ﮧ ﮧ



٥٣٥) فتوى

رجوع الزوج المفقود بعد زواج زوجته من آخر

السؤال:

امرأة تركها زوجها وسافر وانقطع أثره، وبعد مدة طويلة تزوجت بآخر وأنجبت طفلًا، ثم عاد الزوج الأول، فما حكم عقد الزواج الثاني في حال رجوع الزوج الأول بعد غيابٍ طويل وإنجاب طفل من الثاني عند الحنفية، ولمن ينسب هذا الطفل من الزوجين، وهل يعتبر من غاب متوفى بوفاة أقرانه؟

الجواب:

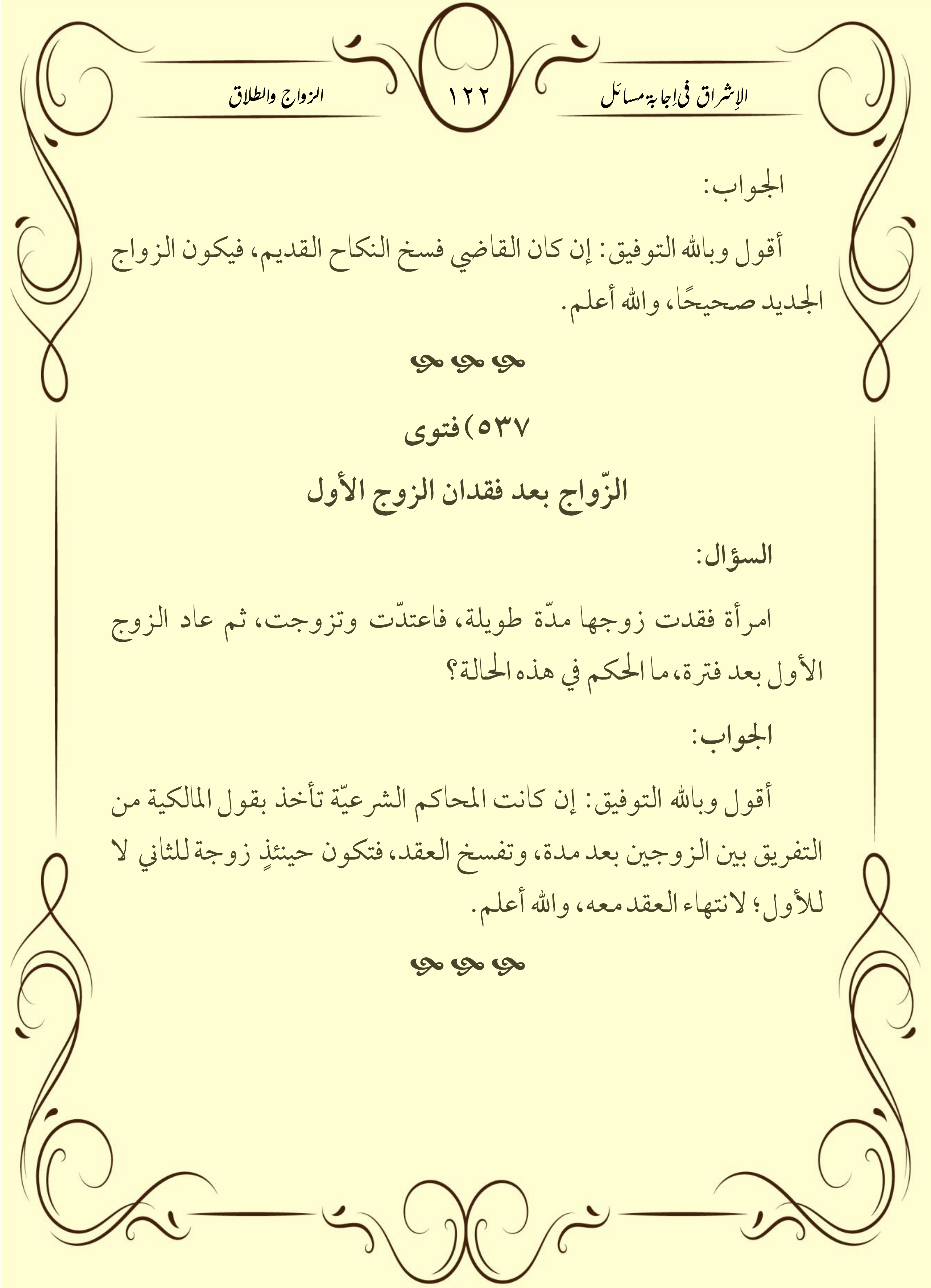
أقول وبالله التوفيق: الفتوى على جواز فسخ القاضي له بعد غياب الزوج لأربع سنوات، ويحق للمرأة بعدها أن تتزوج، فيكون عقدها صحيحاً على الزوج الثاني، والفتوى على أن نسب الولد للزوج الثاني، والله أعلم.

٥٣٦) فتوى

زواج زوجة المفقود

السؤال:

امرأة زوجها معتقل لم تكن تعلم عنه إن كان حيًا أو ميتًا، فتزوجت برجل آخر، ثم علمت أنه حي، ما حكم زواجها الثاني؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان القاضي فسخ النكاح القديم، فيكون الزواج الجديد صحيحًا، والله أعلم.

❧❧❧

٥٣٧) فتوى

الزّواج بعد فقدان الزوج الأول

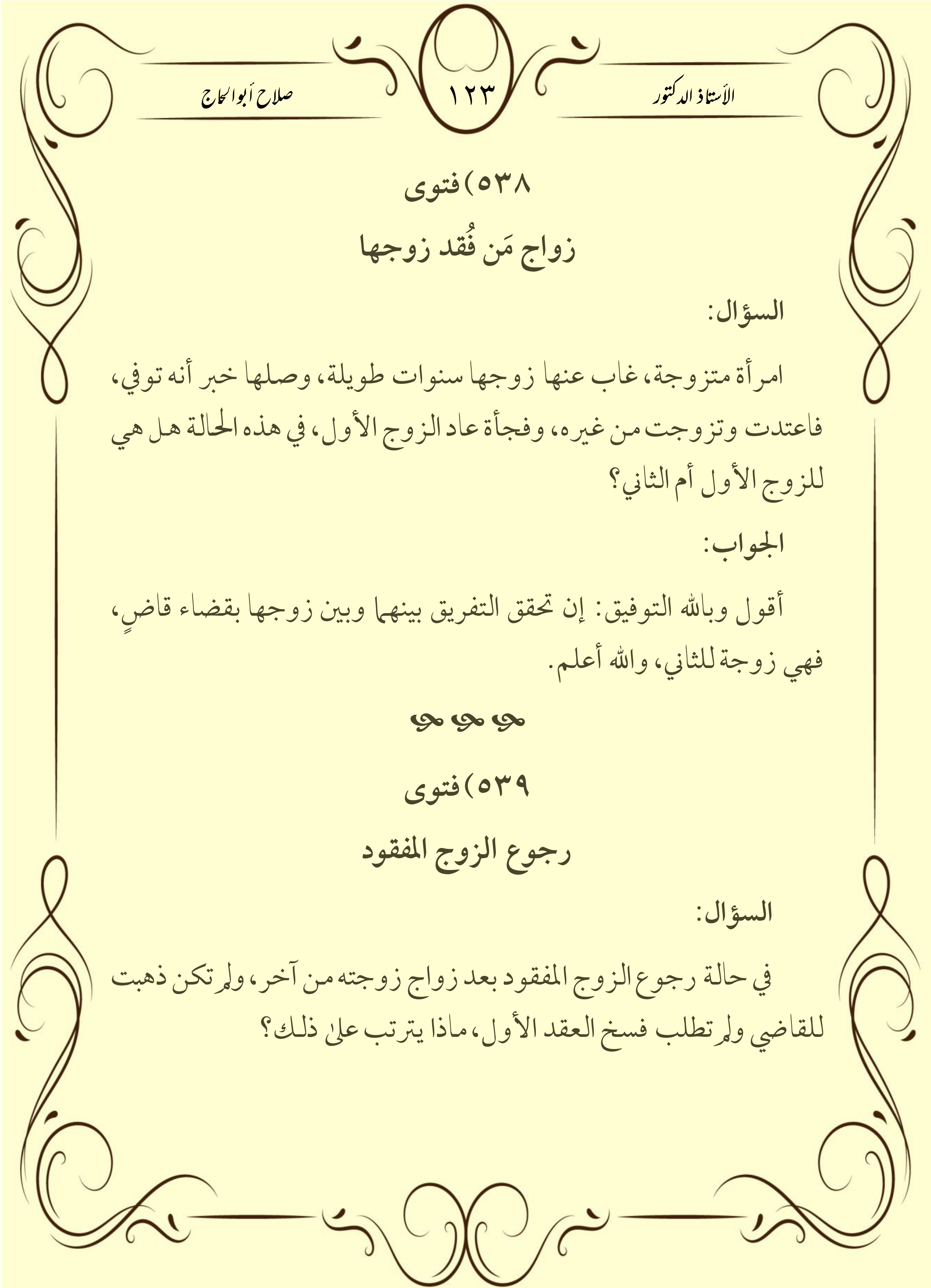
السؤال:

امرأة فقدت زوجها مدّة طويلة، فاعتدّت وتزوجت، ثم عاد الزوج الأول بعد فترة، ما الحكم في هذه الحالة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كانت المحاكم الشرعيّة تأخذ بقول المالكية من التفريق بين الزوجين بعد مدة، وتفسخ العقد، فتكون حينئذٍ زوجة للثاني لا للأول؛ لانتهاء العقد معه، والله أعلم.

❧❧❧



٥٣٨) فتوى

زواج مَن فُقد زوجها

السؤال:

امرأة متزوجة، غاب عنها زوجها سنوات طويلة، وصلها خبر أنه توفي، فاعتدت وتزوجت من غيره، وفجأة عاد الزوج الأول، في هذه الحالة هل هي للزوج الأول أم الثاني؟

الجواب:

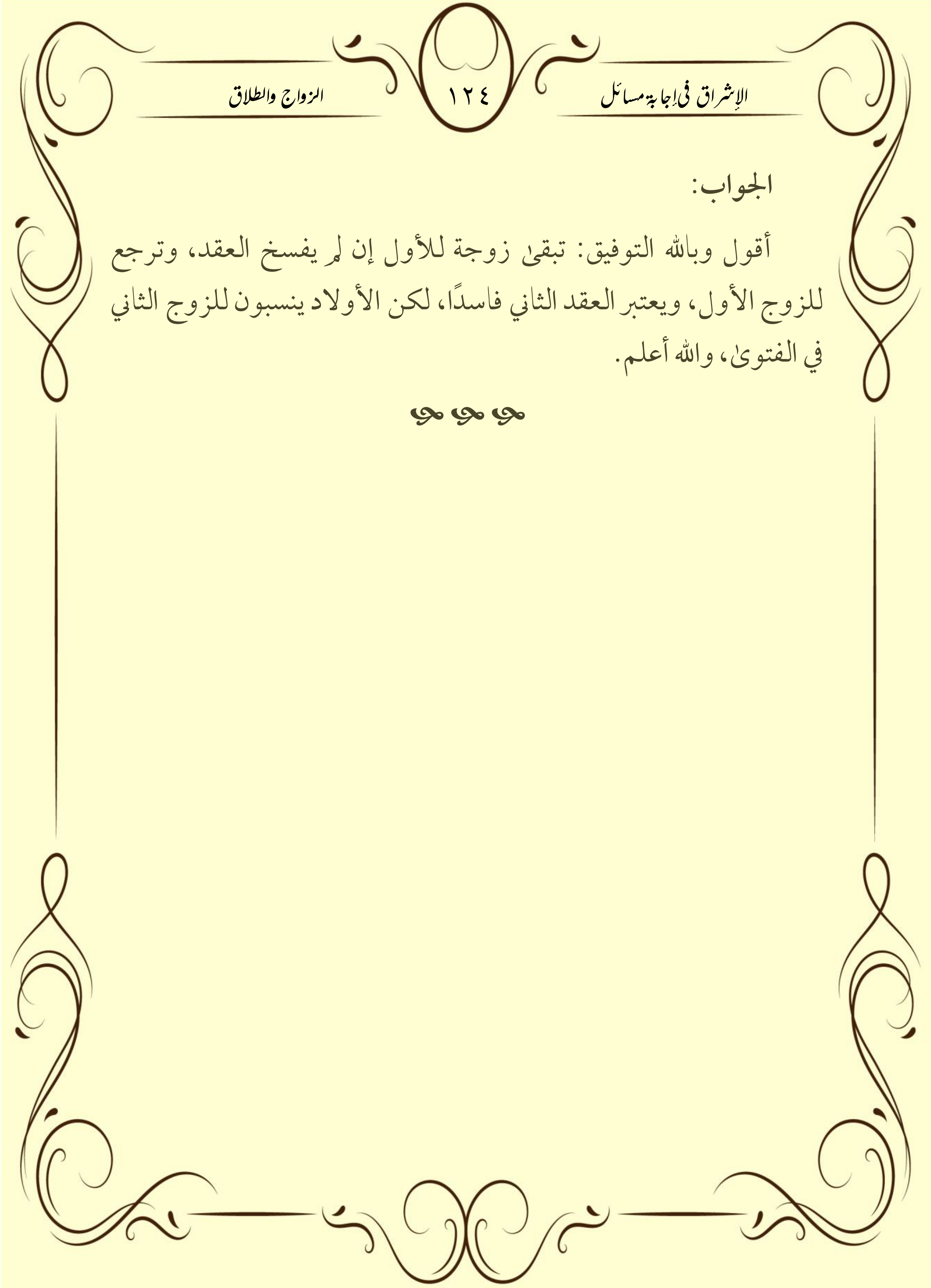
أقول وبالله التوفيق: إن تحقق التفريق بينهما وبين زوجها بقضاء قاضٍ، فهي زوجة للثاني، والله أعلم.

٥٣٩) فتوى

رجوع الزوج المفقود

السؤال:

في حالة رجوع الزوج المفقود بعد زواج زوجته من آخر، ولم تكن ذهبت للقاضي ولم تطلب فسخ العقد الأول، ماذا يترتب على ذلك؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: تبقىٰ زوجة للأول إن لم يفسخ العقد، وترجع للزوج الأول، ويعتبر العقد الثاني فاسدًا، لكن الأولاد ينسبون للزوج الثاني في الفتوىٰ، والله أعلم.



المبحث الخامس

العدة

٥٤٠) فتوى

الأحكام المأخوذة من آية عدة الوفاة

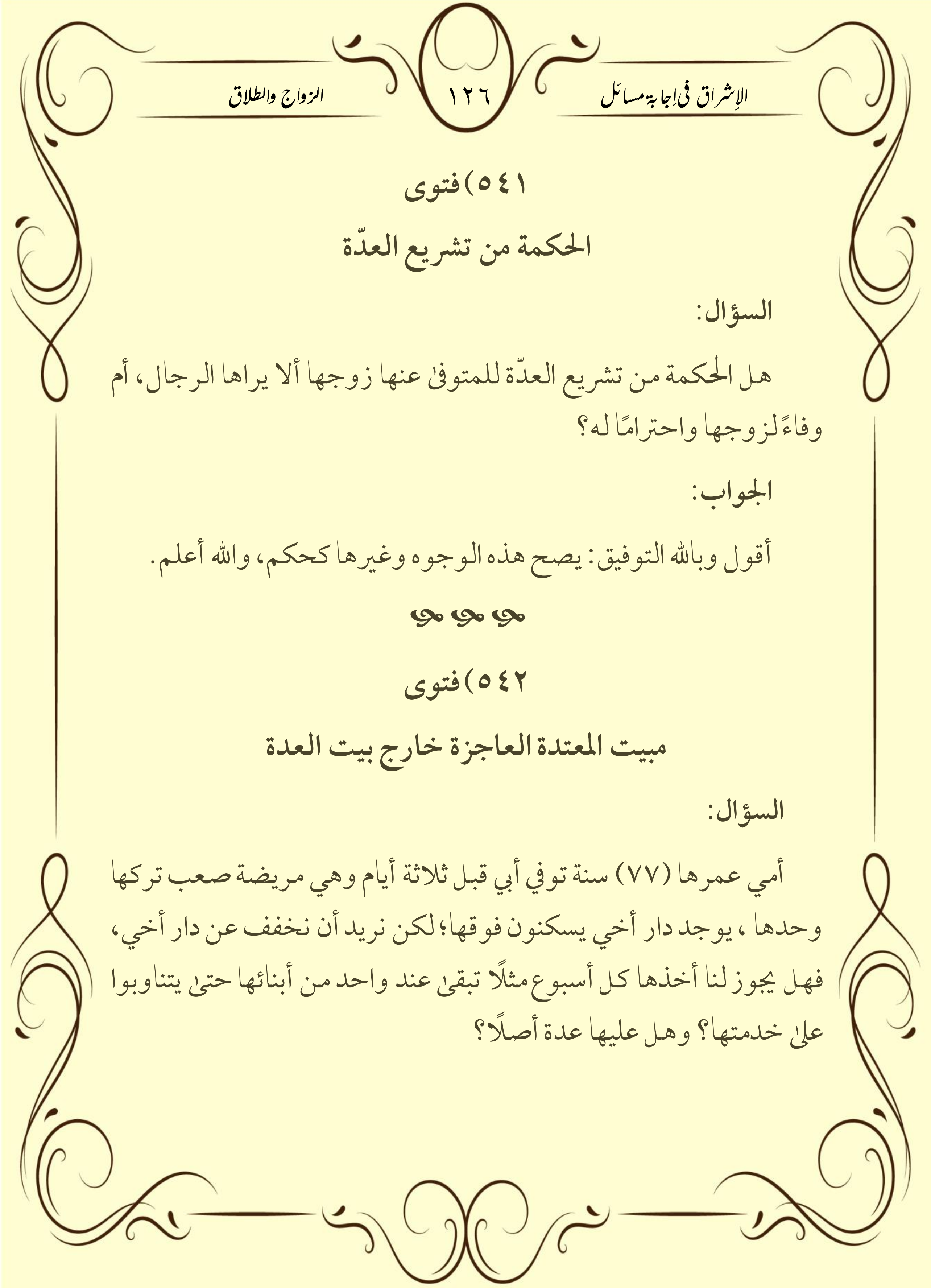
السؤال:

ما هي الأحكام المأخوذة من الآية القرآنية الكريمة: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [سورة البقرة: ٢٣٤].

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: على المرأة المتوفى عنها أن تعتدّ أربعة أشهر وعشراً، وبعدها يمكن لها أن تتزوج بمن تشاء، والله أعلم.

❀ ❀ ❀



٥٤١) فتوى

الحكمة من تشريع العدّة

السؤال:

هل الحكمة من تشريع العدّة للمتوفى عنها زوجها ألا يراها الرجال، أم وفاءً لزوجها واحترامًا له؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يصح هذه الوجوه وغيرها كحكم، والله أعلم.

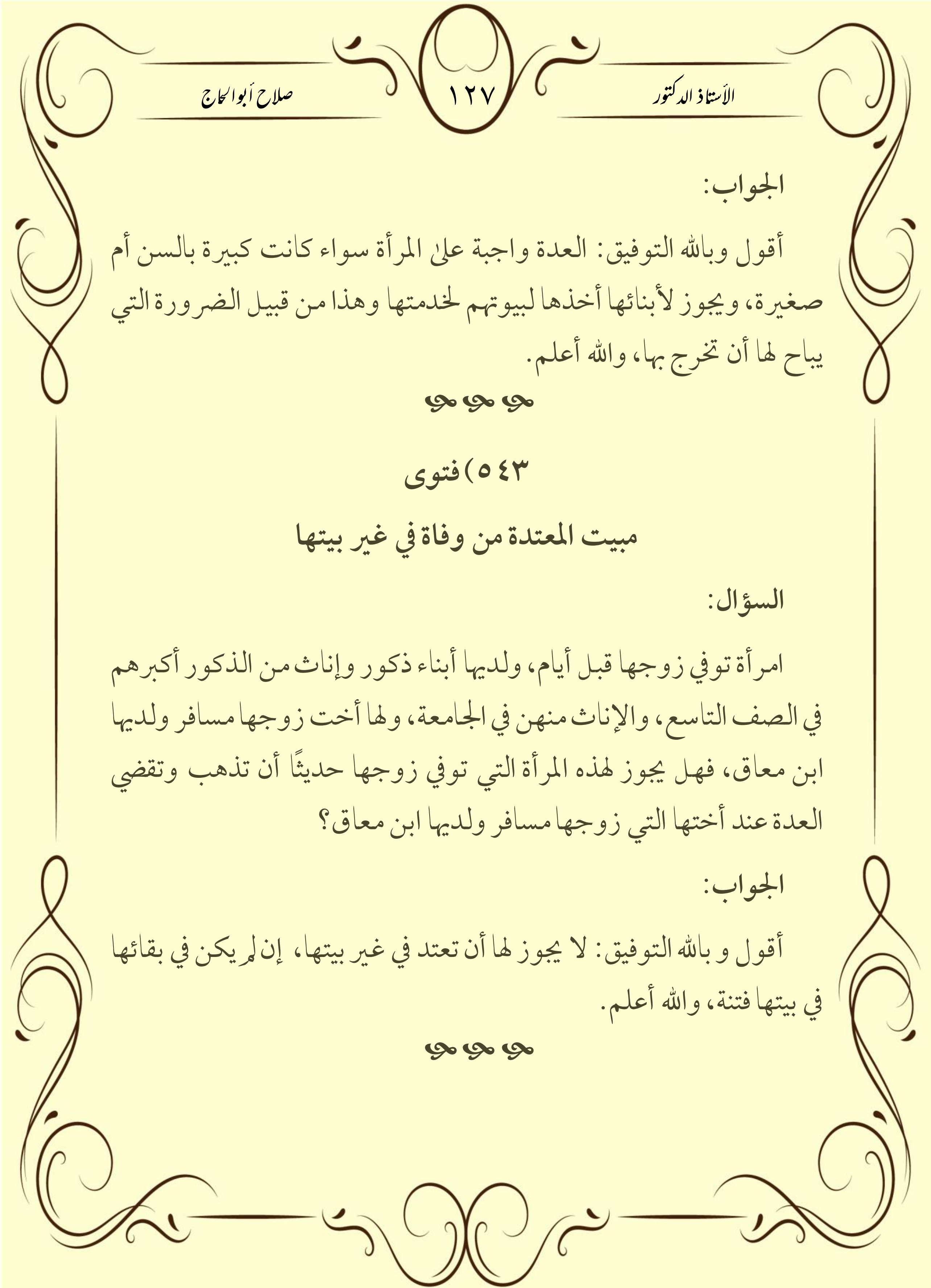
❁ ❁ ❁

٥٤٢) فتوى

مبيت المعتدة العاجزة خارج بيت العدة

السؤال:

أمي عمرها (٧٧) سنة توفي أبي قبل ثلاثة أيام وهي مريضة صعب تركها وحدها ، يوجد دار أخي يسكنون فوقها؛ لكن نريد أن نخفف عن دار أخي، فهل يجوز لنا أخذها كل أسبوع مثلًا تبقى عند واحد من أبنائها حتى يتناوبوا على خدمتها؟ وهل عليها عدة أصلًا؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: العدة واجبة على المرأة سواء كانت كبيرة بالسن أم صغيرة، ويجوز لأبنائها أخذها لبيوتهم لخدمتها وهذا من قبيل الضرورة التي يباح لها أن تخرج بها، والله أعلم.

❧❧❧

٥٤٣) فتوى

مبيت المعتدة من وفاة في غير بيتها

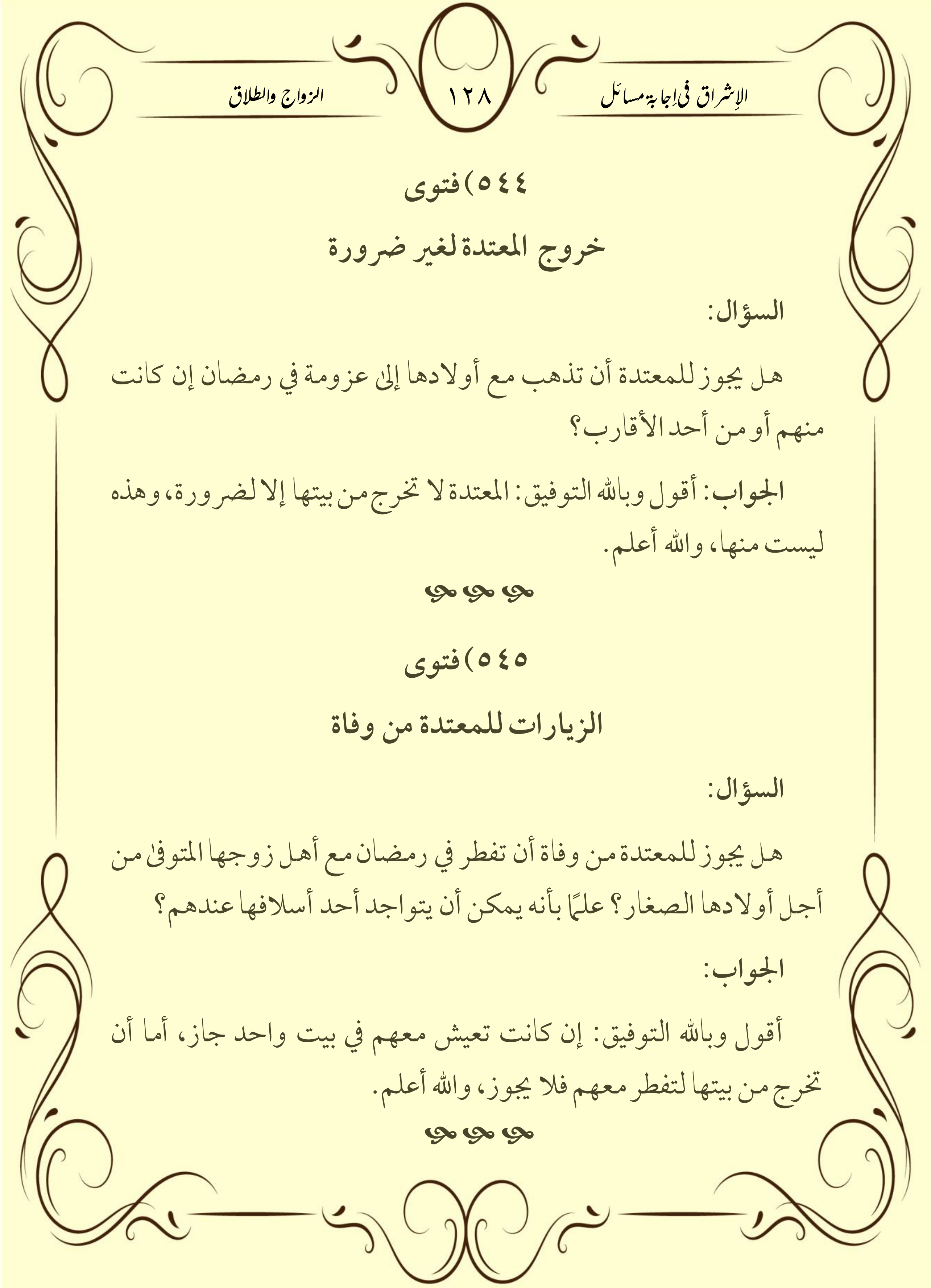
السؤال:

امرأة توفي زوجها قبل أيام، ولديها أبناء ذكور وإناث من الذكور أكبرهم في الصف التاسع، والإناث منهن في الجامعة، ولها أخت زوجها مسافر ولديها ابن معاق، فهل يجوز لهذه المرأة التي توفي زوجها حديثًا أن تذهب وتقضي العدة عند أختها التي زوجها مسافر ولديها ابن معاق؟

الجواب:

أقول و بالله التوفيق: لا يجوز لها أن تعتد في غير بيتها، إن لم يكن في بقائها في بيتها فتنة، والله أعلم.

❧❧❧



٥٤٤) فتوى

خروج المعتدة لغير ضرورة

السؤال:

هل يجوز للمعتدة أن تذهب مع أولادها إلى عزومة في رمضان إن كانت منهم أو من أحد الأقارب؟

الجواب: أقول وبالله التوفيق: المعتدة لا تخرج من بيتها إلا لضرورة، وهذه ليست منها، والله أعلم.

❧❧❧

٥٤٥) فتوى

الزيارات للمعتدة من وفاة

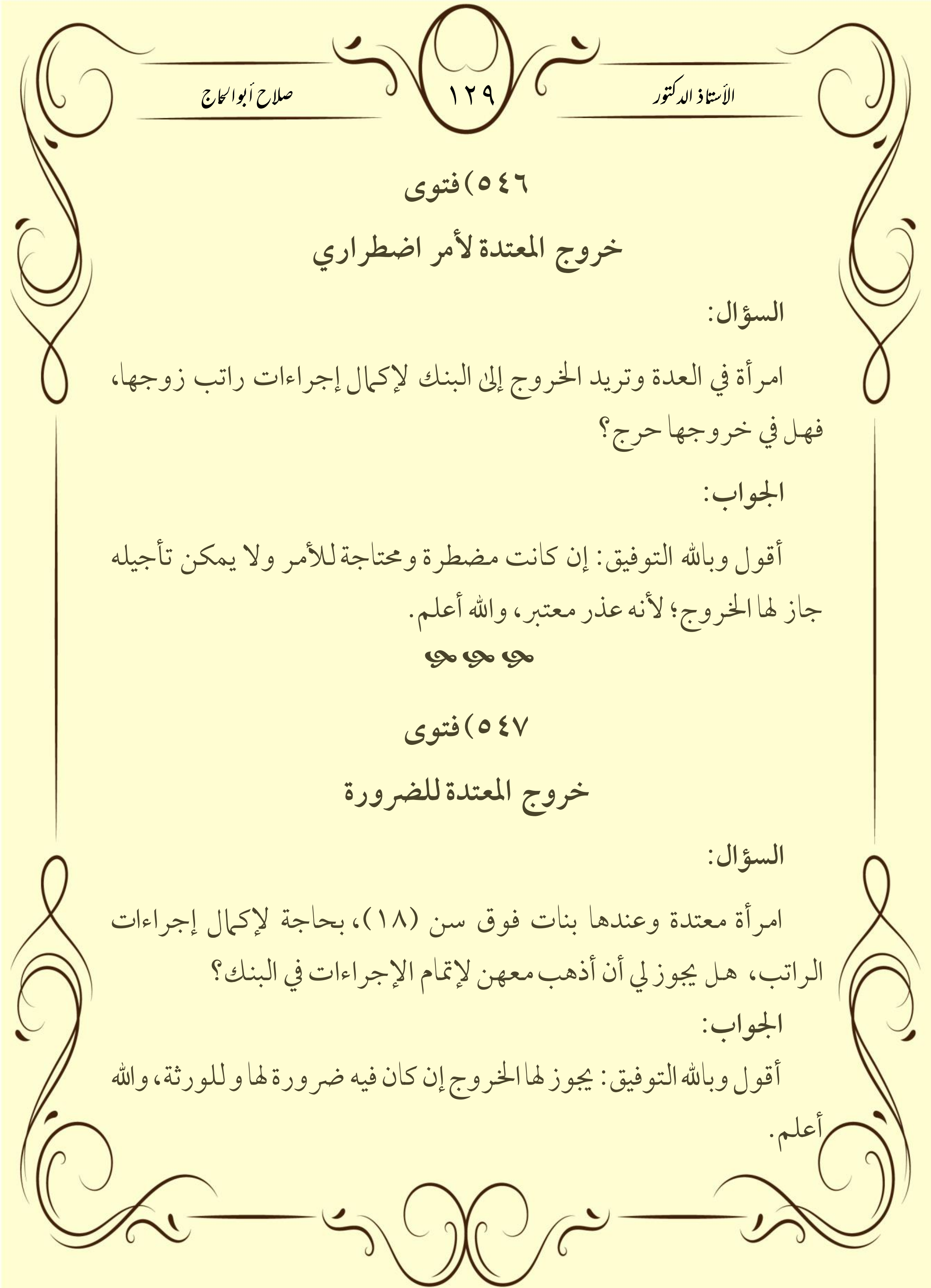
السؤال:

هل يجوز للمعتدة من وفاة أن تفطر في رمضان مع أهل زوجها المتوفى من أجل أولادها الصغار؟ علمًا بأنه يمكن أن يتواجد أحد أسلافها عندهم؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كانت تعيش معهم في بيت واحد جاز، أما أن تخرج من بيتها لتفطر معهم فلا يجوز، والله أعلم.

❧❧❧



٥٤٦) فتوى

خروج المعتدة لأمر اضطراري

السؤال:

امرأة في العدة وتريد الخروج إلى البنك لإكمال إجراءات راتب زوجها، فهل في خروجها حرج؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كانت مضطرة ومحتاجة للأمر ولا يمكن تأجيله جاز لها الخروج؛ لأنه عذر معتبر، والله أعلم.

٥٤٧) فتوى

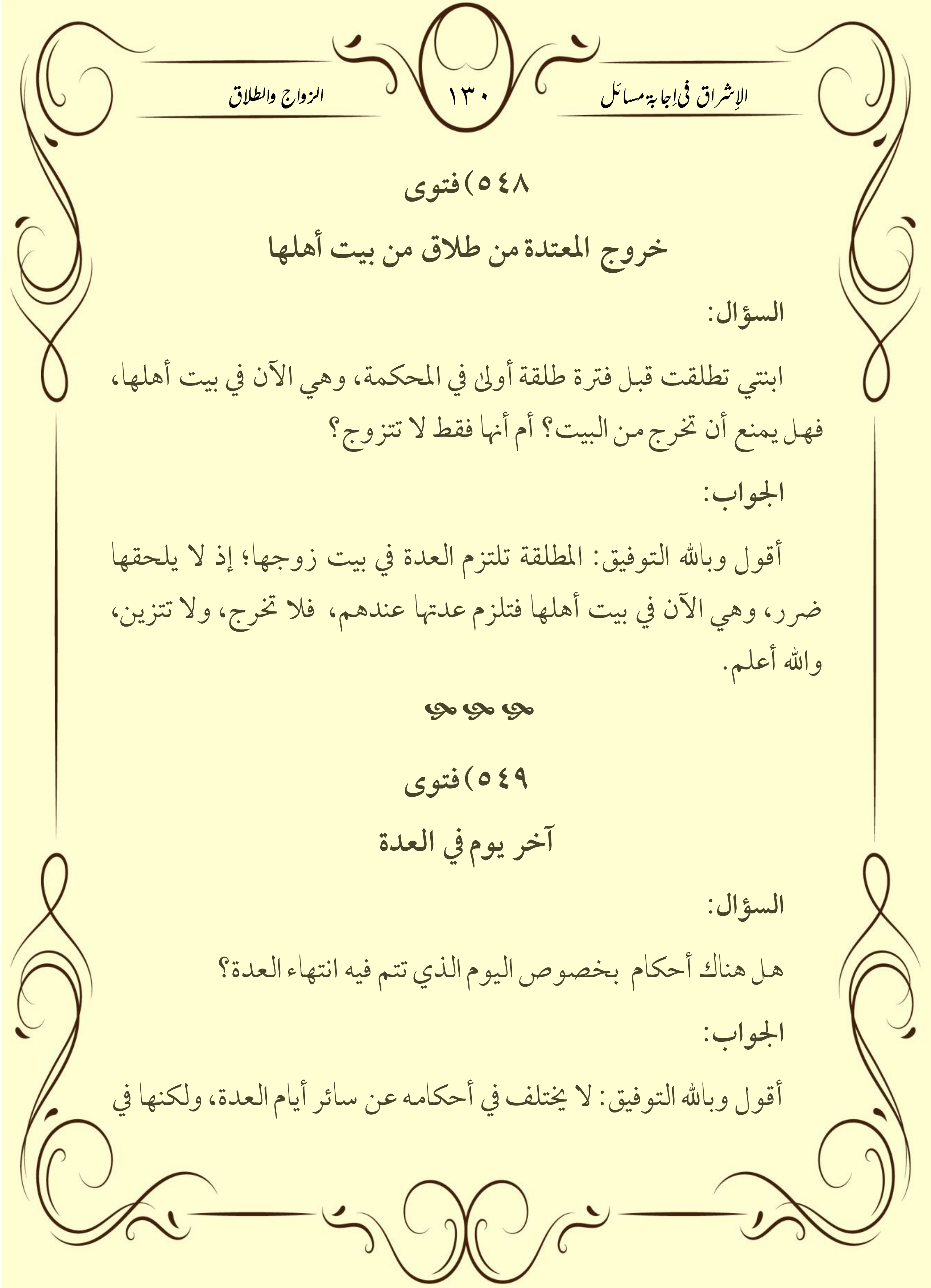
خروج المعتدة للضرورة

السؤال:

امرأة معتدة وعندها بنات فوق سن (١٨)، بحاجة لإكمال إجراءات الراتب، هل يجوز لي أن أذهب معهن لإتمام الإجراءات في البنك؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز لها الخروج إن كان فيه ضرورة لها و للورثة، والله أعلم.



٥٤٨) فتوى

خروج المعتدة من طلاق من بيت أهلها

السؤال:

ابنتي تطلقت قبل فترة طلقة أولى في المحكمة، وهي الآن في بيت أهلها، فهل يمنع أن تخرج من البيت؟ أم أنها فقط لا تتزوج؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: المطلقة تلتزم العدة في بيت زوجها؛ إذ لا يلحقها ضرر، وهي الآن في بيت أهلها فتلزم عدتها عندهم، فلا تخرج، ولا تتزين، والله أعلم.

ﮓﮓﮓ

٥٤٩) فتوى

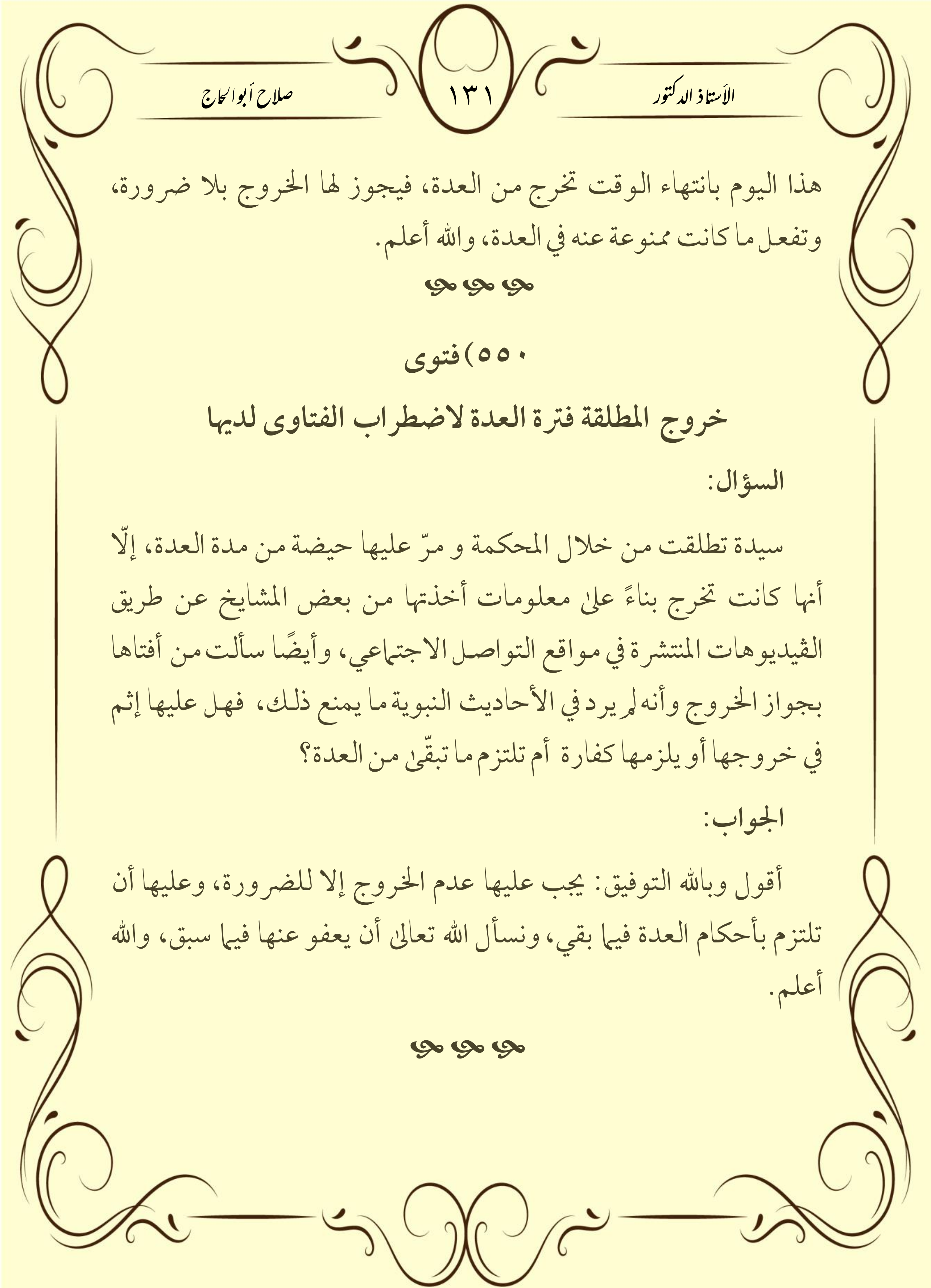
آخر يوم في العدة

السؤال:

هل هناك أحكام بخصوص اليوم الذي تتم فيه انتهاء العدة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يختلف في أحكامه عن سائر أيام العدة، ولكنها في



هذا اليوم بانتهاء الوقت تخرج من العدة، فيجوز لها الخروج بلا ضرورة، وتفعل ما كانت ممنوعة عنه في العدة، والله أعلم.

❀❀❀

٥٥٠) فتوى

خروج المطلقة فترة العدة لاضطراب الفتاوى لديها

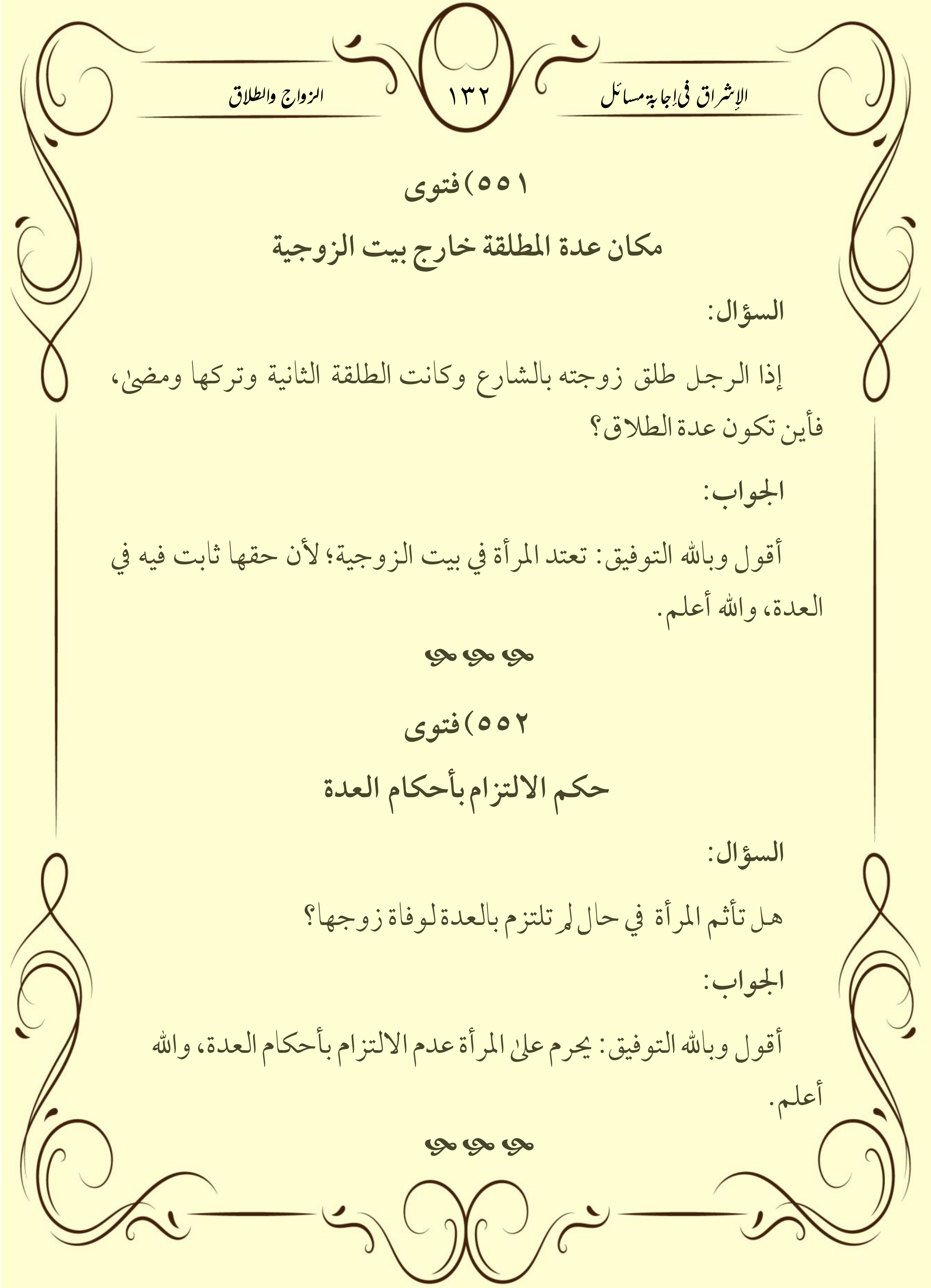
السؤال:

سيدة تطلقت من خلال المحكمة و مرّ عليها حيضة من مدة العدة، إلّا أنها كانت تخرج بناءً على معلومات أخذتها من بعض المشايخ عن طريق الڤيديوهات المنتشرة في مواقع التواصل الاجتماعي، وأيضًا سألت من أفتاها بجواز الخروج وأنه لم يرد في الأحاديث النبوية ما يمنع ذلك، فهل عليها إثم في خروجها أو يلزمها كفارة أم تلتزم ما تبقّى من العدة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجب عليها عدم الخروج إلا للضرورة، وعليها أن تلتزم بأحكام العدة فيما بقي، ونسأل الله تعالى أن يعفو عنها فيما سبق، والله أعلم.

❀❀❀



٥٥١) فتوى

مكان عدة المطلقة خارج بيت الزوجية

السؤال:

إذا الرجل طلق زوجته بالشارع وكانت الطلقة الثانية وتركها ومضىٰ، فأين تكون عدة الطلاق؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: تعتد المرأة في بيت الزوجية؛ لأن حقها ثابت فيه في العدة، والله أعلم.

❧❧❧

٥٥٢) فتوى

حكم الالتزام بأحكام العدة

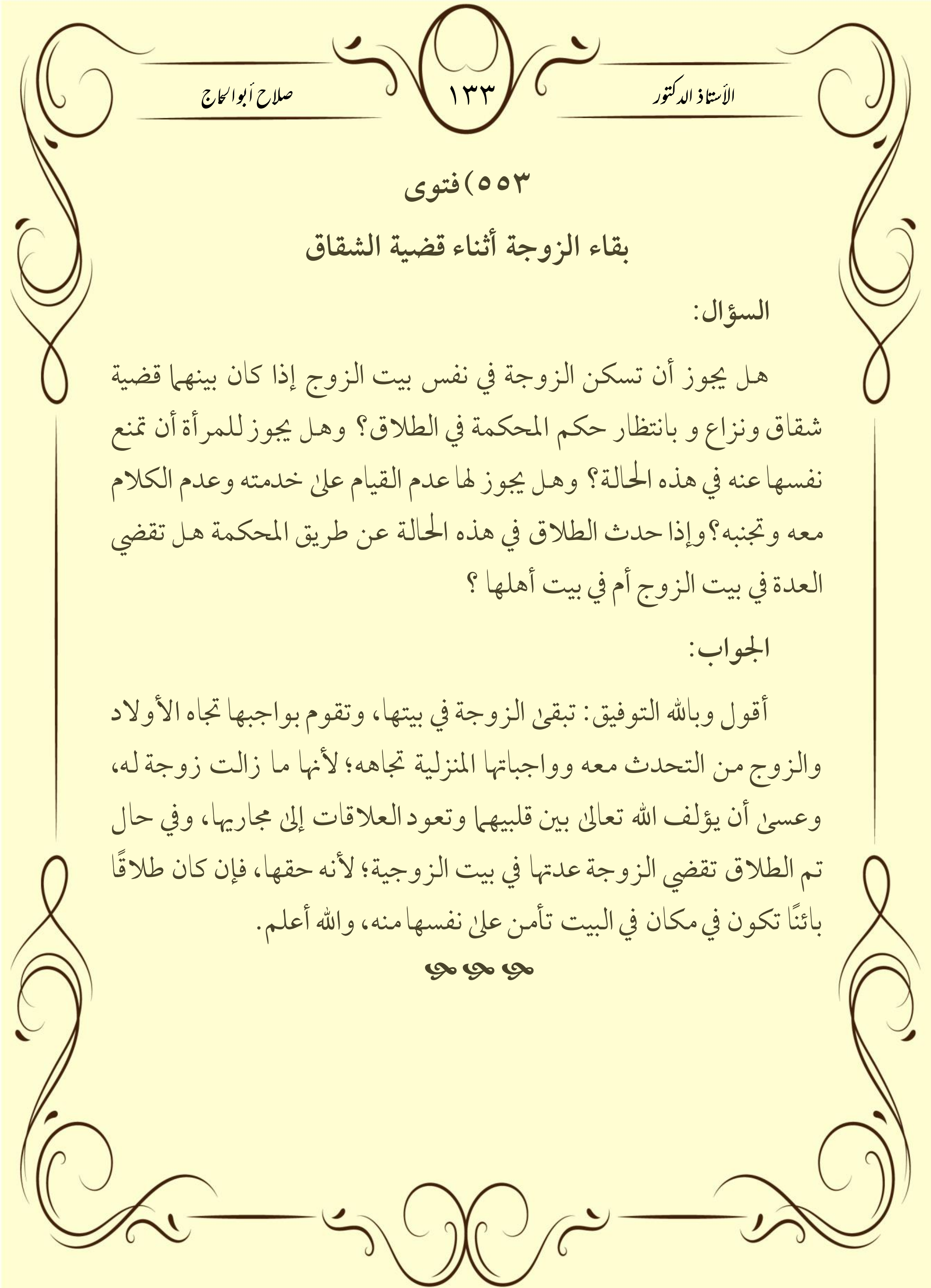
السؤال:

هل تأثم المرأة في حال لم تلتزم بالعدة لوفاة زوجها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يحرم علىٰ المرأة عدم الالتزام بأحكام العدة، والله أعلم.

❧❧❧



٥٥٣) فتوى

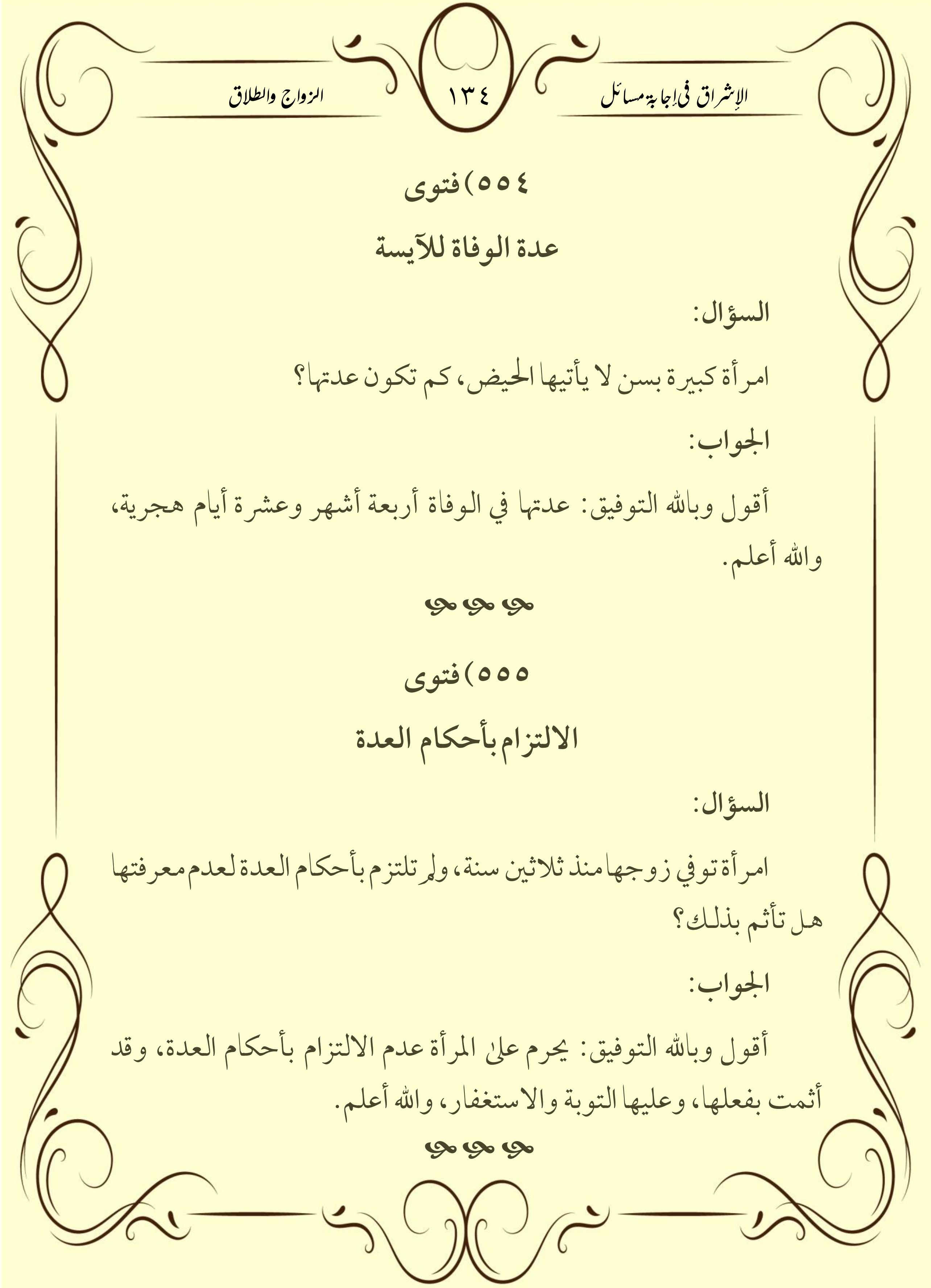
بقاء الزوجة أثناء قضية الشقاق

السؤال:

هل يجوز أن تسكن الزوجة في نفس بيت الزوج إذا كان بينهما قضية شقاق ونزاع و بانتظار حكم المحكمة في الطلاق؟ وهل يجوز للمرأة أن تمنع نفسها عنه في هذه الحالة؟ وهل يجوز لها عدم القيام على خدمته وعدم الكلام معه وتجنبه؟ وإذا حدث الطلاق في هذه الحالة عن طريق المحكمة هل تقضي العدة في بيت الزوج أم في بيت أهلها ؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: تبقى الزوجة في بيتها، وتقوم بواجبها تجاه الأولاد والزوج من التحدث معه وواجباتها المنزلية تجاهه؛ لأنها ما زالت زوجة له، وعسى أن يؤلف الله تعالى بين قلبيهما وتعود العلاقات إلى مجاريها، وفي حال تم الطلاق تقضي الزوجة عدتها في بيت الزوجية؛ لأنه حقها، فإن كان طلاقًا بائنًا تكون في مكان في البيت تأمن على نفسها منه، والله أعلم.



٥٥٤) فتوى

عدة الوفاة للآيسة

السؤال:

امرأة كبيرة بسن لا يأتيها الحيض، كم تكون عدتها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: عدتها في الوفاة أربعة أشهر وعشرة أيام هجرية، والله أعلم.

ﷺ ﷺ ﷺ

٥٥٥) فتوى

الالتزام بأحكام العدة

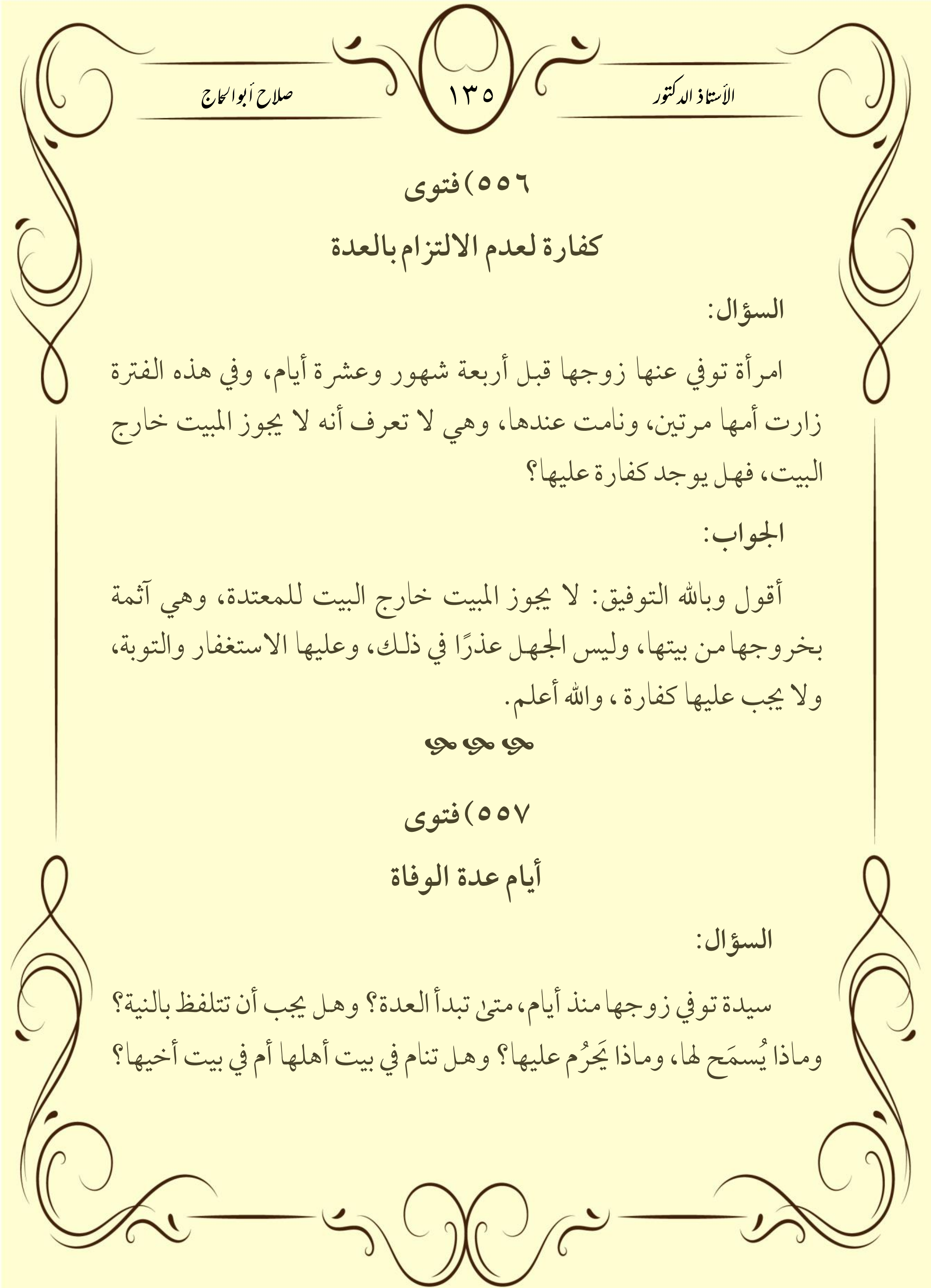
السؤال:

امرأة توفي زوجها منذ ثلاثين سنة، ولم تلتزم بأحكام العدة لعدم معرفتها هل تأثم بذلك؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يحرم على المرأة عدم الالتزام بأحكام العدة، وقد أثمت بفعلها، وعليها التوبة والاستغفار، والله أعلم.

ﷺ ﷺ ﷺ



٥٥٦) فتوى

كفارة لعدم الالتزام بالعدة

السؤال:

امرأة توفي عنها زوجها قبل أربعة شهور وعشرة أيام، وفي هذه الفترة زارت أمها مرتين، ونامت عندها، وهي لا تعرف أنه لا يجوز المبيت خارج البيت، فهل يوجد كفارة عليها؟

الجواب:

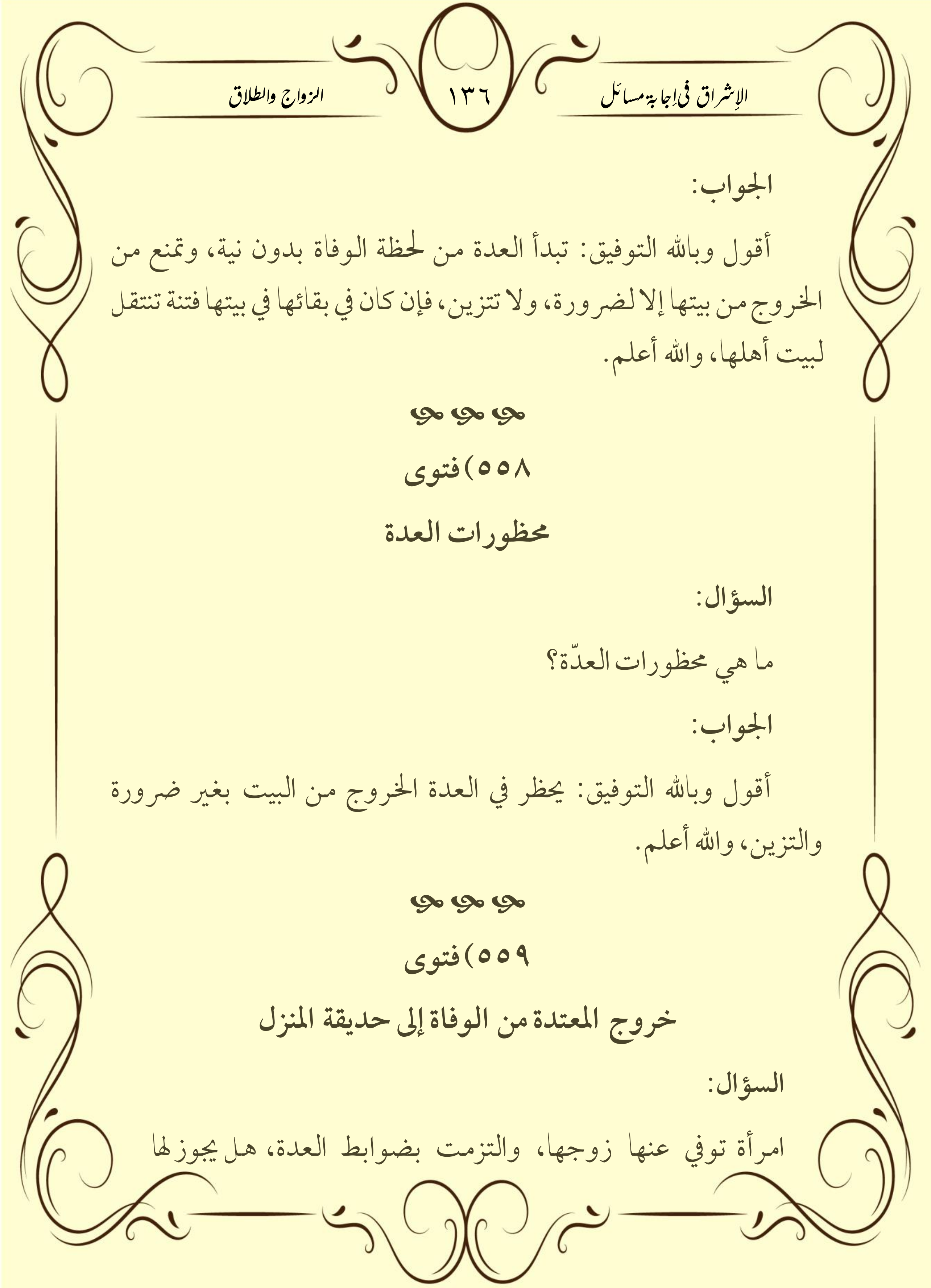
أقول وبالله التوفيق: لا يجوز المبيت خارج البيت للمعتدة، وهي آثمة بخروجها من بيتها، وليس الجهل عذرًا في ذلك، وعليها الاستغفار والتوبة، ولا يجب عليها كفارة ، والله أعلم.

٥٥٧) فتوى

أيام عدة الوفاة

السؤال:

سيدة توفي زوجها منذ أيام، متى تبدأ العدة؟ وهل يجب أن تتلفظ بالنية؟ وماذا يُسمَح لها، وماذا يَحرُم عليها؟ وهل تنام في بيت أهلها أم في بيت أخيها؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: تبدأ العدة من لحظة الوفاة بدون نية، وتمنع من الخروج من بيتها إلا لضرورة، ولا تتزين، فإن كان في بقائها في بيتها فتنة تنتقل لبيت أهلها، والله أعلم.

ﮩ ﮩ ﮩ

٥٥٨) فتوى

محظورات العدة

السؤال:

ما هي محظورات العدّة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يحظر في العدة الخروج من البيت بغير ضرورة والتزين، والله أعلم.

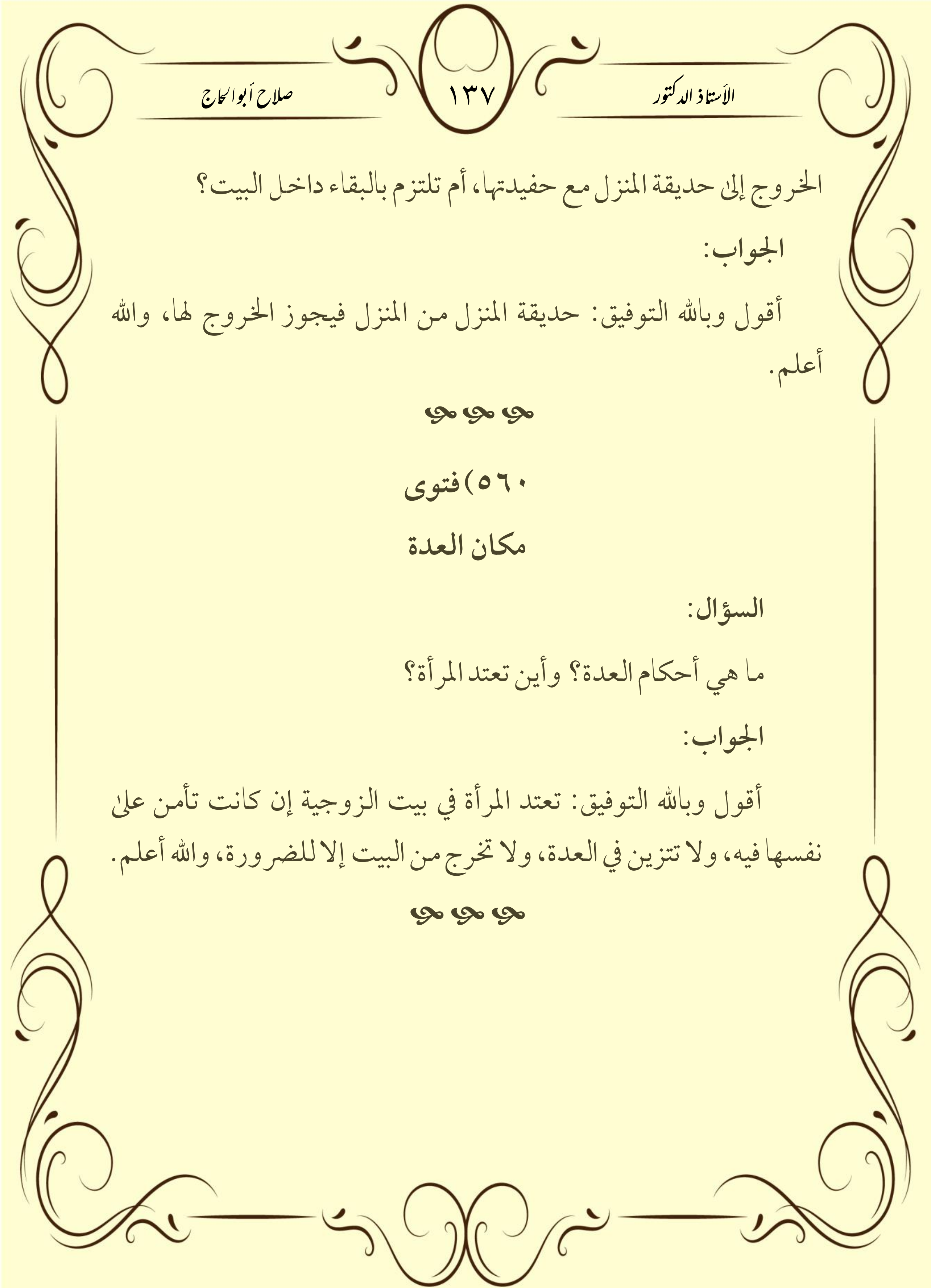
ﮩ ﮩ ﮩ

٥٥٩) فتوى

خروج المعتدة من الوفاة إلى حديقة المنزل

السؤال:

امرأة توفي عنها زوجها، والتزمت بضوابط العدة، هل يجوز لها



الخروج إلى حديقة المنزل مع حفيدتها، أم تلتزم بالبقاء داخل البيت؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: حديقة المنزل من المنزل فيجوز الخروج لها، والله أعلم.

***

٥٦٠) فتوى

مكان العدة

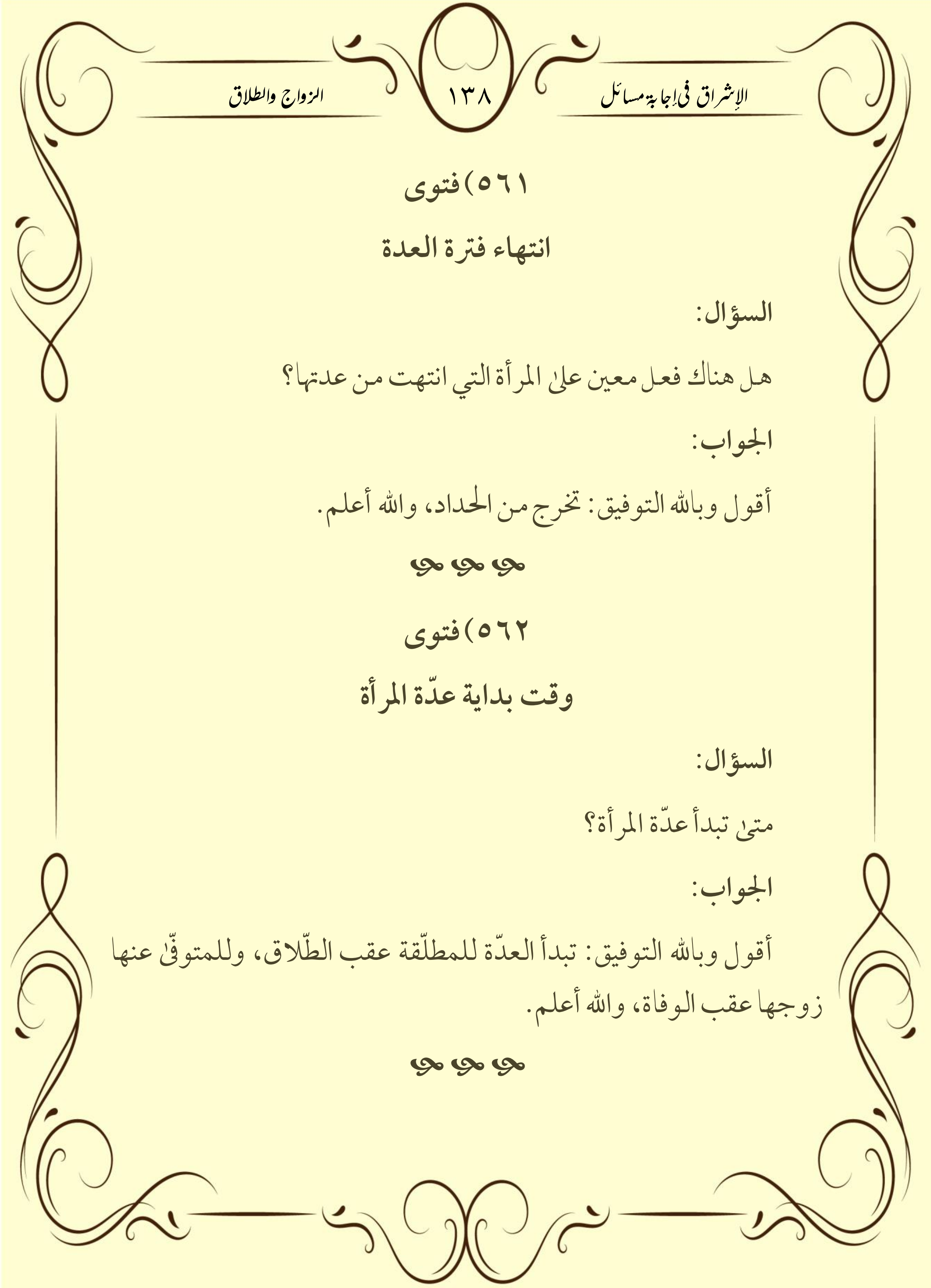
السؤال:

ما هي أحكام العدة؟ وأين تعتد المرأة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: تعتد المرأة في بيت الزوجية إن كانت تأمن على نفسها فيه، ولا تتزين في العدة، ولا تخرج من البيت إلا للضرورة، والله أعلم.

***



٥٦١) فتوى

انتهاء فترة العدة

السؤال:

هل هناك فعل معين على المرأة التي انتهت من عدتها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: تخرج من الحداد، والله أعلم.

٥٦٢) فتوى

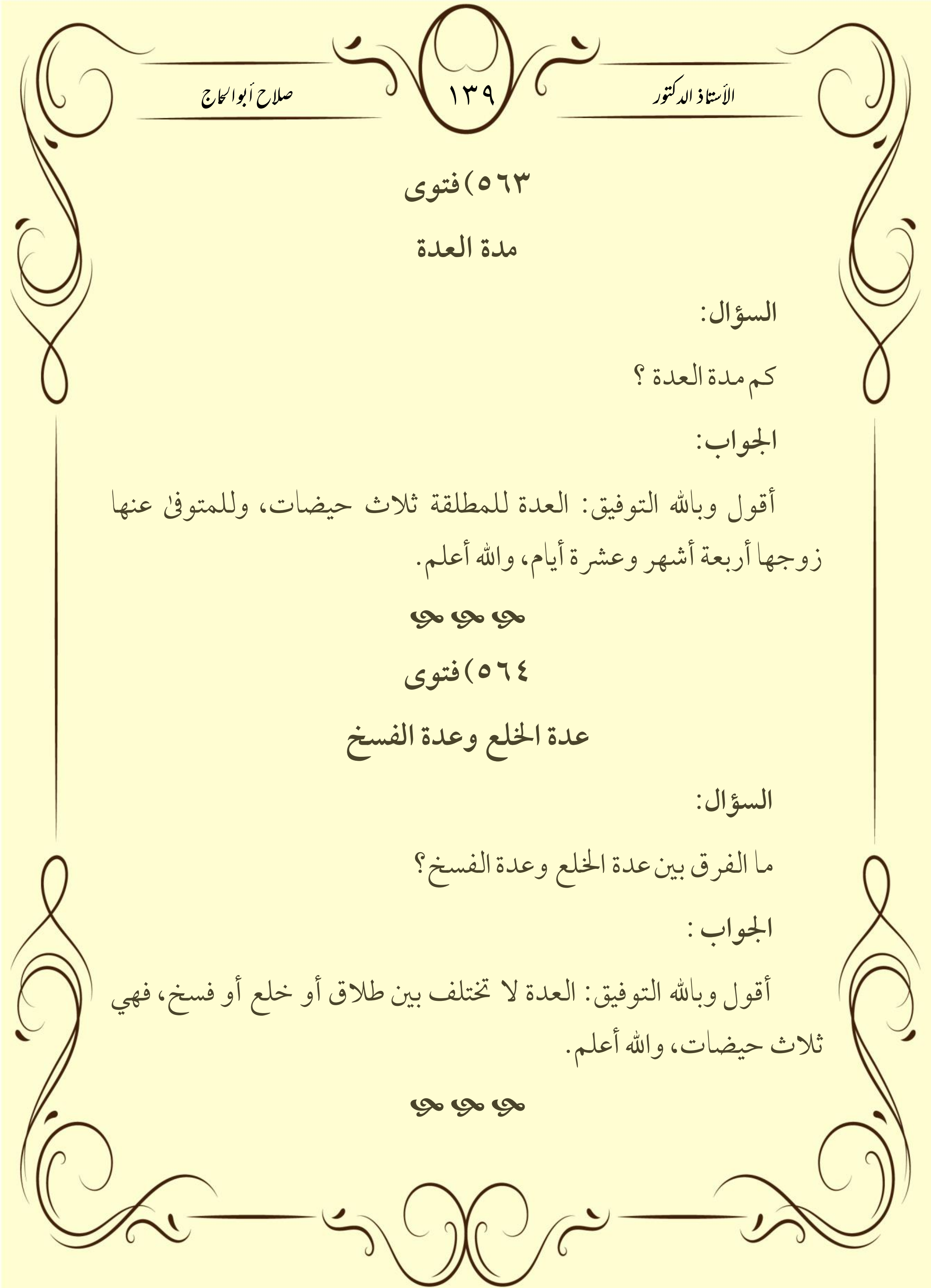
وقت بداية عدّة المرأة

السؤال:

متى تبدأ عدّة المرأة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: تبدأ العدّة للمطلّقة عقب الطّلاق، وللمتوفّى عنها زوجها عقب الوفاة، والله أعلم.



٥٦٣) فتوى

مدة العدة

السؤال:

كم مدة العدة ؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: العدة للمطلقة ثلاث حيضات، وللمتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشرة أيام، والله أعلم.

٥٦٤) فتوى

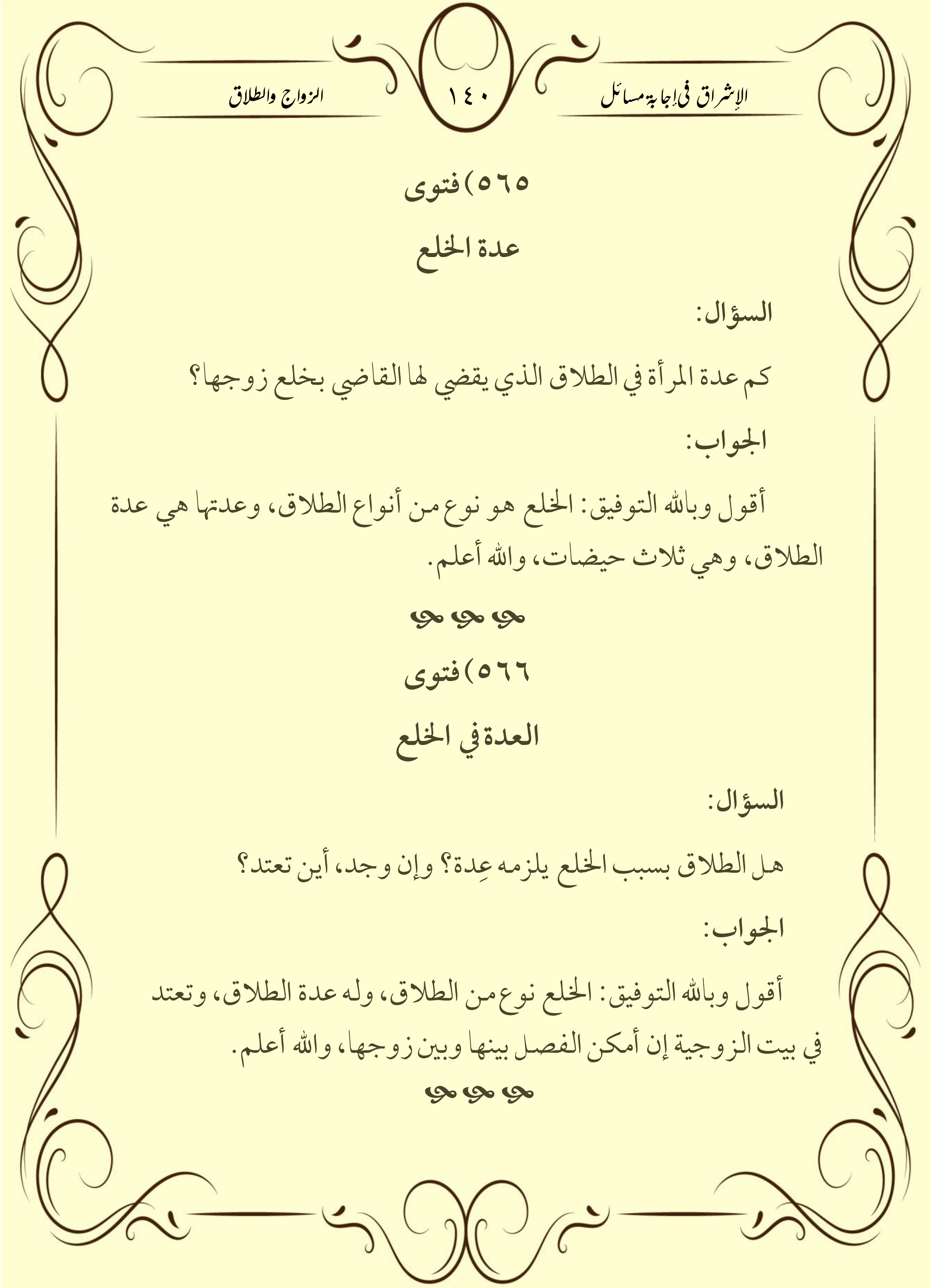
عدة الخلع وعدة الفسخ

السؤال:

ما الفرق بين عدة الخلع وعدة الفسخ؟

الجواب :

أقول وبالله التوفيق: العدة لا تختلف بين طلاق أو خلع أو فسخ، فهي ثلاث حيضات، والله أعلم.



٥٦٥) فتوى

عدة الخلع

السؤال:

كم عدة المرأة في الطلاق الذي يقضي لها القاضي بخلع زوجها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الخلع هو نوع من أنواع الطلاق، وعدتها هي عدة الطلاق، وهي ثلاث حيضات، والله أعلم.

❊❊❊

٥٦٦) فتوى

العدة في الخلع

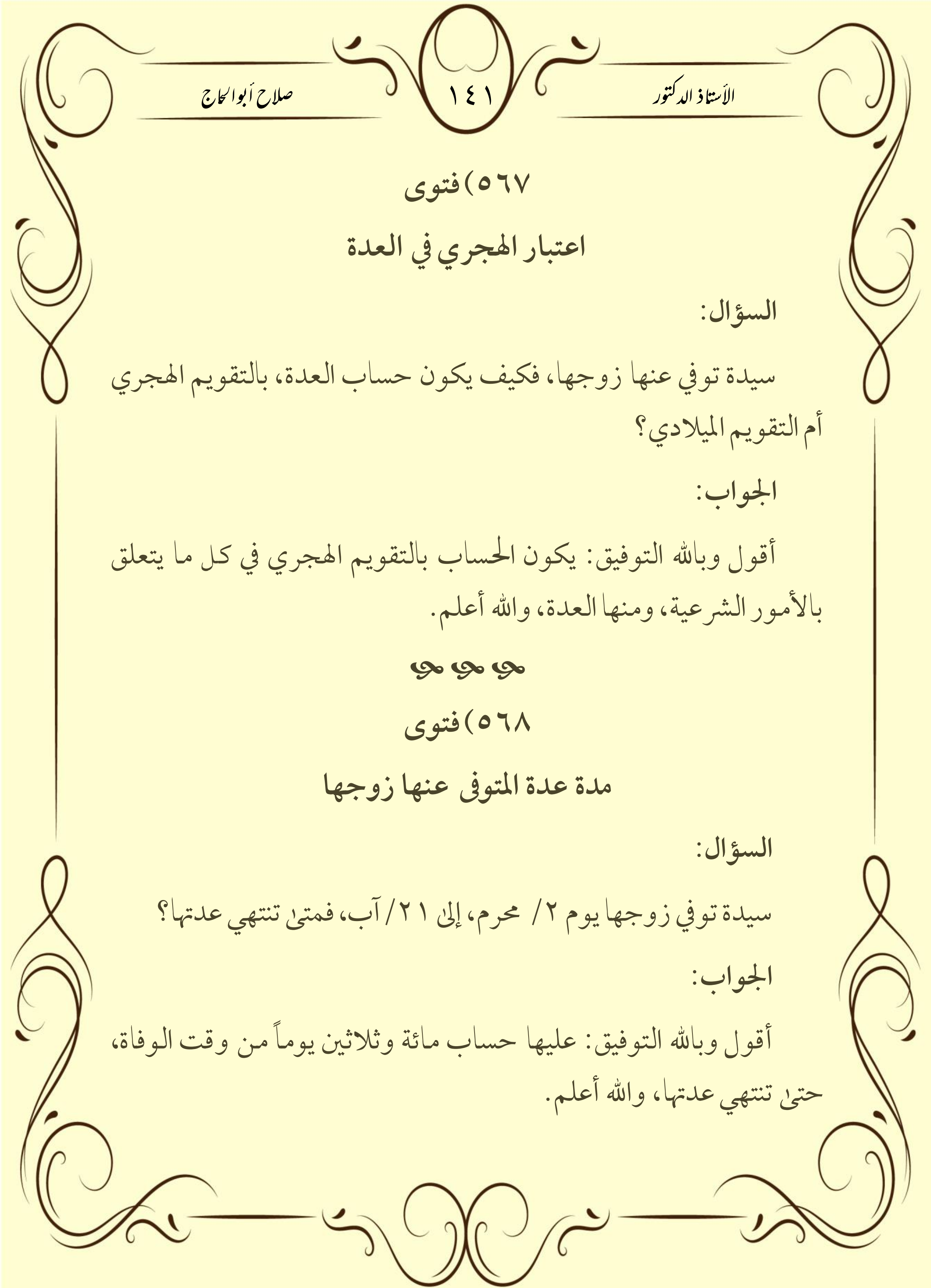
السؤال:

هل الطلاق بسبب الخلع يلزمه عِدة؟ وإن وجد، أين تعتد؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الخلع نوع من الطلاق، وله عدة الطلاق، وتعتد في بيت الزوجية إن أمكن الفصل بينها وبين زوجها، والله أعلم.

❊❊❊



٥٦٧) فتوى

اعتبار الهجري في العدة

السؤال:

سيدة توفي عنها زوجها، فكيف يكون حساب العدة، بالتقويم الهجري أم التقويم الميلادي؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يكون الحساب بالتقويم الهجري في كل ما يتعلق بالأمور الشرعية، ومنها العدة، والله أعلم.

ﮋ ﮋ ﮋ

٥٦٨) فتوى

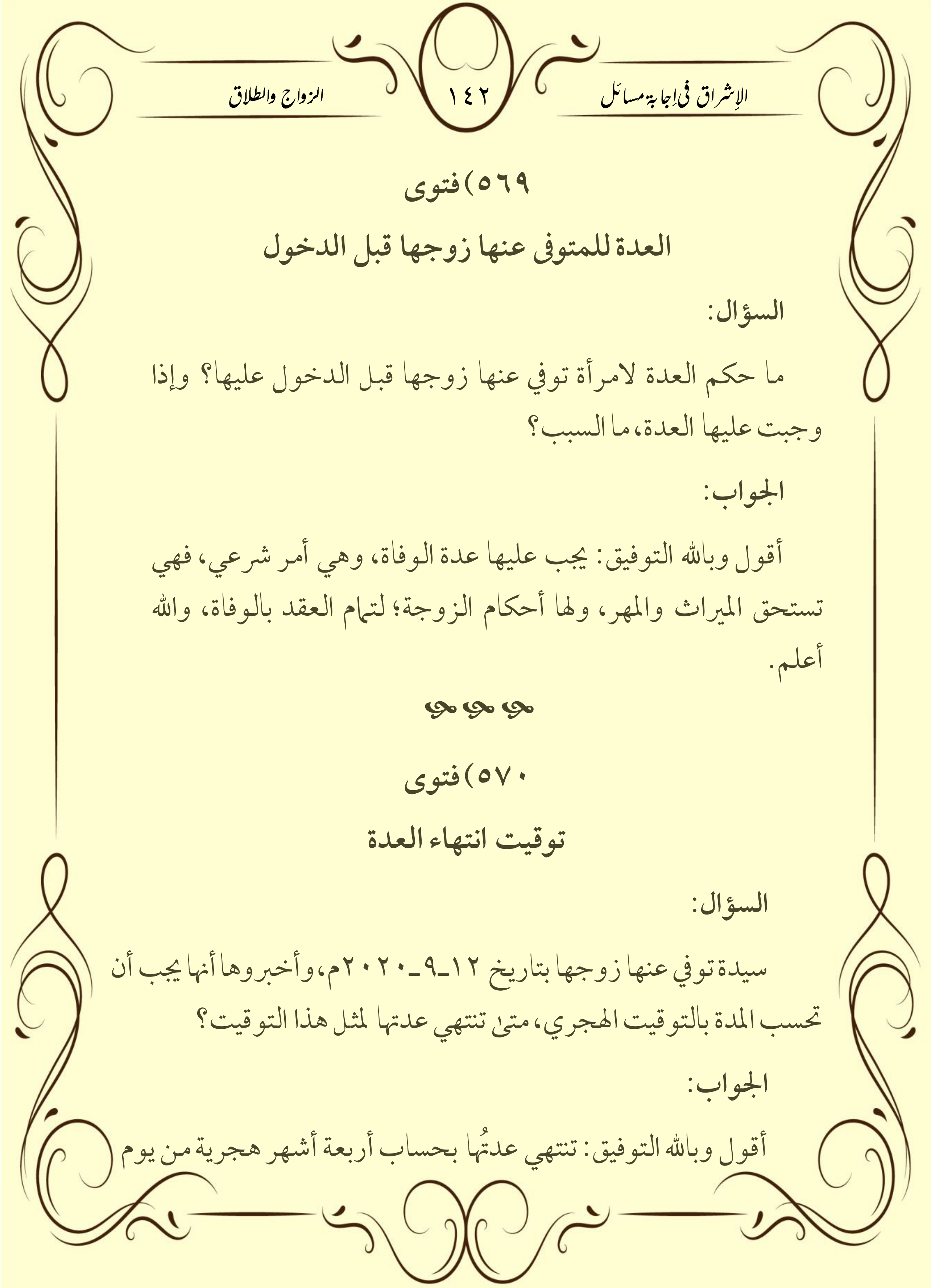
مدة عدة المتوفى عنها زوجها

السؤال:

سيدة توفي زوجها يوم ٢/ محرم، إلى ٢١/ آب، فمتى تنتهي عدتها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: عليها حساب مائة وثلاثين يوماً من وقت الوفاة، حتى تنتهي عدتها، والله أعلم.



٥٦٩) فتوى

العدة للمتوفى عنها زوجها قبل الدخول

السؤال:

ما حكم العدة لامرأة توفي عنها زوجها قبل الدخول عليها؟ وإذا وجبت عليها العدة، ما السبب؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجب عليها عدة الوفاة، وهي أمر شرعي، فهي تستحق الميراث والمهر، ولها أحكام الزوجة؛ لتمام العقد بالوفاة، والله أعلم.

٥٧٠) فتوى

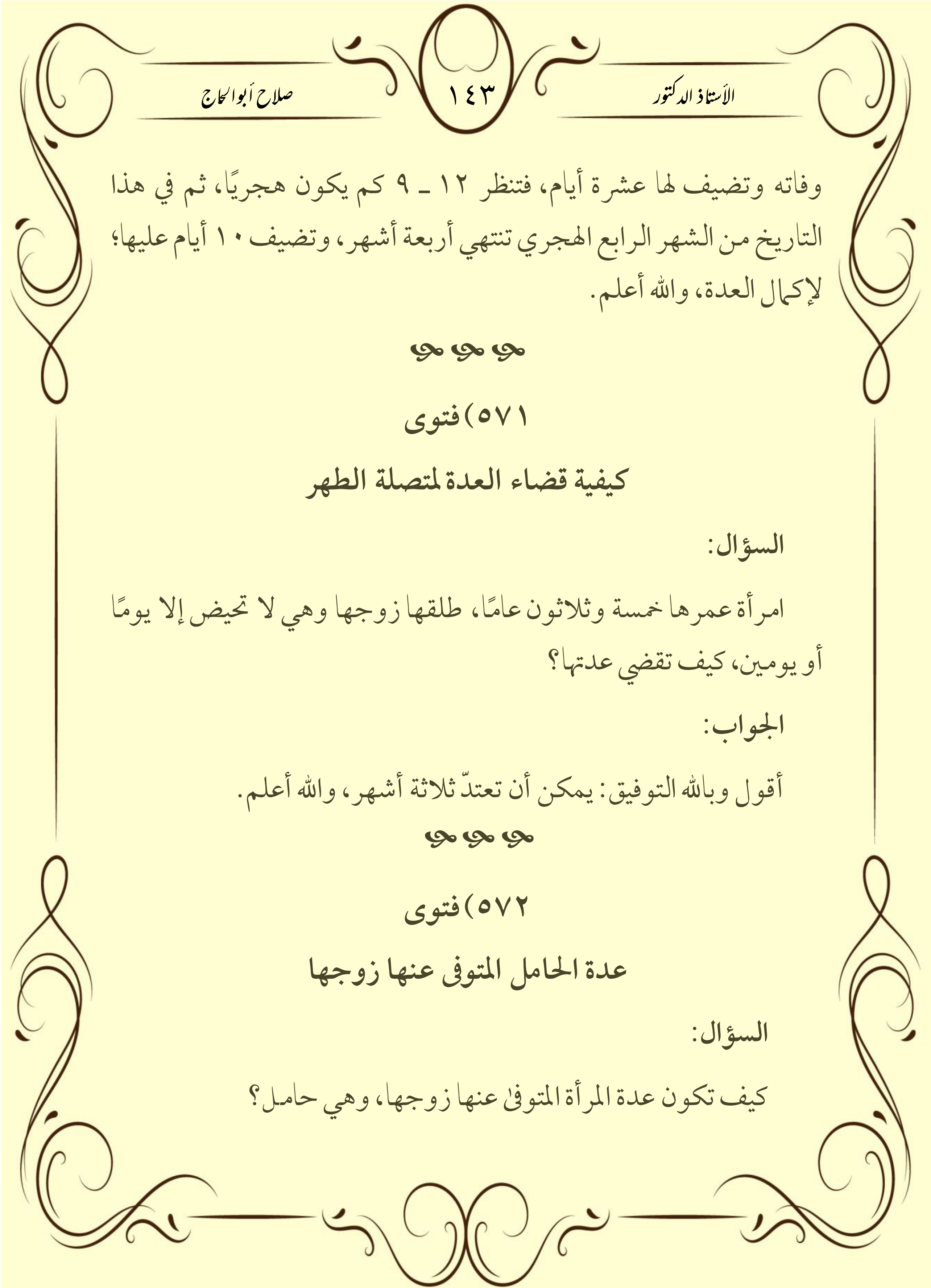
توقيت انتهاء العدة

السؤال:

سيدة توفي عنها زوجها بتاريخ ١٢-٩-٢٠٢٠م، وأخبروها أنها يجب أن تحسب المدة بالتوقيت الهجري، متى تنتهي عدتها لمثل هذا التوقيت؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: تنتهي عدتُها بحساب أربعة أشهر هجرية من يوم



وفاته وتضيف لها عشرة أيام، فتنظر ١٢ ـ ٩ كم يكون هجريًا، ثم في هذا التاريخ من الشهر الرابع الهجري تنتهي أربعة أشهر، وتضيف ١٠ أيام عليها؛ لإكمال العدة، والله أعلم.

٥٧١) فتوى

كيفية قضاء العدة لمتصلة الطهر

السؤال:

امرأة عمرها خمسة وثلاثون عامًا، طلقها زوجها وهي لا تحيض إلا يومًا أو يومين، كيف تقضي عدتها؟

الجواب:

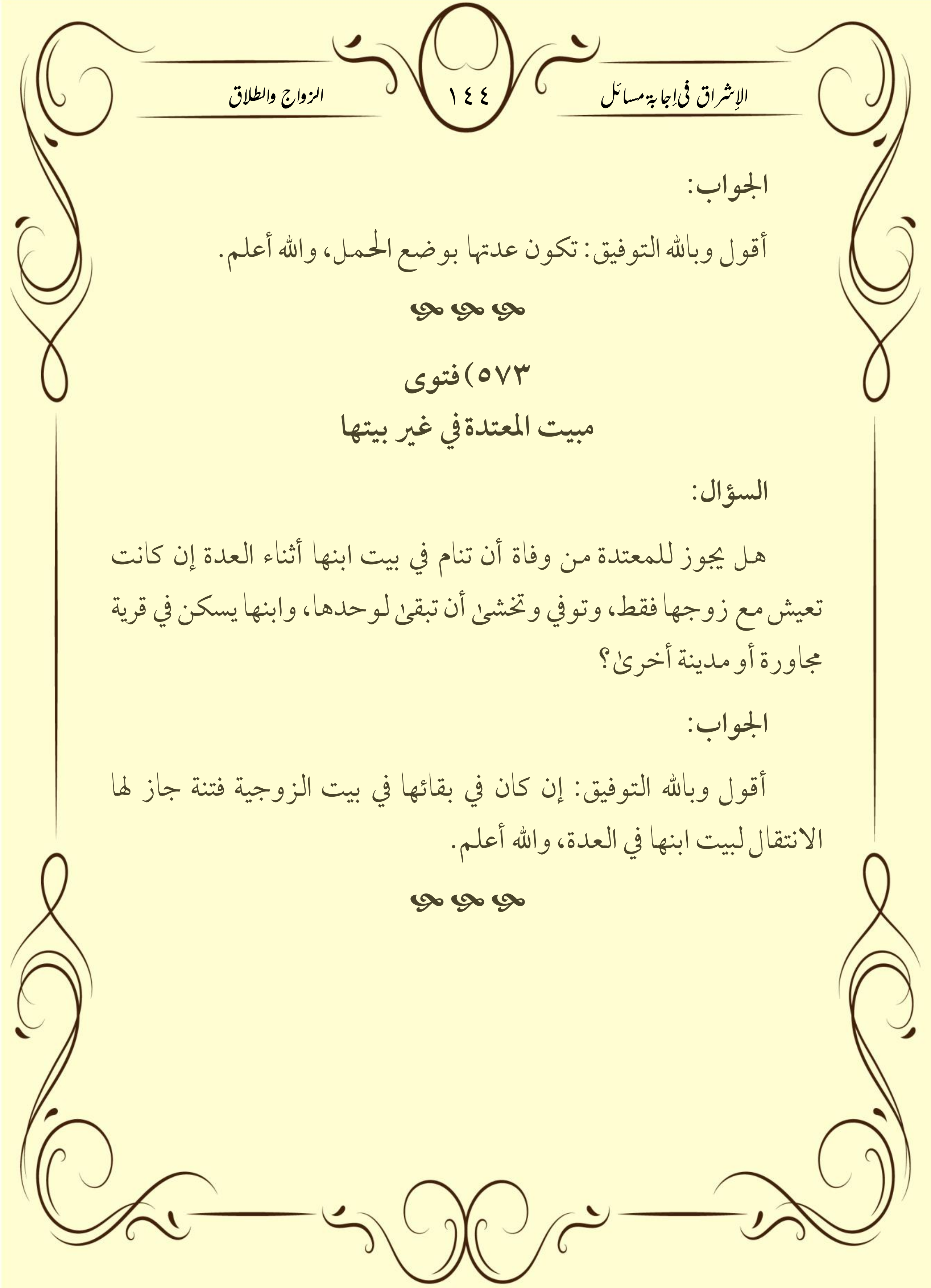
أقول وبالله التوفيق: يمكن أن تعتدّ ثلاثة أشهر، والله أعلم.

٥٧٢) فتوى

عدة الحامل المتوفى عنها زوجها

السؤال:

كيف تكون عدة المرأة المتوفى عنها زوجها، وهي حامل؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: تكون عدتها بوضع الحمل، والله أعلم.

ﮋ ﮋ ﮋ

٥٧٣) فتوى
مبيت المعتدة في غير بيتها

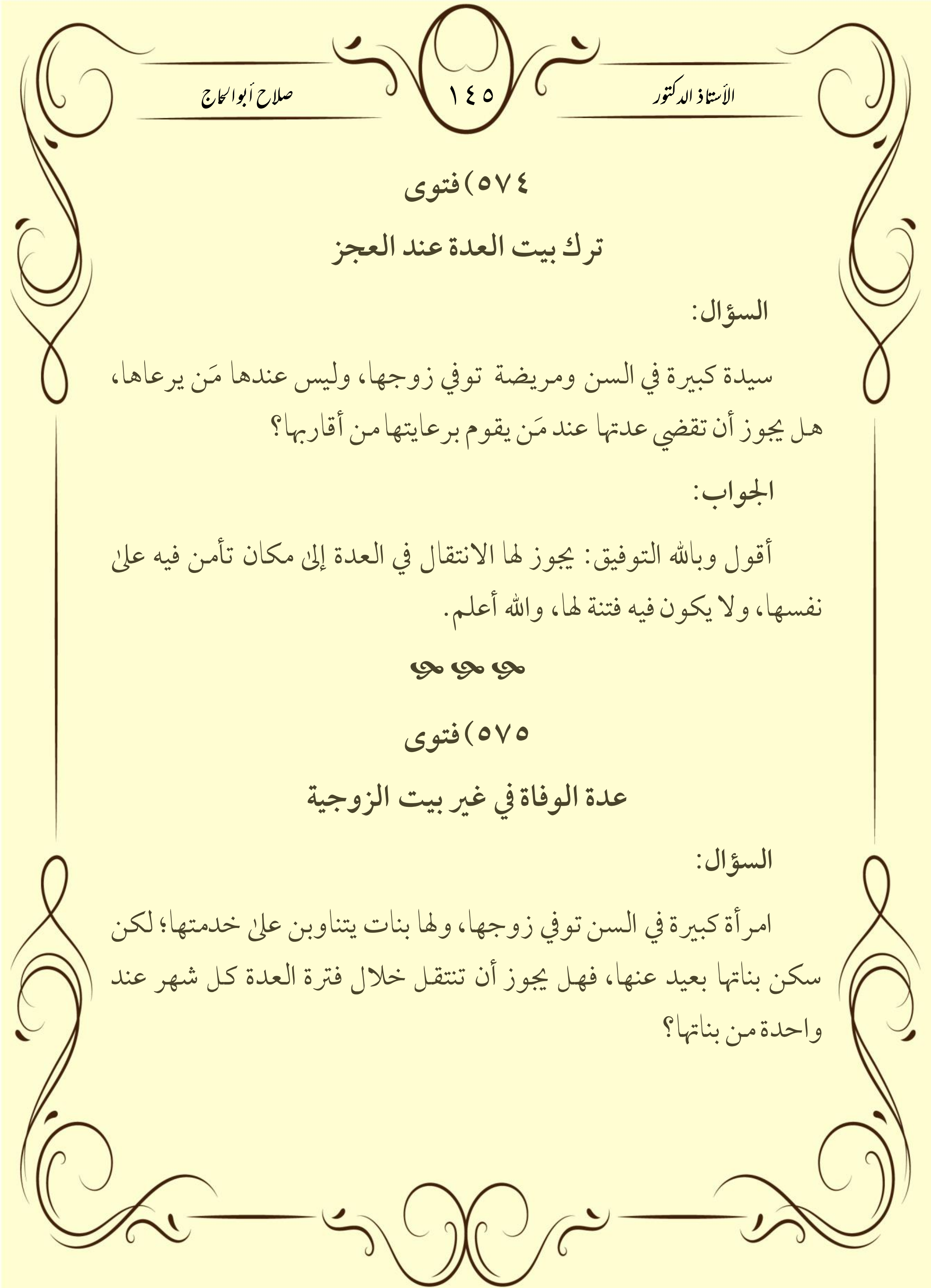
السؤال:

هل يجوز للمعتدة من وفاة أن تنام في بيت ابنها أثناء العدة إن كانت تعيش مع زوجها فقط، وتوفي وتخشى أن تبقى لوحدها، وابنها يسكن في قرية مجاورة أو مدينة أخرى؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان في بقائها في بيت الزوجية فتنة جاز لها الانتقال لبيت ابنها في العدة، والله أعلم.

ﮋ ﮋ ﮋ



٥٧٤) فتوى

ترك بيت العدة عند العجز

السؤال:

سيدة كبيرة في السن ومريضة توفي زوجها، وليس عندها مَن يرعاها، هل يجوز أن تقضي عدتها عند مَن يقوم برعايتها من أقاربها؟

الجواب:

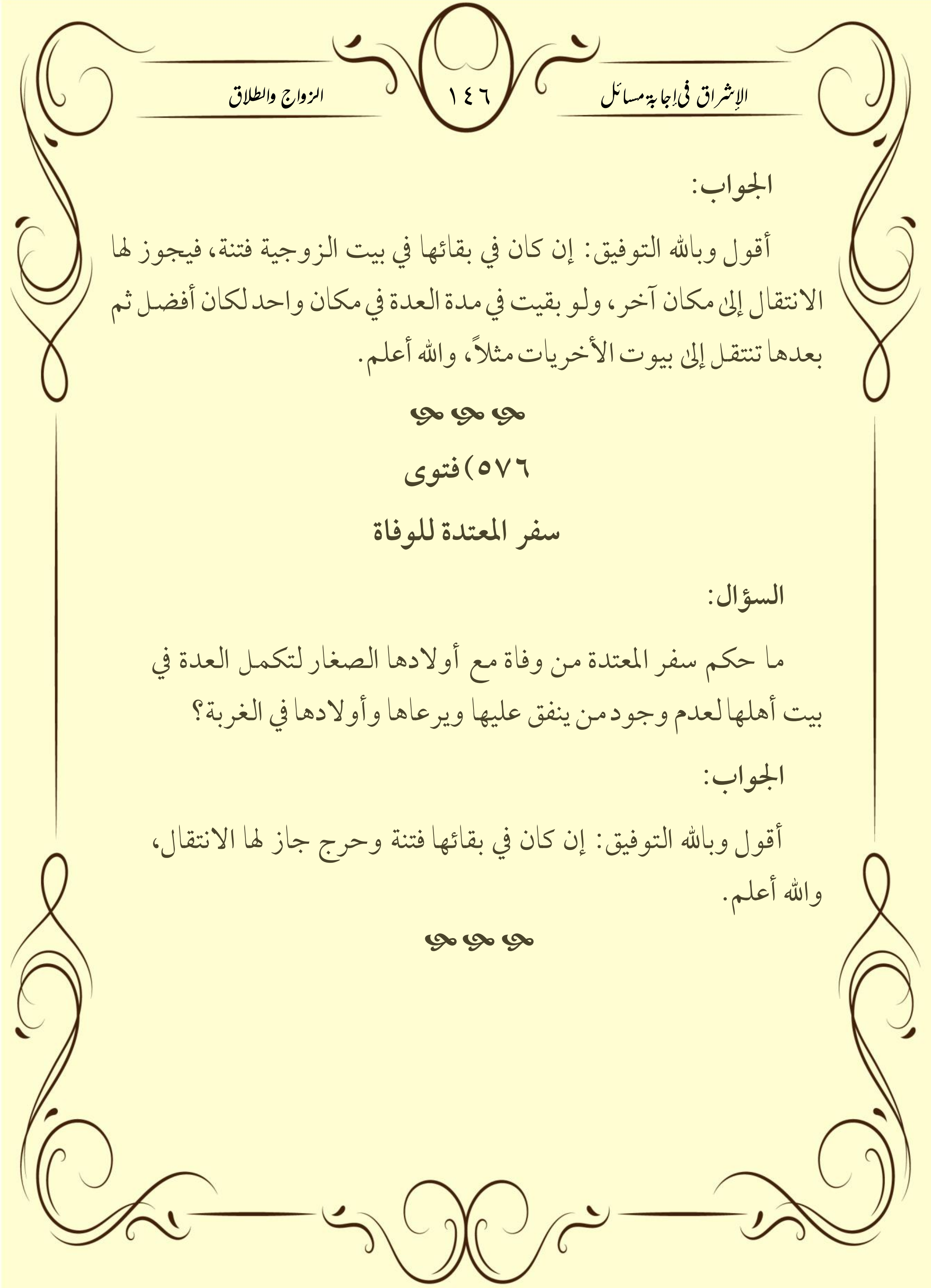
أقول وبالله التوفيق: يجوز لها الانتقال في العدة إلى مكان تأمن فيه على نفسها، ولا يكون فيه فتنة لها، والله أعلم.

٥٧٥) فتوى

عدة الوفاة في غير بيت الزوجية

السؤال:

امرأة كبيرة في السن توفي زوجها، ولها بنات يتناوبن على خدمتها؛ لكن سكن بناتها بعيد عنها، فهل يجوز أن تنتقل خلال فترة العدة كل شهر عند واحدة من بناتها؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان في بقائها في بيت الزوجية فتنة، فيجوز لها الانتقال إلى مكان آخر، ولو بقيت في مدة العدة في مكان واحد لكان أفضل ثم بعدها تنتقل إلى بيوت الأخريات مثلاً، والله أعلم.

❧❧❧

٥٧٦) فتوى

سفر المعتدة للوفاة

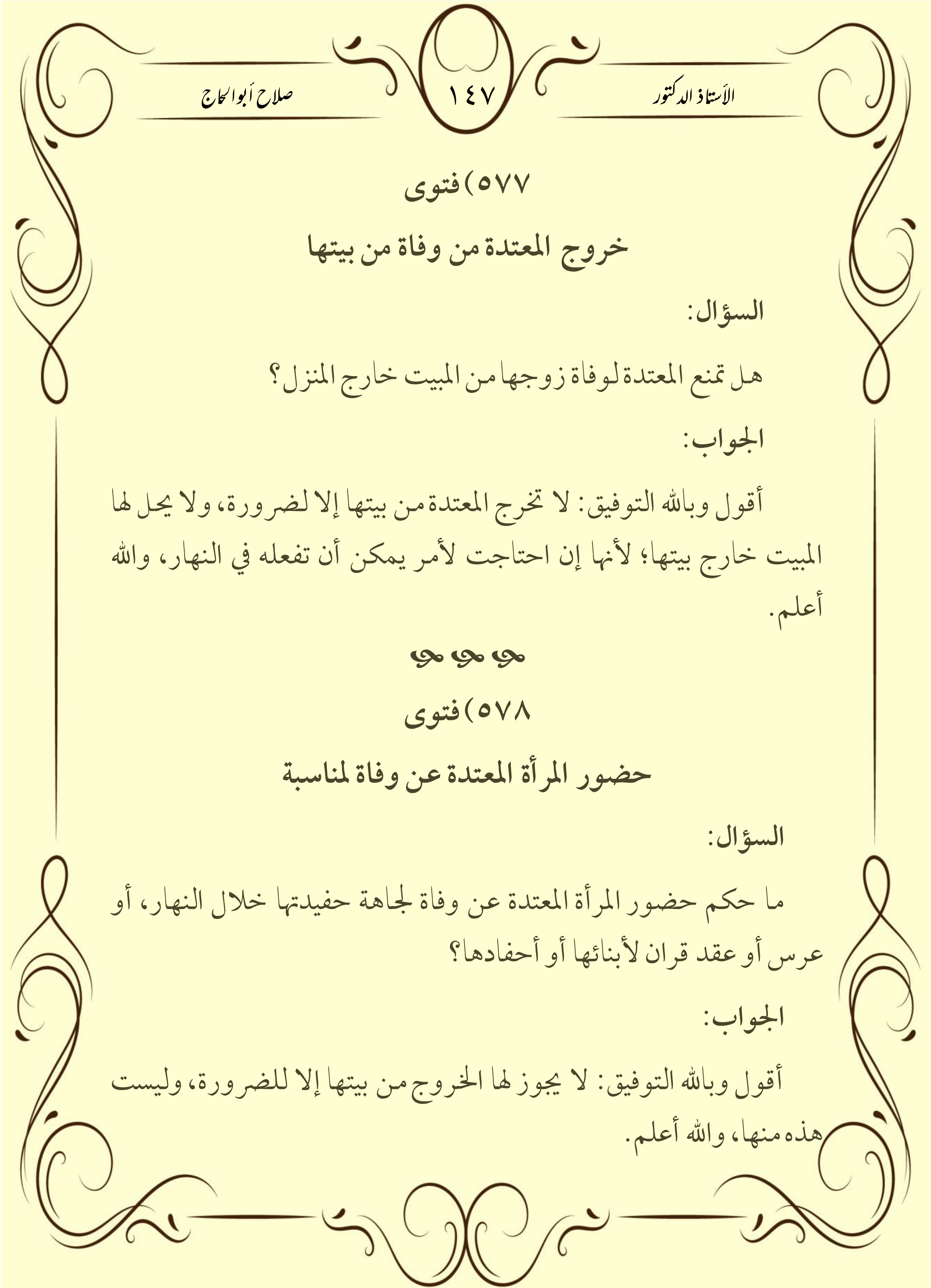
السؤال:

ما حكم سفر المعتدة من وفاة مع أولادها الصغار لتكمل العدة في بيت أهلها لعدم وجود من ينفق عليها ويرعاها وأولادها في الغربة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان في بقائها فتنة وحرج جاز لها الانتقال، والله أعلم.

❧❧❧



٥٧٧) فتوى

خروج المعتدة من وفاة من بيتها

السؤال:

هل تمنع المعتدة لوفاة زوجها من المبيت خارج المنزل؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا تخرج المعتدة من بيتها إلا لضرورة، ولا يحل لها المبيت خارج بيتها؛ لأنها إن احتاجت لأمر يمكن أن تفعله في النهار، والله أعلم.

❧ ❧ ❧

٥٧٨) فتوى

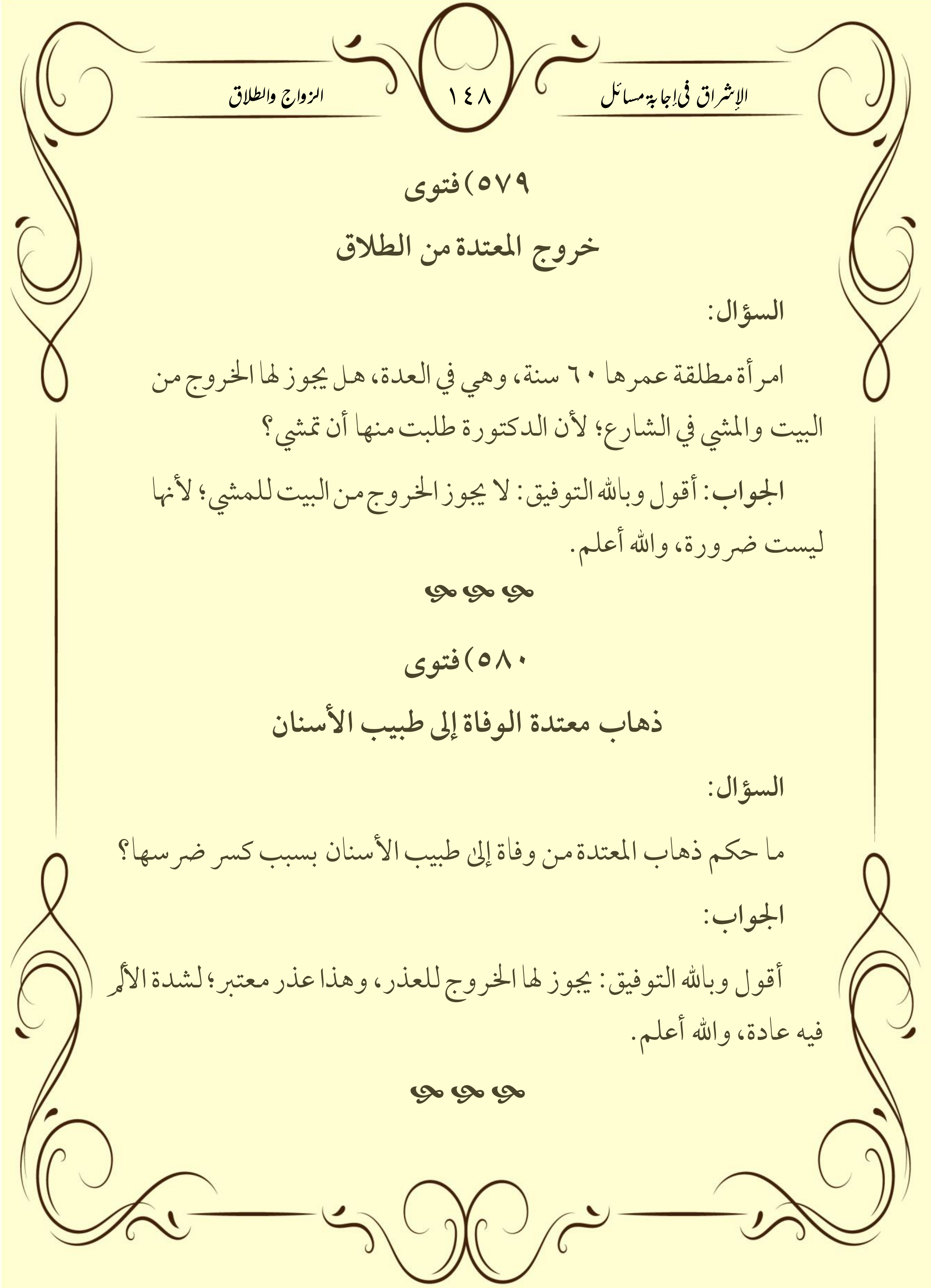
حضور المرأة المعتدة عن وفاة لمناسبة

السؤال:

ما حكم حضور المرأة المعتدة عن وفاة لجاهة حفيدتها خلال النهار، أو عرس أو عقد قران لأبنائها أو أحفادها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يجوز لها الخروج من بيتها إلا للضرورة، وليست هذه منها، والله أعلم.



٥٧٩) فتوى

خروج المعتدة من الطلاق

السؤال:

امرأة مطلقة عمرها ٦٠ سنة، وهي في العدة، هل يجوز لها الخروج من البيت والمشي في الشارع؛ لأن الدكتورة طلبت منها أن تمشي؟

الجواب: أقول وبالله التوفيق: لا يجوز الخروج من البيت للمشي؛ لأنها ليست ضرورة، والله أعلم.

٥٨٠) فتوى

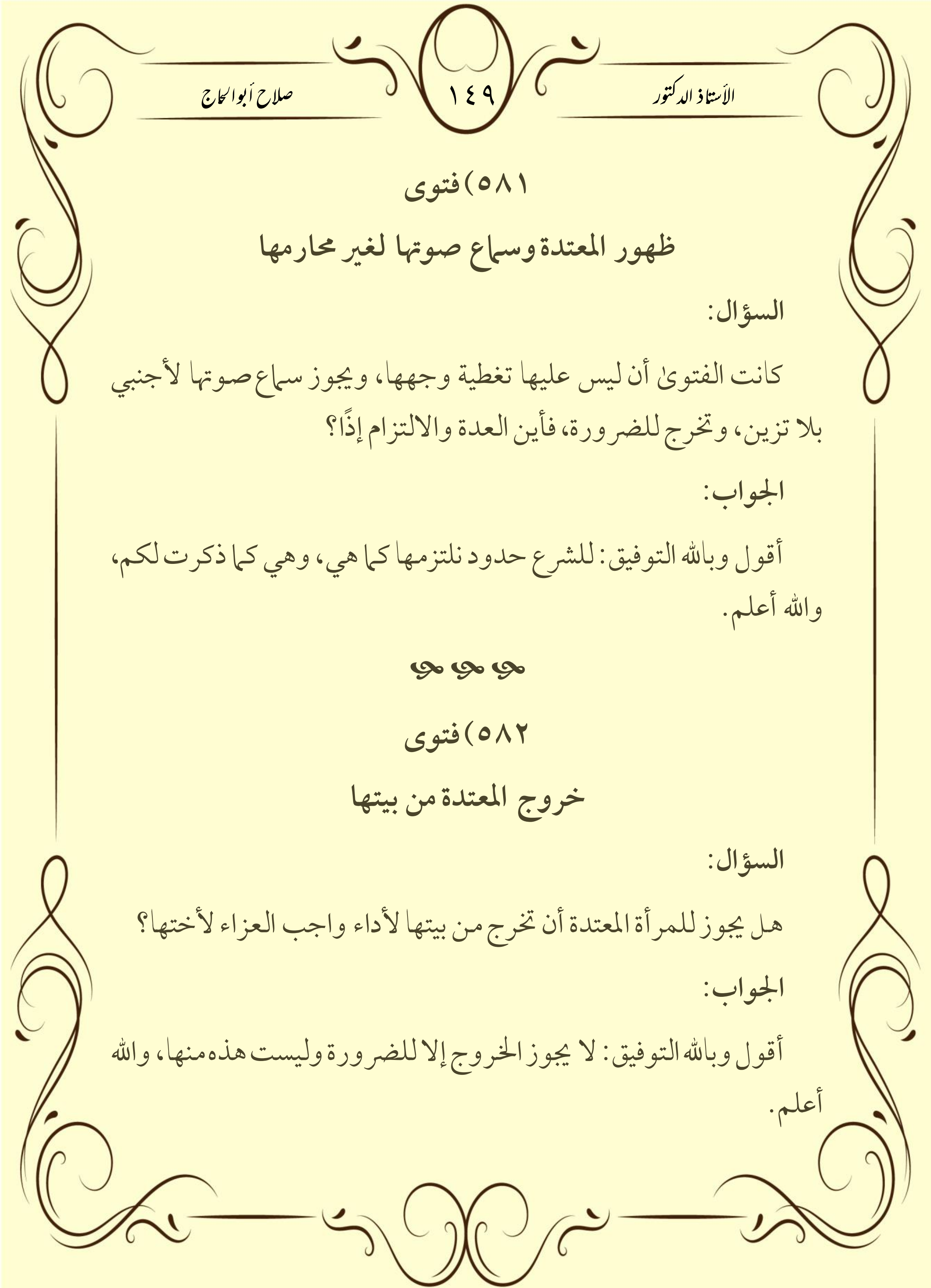
ذهاب معتدة الوفاة إلى طبيب الأسنان

السؤال:

ما حكم ذهاب المعتدة من وفاة إلى طبيب الأسنان بسبب كسر ضرسها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز لها الخروج للعذر، وهذا عذر معتبر؛ لشدة الألم فيه عادة، والله أعلم.



٥٨١) فتوى

ظهور المعتدة وسماع صوتها لغير محارمها

السؤال:

كانت الفتوى أن ليس عليها تغطية وجهها، ويجوز سماع صوتها لأجنبي بلا تزين، وتخرج للضرورة، فأين العدة والالتزام إذًا؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: للشرع حدود نلتزمها كما هي، وهي كما ذكرت لكم، والله أعلم.

٥٨٢) فتوى

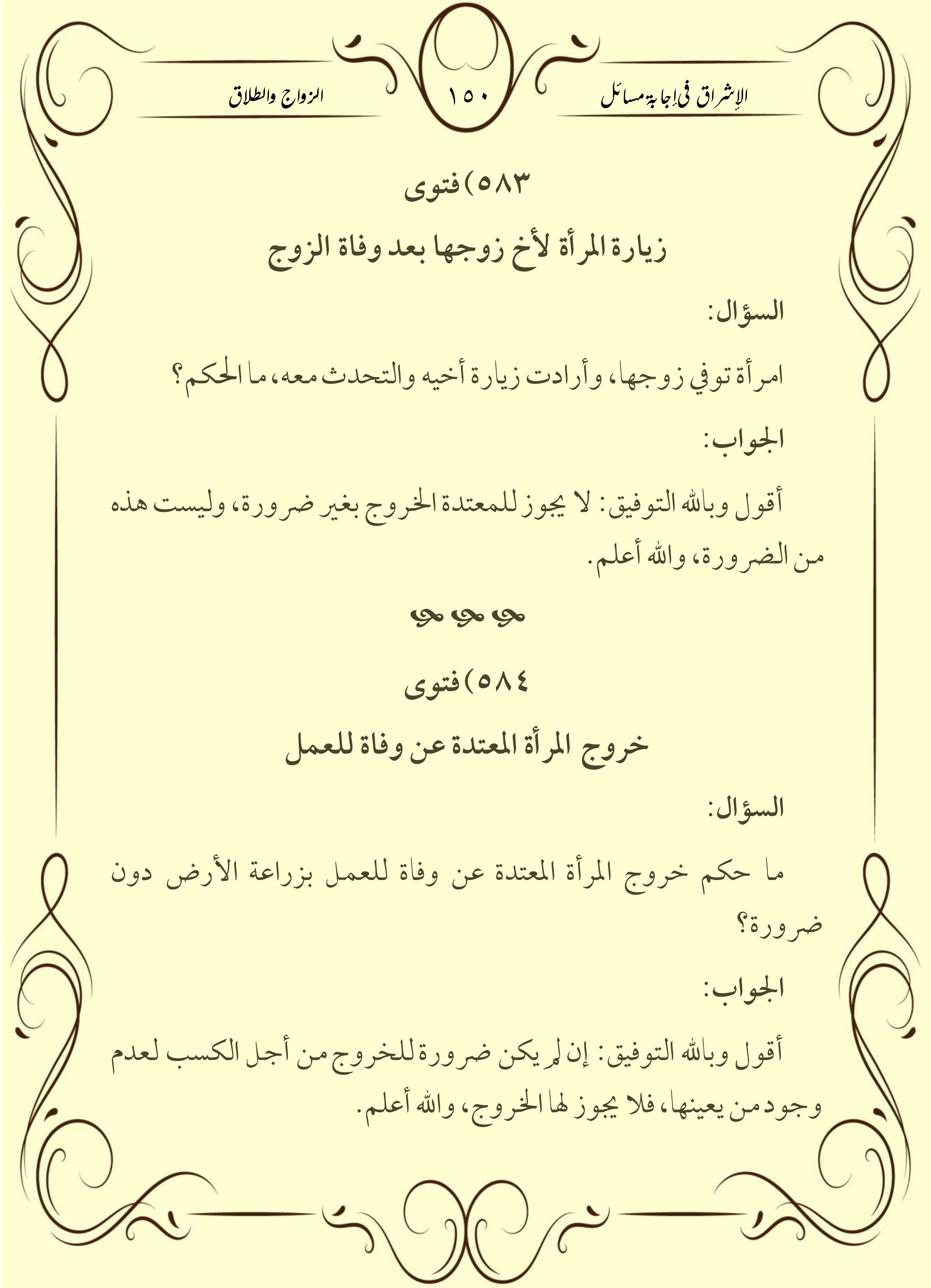
خروج المعتدة من بيتها

السؤال:

هل يجوز للمرأة المعتدة أن تخرج من بيتها لأداء واجب العزاء لأختها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يجوز الخروج إلا للضرورة وليست هذه منها، والله أعلم.



٥٨٣) فتوى

زيارة المرأة لأخ زوجها بعد وفاة الزوج

السؤال:

امرأة توفي زوجها، وأرادت زيارة أخيه والتحدث معه، ما الحكم؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يجوز للمعتدة الخروج بغير ضرورة، وليست هذه من الضرورة، والله أعلم.

٥٨٤) فتوى

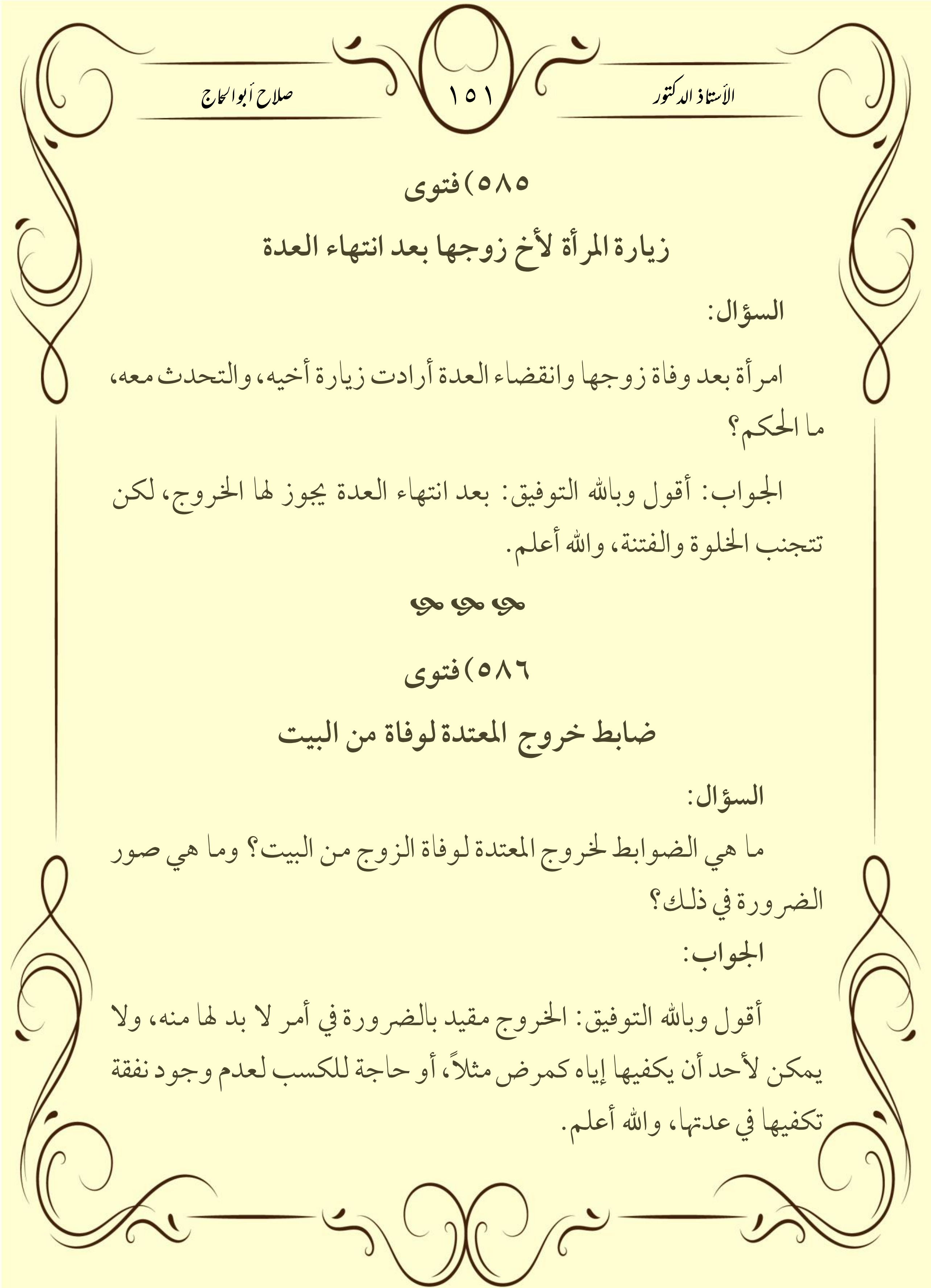
خروج المرأة المعتدة عن وفاة للعمل

السؤال:

ما حكم خروج المرأة المعتدة عن وفاة للعمل بزراعة الأرض دون ضرورة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن لم يكن ضرورة للخروج من أجل الكسب لعدم وجود من يعينها، فلا يجوز لها الخروج، والله أعلم.



٥٨٥) فتوى

زيارة المرأة لأخ زوجها بعد انتهاء العدة

السؤال:

امرأة بعد وفاة زوجها وانقضاء العدة أرادت زيارة أخيه، والتحدث معه، ما الحكم؟

الجواب: أقول وبالله التوفيق: بعد انتهاء العدة يجوز لها الخروج، لكن تتجنب الخلوة والفتنة، والله أعلم.

٥٨٦) فتوى

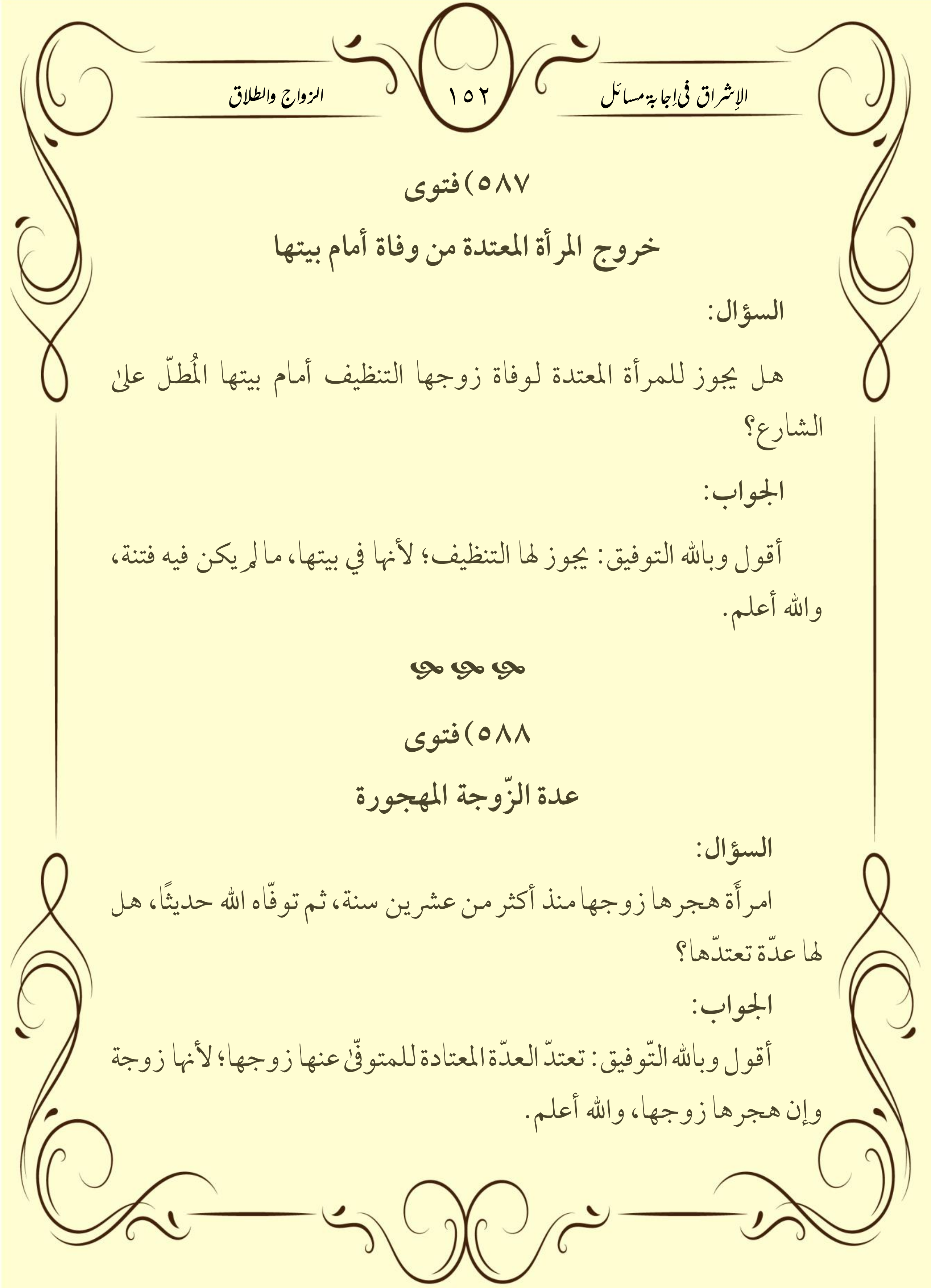
ضابط خروج المعتدة لوفاة من البيت

السؤال:

ما هي الضوابط لخروج المعتدة لوفاة الزوج من البيت؟ وما هي صور الضرورة في ذلك؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الخروج مقيد بالضرورة في أمر لا بد لها منه، ولا يمكن لأحد أن يكفيها إياه كمرض مثلاً، أو حاجة للكسب لعدم وجود نفقة تكفيها في عدتها، والله أعلم.



٥٨٧) فتوى

خروج المرأة المعتدة من وفاة أمام بيتها

السؤال:

هل يجوز للمرأة المعتدة لوفاة زوجها التنظيف أمام بيتها المُطلّ على الشارع؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز لها التنظيف؛ لأنها في بيتها، ما لم يكن فيه فتنة، والله أعلم.

ﮧ ﮧ ﮧ

٥٨٨) فتوى

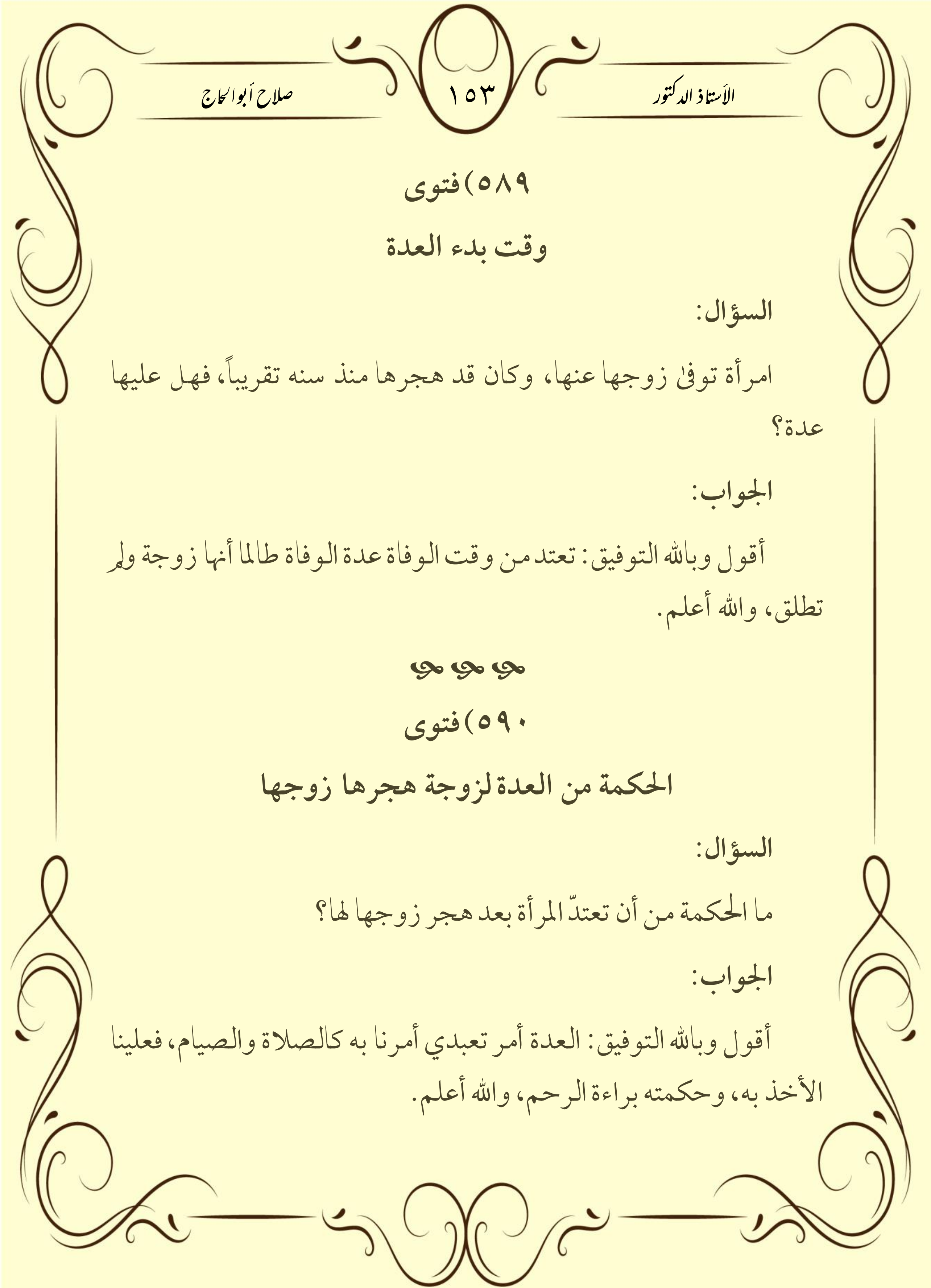
عدة الزّوجة المهجورة

السؤال:

امرأة هجرها زوجها منذ أكثر من عشرين سنة، ثم توفّاه الله حديثًا، هل لها عدّة تعتدّها؟

الجواب:

أقول وبالله التّوفيق: تعتدّ العدّة المعتادة للمتوفّى عنها زوجها؛ لأنها زوجة وإن هجرها زوجها، والله أعلم.



٥٨٩) فتوى

وقت بدء العدة

السؤال:

امرأة توفي زوجها عنها، وكان قد هجرها منذ سنه تقريباً، فهل عليها عدة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: تعتد من وقت الوفاة عدة الوفاة طالما أنها زوجة ولم تطلق، والله أعلم.

٥٩٠) فتوى

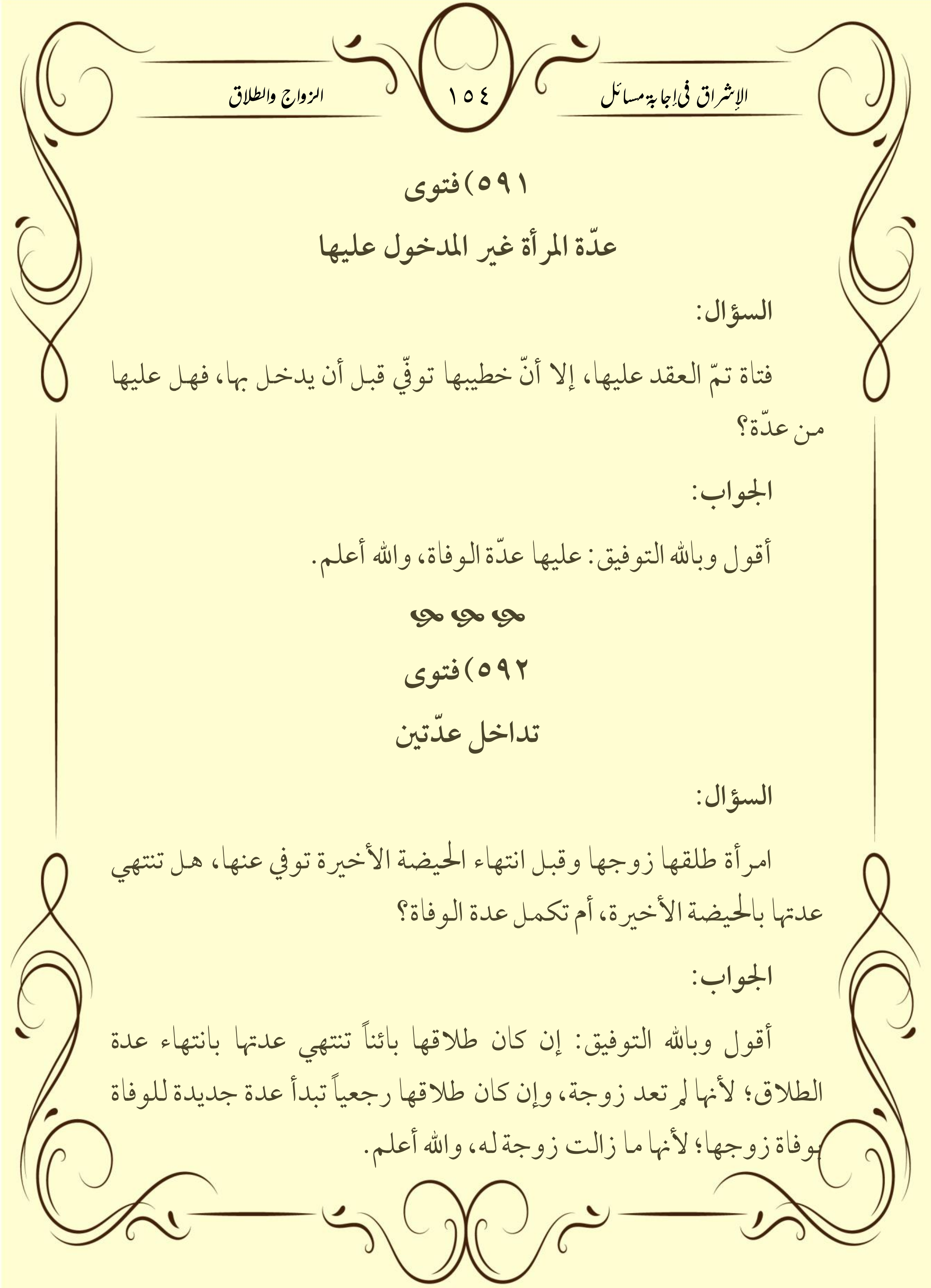
الحكمة من العدة لزوجة هجرها زوجها

السؤال:

ما الحكمة من أن تعتدّ المرأة بعد هجر زوجها لها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: العدة أمر تعبدي أمرنا به كالصلاة والصيام، فعلينا الأخذ به، وحكمته براءة الرحم، والله أعلم.



٥٩١) فتوى

عدّة المرأة غير المدخول عليها

السؤال:

فتاة تمّ العقد عليها، إلا أنّ خطيبها توفّي قبل أن يدخل بها، فهل عليها من عدّة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: عليها عدّة الوفاة، والله أعلم.

❧❧❧

٥٩٢) فتوى

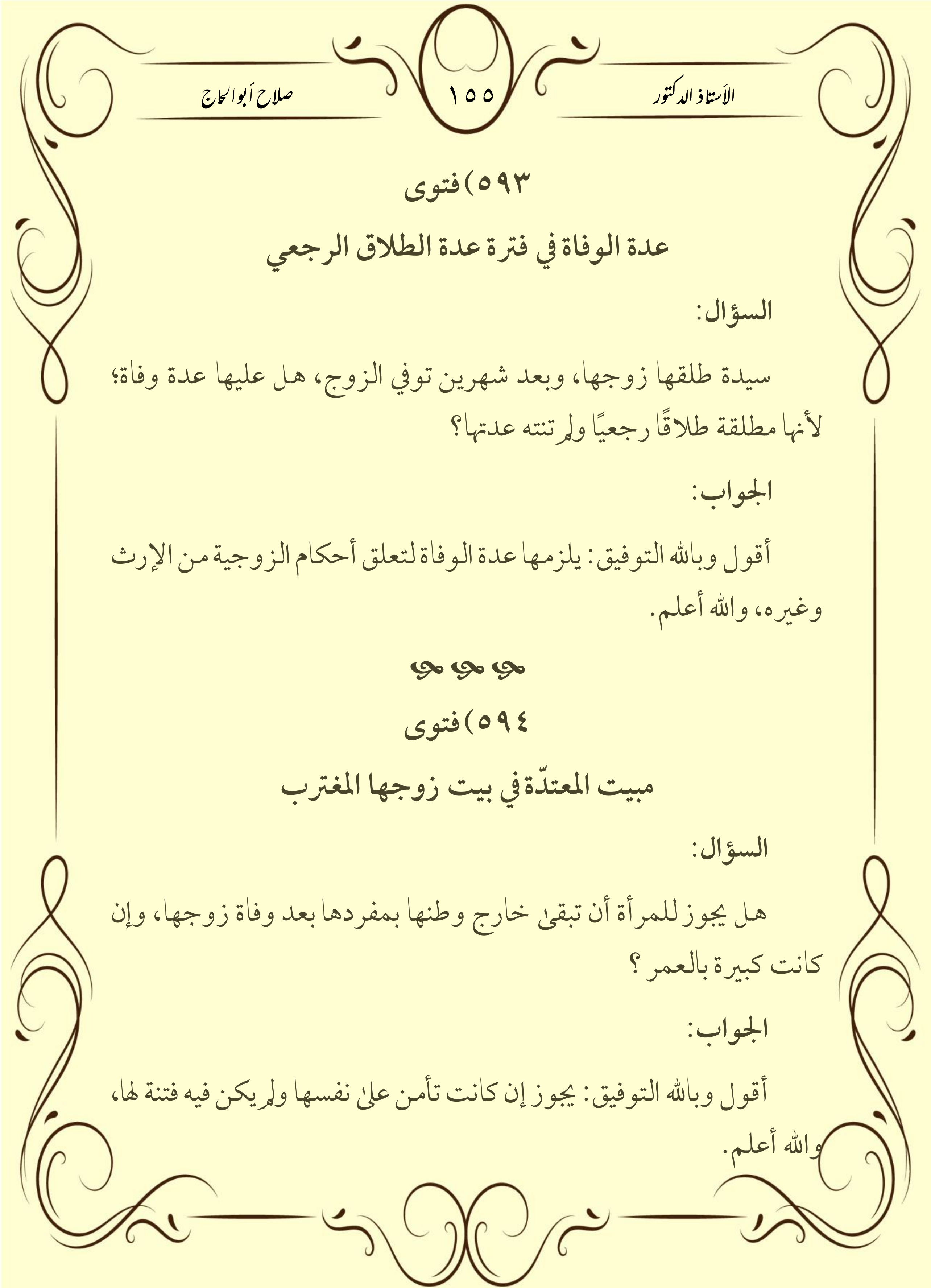
تداخل عدّتين

السؤال:

امرأة طلقها زوجها وقبل انتهاء الحيضة الأخيرة توفي عنها، هل تنتهي عدتها بالحيضة الأخيرة، أم تكمل عدة الوفاة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان طلاقها بائناً تنتهي عدتها بانتهاء عدة الطلاق؛ لأنها لم تعد زوجة، وإن كان طلاقها رجعياً تبدأ عدة جديدة للوفاة بوفاة زوجها؛ لأنها ما زالت زوجة له، والله أعلم.



٥٩٣) فتوى

عدة الوفاة في فترة عدة الطلاق الرجعي

السؤال:

سيدة طلقها زوجها، وبعد شهرين توفي الزوج، هل عليها عدة وفاة؛ لأنها مطلقة طلاقًا رجعيًا ولم تنته عدتها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يلزمها عدة الوفاة لتعلق أحكام الزوجية من الإرث وغيره، والله أعلم.

٥٩٤) فتوى

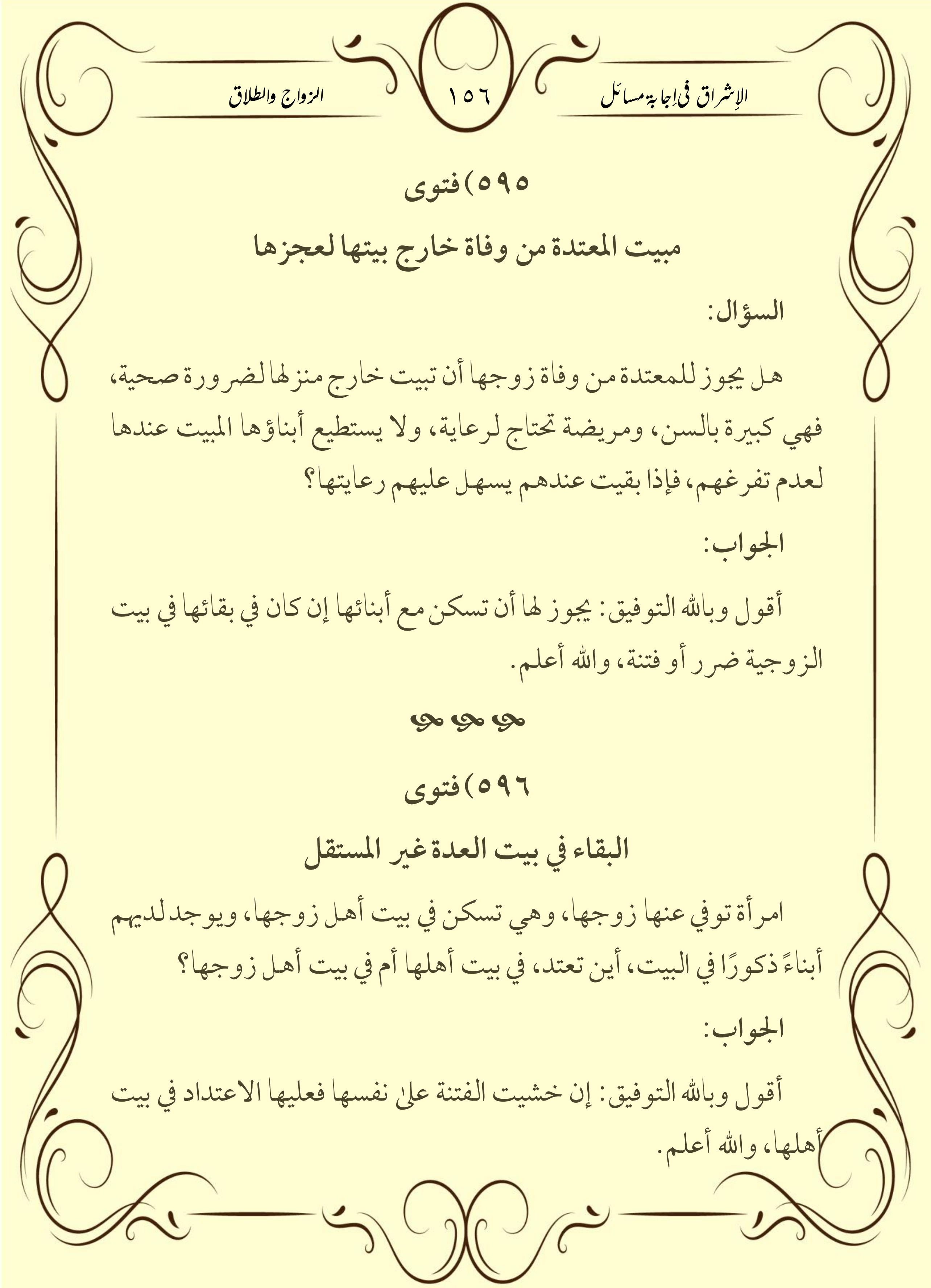
مبيت المعتدّة في بيت زوجها المغترب

السؤال:

هل يجوز للمرأة أن تبقى خارج وطنها بمفردها بعد وفاة زوجها، وإن كانت كبيرة بالعمر ؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز إن كانت تأمن على نفسها ولم يكن فيه فتنة لها، والله أعلم.



٥٩٥) فتوى

مبيت المعتدة من وفاة خارج بيتها لعجزها

السؤال:

هل يجوز للمعتدة من وفاة زوجها أن تبيت خارج منزلها لضرورة صحية، فهي كبيرة بالسن، ومريضة تحتاج لرعاية، ولا يستطيع أبناؤها المبيت عندها لعدم تفرغهم، فإذا بقيت عندهم يسهل عليهم رعايتها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز لها أن تسكن مع أبنائها إن كان في بقائها في بيت الزوجية ضرر أو فتنة، والله أعلم.

❦ ❦ ❦

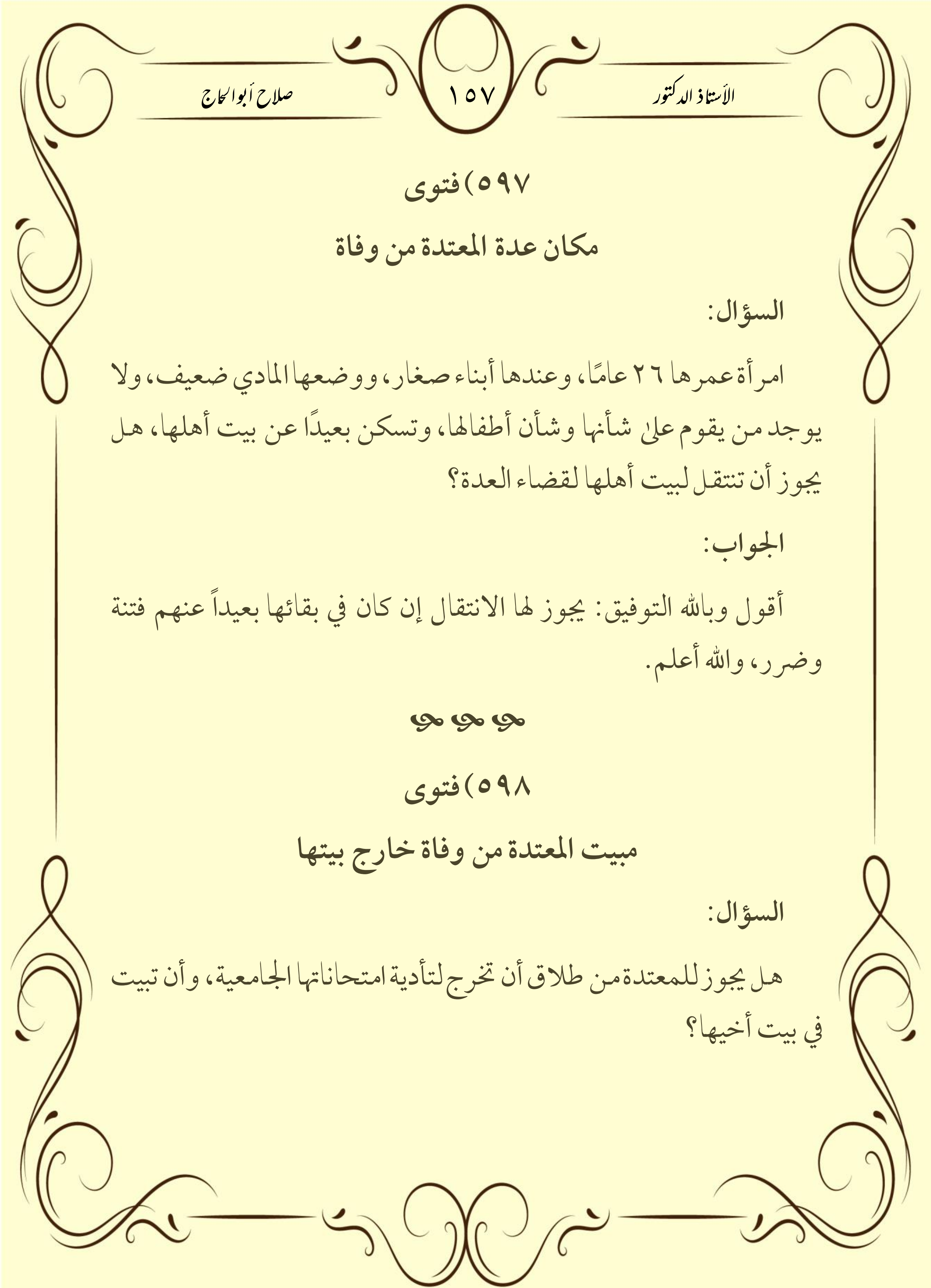
٥٩٦) فتوى

البقاء في بيت العدة غير المستقل

امرأة توفي عنها زوجها، وهي تسكن في بيت أهل زوجها، ويوجد لديهم أبناءً ذكورًا في البيت، أين تعتد، في بيت أهلها أم في بيت أهل زوجها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن خشيت الفتنة على نفسها فعليها الاعتداد في بيت أهلها، والله أعلم.



٥٩٧) فتوى

مكان عدة المعتدة من وفاة

السؤال:

امرأة عمرها ٢٦ عامًا، وعندها أبناء صغار، ووضعها المادي ضعيف، ولا يوجد من يقوم على شأنها وشأن أطفالها، وتسكن بعيدًا عن بيت أهلها، هل يجوز أن تنتقل لبيت أهلها لقضاء العدة؟

الجواب:

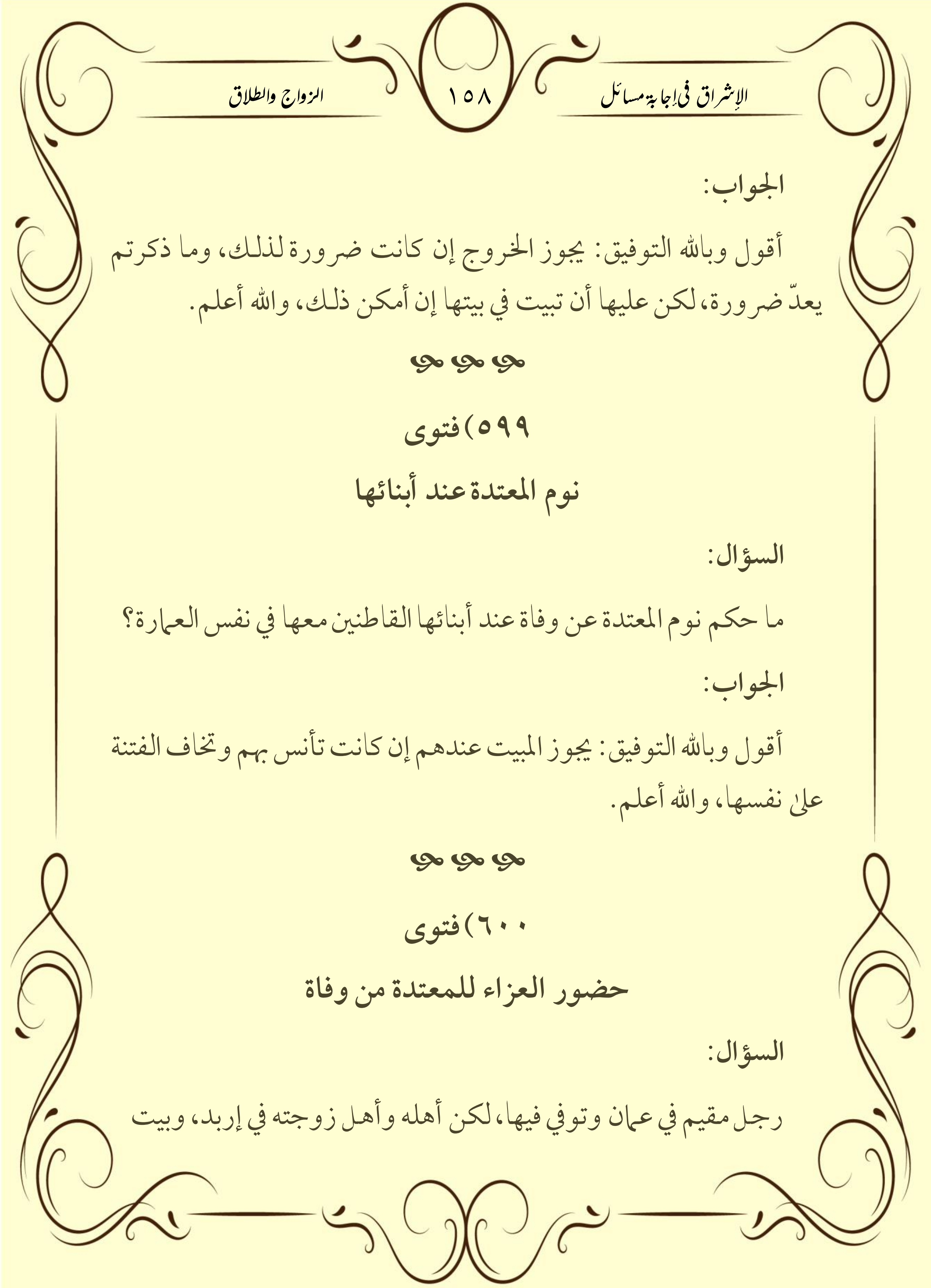
أقول وبالله التوفيق: يجوز لها الانتقال إن كان في بقائها بعيداً عنهم فتنة وضرر، والله أعلم.

٥٩٨) فتوى

مبيت المعتدة من وفاة خارج بيتها

السؤال:

هل يجوز للمعتدة من طلاق أن تخرج لتأدية امتحاناتها الجامعية، وأن تبيت في بيت أخيها؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز الخروج إن كانت ضرورة لذلك، وما ذكرتم يعدّ ضرورة، لكن عليها أن تبيت في بيتها إن أمكن ذلك، والله أعلم.

ﻫﻫﻫ

٥٩٩) فتوى

نوم المعتدة عند أبنائها

السؤال:

ما حكم نوم المعتدة عن وفاة عند أبنائها القاطنين معها في نفس العمارة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز المبيت عندهم إن كانت تأنس بهم وتخاف الفتنة على نفسها، والله أعلم.

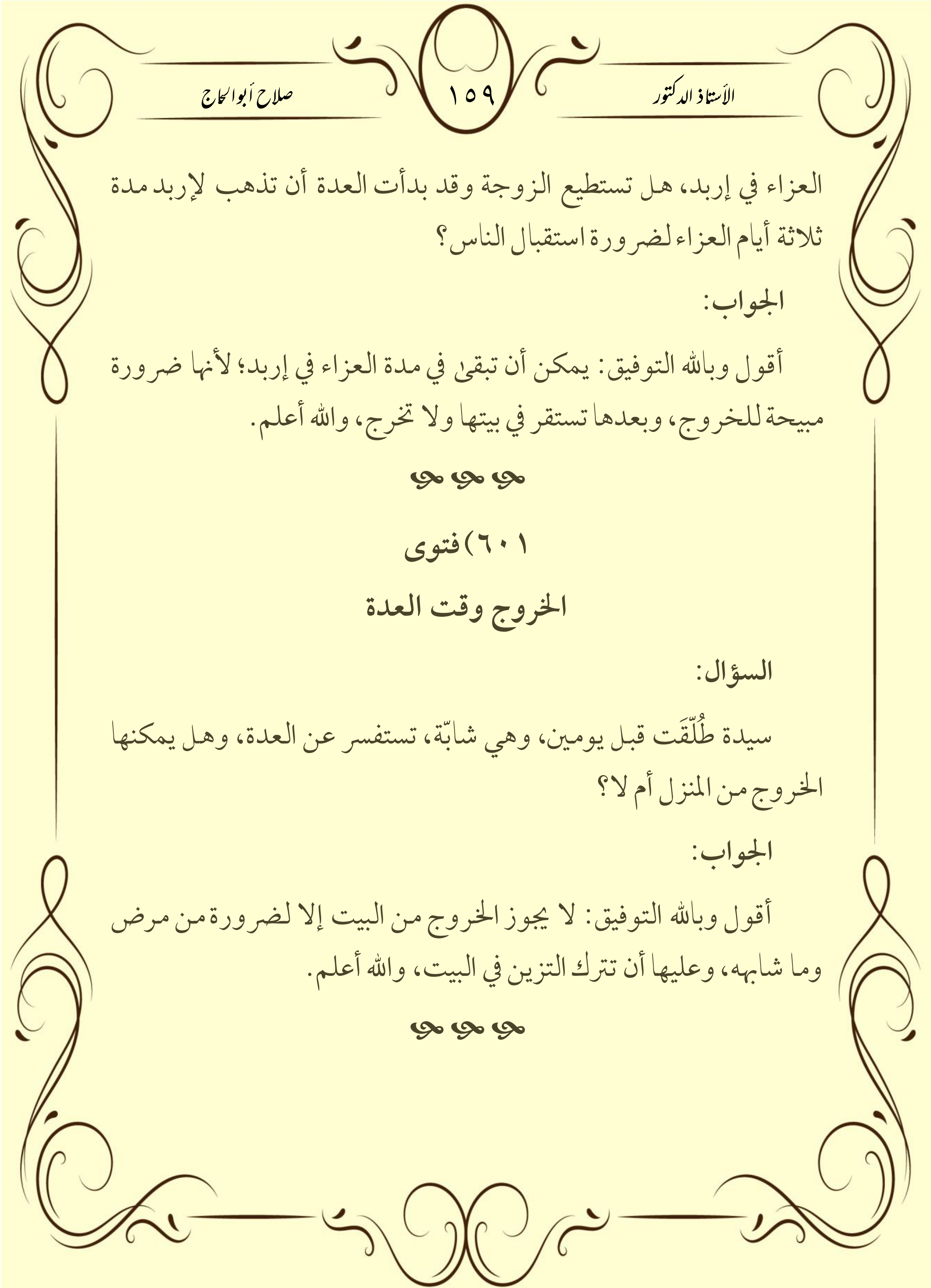
ﻫﻫﻫ

٦٠٠) فتوى

حضور العزاء للمعتدة من وفاة

السؤال:

رجل مقيم في عمان وتوفي فيها، لكن أهله وأهل زوجته في إربد، وبيت



العزاء في إربد، هل تستطيع الزوجة وقد بدأت العدة أن تذهب لإربد مدة ثلاثة أيام العزاء لضرورة استقبال الناس؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يمكن أن تبقى في مدة العزاء في إربد؛ لأنها ضرورة مبيحة للخروج، وبعدها تستقر في بيتها ولا تخرج، والله أعلم.

(٦٠١) فتوى

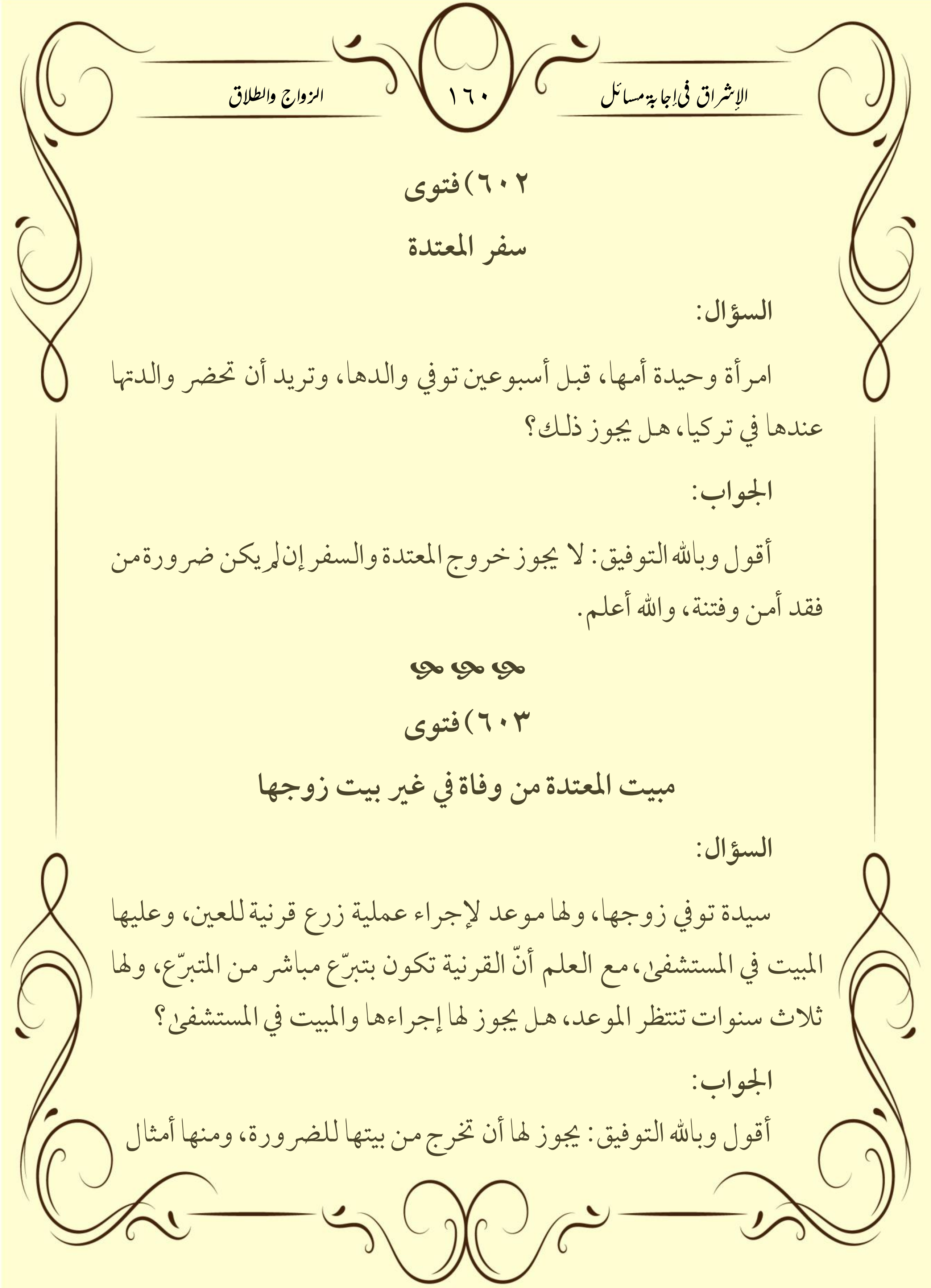
الخروج وقت العدة

السؤال:

سيدة طُلِّقَت قبل يومين، وهي شابّة، تستفسر عن العدة، وهل يمكنها الخروج من المنزل أم لا؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يجوز الخروج من البيت إلا لضرورة من مرض وما شابهه، وعليها أن تترك التزين في البيت، والله أعلم.



٦٠٢) فتوى

سفر المعتدة

السؤال:

امرأة وحيدة أمها، قبل أسبوعين توفي والدها، وتريد أن تحضر والدتها عندها في تركيا، هل يجوز ذلك؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يجوز خروج المعتدة والسفر إن لم يكن ضرورة من فقد أمن وفتنة، والله أعلم.

❧❧❧

٦٠٣) فتوى

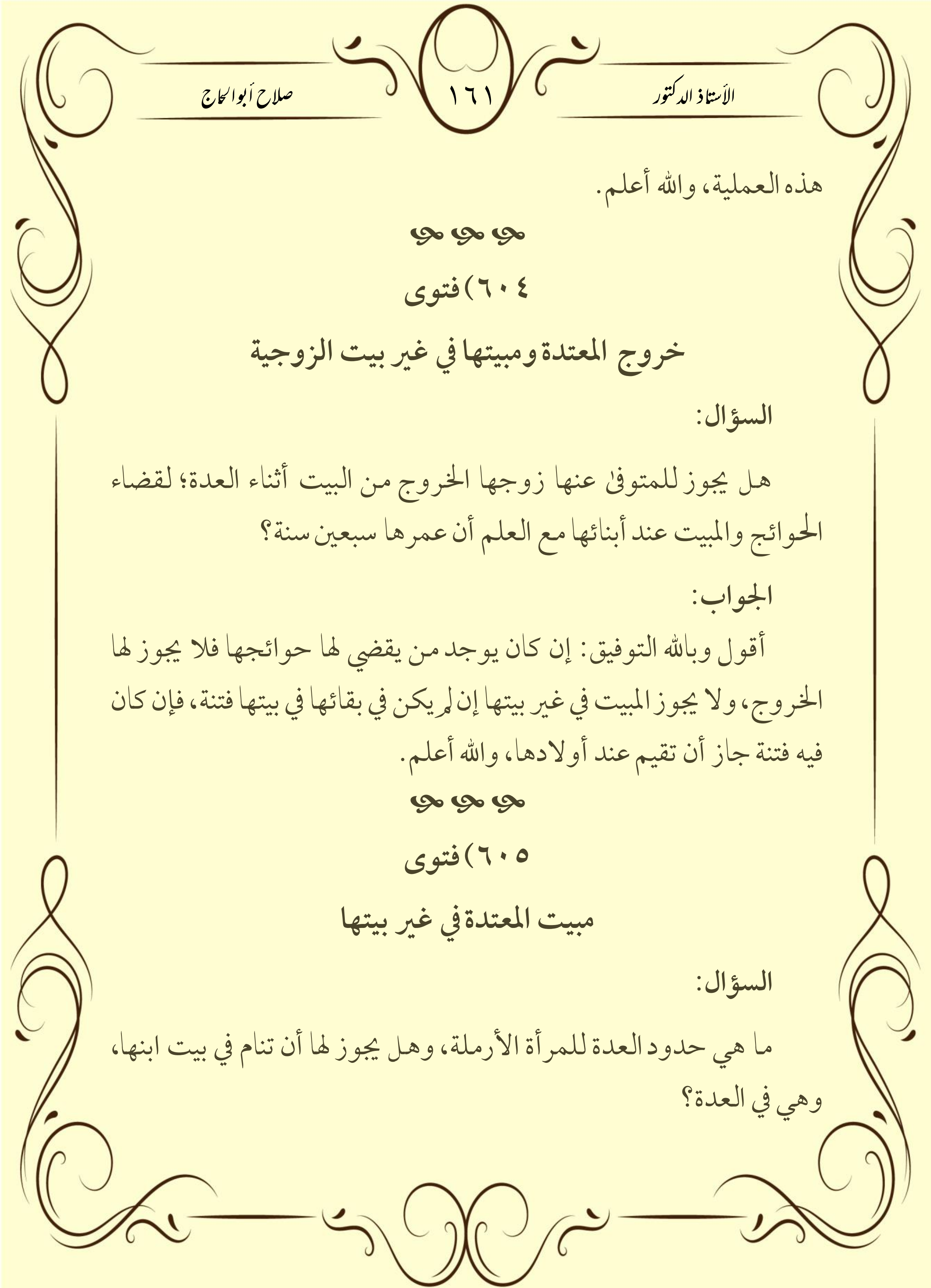
مبيت المعتدة من وفاة في غير بيت زوجها

السؤال:

سيدة توفي زوجها، ولها موعد لإجراء عملية زرع قرنية للعين، وعليها المبيت في المستشفى، مع العلم أنّ القرنية تكون بتبرّع مباشر من المتبرّع، ولها ثلاث سنوات تنتظر الموعد، هل يجوز لها إجراءها والمبيت في المستشفى؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز لها أن تخرج من بيتها للضرورة، ومنها أمثال



هذه العملية، والله أعلم.

ﮪ ﮪ ﮪ

٦٠٤) فتوى

خروج المعتدة ومبيتها في غير بيت الزوجية

السؤال:

هل يجوز للمتوفى عنها زوجها الخروج من البيت أثناء العدة؛ لقضاء الحوائج والمبيت عند أبنائها مع العلم أن عمرها سبعين سنة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان يوجد من يقضي لها حوائجها فلا يجوز لها الخروج، ولا يجوز المبيت في غير بيتها إن لم يكن في بقائها في بيتها فتنة، فإن كان فيه فتنة جاز أن تقيم عند أولادها، والله أعلم.

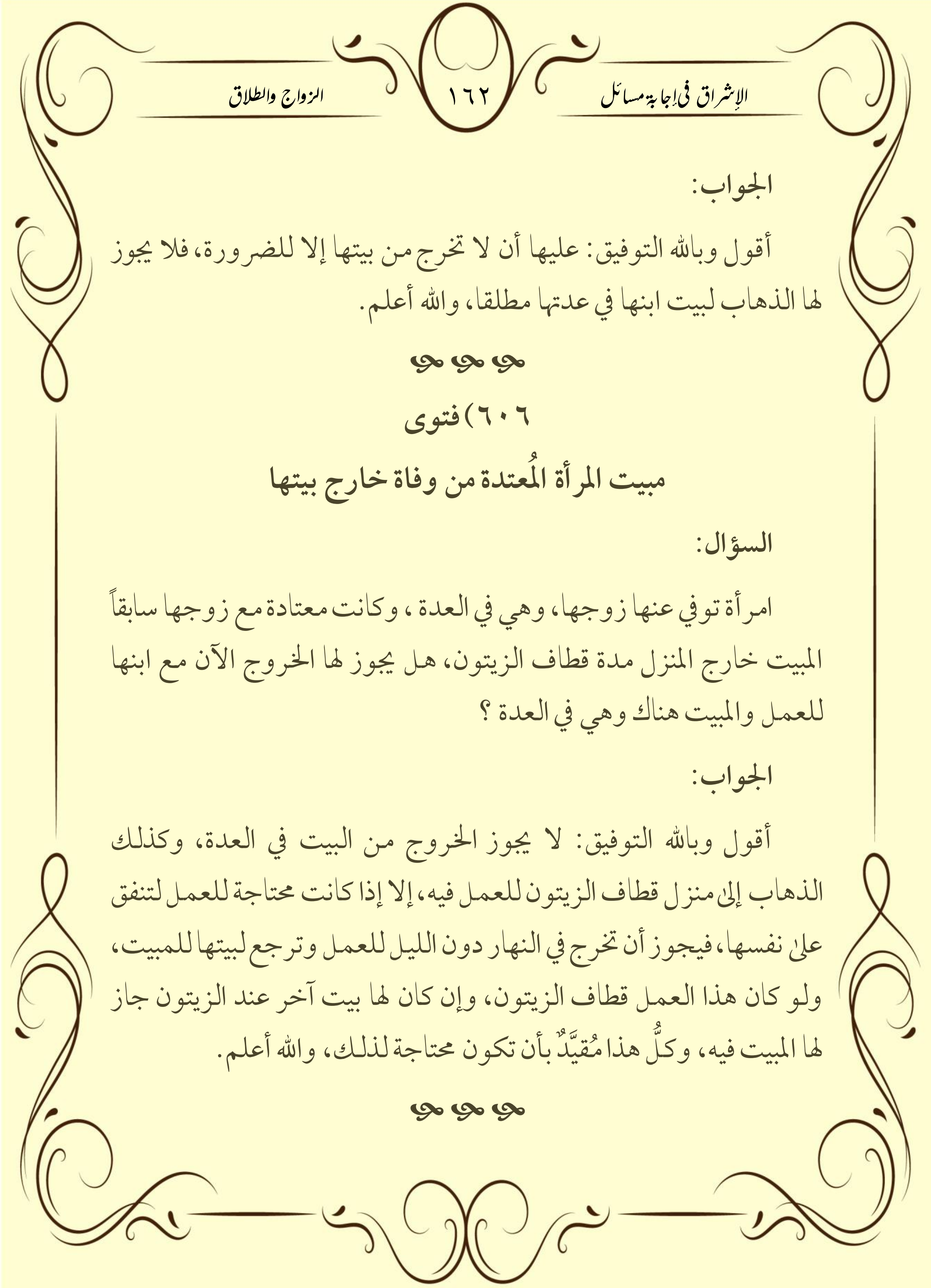
ﮪ ﮪ ﮪ

٦٠٥) فتوى

مبيت المعتدة في غير بيتها

السؤال:

ما هي حدود العدة للمرأة الأرملة، وهل يجوز لها أن تنام في بيت ابنها، وهي في العدة؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: عليها أن لا تخرج من بيتها إلا للضرورة، فلا يجوز لها الذهاب لبيت ابنها في عدتها مطلقا، والله أعلم.

ﮫ ﮫ ﮫ

٦٠٦) فتوى

مبيت المرأة المُعتدة من وفاة خارج بيتها

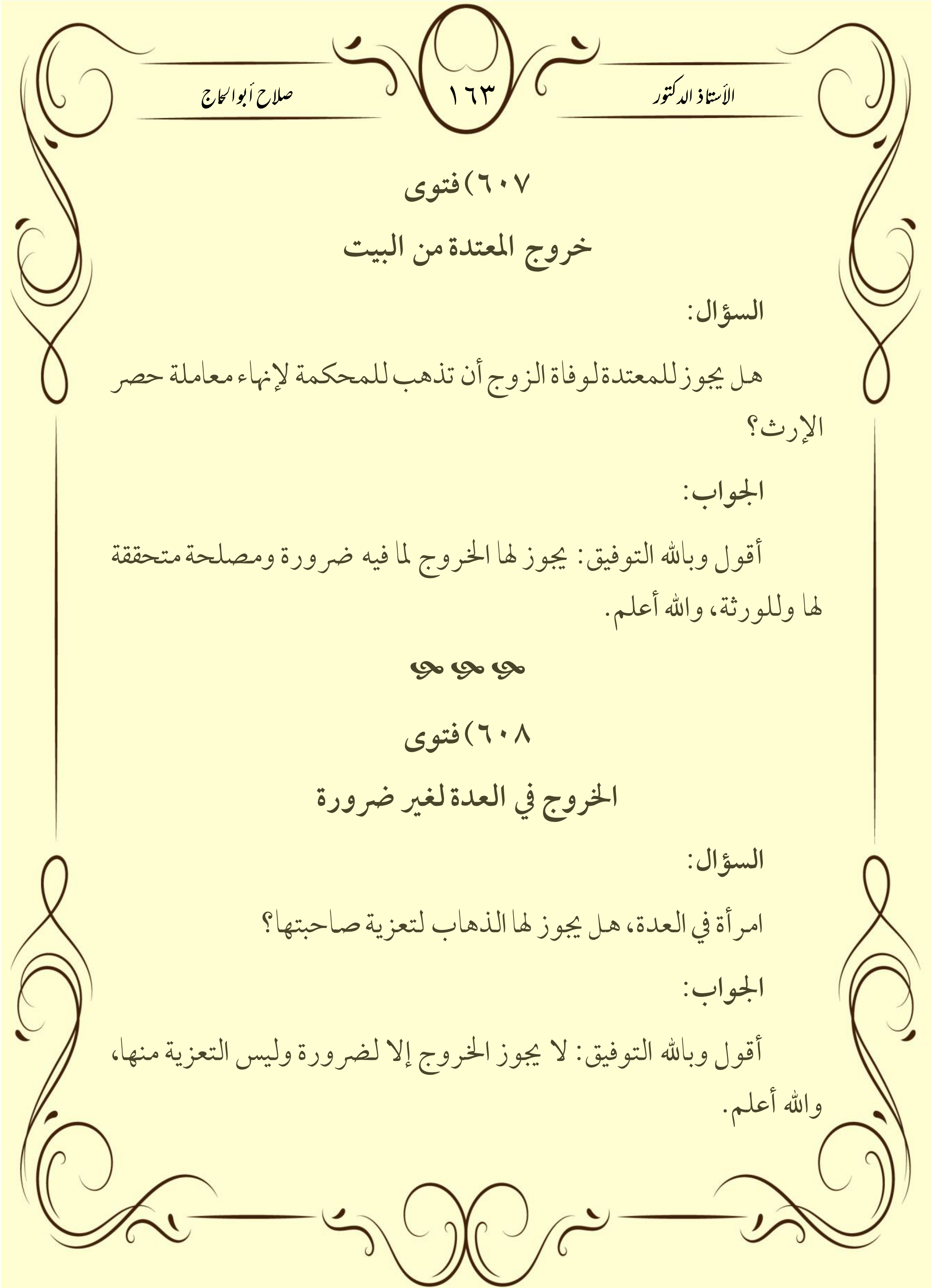
السؤال:

امرأة توفي عنها زوجها، وهي في العدة ، وكانت معتادة مع زوجها سابقاً المبيت خارج المنزل مدة قطاف الزيتون، هل يجوز لها الخروج الآن مع ابنها للعمل والمبيت هناك وهي في العدة ؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يجوز الخروج من البيت في العدة، وكذلك الذهاب إلى منزل قطاف الزيتون للعمل فيه، إلا إذا كانت محتاجة للعمل لتنفق على نفسها، فيجوز أن تخرج في النهار دون الليل للعمل وترجع لبيتها للمبيت، ولو كان هذا العمل قطاف الزيتون، وإن كان لها بيت آخر عند الزيتون جاز لها المبيت فيه، وكلُّ هذا مُقيَّدٌ بأن تكون محتاجة لذلك، والله أعلم.

ﮫ ﮫ ﮫ



٦٠٧) فتوى

خروج المعتدة من البيت

السؤال:

هل يجوز للمعتدة لوفاة الزوج أن تذهب للمحكمة لإنهاء معاملة حصر الإرث؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز لها الخروج لما فيه ضرورة ومصلحة متحققة لها وللورثة، والله أعلم.

ﮪ ﮪ ﮪ

٦٠٨) فتوى

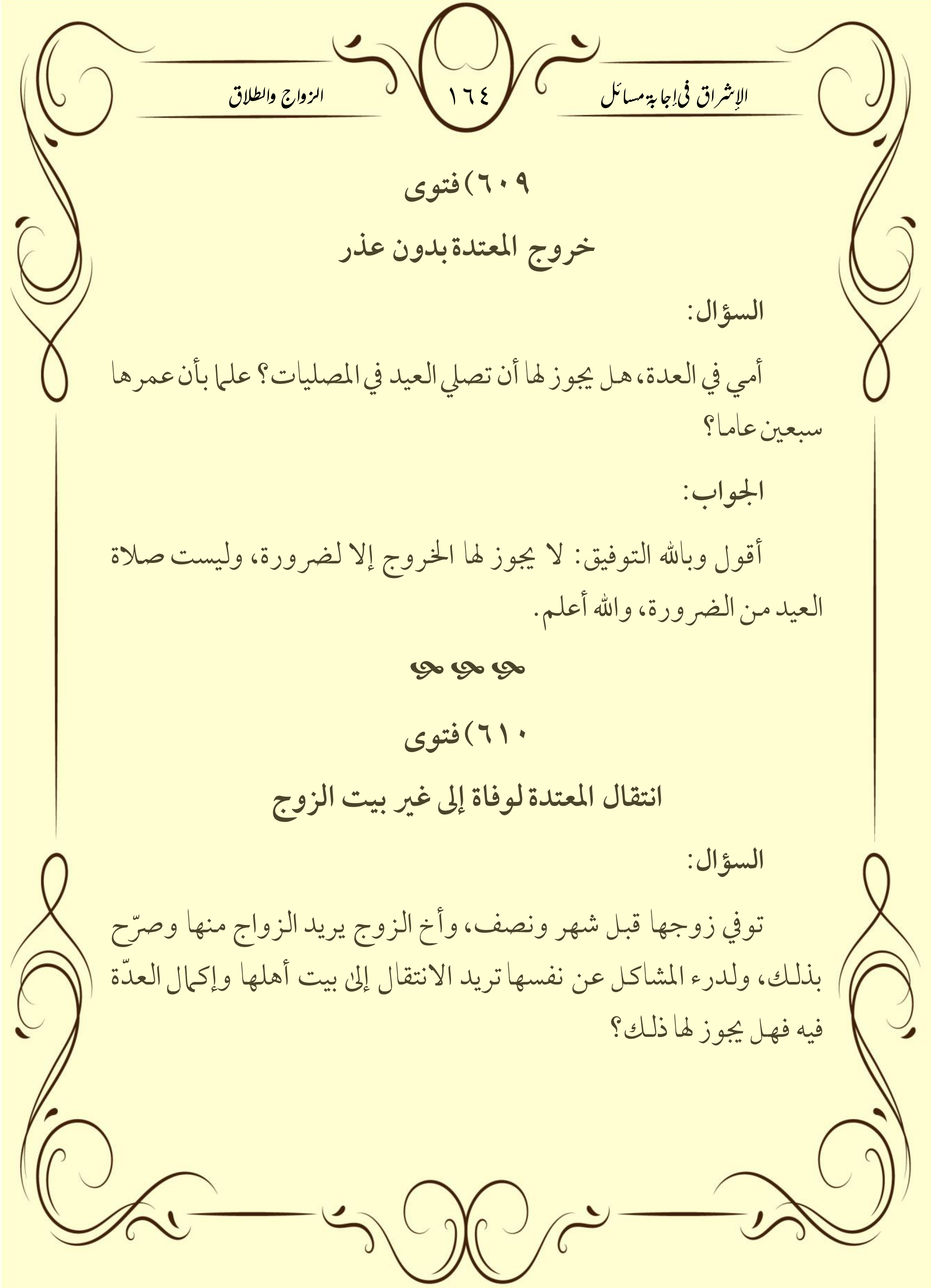
الخروج في العدة لغير ضرورة

السؤال:

امرأة في العدة، هل يجوز لها الذهاب لتعزية صاحبتها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يجوز الخروج إلا لضرورة وليس التعزية منها، والله أعلم.



٦٠٩) فتوى

خروج المعتدة بدون عذر

السؤال:

أمي في العدة، هل يجوز لها أن تصلي العيد في المصليات؟ علما بأن عمرها سبعين عاما؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يجوز لها الخروج إلا لضرورة، وليست صلاة العيد من الضرورة، والله أعلم.

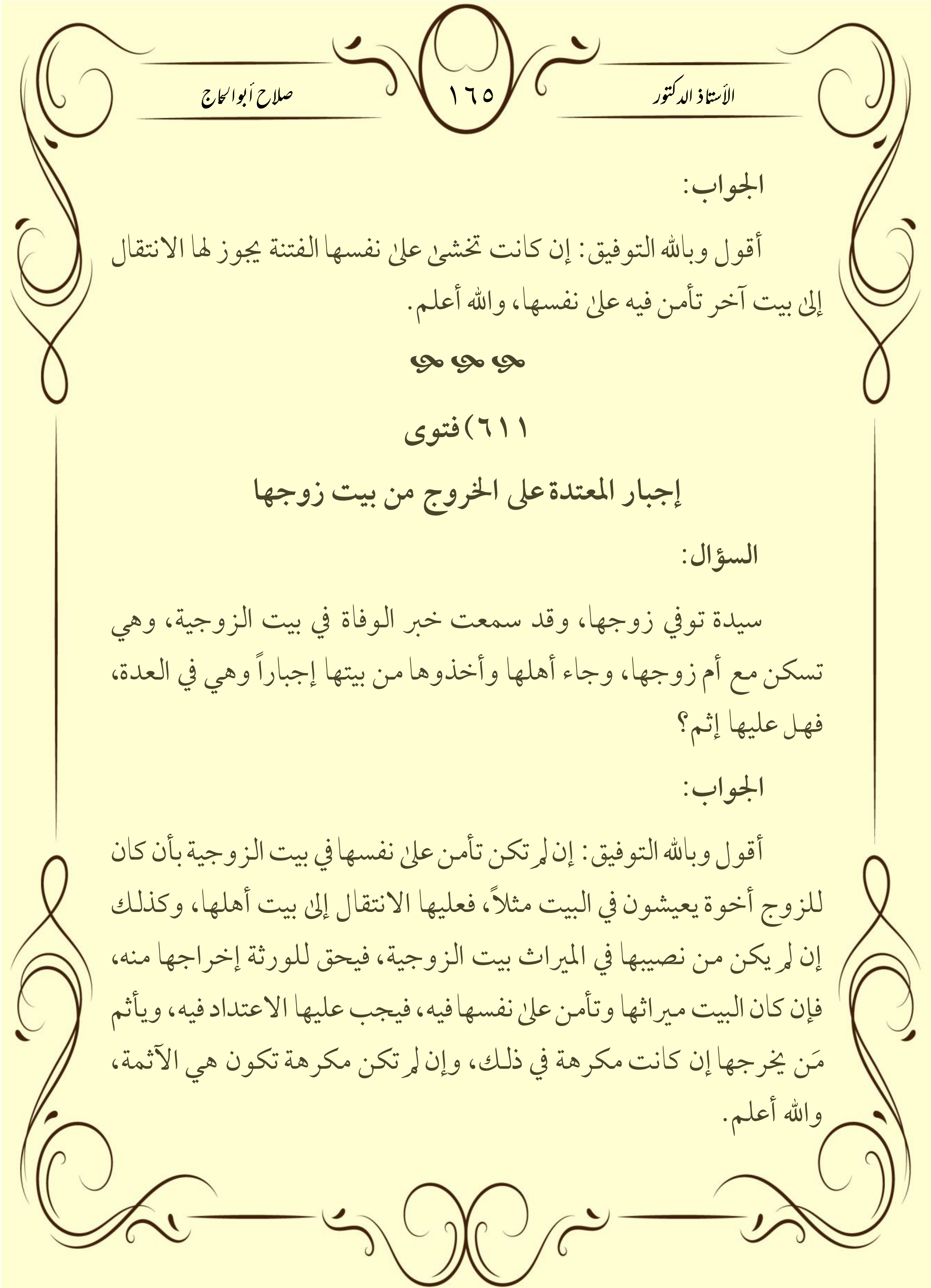
❀ ❀ ❀

٦١٠) فتوى

انتقال المعتدة لوفاة إلى غير بيت الزوج

السؤال:

توفي زوجها قبل شهر ونصف، وأخ الزوج يريد الزواج منها وصرّح بذلك، ولدرء المشاكل عن نفسها تريد الانتقال إلى بيت أهلها وإكمال العدّة فيه فهل يجوز لها ذلك؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كانت تخشى على نفسها الفتنة يجوز لها الانتقال إلى بيت آخر تأمن فيه على نفسها، والله أعلم.

(٦١١) فتوى

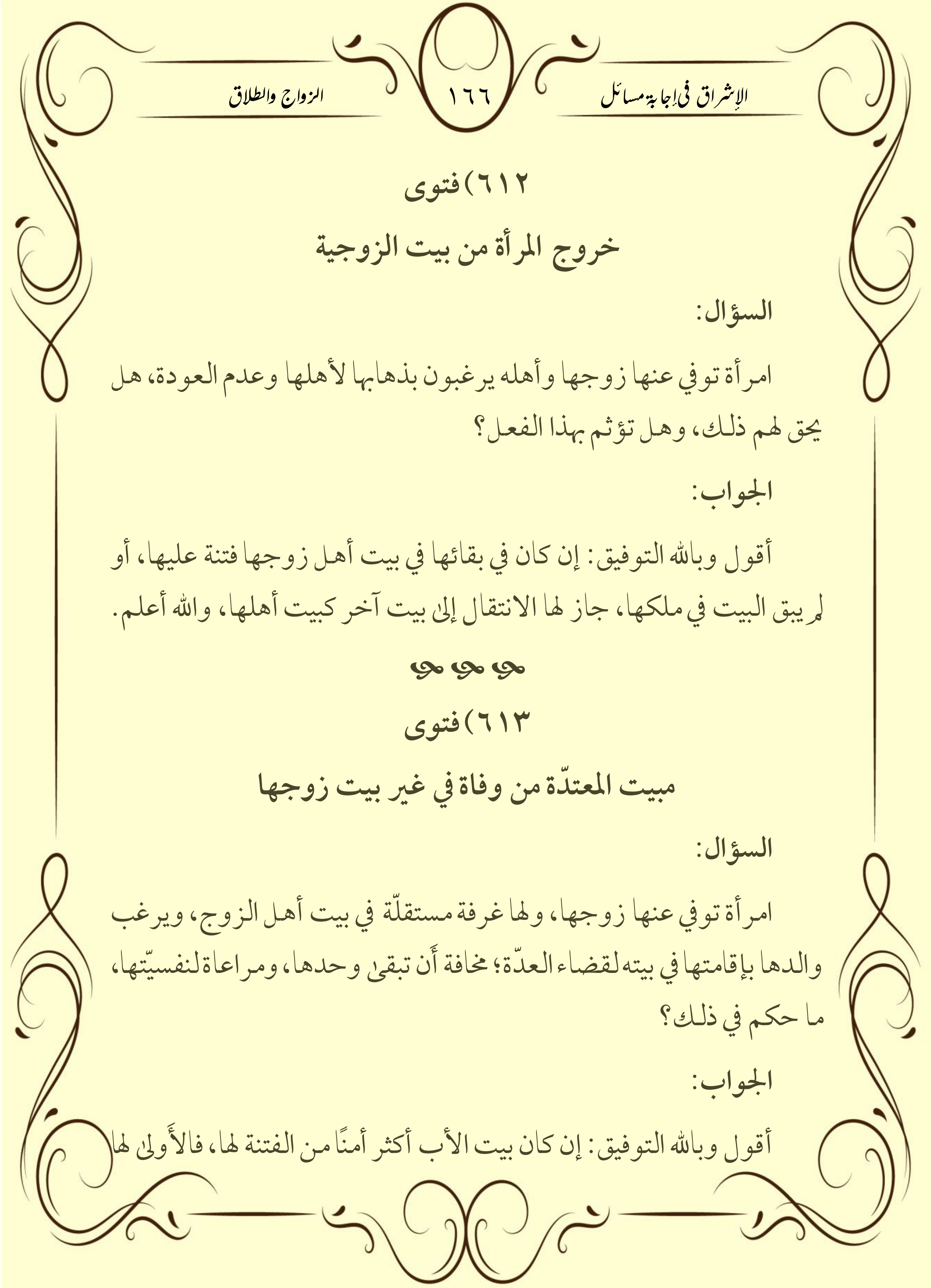
إجبار المعتدة على الخروج من بيت زوجها

السؤال:

سيدة توفي زوجها، وقد سمعت خبر الوفاة في بيت الزوجية، وهي تسكن مع أم زوجها، وجاء أهلها وأخذوها من بيتها إجباراً وهي في العدة، فهل عليها إثم؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن لم تكن تأمن على نفسها في بيت الزوجية بأن كان للزوج أخوة يعيشون في البيت مثلاً، فعليها الانتقال إلى بيت أهلها، وكذلك إن لم يكن من نصيبها في الميراث بيت الزوجية، فيحق للورثة إخراجها منه، فإن كان البيت ميراثها وتأمن على نفسها فيه، فيجب عليها الاعتداد فيه، ويأثم مَن يخرجها إن كانت مكرهة في ذلك، وإن لم تكن مكرهة تكون هي الآثمة، والله أعلم.



٦١٢) فتوى

خروج المرأة من بيت الزوجية

السؤال:

امرأة توفي عنها زوجها وأهله يرغبون بذهابها لأهلها وعدم العودة، هل يحق لهم ذلك، وهل تؤثم بهذا الفعل؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان في بقائها في بيت أهل زوجها فتنة عليها، أو لم يبق البيت في ملكها، جاز لها الانتقال إلى بيت آخر كبيت أهلها، والله أعلم.

٦١٣) فتوى

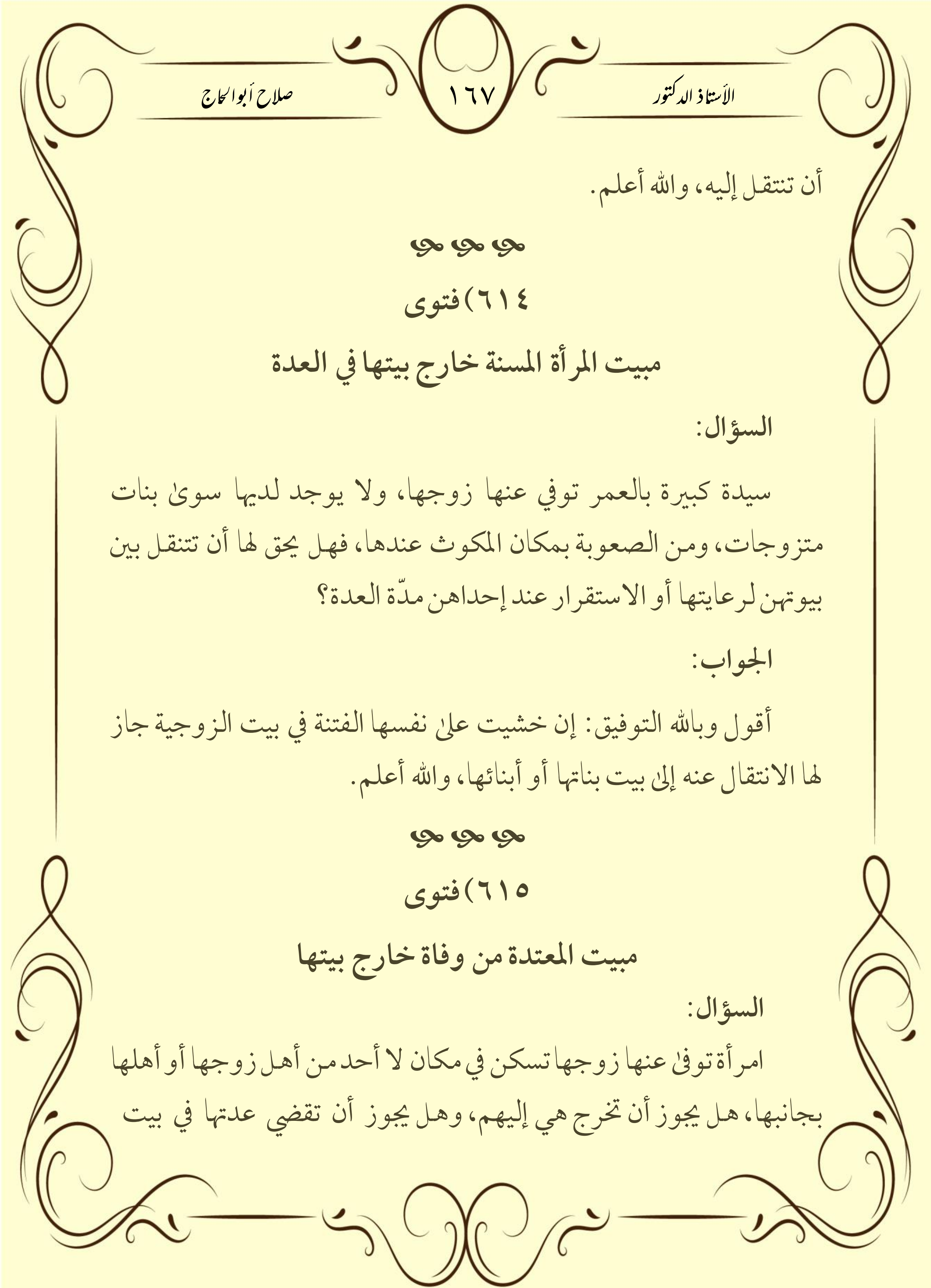
مبيت المعتدّة من وفاة في غير بيت زوجها

السؤال:

امرأة توفي عنها زوجها، ولها غرفة مستقلّة في بيت أهل الزوج، ويرغب والدها بإقامتها في بيته لقضاء العدّة؛ مخافة أن تبقى وحدها، ومراعاة لنفسيّتها، ما حكم في ذلك؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان بيت الأب أكثر أمنًا من الفتنة لها، فالأَولى لها



أن تنتقل إليه، والله أعلم.

❧❧❧

٦١٤) فتوى

مبيت المرأة المسنة خارج بيتها في العدة

السؤال:

سيدة كبيرة بالعمر توفي عنها زوجها، ولا يوجد لديها سوىٰ بنات متزوجات، ومن الصعوبة بمكان المكوث عندها، فهل يحق لها أن تتنقل بين بيوتهن لرعايتها أو الاستقرار عند إحداهن مدّة العدة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن خشيت علىٰ نفسها الفتنة في بيت الزوجية جاز لها الانتقال عنه إلىٰ بيت بناتها أو أبنائها، والله أعلم.

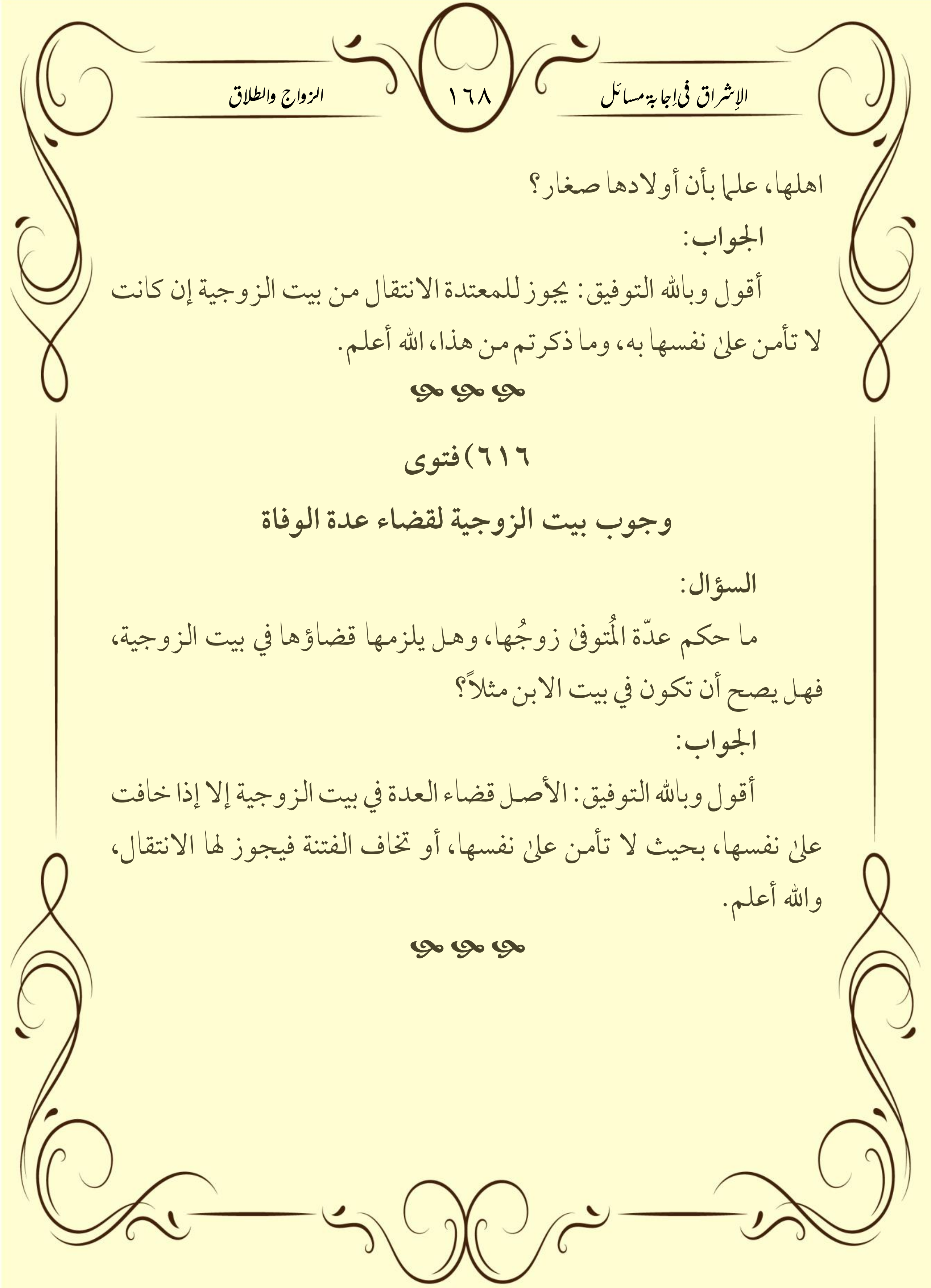
❧❧❧

٦١٥) فتوى

مبيت المعتدة من وفاة خارج بيتها

السؤال:

امرأة توفىٰ عنها زوجها تسكن في مكان لا أحد من أهل زوجها أو أهلها بجانبها، هل يجوز أن تخرج هي إليهم، وهل يجوز أن تقضي عدتها في بيت



اهلها، علما بأن أولادها صغار؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز للمعتدة الانتقال من بيت الزوجية إن كانت لا تأمن على نفسها به، وما ذكرتم من هذا، الله أعلم.

٦١٦) فتوى

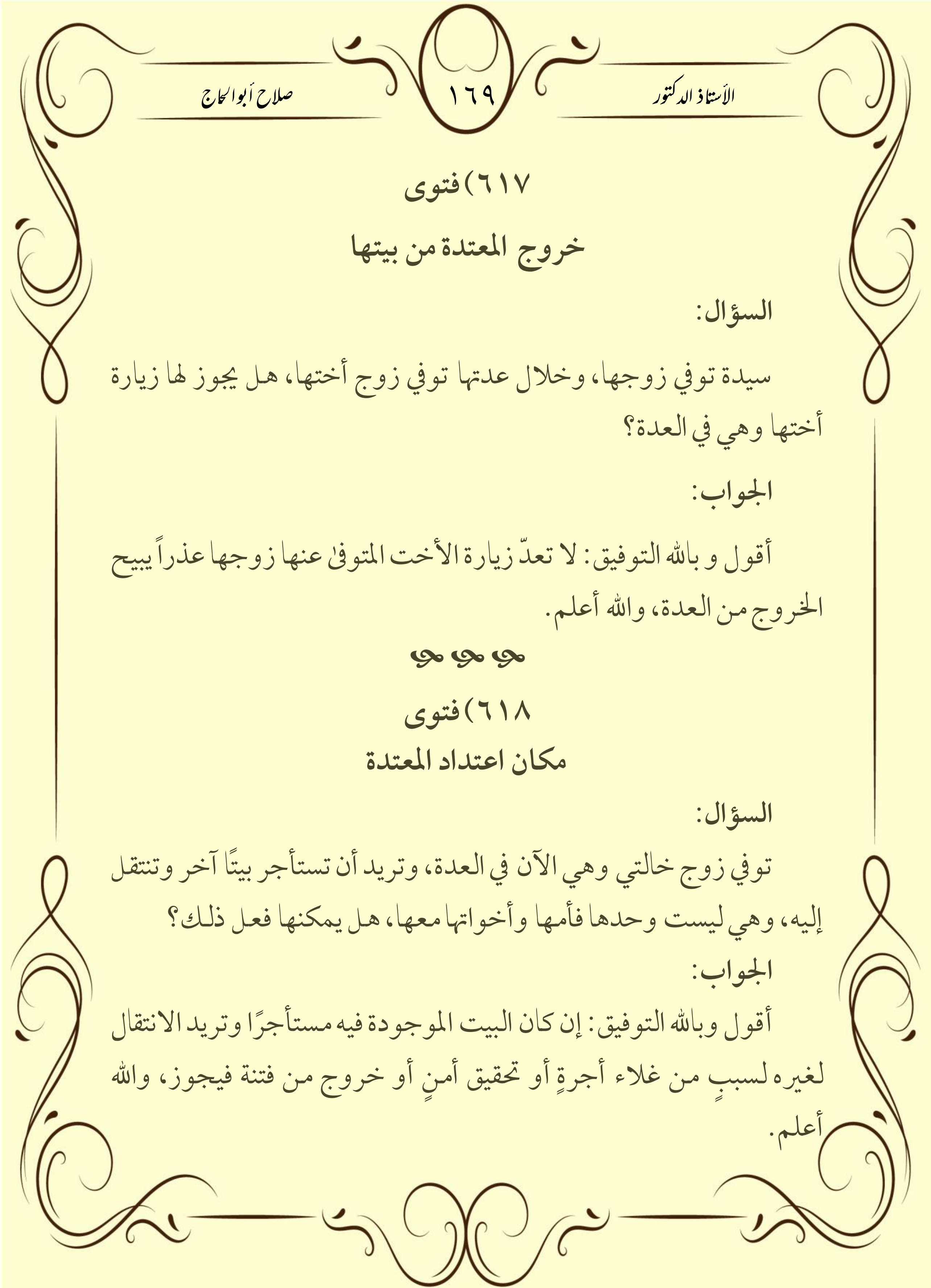
وجوب بيت الزوجية لقضاء عدة الوفاة

السؤال:

ما حكم عدّة المُتوفى زوجُها، وهل يلزمها قضاؤها في بيت الزوجية، فهل يصح أن تكون في بيت الابن مثلاً؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الأصل قضاء العدة في بيت الزوجية إلا إذا خافت على نفسها، بحيث لا تأمن على نفسها، أو تخاف الفتنة فيجوز لها الانتقال، والله أعلم.



٦١٧) فتوى

خروج المعتدة من بيتها

السؤال:

سيدة توفي زوجها، وخلال عدتها توفي زوج أختها، هل يجوز لها زيارة أختها وهي في العدة؟

الجواب:

أقول و بالله التوفيق: لا تعدّ زيارة الأخت المتوفى عنها زوجها عذراً يبيح الخروج من العدة، والله أعلم.

❊❊❊

٦١٨) فتوى

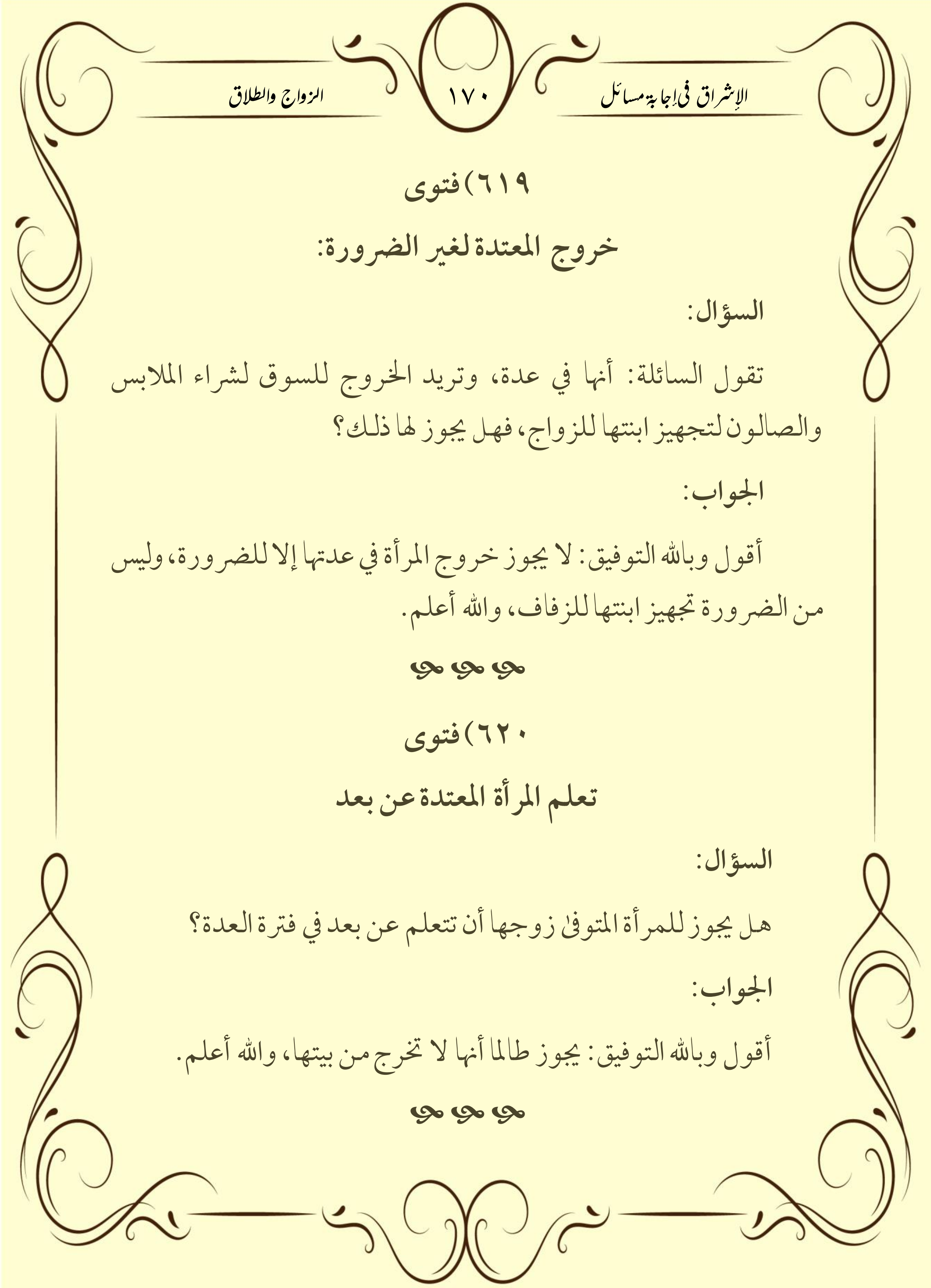
مكان اعتداد المعتدة

السؤال:

توفي زوج خالتي وهي الآن في العدة، وتريد أن تستأجر بيتًا آخر وتنتقل إليه، وهي ليست وحدها فأمها وأخواتها معها، هل يمكنها فعل ذلك؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان البيت الموجودة فيه مستأجرًا وتريد الانتقال لغيره لسببٍ من غلاء أجرةٍ أو تحقيق أمنٍ أو خروج من فتنة فيجوز، والله أعلم.



٦١٩) فتوى

خروج المعتدة لغير الضرورة:

السؤال:

تقول السائلة: أنها في عدة، وتريد الخروج للسوق لشراء الملابس والصالون لتجهيز ابنتها للزواج، فهل يجوز لها ذلك؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يجوز خروج المرأة في عدتها إلا للضرورة، وليس من الضرورة تجهيز ابنتها للزفاف، والله أعلم.

٦٢٠) فتوى

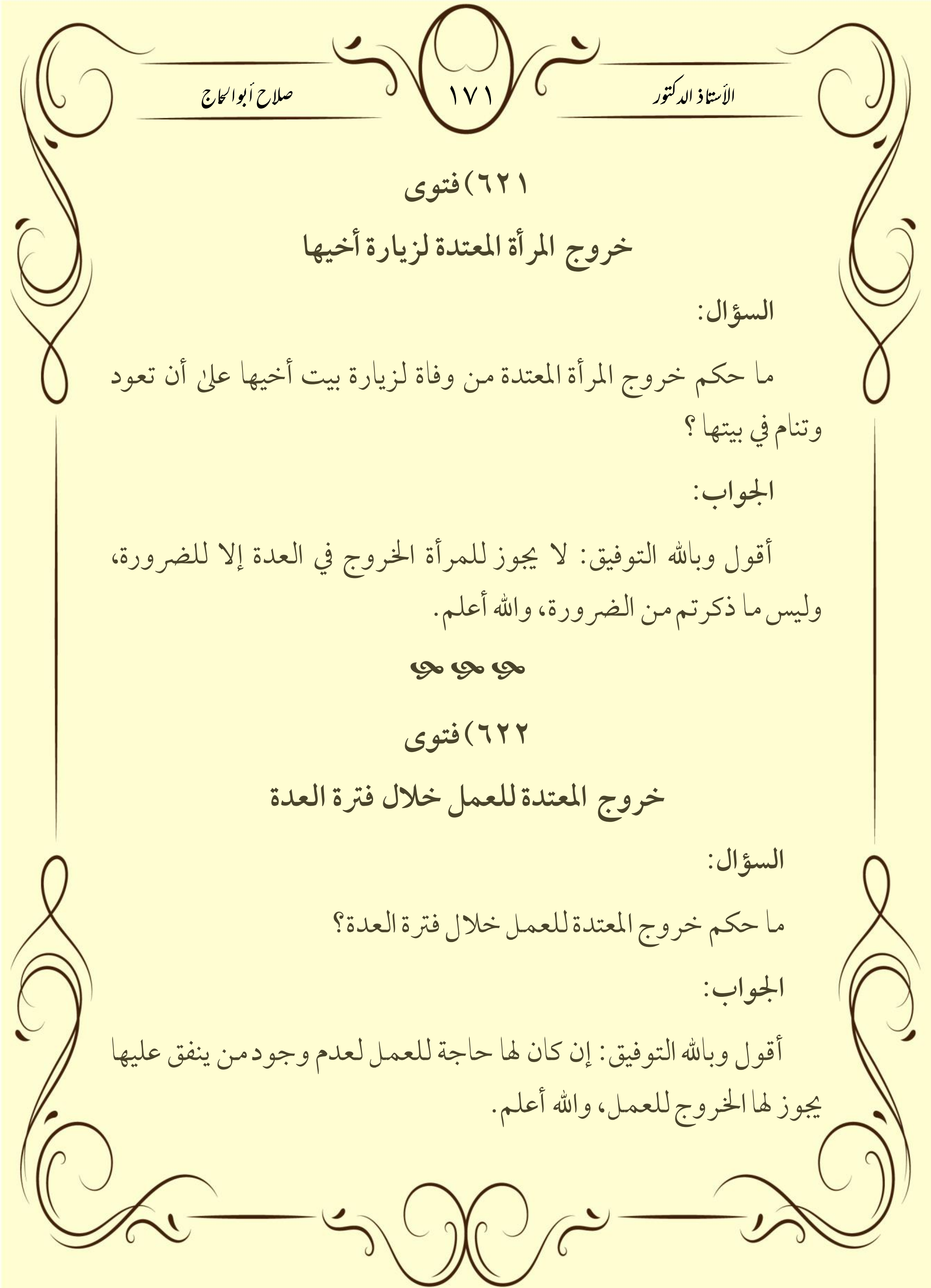
تعلم المرأة المعتدة عن بعد

السؤال:

هل يجوز للمرأة المتوفى زوجها أن تتعلم عن بعد في فترة العدة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز طالما أنها لا تخرج من بيتها، والله أعلم.



٦٢١) فتوى

خروج المرأة المعتدة لزيارة أخيها

السؤال:

ما حكم خروج المرأة المعتدة من وفاة لزيارة بيت أخيها على أن تعود وتنام في بيتها ؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يجوز للمرأة الخروج في العدة إلا للضرورة، وليس ما ذكرتم من الضرورة، والله أعلم.

ﮩ ﮩ ﮩ

٦٢٢) فتوى

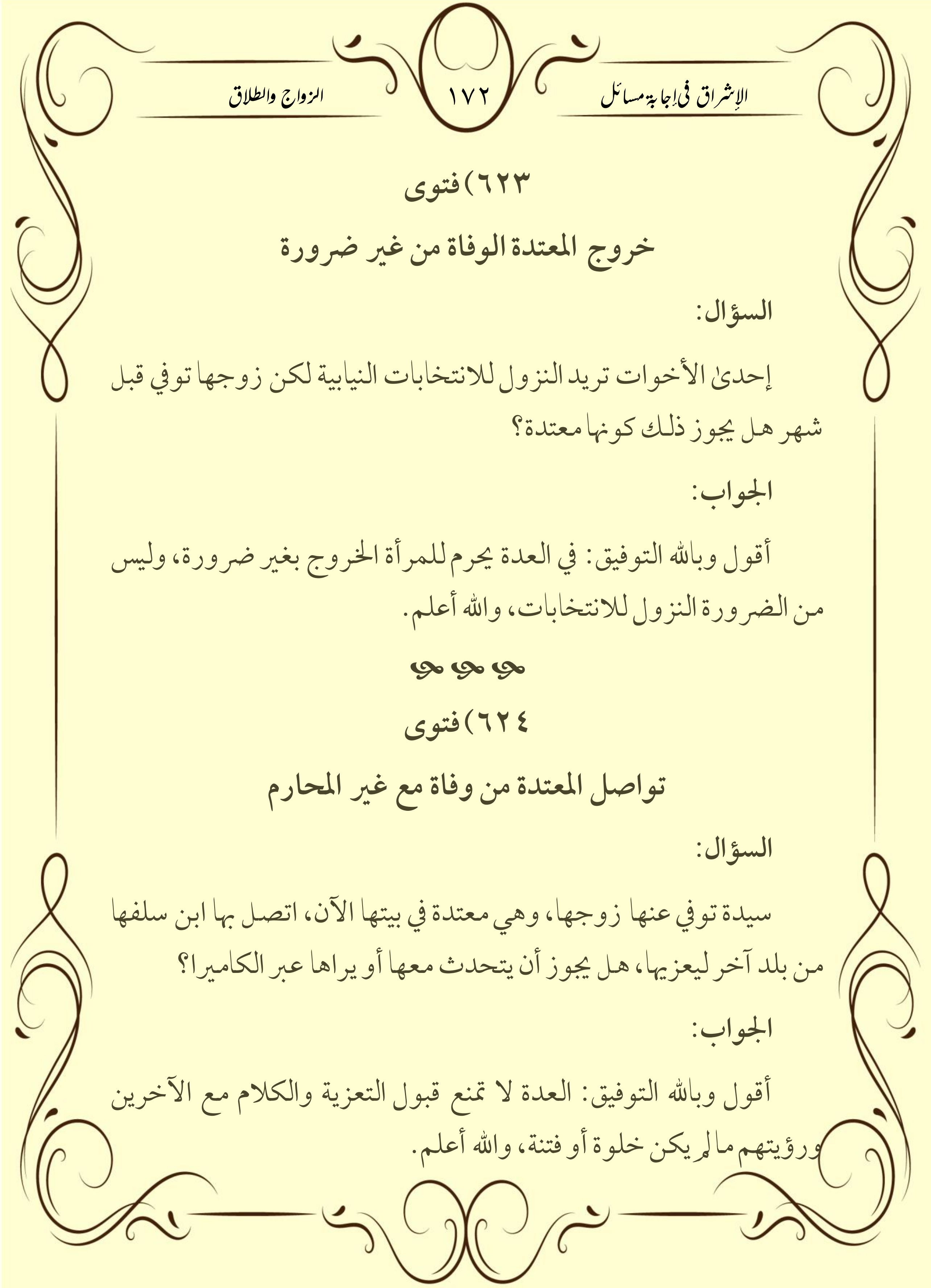
خروج المعتدة للعمل خلال فترة العدة

السؤال:

ما حكم خروج المعتدة للعمل خلال فترة العدة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان لها حاجة للعمل لعدم وجود من ينفق عليها يجوز لها الخروج للعمل، والله أعلم.



٦٢٣) فتوى

خروج المعتدة الوفاة من غير ضرورة

السؤال:

إحدىٰ الأخوات تريد النزول للانتخابات النيابية لكن زوجها توفي قبل شهر هل يجوز ذلك كونها معتدة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: في العدة يحرم للمرأة الخروج بغير ضرورة، وليس من الضرورة النزول للانتخابات، والله أعلم.

٦٢٤) فتوى

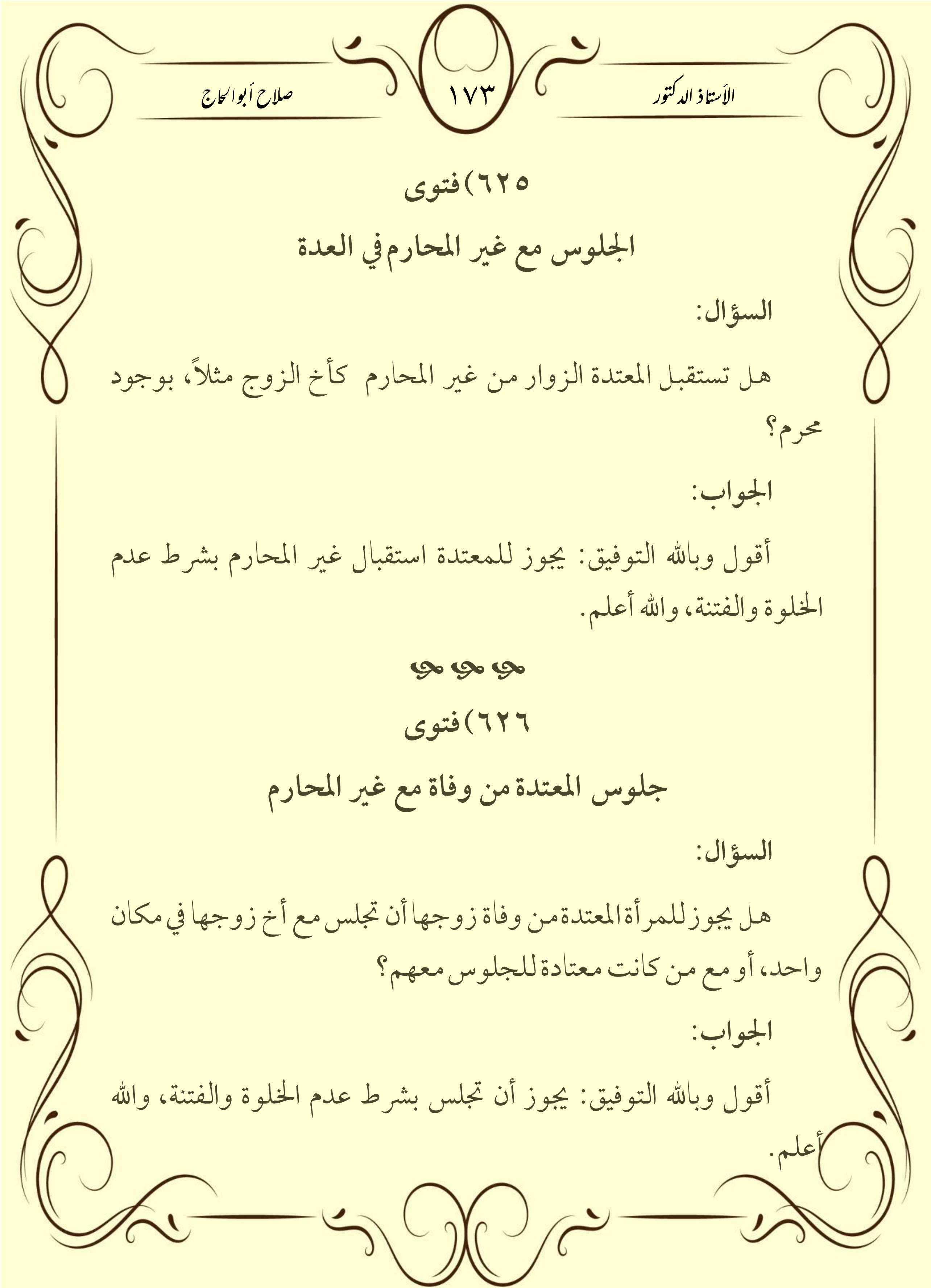
تواصل المعتدة من وفاة مع غير المحارم

السؤال:

سيدة توفي عنها زوجها، وهي معتدة في بيتها الآن، اتصل بها ابن سلفها من بلد آخر ليعزيها، هل يجوز أن يتحدث معها أو يراها عبر الكاميرا؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: العدة لا تمنع قبول التعزية والكلام مع الآخرين ورؤيتهم ما لم يكن خلوة أو فتنة، والله أعلم.



٦٢٥) فتوى

الجلوس مع غير المحارم في العدة

السؤال:

هل تستقبل المعتدة الزوار من غير المحارم كأخ الزوج مثلاً، بوجود محرم؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز للمعتدة استقبال غير المحارم بشرط عدم الخلوة والفتنة، والله أعلم.

❧❧❧

٦٢٦) فتوى

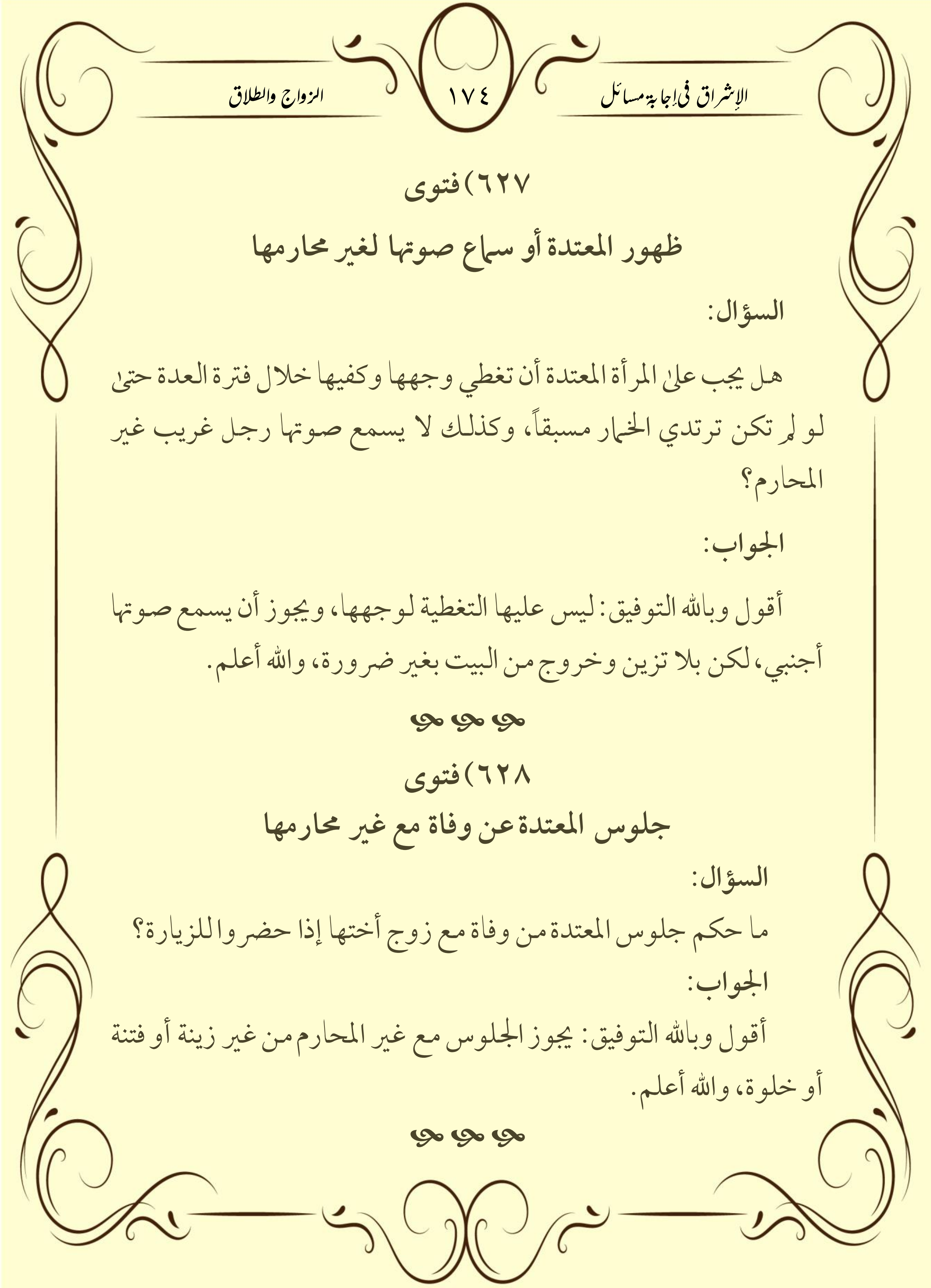
جلوس المعتدة من وفاة مع غير المحارم

السؤال:

هل يجوز للمرأة المعتدة من وفاة زوجها أن تجلس مع أخ زوجها في مكان واحد، أو مع من كانت معتادة للجلوس معهم؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز أن تجلس بشرط عدم الخلوة والفتنة، والله أعلم.



٦٢٧) فتوى

ظهور المعتدة أو سماع صوتها لغير محارمها

السؤال:

هل يجب على المرأة المعتدة أن تغطي وجهها وكفيها خلال فترة العدة حتى لو لم تكن ترتدي الخمار مسبقاً، وكذلك لا يسمع صوتها رجل غريب غير المحارم؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: ليس عليها التغطية لوجهها، ويجوز أن يسمع صوتها أجنبي، لكن بلا تزين وخروج من البيت بغير ضرورة، والله أعلم.

٦٢٨) فتوى

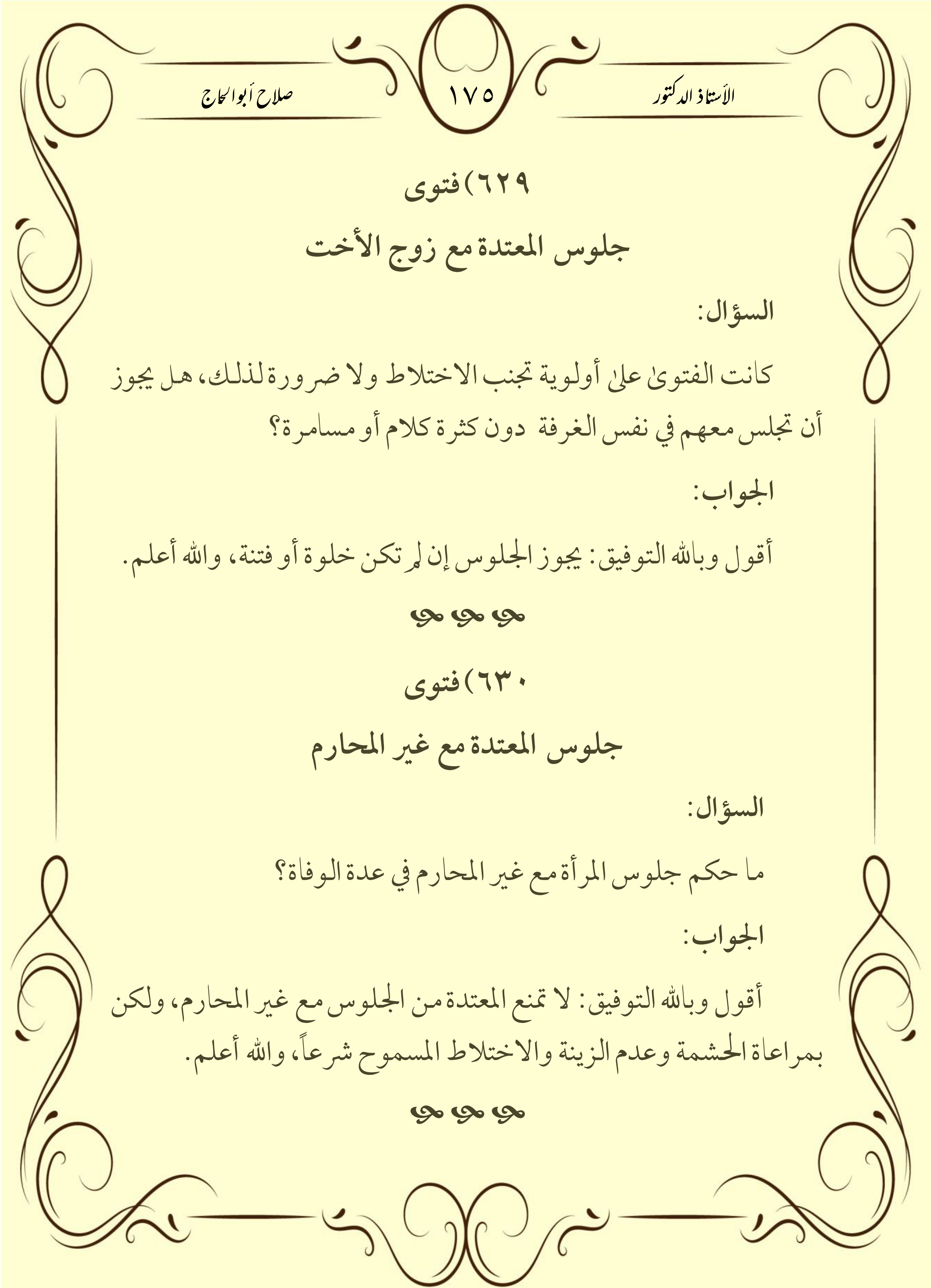
جلوس المعتدة عن وفاة مع غير محارمها

السؤال:

ما حكم جلوس المعتدة من وفاة مع زوج أختها إذا حضروا للزيارة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز الجلوس مع غير المحارم من غير زينة أو فتنة أو خلوة، والله أعلم.



٦٢٩) فتوى

جلوس المعتدة مع زوج الأخت

السؤال:

كانت الفتوى على أولوية تجنب الاختلاط ولا ضرورة لذلك، هل يجوز أن تجلس معهم في نفس الغرفة دون كثرة كلام أو مسامرة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز الجلوس إن لم تكن خلوة أو فتنة، والله أعلم.

٦٣٠) فتوى

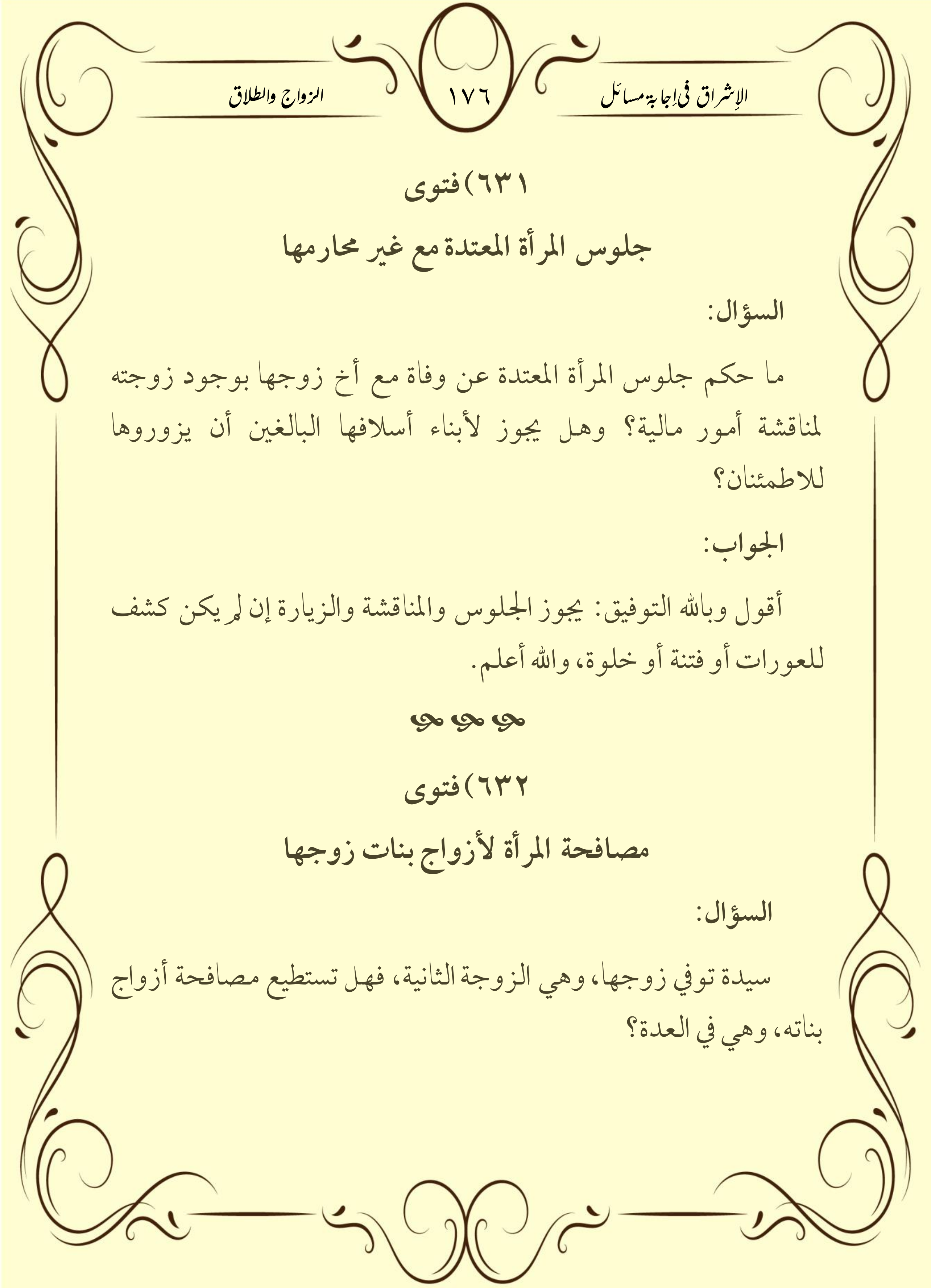
جلوس المعتدة مع غير المحارم

السؤال:

ما حكم جلوس المرأة مع غير المحارم في عدة الوفاة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا تمنع المعتدة من الجلوس مع غير المحارم، ولكن بمراعاة الحشمة وعدم الزينة والاختلاط المسموح شرعاً، والله أعلم.



٦٣١) فتوى

جلوس المرأة المعتدة مع غير محارمها

السؤال:

ما حكم جلوس المرأة المعتدة عن وفاة مع أخ زوجها بوجود زوجته لمناقشة أمور مالية؟ وهل يجوز لأبناء أسلافها البالغين أن يزوروها للاطمئنان؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز الجلوس والمناقشة والزيارة إن لم يكن كشف للعورات أو فتنة أو خلوة، والله أعلم.

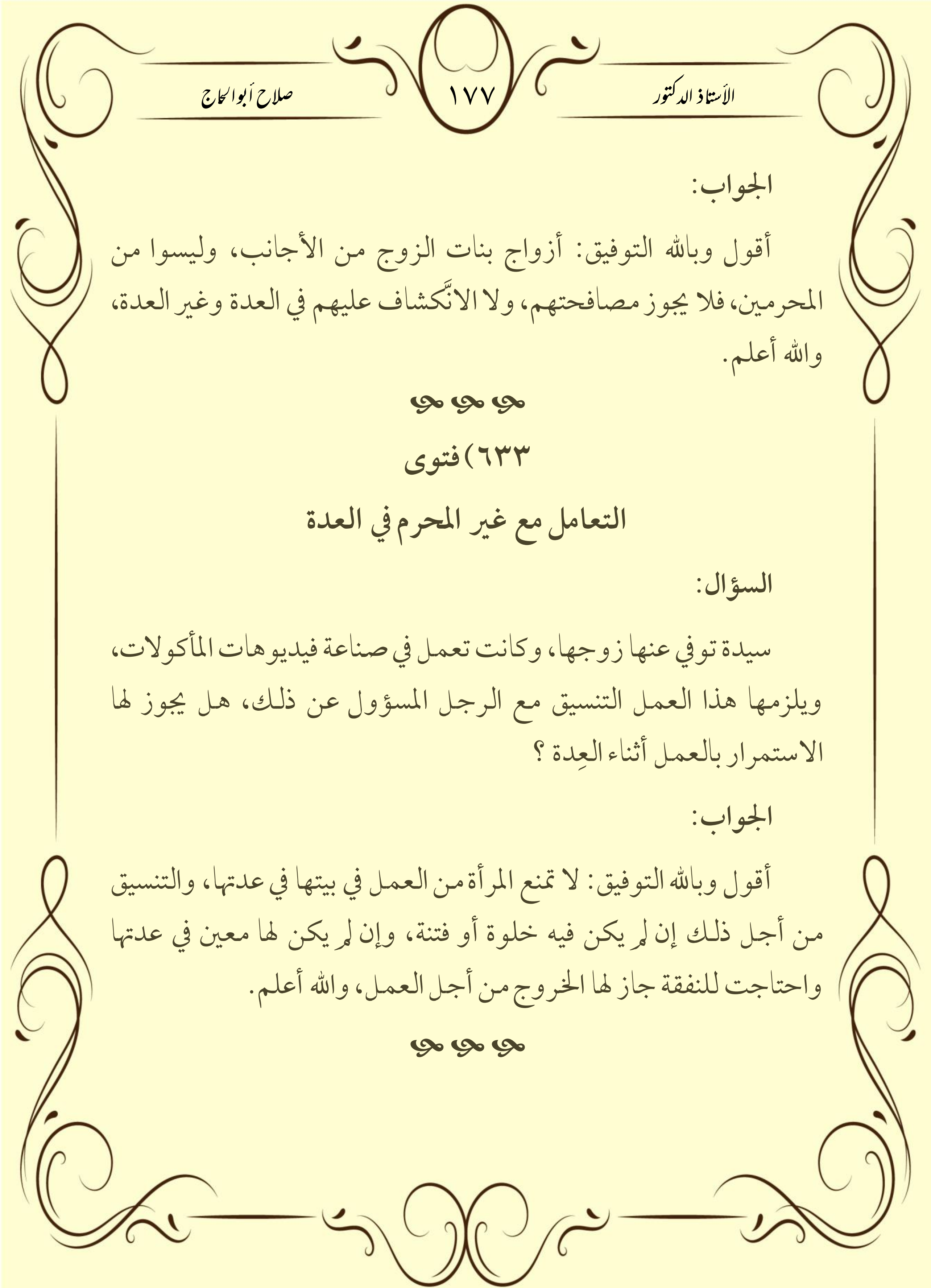
***

٦٣٢) فتوى

مصافحة المرأة لأزواج بنات زوجها

السؤال:

سيدة توفي زوجها، وهي الزوجة الثانية، فهل تستطيع مصافحة أزواج بناته، وهي في العدة؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: أزواج بنات الزوج من الأجانب، وليسوا من المحرمين، فلا يجوز مصافحتهم، ولا الانكشاف عليهم في العدة وغير العدة، والله أعلم.

❊ ❊ ❊

٦٣٣) فتوى

التعامل مع غير المحرم في العدة

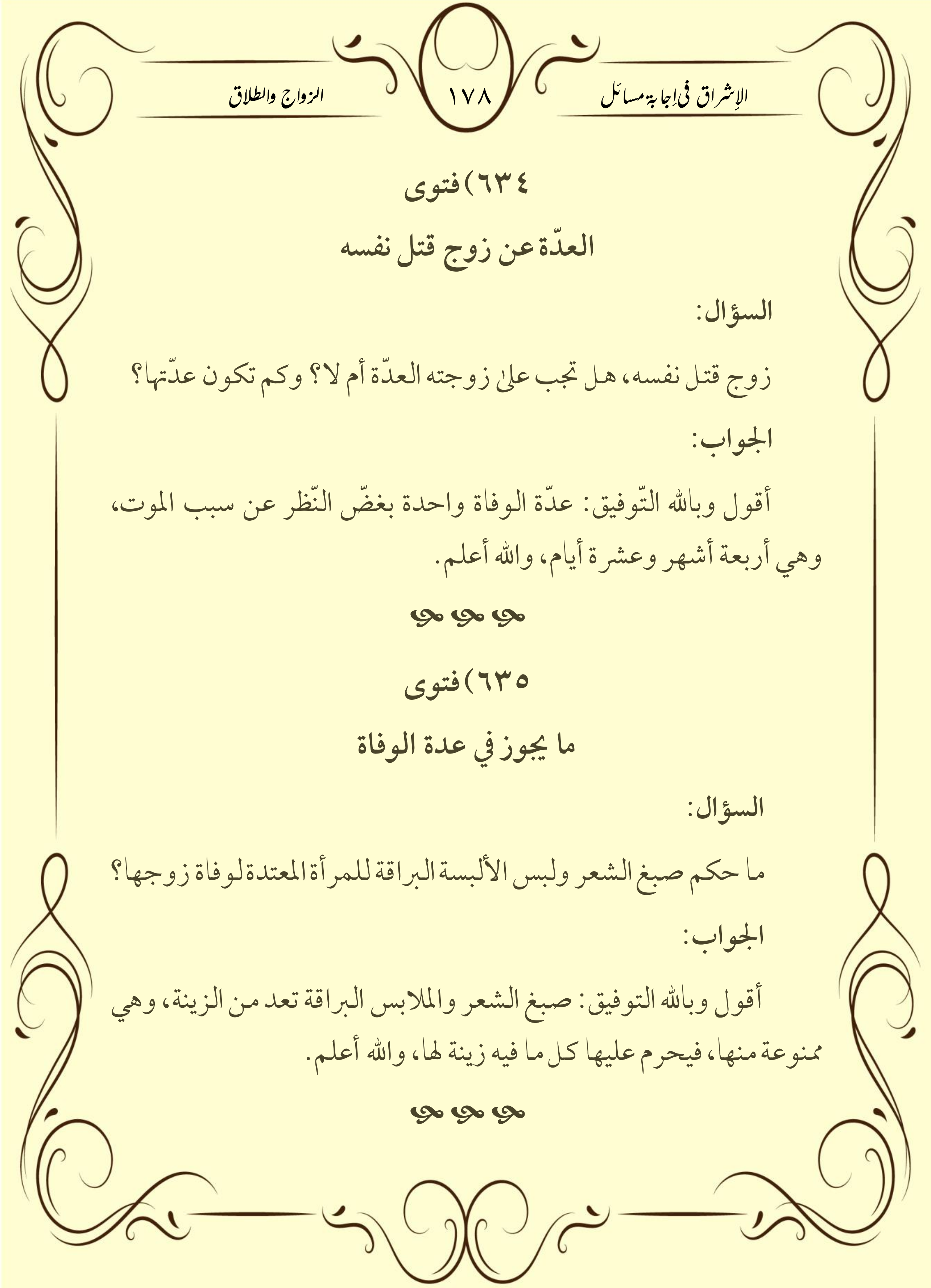
السؤال:

سيدة توفي عنها زوجها، وكانت تعمل في صناعة فيديوهات المأكولات، ويلزمها هذا العمل التنسيق مع الرجل المسؤول عن ذلك، هل يجوز لها الاستمرار بالعمل أثناء العِدة ؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا تمنع المرأة من العمل في بيتها في عدتها، والتنسيق من أجل ذلك إن لم يكن فيه خلوة أو فتنة، وإن لم يكن لها معين في عدتها واحتاجت للنفقة جاز لها الخروج من أجل العمل، والله أعلم.

❊ ❊ ❊



٦٣٤) فتوى

العدّة عن زوج قتل نفسه

السؤال:

زوج قتل نفسه، هل تجب على زوجته العدّة أم لا؟ وكم تكون عدّتها؟

الجواب:

أقول وبالله التّوفيق: عدّة الوفاة واحدة بغضّ النّظر عن سبب الموت، وهي أربعة أشهر وعشرة أيام، والله أعلم.

***

٦٣٥) فتوى

ما يجوز في عدة الوفاة

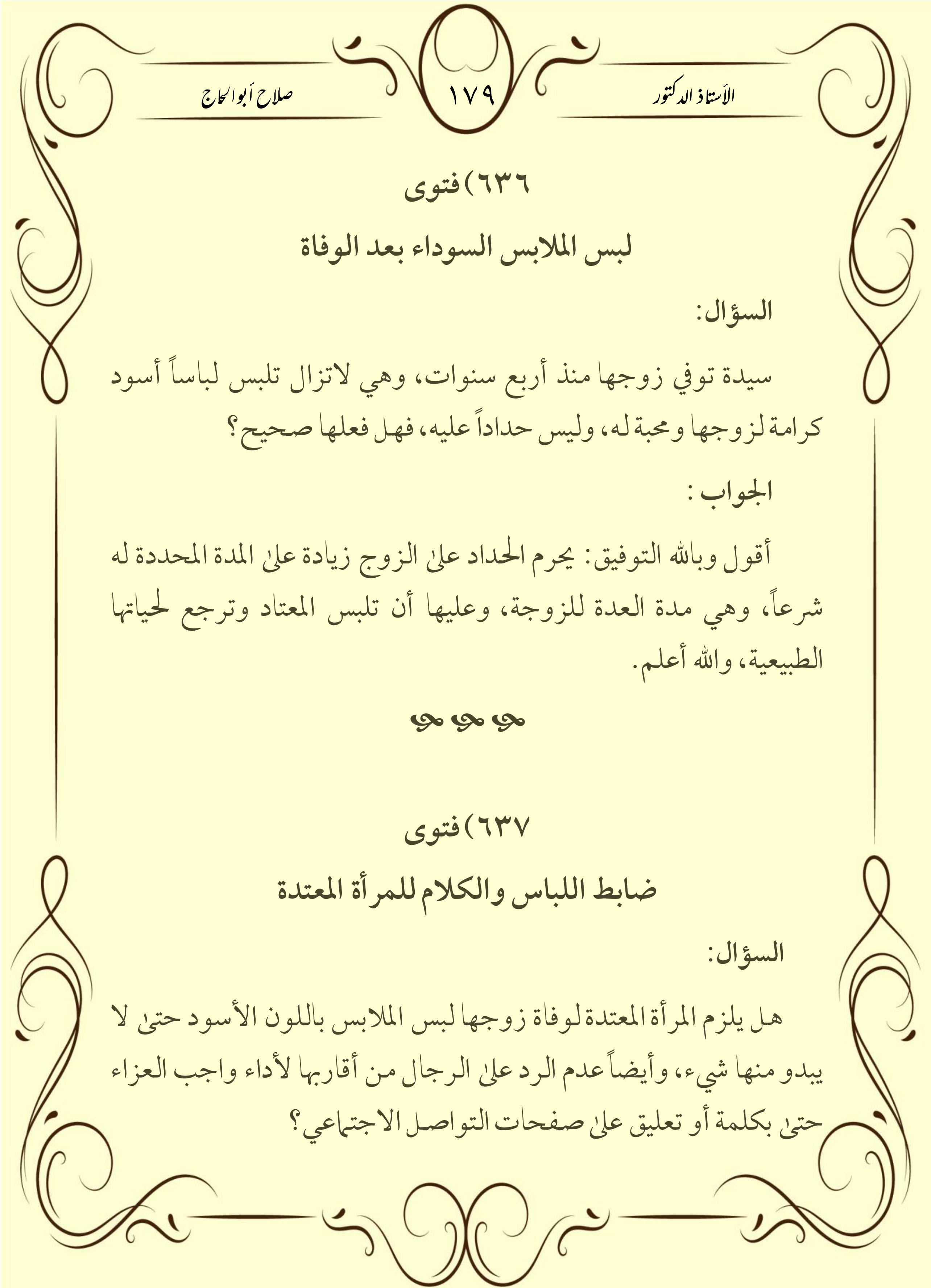
السؤال:

ما حكم صبغ الشعر ولبس الألبسة البراقة للمرأة المعتدة لوفاة زوجها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: صبغ الشعر والملابس البراقة تعد من الزينة، وهي ممنوعة منها، فيحرم عليها كل ما فيه زينة لها، والله أعلم.

***



٦٣٦) فتوى

لبس الملابس السوداء بعد الوفاة

السؤال:

سيدة توفي زوجها منذ أربع سنوات، وهي لاتزال تلبس لباساً أسود كرامة لزوجها ومحبة له، وليس حداداً عليه، فهل فعلها صحيح؟

الجواب:

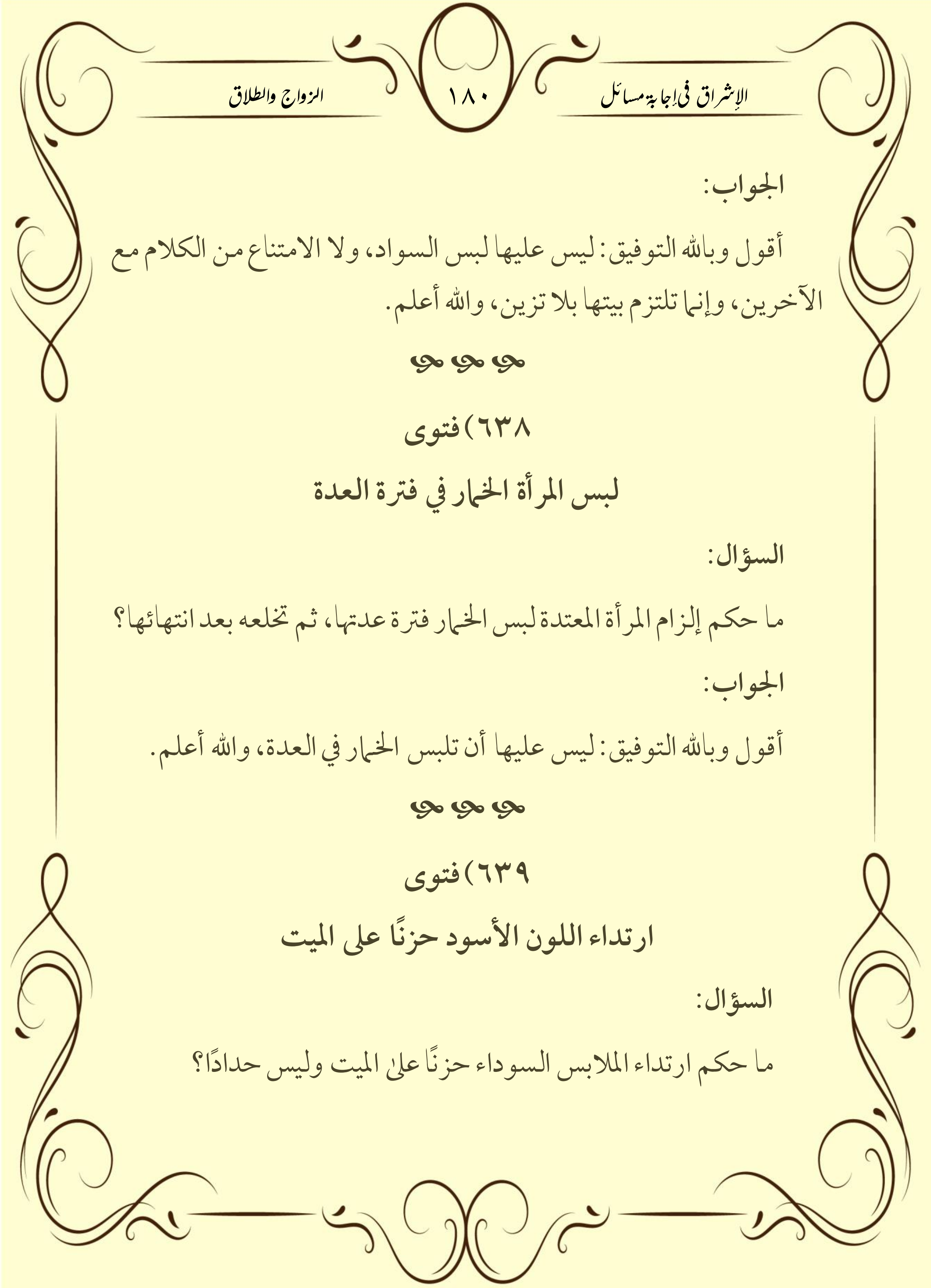
أقول وبالله التوفيق: يحرم الحداد على الزوج زيادة على المدة المحددة له شرعاً، وهي مدة العدة للزوجة، وعليها أن تلبس المعتاد وترجع لحياتها الطبيعية، والله أعلم.

٦٣٧) فتوى

ضابط اللباس والكلام للمرأة المعتدة

السؤال:

هل يلزم المرأة المعتدة لوفاة زوجها لبس الملابس باللون الأسود حتى لا يبدو منها شيء، وأيضاً عدم الرد على الرجال من أقاربها لأداء واجب العزاء حتى بكلمة أو تعليق على صفحات التواصل الاجتماعي؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: ليس عليها لبس السواد، ولا الامتناع من الكلام مع الآخرين، وإنما تلتزم بيتها بلا تزين، والله أعلم.

❊ ❊ ❊

٦٣٨) فتوى

لبس المرأة الخمار في فترة العدة

السؤال:

ما حكم إلزام المرأة المعتدة لبس الخمار فترة عدتها، ثم تخلعه بعد انتهائها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: ليس عليها أن تلبس الخمار في العدة، والله أعلم.

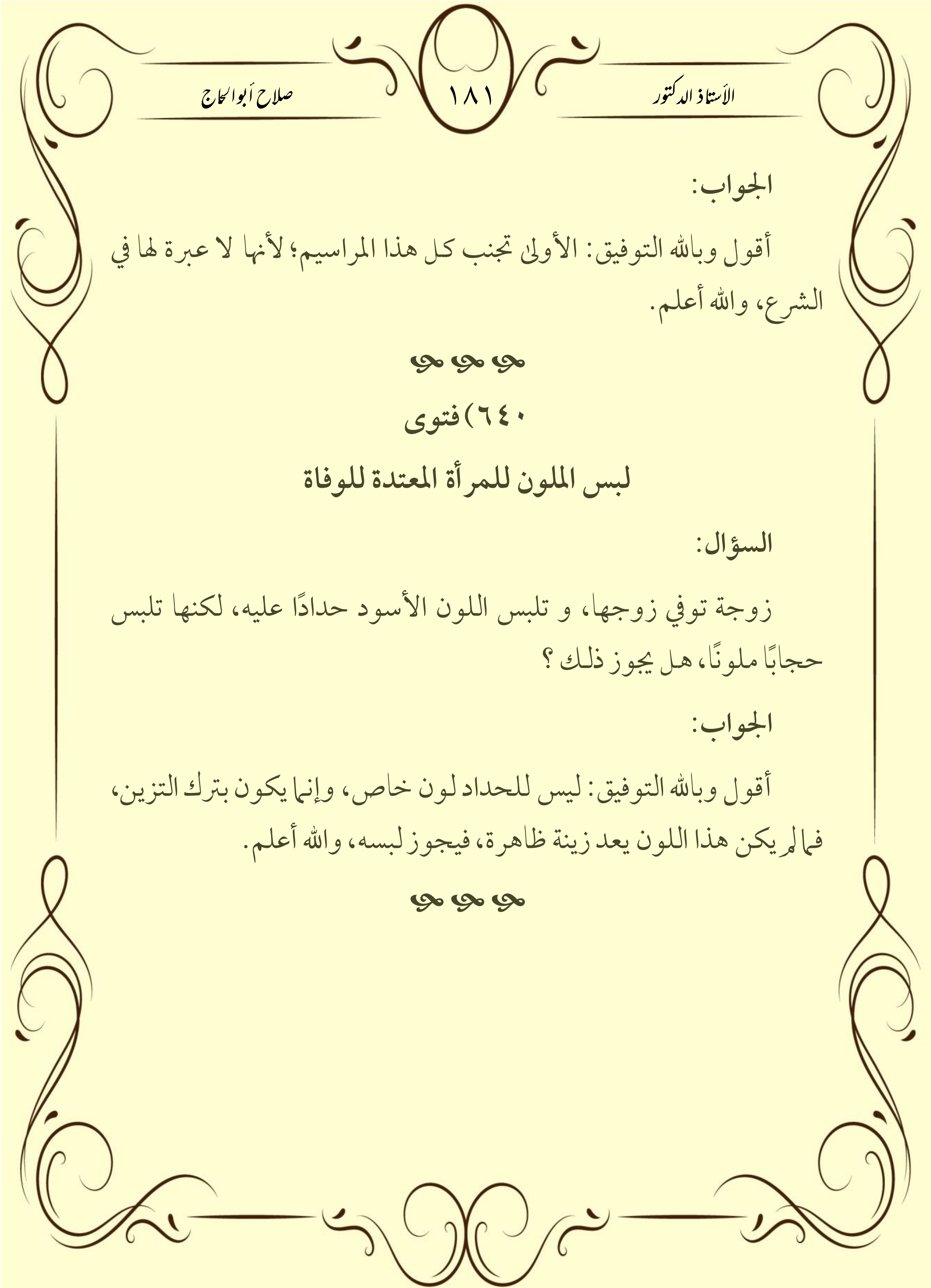
❊ ❊ ❊

٦٣٩) فتوى

ارتداء اللون الأسود حزنًا على الميت

السؤال:

ما حكم ارتداء الملابس السوداء حزنًا على الميت وليس حدادًا؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الأولى تجنب كل هذا المراسيم؛ لأنها لا عبرة لها في الشرع، والله أعلم.

ﻫ ﻫ ﻫ

٦٤٠) فتوى

لبس الملون للمرأة المعتدة للوفاة

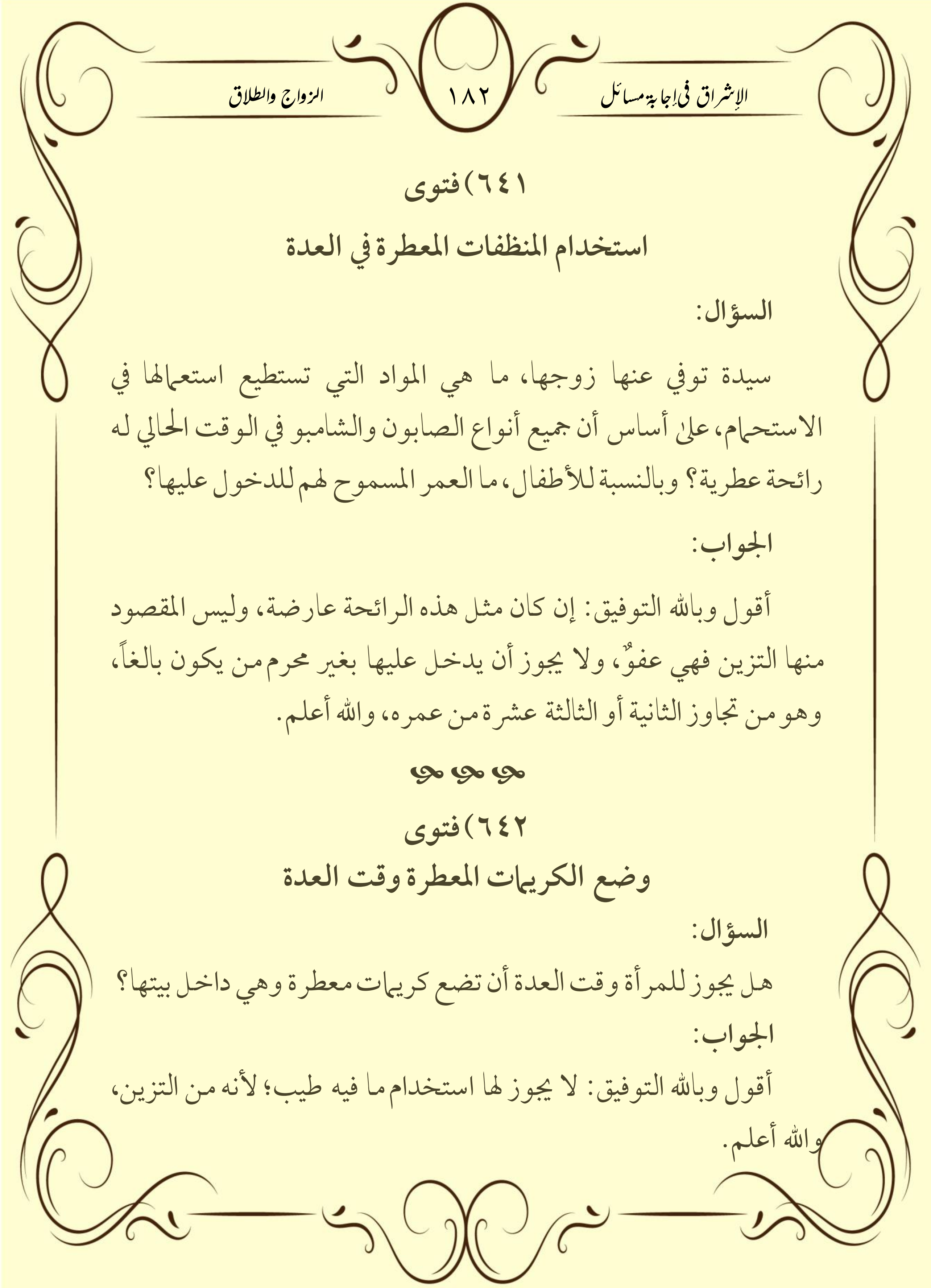
السؤال:

زوجة توفي زوجها، و تلبس اللون الأسود حدادًا عليه، لكنها تلبس حجابًا ملونًا، هل يجوز ذلك ؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: ليس للحداد لون خاص، وإنما يكون بترك التزين، فما لم يكن هذا اللون يعد زينة ظاهرة، فيجوز لبسه، والله أعلم.

ﻫ ﻫ ﻫ



٦٤١) فتوى

استخدام المنظفات المعطرة في العدة

السؤال:

سيدة توفي عنها زوجها، ما هي المواد التي تستطيع استعمالها في الاستحمام، على أساس أن جميع أنواع الصابون والشامبو في الوقت الحالي له رائحة عطرية؟ وبالنسبة للأطفال، ما العمر المسموح لهم للدخول عليها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان مثل هذه الرائحة عارضة، وليس المقصود منها التزين فهي عفوٌ، ولا يجوز أن يدخل عليها بغير محرم من يكون بالغاً، وهو من تجاوز الثانية أو الثالثة عشرة من عمره، والله أعلم.

٦٤٢) فتوى

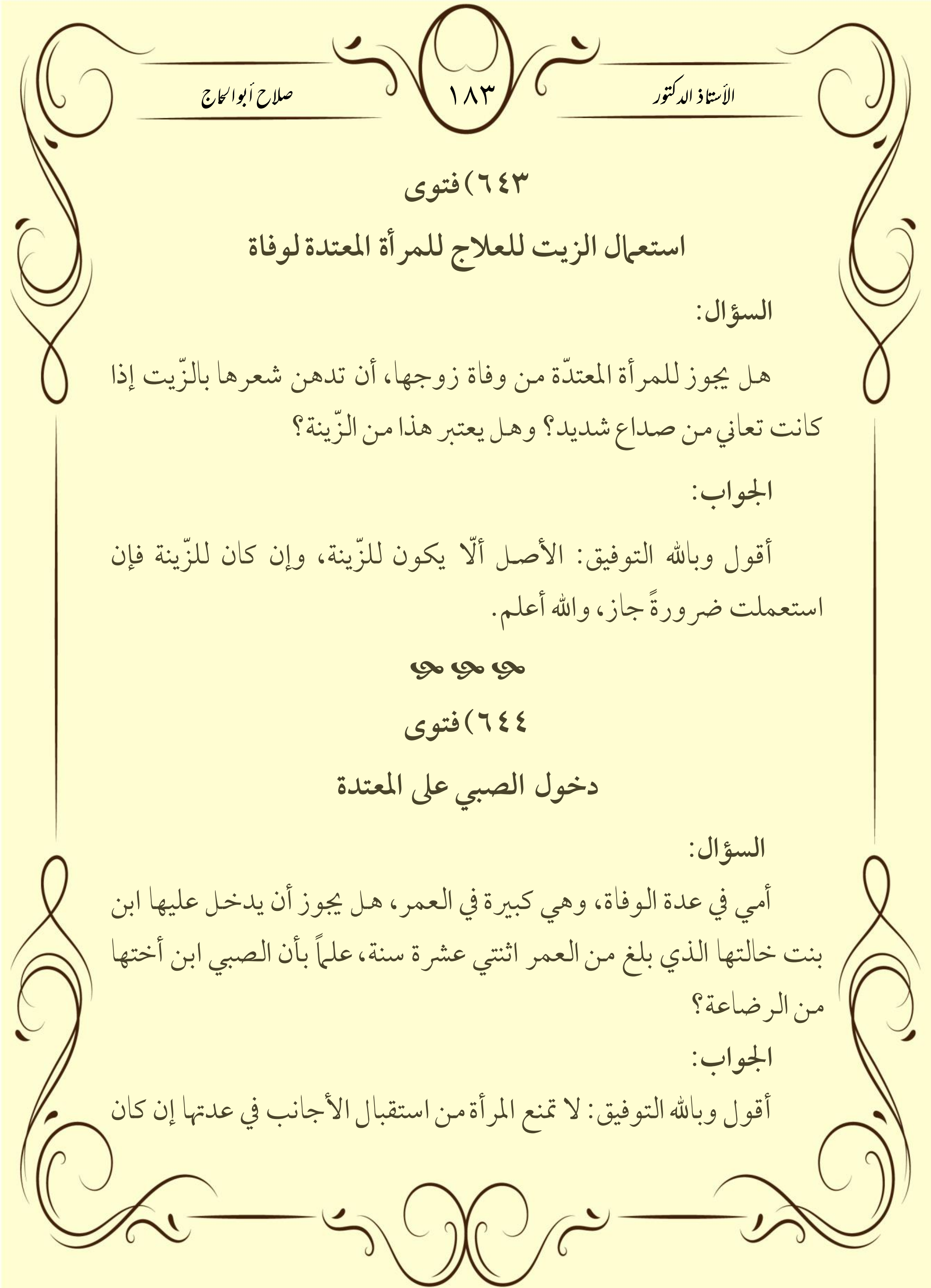
وضع الكريمات المعطرة وقت العدة

السؤال:

هل يجوز للمرأة وقت العدة أن تضع كريمات معطرة وهي داخل بيتها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يجوز لها استخدام ما فيه طيب؛ لأنه من التزين، والله أعلم.



٦٤٣) فتوى

استعمال الزيت للعلاج للمرأة المعتدة لوفاة

السؤال:

هل يجوز للمرأة المعتدّة من وفاة زوجها، أن تدهن شعرها بالزّيت إذا كانت تعاني من صداع شديد؟ وهل يعتبر هذا من الزّينة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الأصل ألّا يكون للزّينة، وإن كان للزّينة فإن استعملت ضرورةً جاز، والله أعلم.

❀❀❀

٦٤٤) فتوى

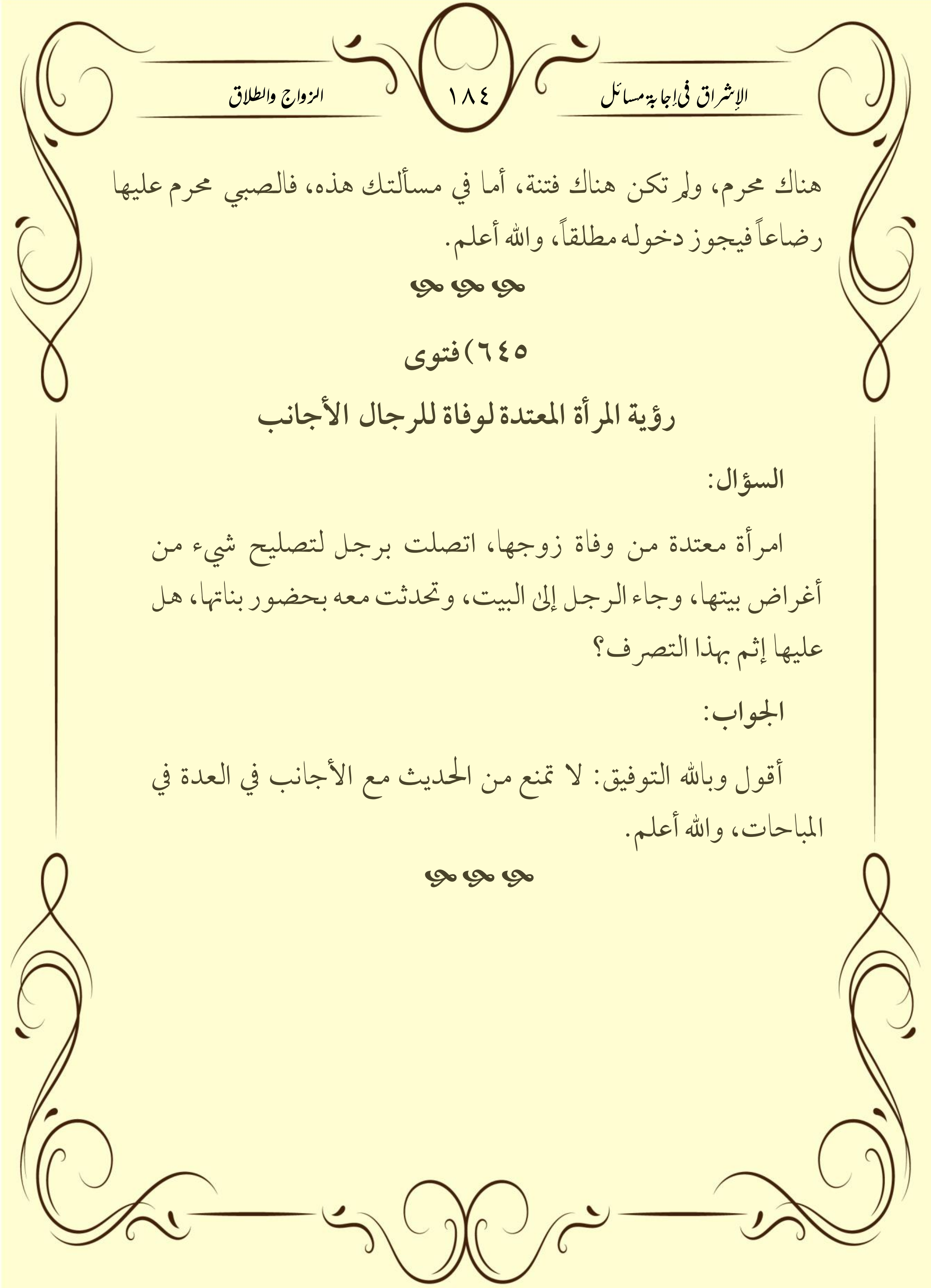
دخول الصبي على المعتدة

السؤال:

أمي في عدة الوفاة، وهي كبيرة في العمر، هل يجوز أن يدخل عليها ابن بنت خالتها الذي بلغ من العمر اثنتي عشرة سنة، علماً بأن الصبي ابن أختها من الرضاعة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا تمنع المرأة من استقبال الأجانب في عدتها إن كان



هناك محرم، ولم تكن هناك فتنة، أما في مسألتك هذه، فالصبي محرم عليها رضاعاً فيجوز دخوله مطلقاً، والله أعلم.

٦٤٥) فتوى

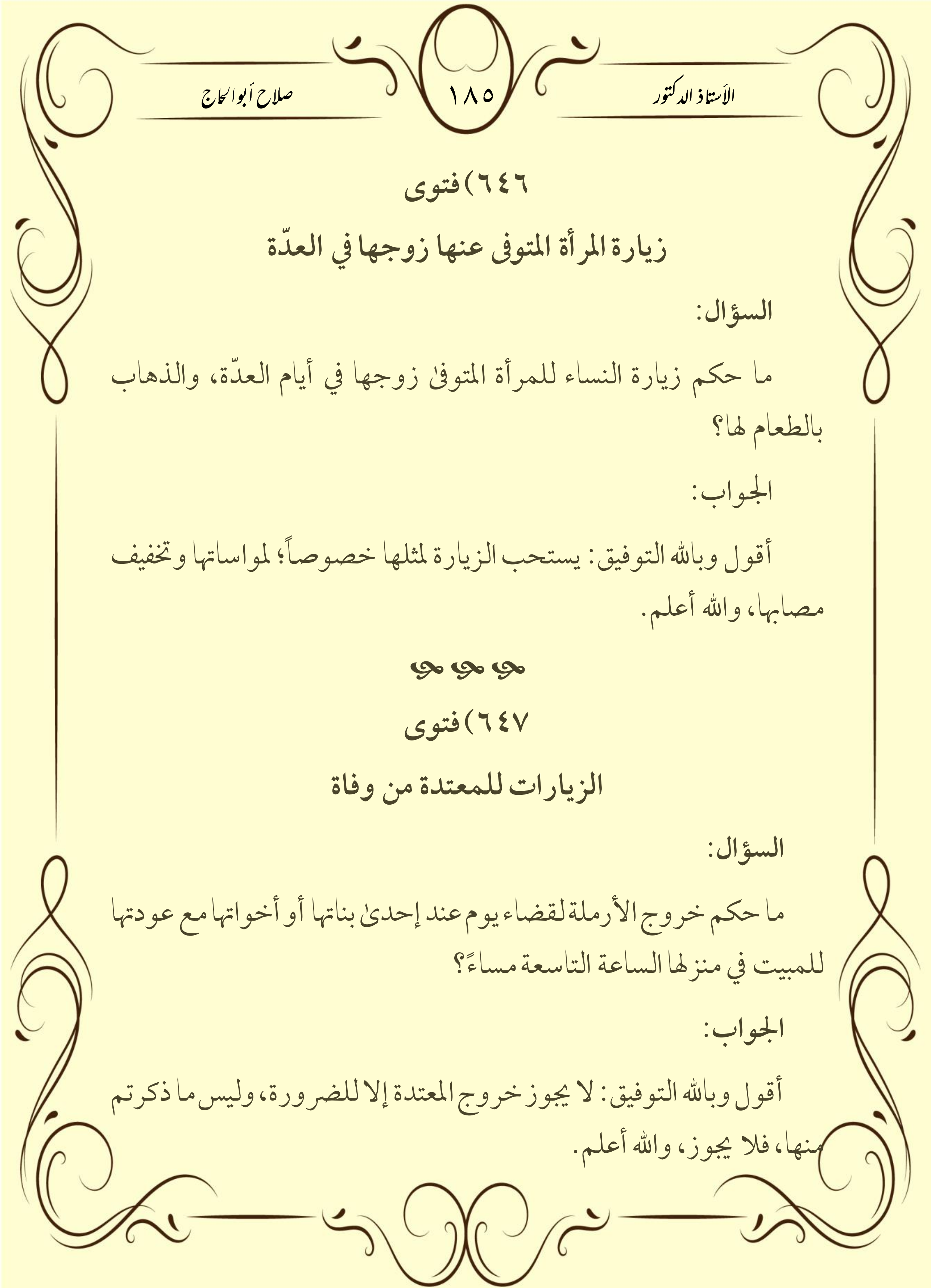
رؤية المرأة المعتدة لوفاة للرجال الأجانب

السؤال:

امرأة معتدة من وفاة زوجها، اتصلت برجل لتصليح شيء من أغراض بيتها، وجاء الرجل إلى البيت، وتحدثت معه بحضور بناتها، هل عليها إثم بهذا التصرف؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا تمنع من الحديث مع الأجانب في العدة في المباحات، والله أعلم.



٦٤٦) فتوى

زيارة المرأة المتوفى عنها زوجها في العدّة

السؤال:

ما حكم زيارة النساء للمرأة المتوفى زوجها في أيام العدّة، والذهاب بالطعام لها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يستحب الزيارة لمثلها خصوصاً؛ لمواساتها وتخفيف مصابها، والله أعلم.

ﮋﮋﮋ

٦٤٧) فتوى

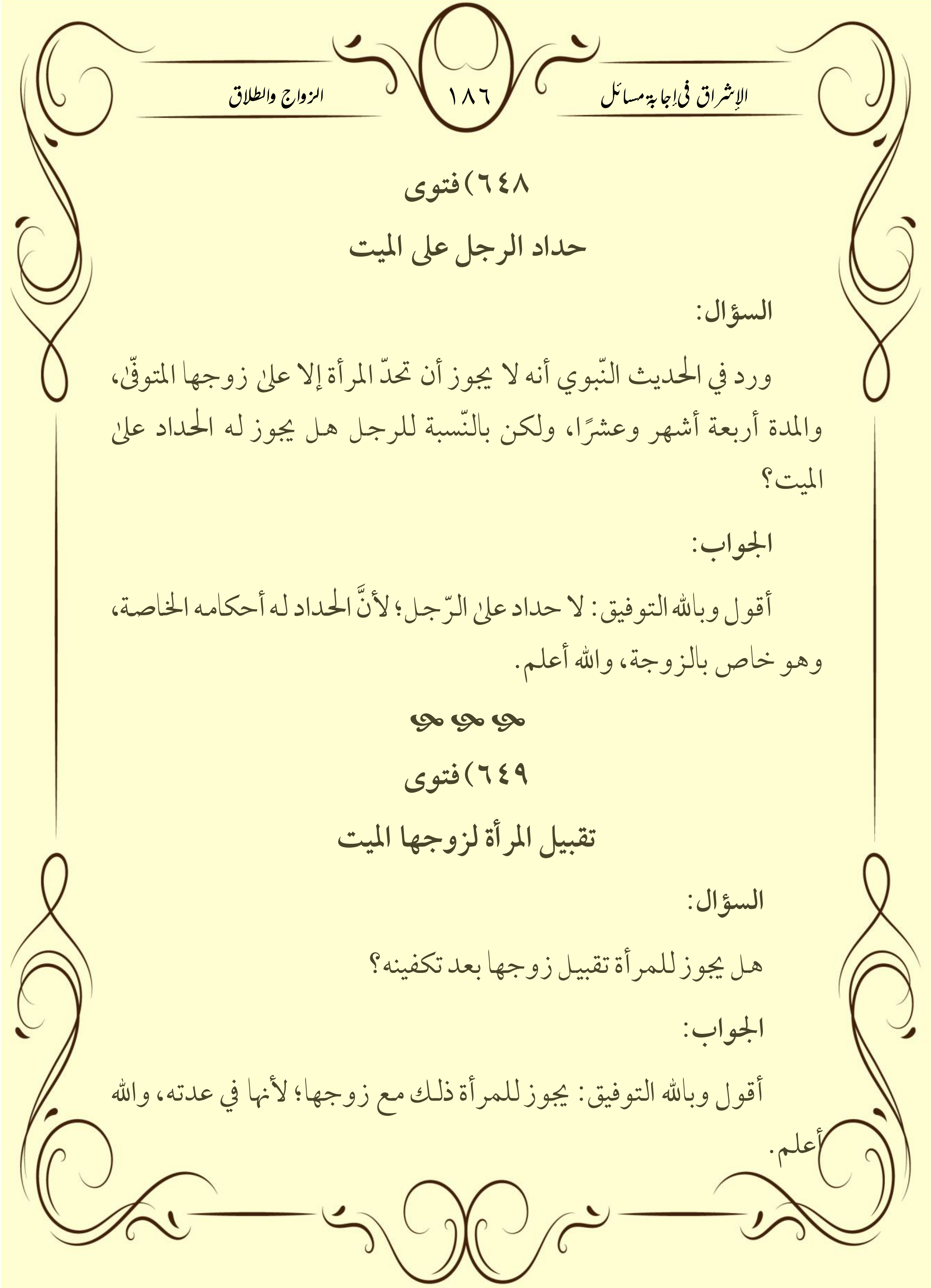
الزيارات للمعتدة من وفاة

السؤال:

ما حكم خروج الأرملة لقضاء يوم عند إحدى بناتها أو أخواتها مع عودتها للمبيت في منزلها الساعة التاسعة مساءً؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يجوز خروج المعتدة إلا للضرورة، وليس ما ذكرتم منها، فلا يجوز، والله أعلم.



٦٤٨) فتوى

حداد الرجل على الميت

السؤال:

ورد في الحديث النّبوي أنه لا يجوز أن تحدّ المرأة إلا على زوجها المتوفّى، والمدة أربعة أشهر وعشرًا، ولكن بالنّسبة للرجل هل يجوز له الحداد على الميت؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا حداد على الرّجل؛ لأنَّ الحداد له أحكامه الخاصة، وهو خاص بالزوجة، والله أعلم.

❦ ❦ ❦

٦٤٩) فتوى

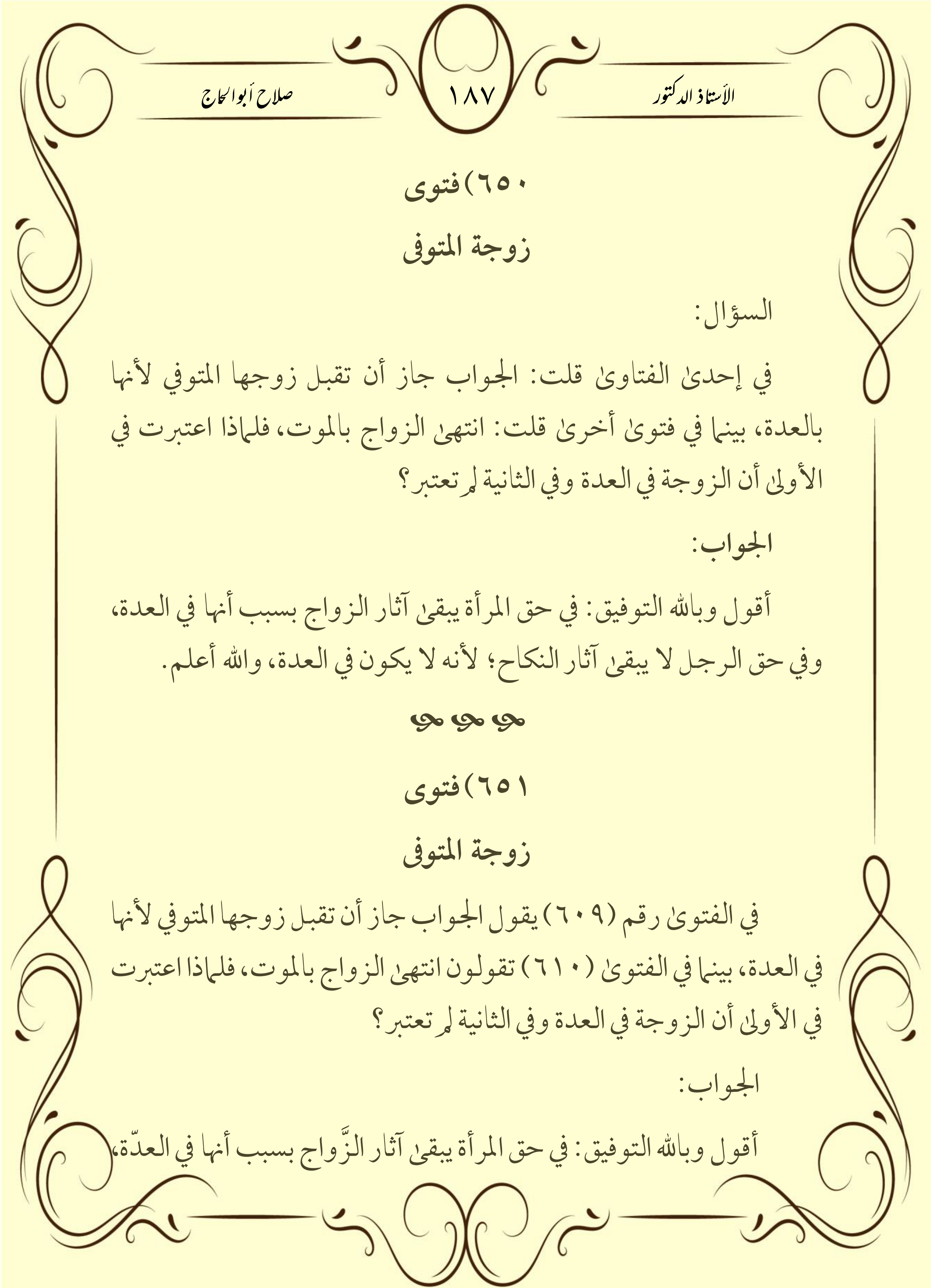
تقبيل المرأة لزوجها الميت

السؤال:

هل يجوز للمرأة تقبيل زوجها بعد تكفينه؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز للمرأة ذلك مع زوجها؛ لأنها في عدته، والله أعلم.



٦٥٠) فتوى

زوجة المتوفى

السؤال:

في إحدى الفتاوى قلت: الجواب جاز أن تقبل زوجها المتوفي لأنها بالعدة، بينما في فتوى أخرى قلت: انتهى الزواج بالموت، فلماذا اعتبرت في الأولى أن الزوجة في العدة وفي الثانية لم تعتبر؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: في حق المرأة يبقى آثار الزواج بسبب أنها في العدة، وفي حق الرجل لا يبقى آثار النكاح؛ لأنه لا يكون في العدة، والله أعلم.

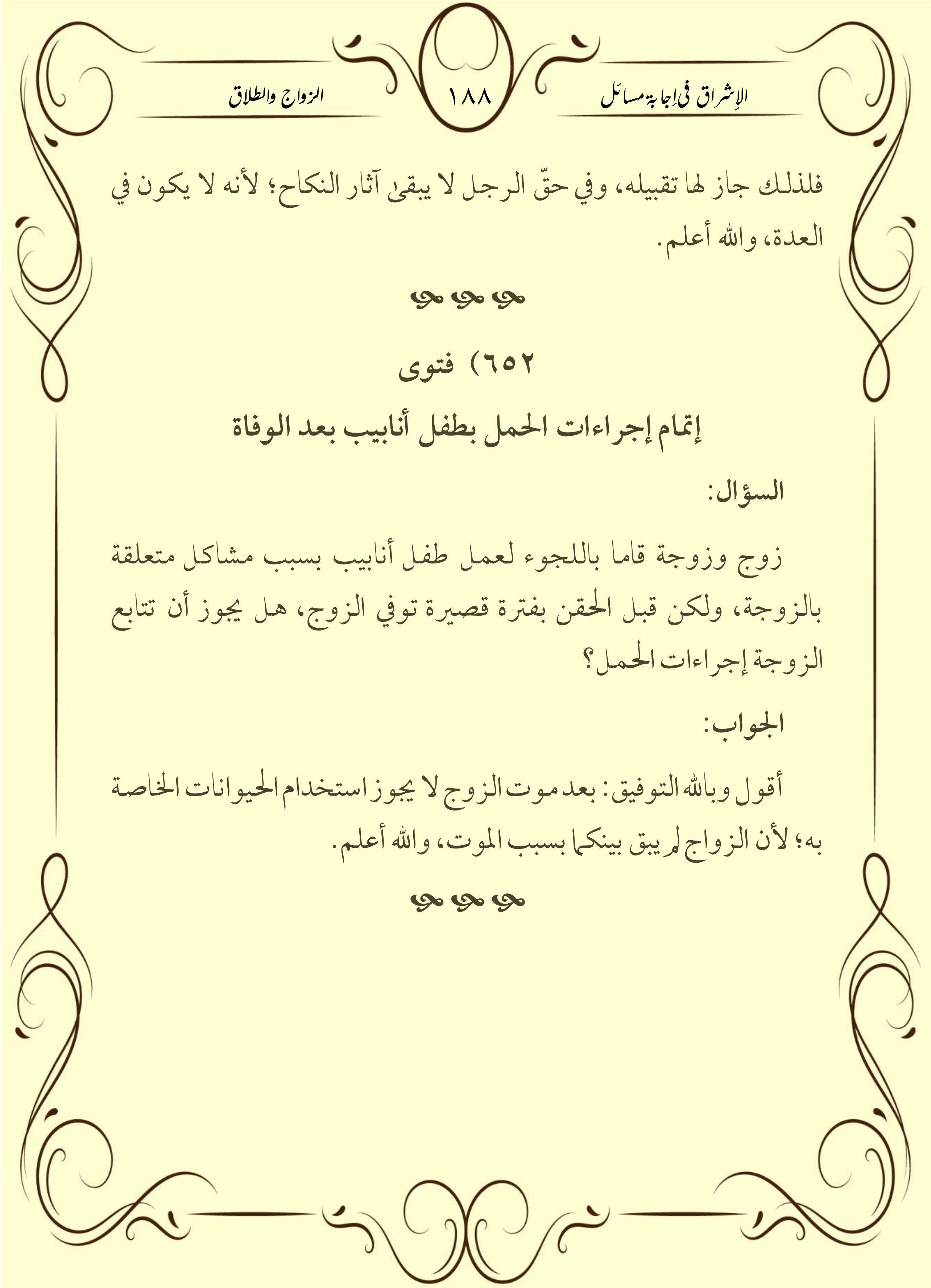
٦٥١) فتوى

زوجة المتوفى

في الفتوى رقم (٦٠٩) يقول الجواب جاز أن تقبل زوجها المتوفي لأنها في العدة، بينما في الفتوى (٦١٠) تقولون انتهى الزواج بالموت، فلماذا اعتبرت في الأولى أن الزوجة في العدة وفي الثانية لم تعتبر؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: في حق المرأة يبقى آثار الزَّواج بسبب أنها في العدّة،



فلذلك جاز لها تقبيله، وفي حقّ الرجل لا يبقى آثار النكاح؛ لأنه لا يكون في العدة، والله أعلم.

❧❧❧

٦٥٢) فتوى

إتمام إجراءات الحمل بطفل أنابيب بعد الوفاة

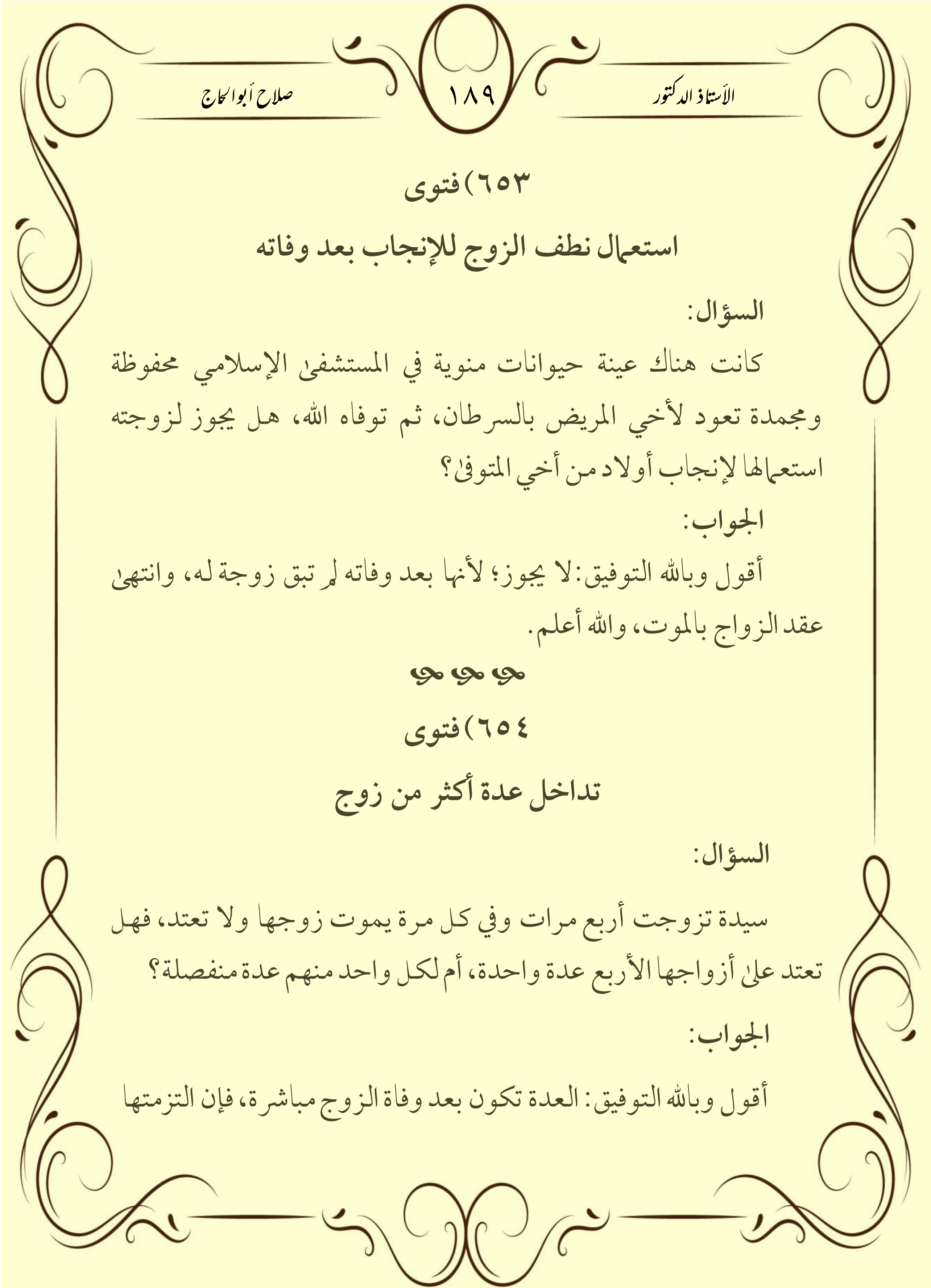
السؤال:

زوج وزوجة قاما باللجوء لعمل طفل أنابيب بسبب مشاكل متعلقة بالزوجة، ولكن قبل الحقن بفترة قصيرة توفي الزوج، هل يجوز أن تتابع الزوجة إجراءات الحمل؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: بعد موت الزوج لا يجوز استخدام الحيوانات الخاصة به؛ لأن الزواج لم يبق بينكما بسبب الموت، والله أعلم.

❧❧❧



٦٥٣) فتوى

استعمال نطف الزوج للإنجاب بعد وفاته

السؤال:

كانت هناك عينة حيوانات منوية في المستشفى الإسلامي محفوظة ومجمدة تعود لأخي المريض بالسرطان، ثم توفاه الله، هل يجوز لزوجته استعمالها لإنجاب أولاد من أخي المتوفى؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يجوز؛ لأنها بعد وفاته لم تبق زوجة له، وانتهى عقد الزواج بالموت، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

٦٥٤) فتوى

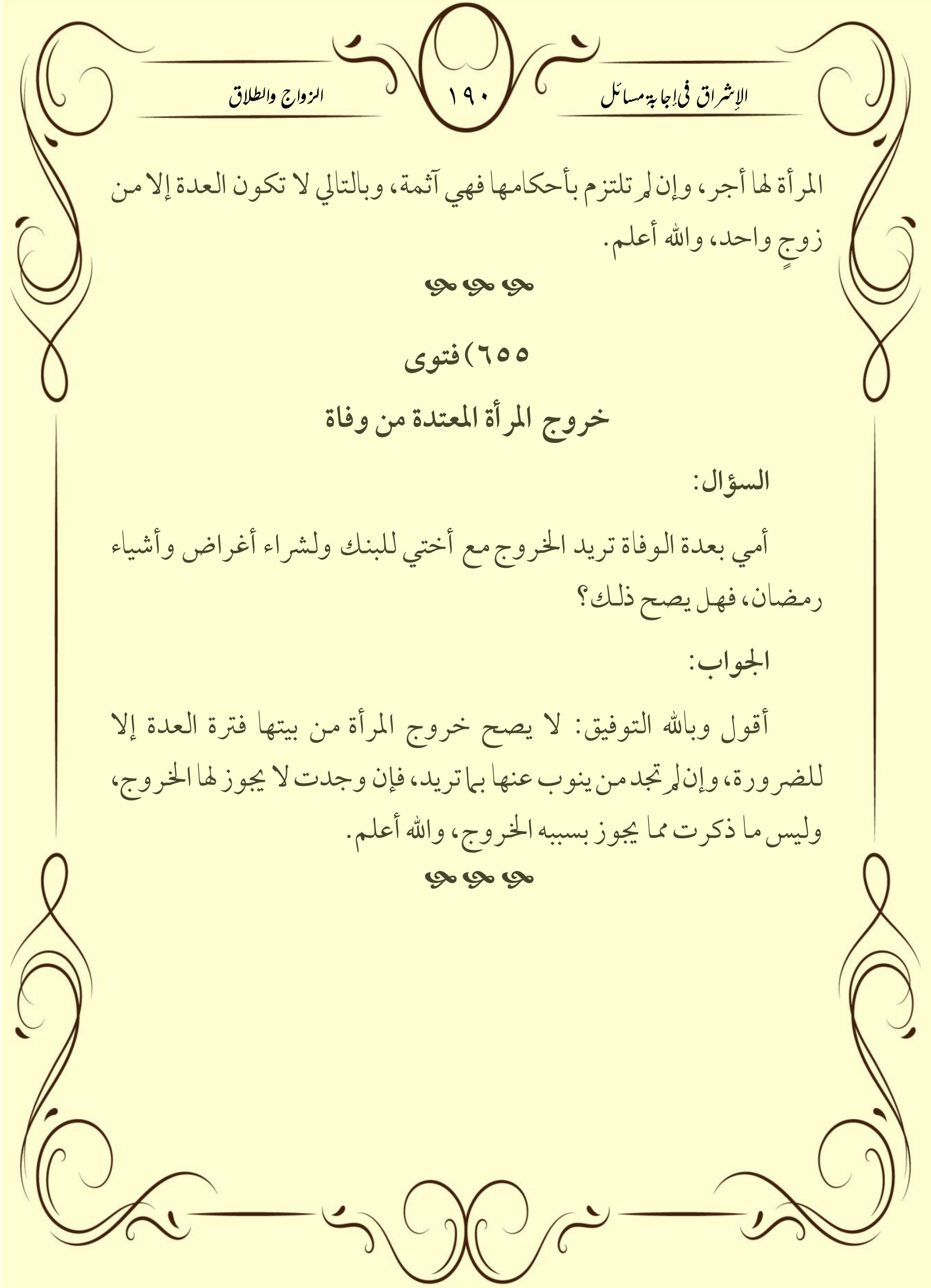
تداخل عدة أكثر من زوج

السؤال:

سيدة تزوجت أربع مرات وفي كل مرة يموت زوجها ولا تعتد، فهل تعتد على أزواجها الأربع عدة واحدة، أم لكل واحد منهم عدة منفصلة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: العدة تكون بعد وفاة الزوج مباشرة، فإن التزمتها



المرأة لها أجر، وإن لم تلتزم بأحكامها فهي آثمة، وبالتالي لا تكون العدة إلا من زوجٍ واحد، والله أعلم.

ﻫ ﻫ ﻫ

٦٥٥) فتوى

خروج المرأة المعتدة من وفاة

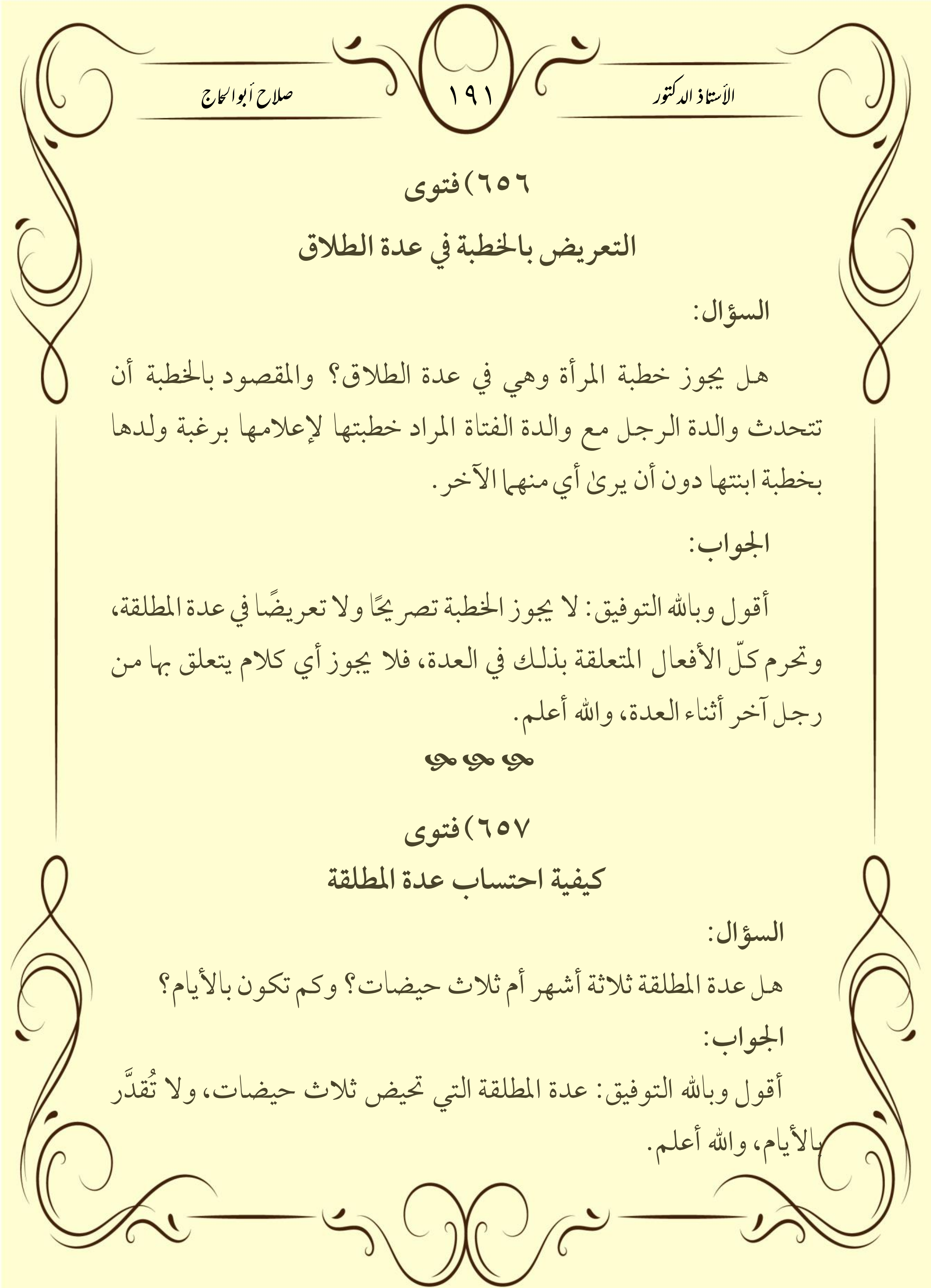
السؤال:

أمي بعدة الوفاة تريد الخروج مع أختي للبنك ولشراء أغراض وأشياء رمضان، فهل يصح ذلك؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يصح خروج المرأة من بيتها فترة العدة إلا للضرورة، وإن لم تجد من ينوب عنها بما تريد، فإن وجدت لا يجوز لها الخروج، وليس ما ذكرت مما يجوز بسببه الخروج، والله أعلم.

ﻫ ﻫ ﻫ



٦٥٦) فتوى

التعريض بالخطبة في عدة الطلاق

السؤال:

هل يجوز خطبة المرأة وهي في عدة الطلاق؟ والمقصود بالخطبة أن تتحدث والدة الرجل مع والدة الفتاة المراد خطبتها لإعلامها برغبة ولدها بخطبة ابنتها دون أن يرىٰ أي منهما الآخر.

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يجوز الخطبة تصريحًا ولا تعريضًا في عدة المطلقة، وتحرم كلّ الأفعال المتعلقة بذلك في العدة، فلا يجوز أي كلام يتعلق بها من رجل آخر أثناء العدة، والله أعلم.

٦٥٧) فتوى

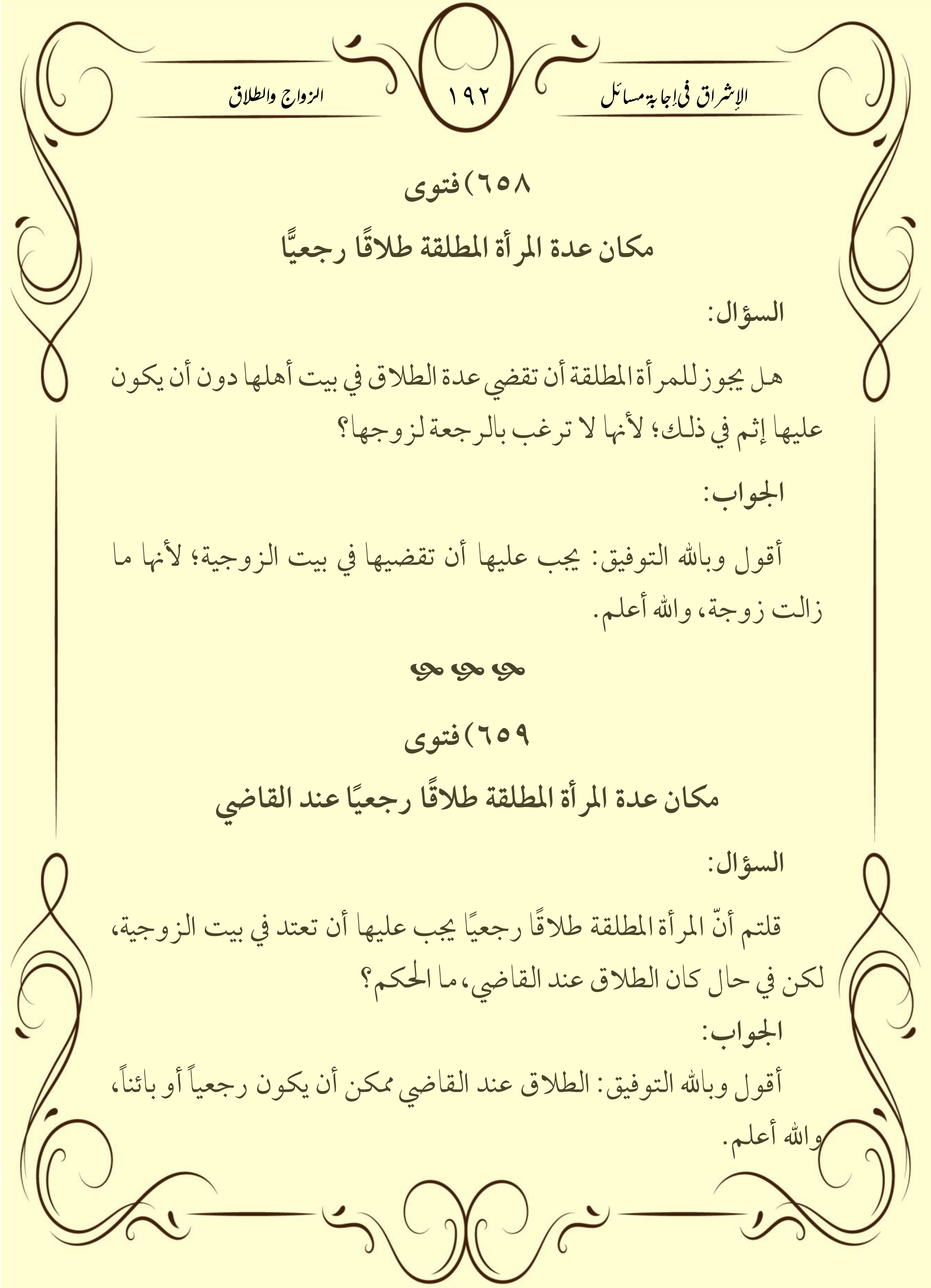
كيفية احتساب عدة المطلقة

السؤال:

هل عدة المطلقة ثلاثة أشهر أم ثلاث حيضات؟ وكم تكون بالأيام؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: عدة المطلقة التي تحيض ثلاث حيضات، ولا تُقدَّر بالأيام، والله أعلم.



٦٥٨) فتوى

مكان عدة المرأة المطلقة طلاقًا رجعيًّا

السؤال:

هل يجوز للمرأة المطلقة أن تقضي عدة الطلاق في بيت أهلها دون أن يكون عليها إثم في ذلك؛ لأنها لا ترغب بالرجعة لزوجها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجب عليها أن تقضيها في بيت الزوجية؛ لأنها ما زالت زوجة، والله أعلم.

٦٥٩) فتوى

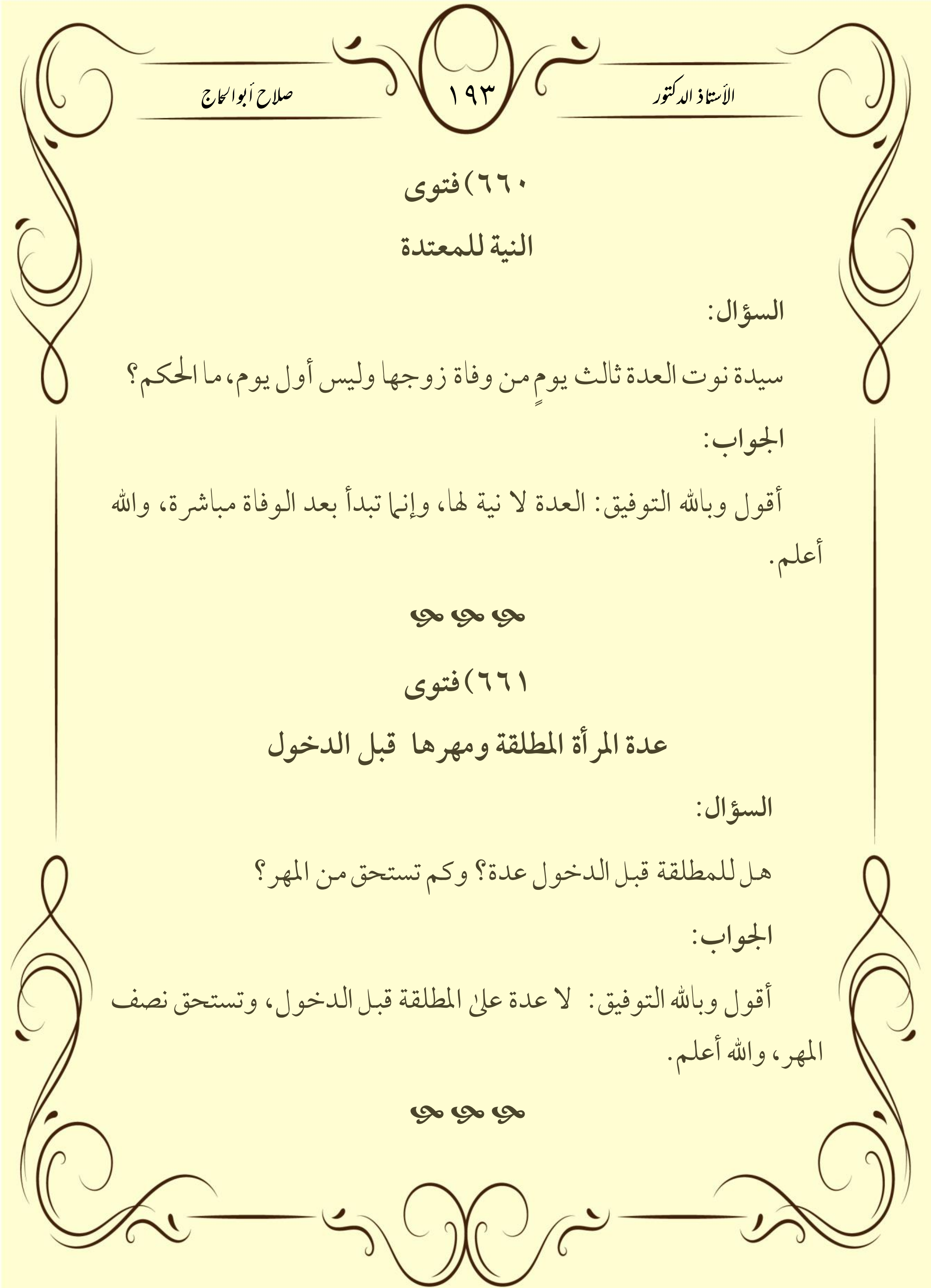
مكان عدة المرأة المطلقة طلاقًا رجعيًا عند القاضي

السؤال:

قلتم أنّ المرأة المطلقة طلاقًا رجعيًا يجب عليها أن تعتد في بيت الزوجية، لكن في حال كان الطلاق عند القاضي، ما الحكم؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الطلاق عند القاضي ممكن أن يكون رجعياً أو بائناً، والله أعلم.



٦٦٠) فتوى

النية للمعتدة

السؤال:

سيدة نوت العدة ثالث يومٍ من وفاة زوجها وليس أول يوم، ما الحكم؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: العدة لا نية لها، وإنما تبدأ بعد الوفاة مباشرة، والله أعلم.

ﮋ ﮋ ﮋ

٦٦١) فتوى

عدة المرأة المطلقة ومهرها قبل الدخول

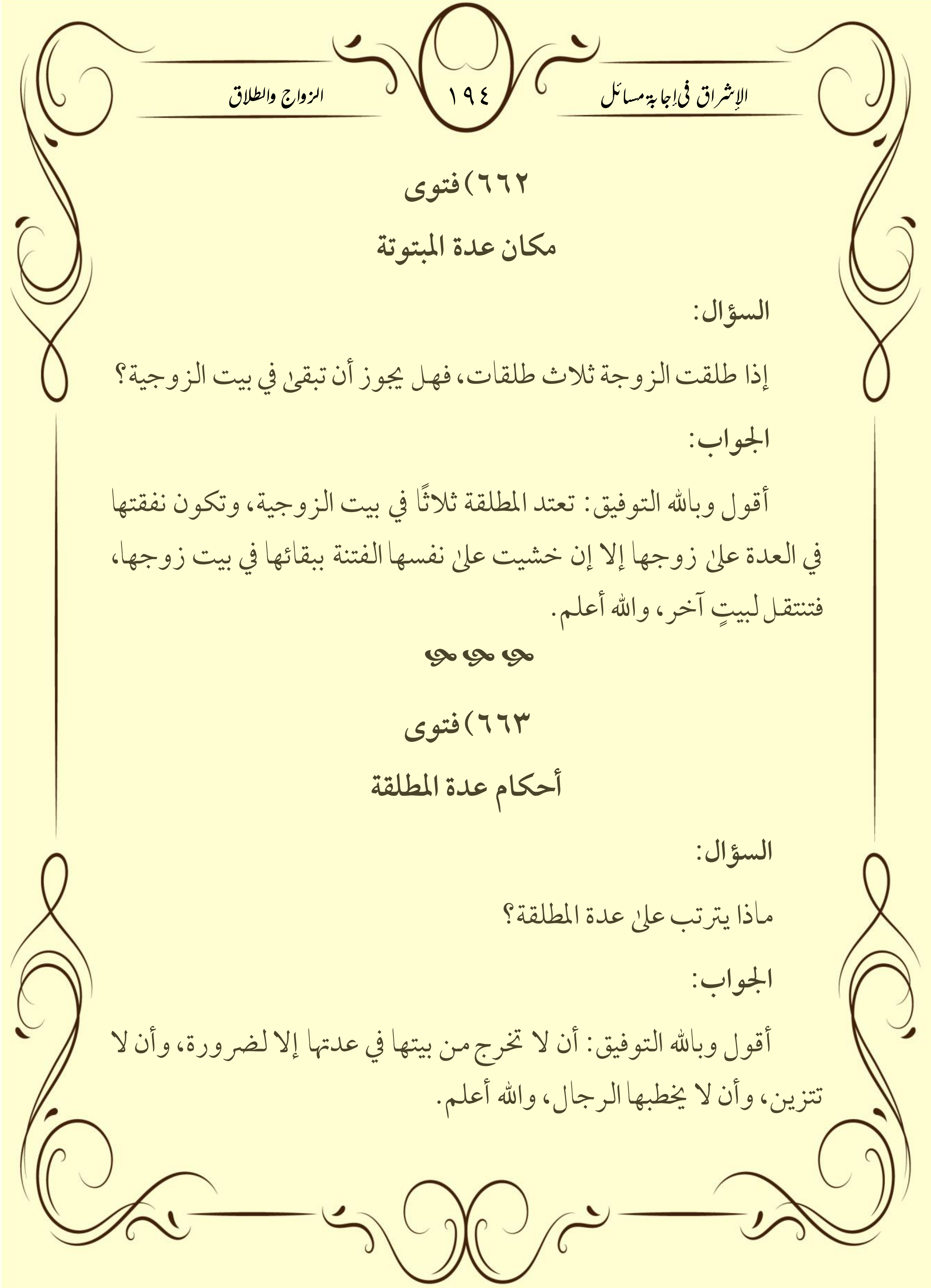
السؤال:

هل للمطلقة قبل الدخول عدة؟ وكم تستحق من المهر؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا عدة على المطلقة قبل الدخول، وتستحق نصف المهر، والله أعلم.

ﮋ ﮋ ﮋ



٦٦٢) فتوى

مكان عدة المبتوتة

السؤال:

إذا طلقت الزوجة ثلاث طلقات، فهل يجوز أن تبقى في بيت الزوجية؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: تعتد المطلقة ثلاثًا في بيت الزوجية، وتكون نفقتها في العدة على زوجها إلا إن خشيت على نفسها الفتنة ببقائها في بيت زوجها، فتنتقل لبيتٍ آخر، والله أعلم.

❧❧❧

٦٦٣) فتوى

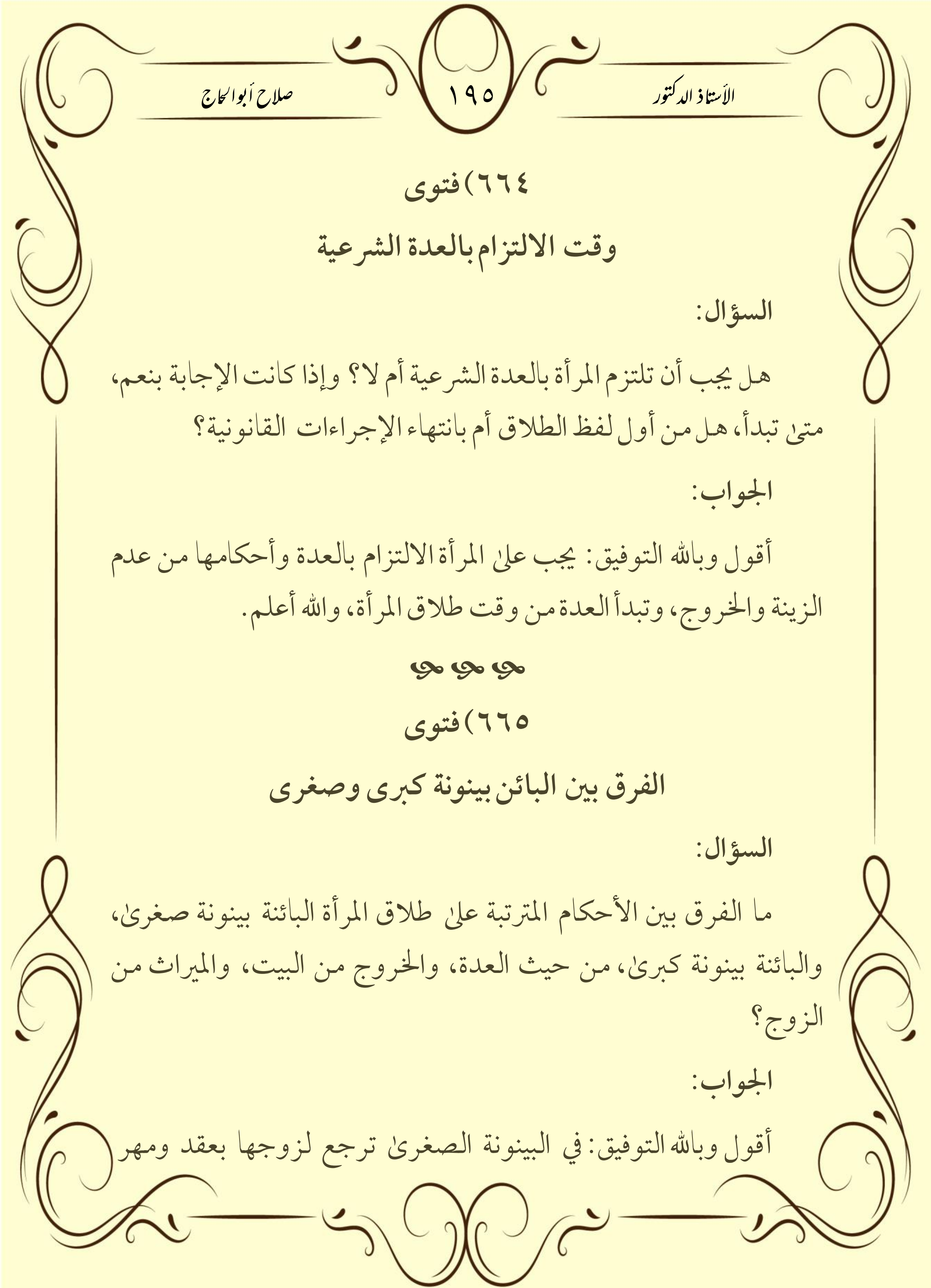
أحكام عدة المطلقة

السؤال:

ماذا يترتب على عدة المطلقة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: أن لا تخرج من بيتها في عدتها إلا لضرورة، وأن لا تتزين، وأن لا يخطبها الرجال، والله أعلم.



٦٦٤) فتوى

وقت الالتزام بالعدة الشرعية

السؤال:

هل يجب أن تلتزم المرأة بالعدة الشرعية أم لا؟ وإذا كانت الإجابة بنعم، متى تبدأ، هل من أول لفظ الطلاق أم بانتهاء الإجراءات القانونية؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجب على المرأة الالتزام بالعدة وأحكامها من عدم الزينة والخروج، وتبدأ العدة من وقت طلاق المرأة، والله أعلم.

٦٦٥) فتوى

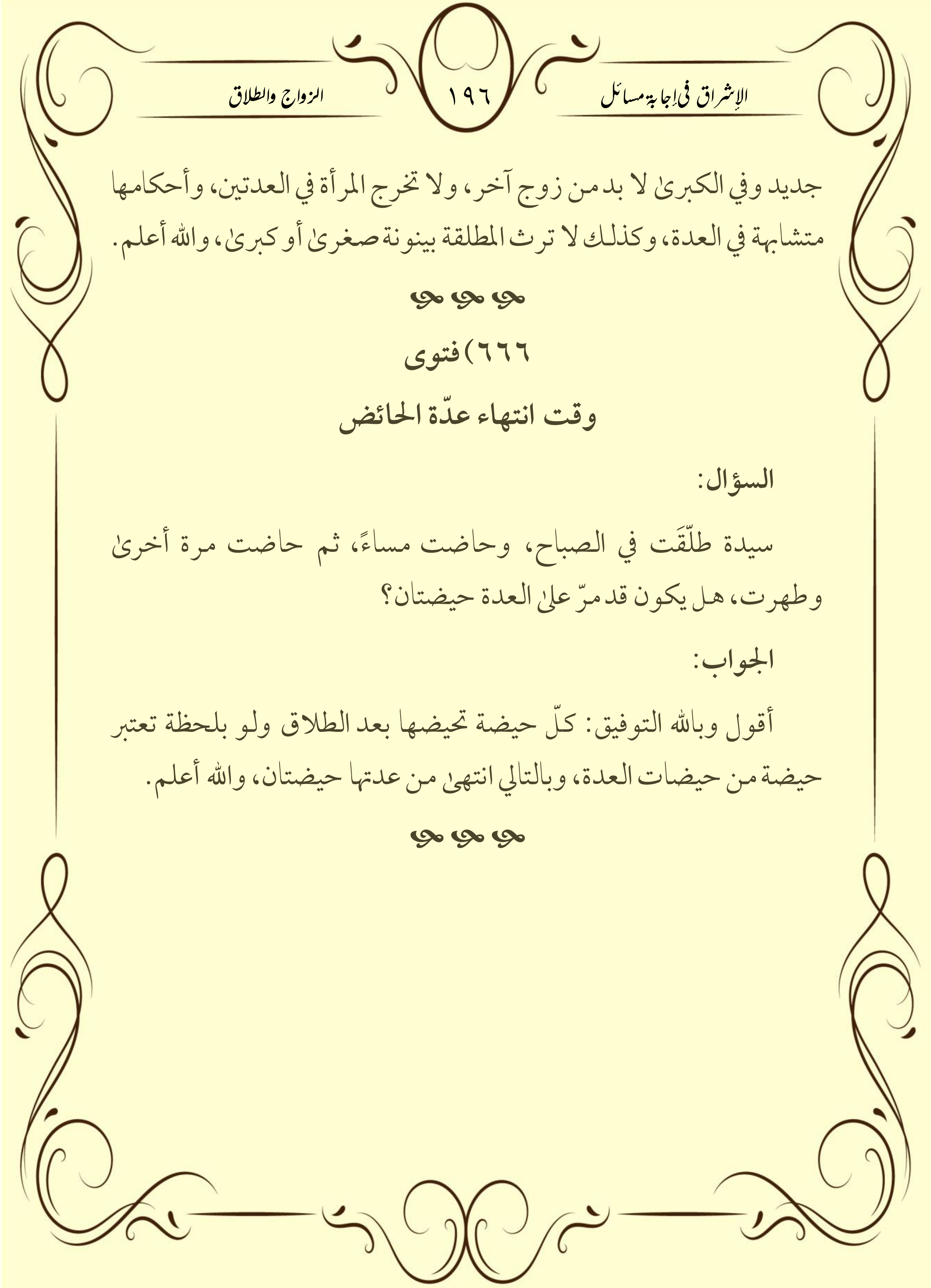
الفرق بين البائن بينونة كبرى وصغرى

السؤال:

ما الفرق بين الأحكام المترتبة على طلاق المرأة البائنة بينونة صغرى، والبائنة بينونة كبرى، من حيث العدة، والخروج من البيت، والميراث من الزوج؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: في البينونة الصغرى ترجع لزوجها بعقد ومهر



جديد وفي الكبرىٰ لا بد من زوج آخر، ولا تخرج المرأة في العدتين، وأحكامها متشابهة في العدة، وكذلك لا ترث المطلقة بينونة صغرىٰ أو كبرىٰ، والله أعلم.

٦٦٦) فتوى

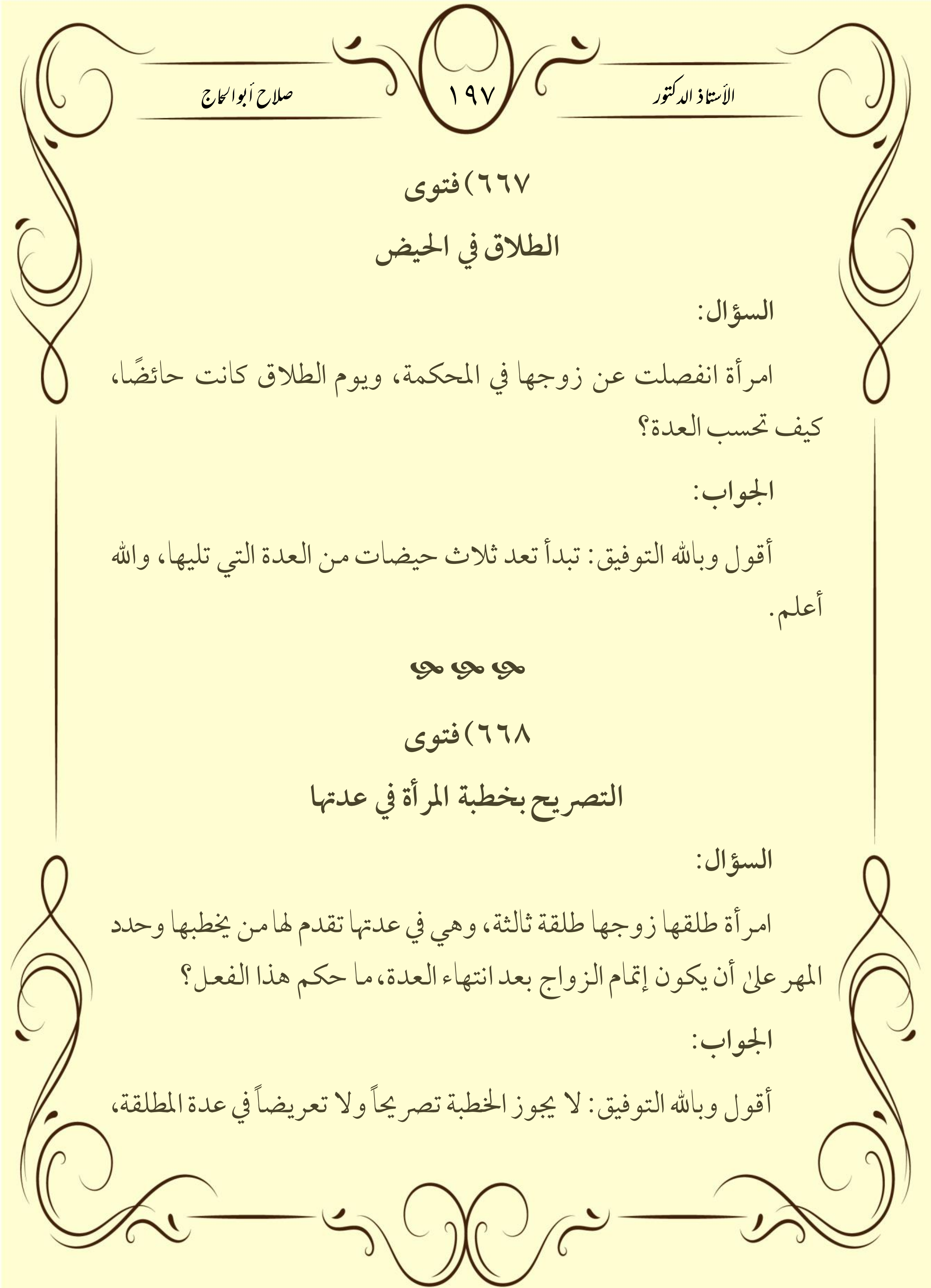
وقت انتهاء عدّة الحائض

السؤال:

سيدة طلّقَت في الصباح، وحاضت مساءً، ثم حاضت مرة أخرىٰ وطهرت، هل يكون قد مرّ علىٰ العدة حيضتان؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: كلّ حيضة تحيضها بعد الطلاق ولو بلحظة تعتبر حيضة من حيضات العدة، وبالتالي انتهىٰ من عدتها حيضتان، والله أعلم.



٦٦٧) فتوى

الطلاق في الحيض

السؤال:

امرأة انفصلت عن زوجها في المحكمة، ويوم الطلاق كانت حائضًا، كيف تحسب العدة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: تبدأ تعد ثلاث حيضات من العدة التي تليها، والله أعلم.

~ ~ ~

٦٦٨) فتوى

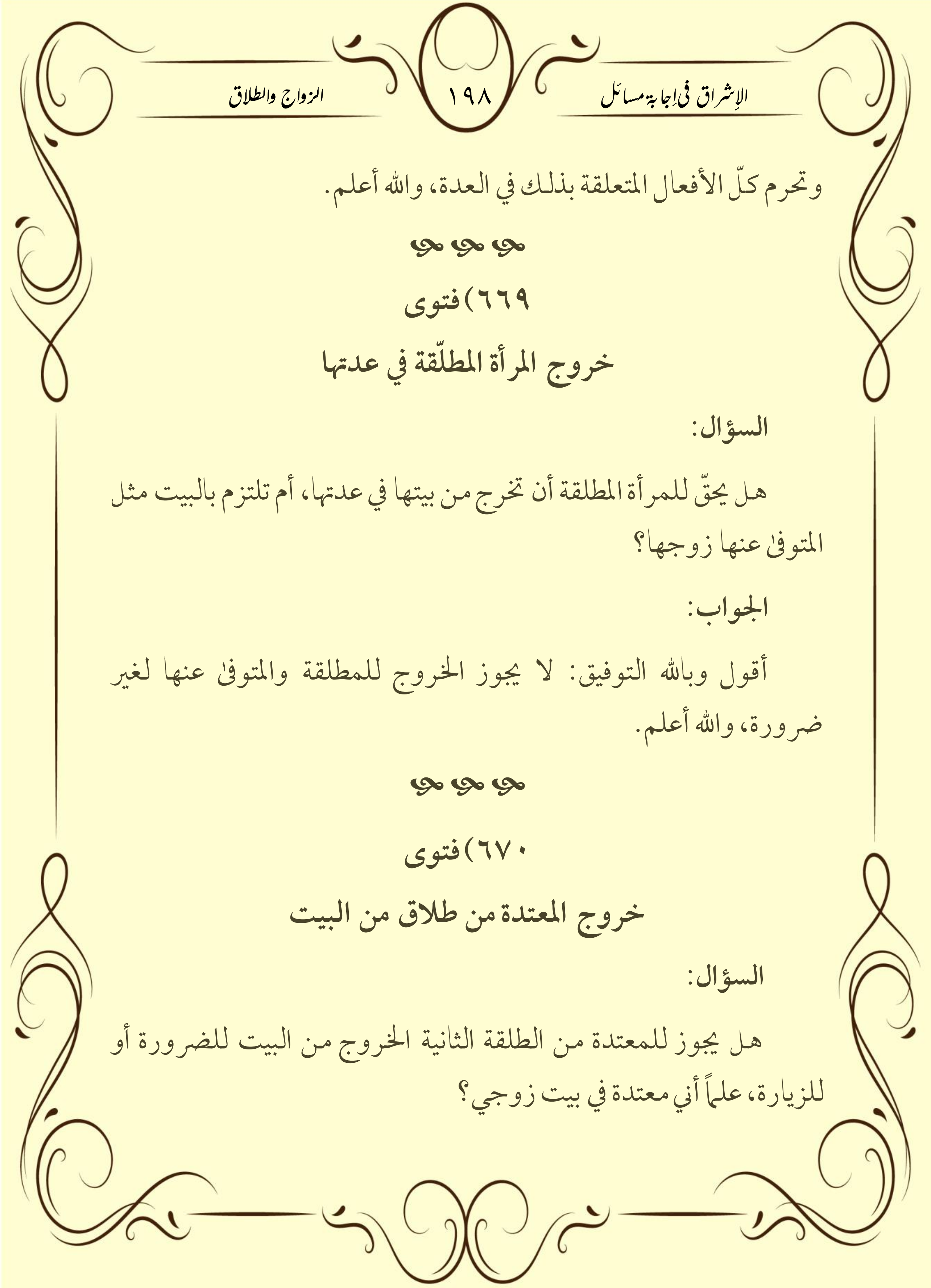
التصريح بخطبة المرأة في عدتها

السؤال:

امرأة طلقها زوجها طلقة ثالثة، وهي في عدتها تقدم لها من يخطبها وحدد المهر على أن يكون إتمام الزواج بعد انتهاء العدة، ما حكم هذا الفعل؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يجوز الخطبة تصريحاً ولا تعريضاً في عدة المطلقة،



وتحرم كلّ الأفعال المتعلقة بذلك في العدة، والله أعلم.

ﻫ ﻫ ﻫ

٦٦٩) فتوى

خروج المرأة المطلّقة في عدتها

السؤال:

هل يحقّ للمرأة المطلقة أن تخرج من بيتها في عدتها، أم تلتزم بالبيت مثل المتوفى عنها زوجها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يجوز الخروج للمطلقة والمتوفى عنها لغير ضرورة، والله أعلم.

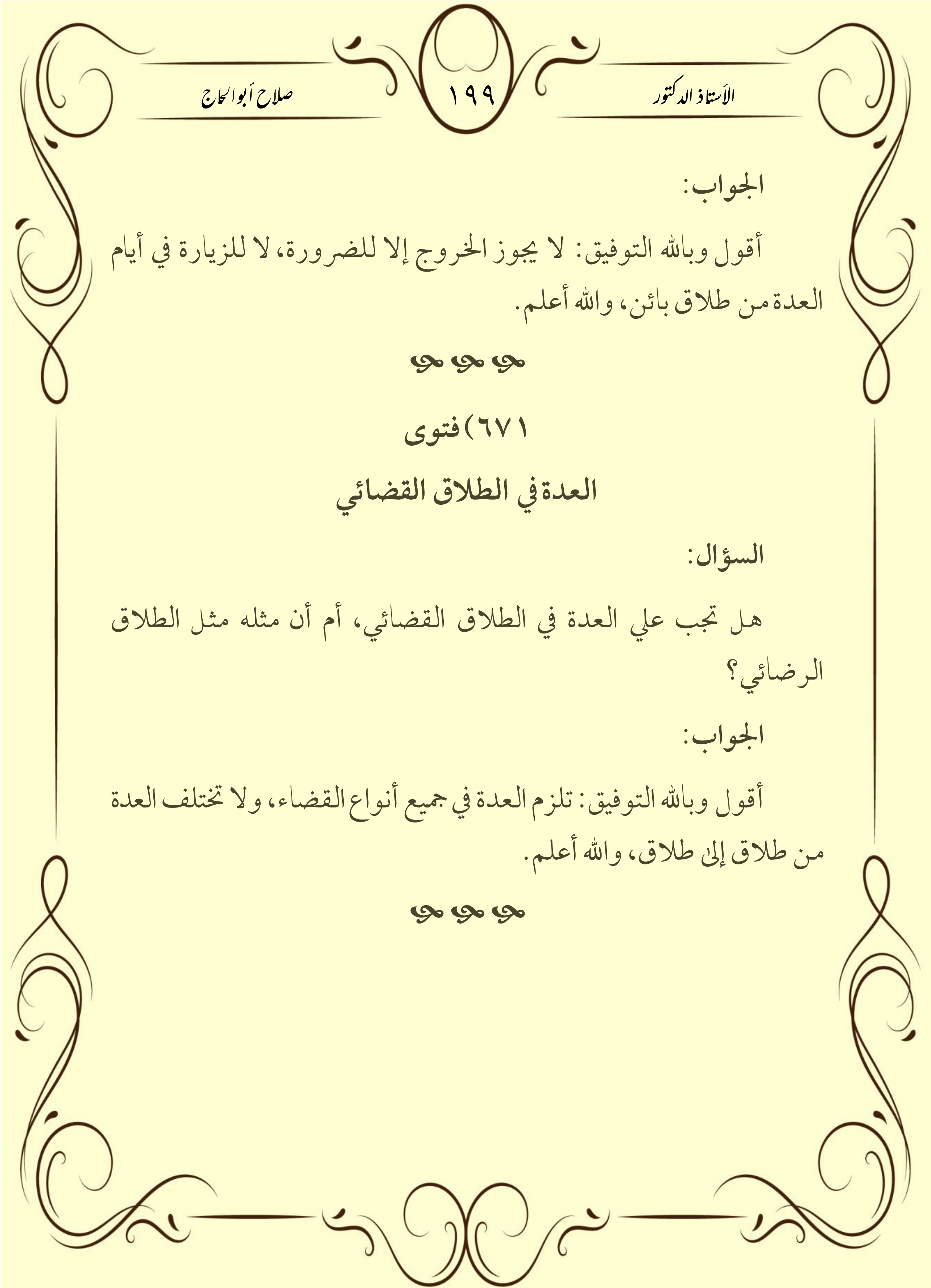
ﻫ ﻫ ﻫ

٦٧٠) فتوى

خروج المعتدة من طلاق من البيت

السؤال:

هل يجوز للمعتدة من الطلقة الثانية الخروج من البيت للضرورة أو للزيارة، علماً أني معتدة في بيت زوجي؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يجوز الخروج إلا للضرورة، لا للزيارة في أيام العدة من طلاق بائن، والله أعلم.

❧❧❧

(٦٧١) فتوى

العدة في الطلاق القضائي

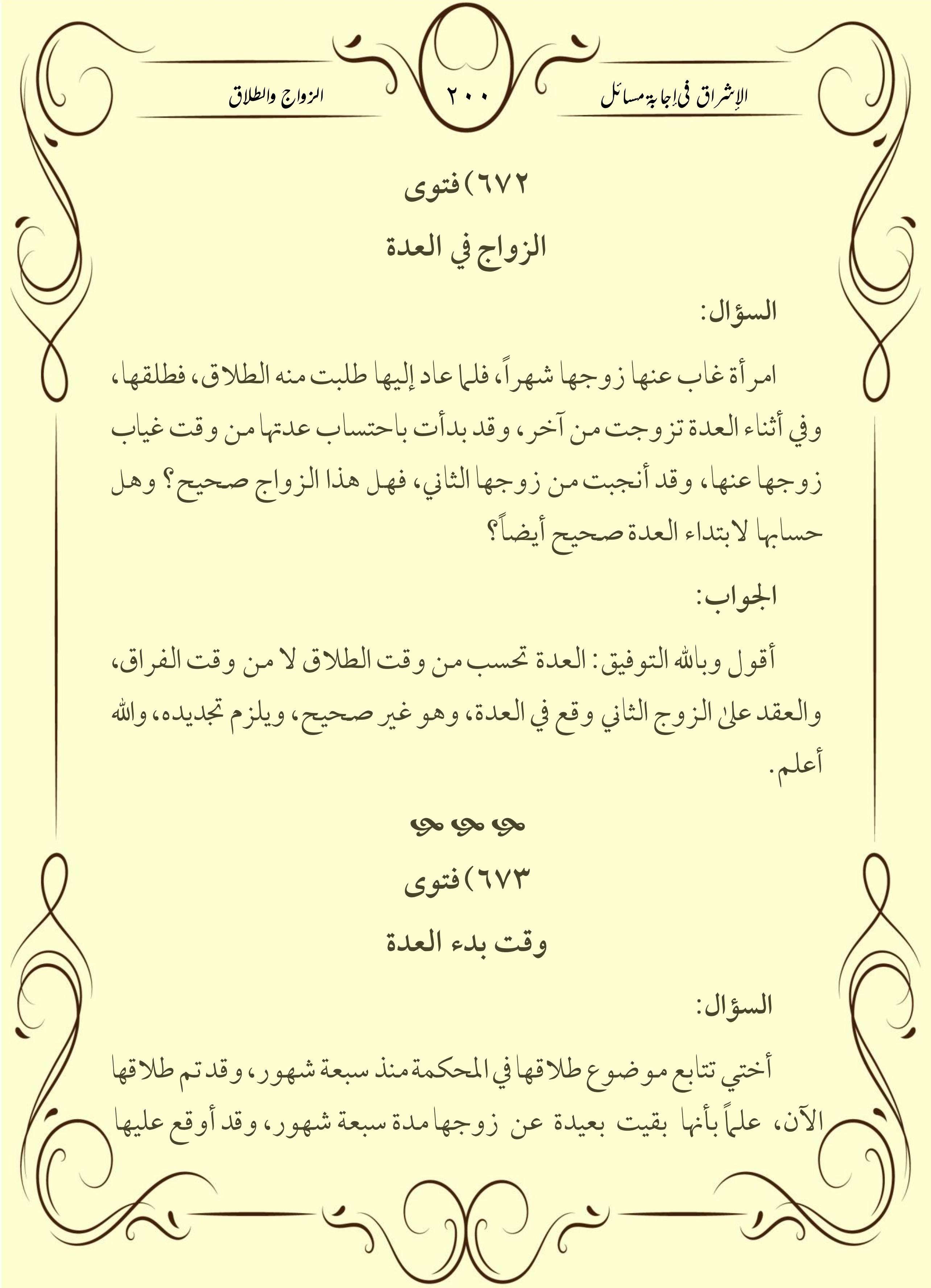
السؤال:

هل تجب علي العدة في الطلاق القضائي، أم أن مثله مثل الطلاق الرضائي؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: تلزم العدة في جميع أنواع القضاء، ولا تختلف العدة من طلاق إلى طلاق، والله أعلم.

❧❧❧



٦٧٢) فتوى

الزواج في العدة

السؤال:

امرأة غاب عنها زوجها شهراً، فلما عاد إليها طلبت منه الطلاق، فطلقها، وفي أثناء العدة تزوجت من آخر، وقد بدأت باحتساب عدتها من وقت غياب زوجها عنها، وقد أنجبت من زوجها الثاني، فهل هذا الزواج صحيح؟ وهل حسابها لابتداء العدة صحيح أيضاً؟

الجواب:

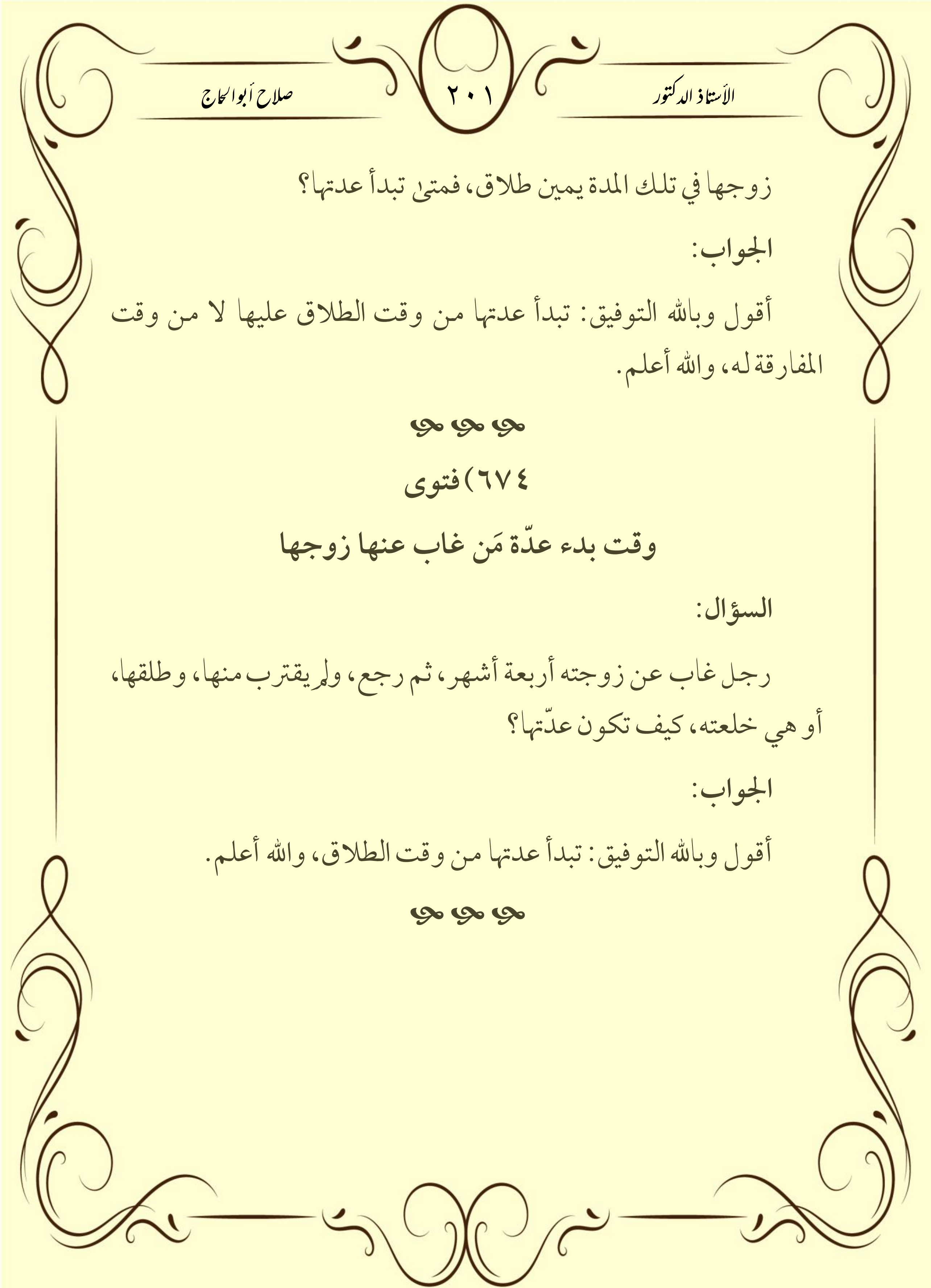
أقول وبالله التوفيق: العدة تحسب من وقت الطلاق لا من وقت الفراق، والعقد على الزوج الثاني وقع في العدة، وهو غير صحيح، ويلزم تجديده، والله أعلم.

٦٧٣) فتوى

وقت بدء العدة

السؤال:

أختي تتابع موضوع طلاقها في المحكمة منذ سبعة شهور، وقد تم طلاقها الآن، علماً بأنها بقيت بعيدة عن زوجها مدة سبعة شهور، وقد أوقع عليها



زوجها في تلك المدة يمين طلاق، فمتى تبدأ عدتها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: تبدأ عدتها من وقت الطلاق عليها لا من وقت المفارقة له، والله أعلم.

❁❁❁

٦٧٤) فتوى

وقت بدء عدّة مَن غاب عنها زوجها

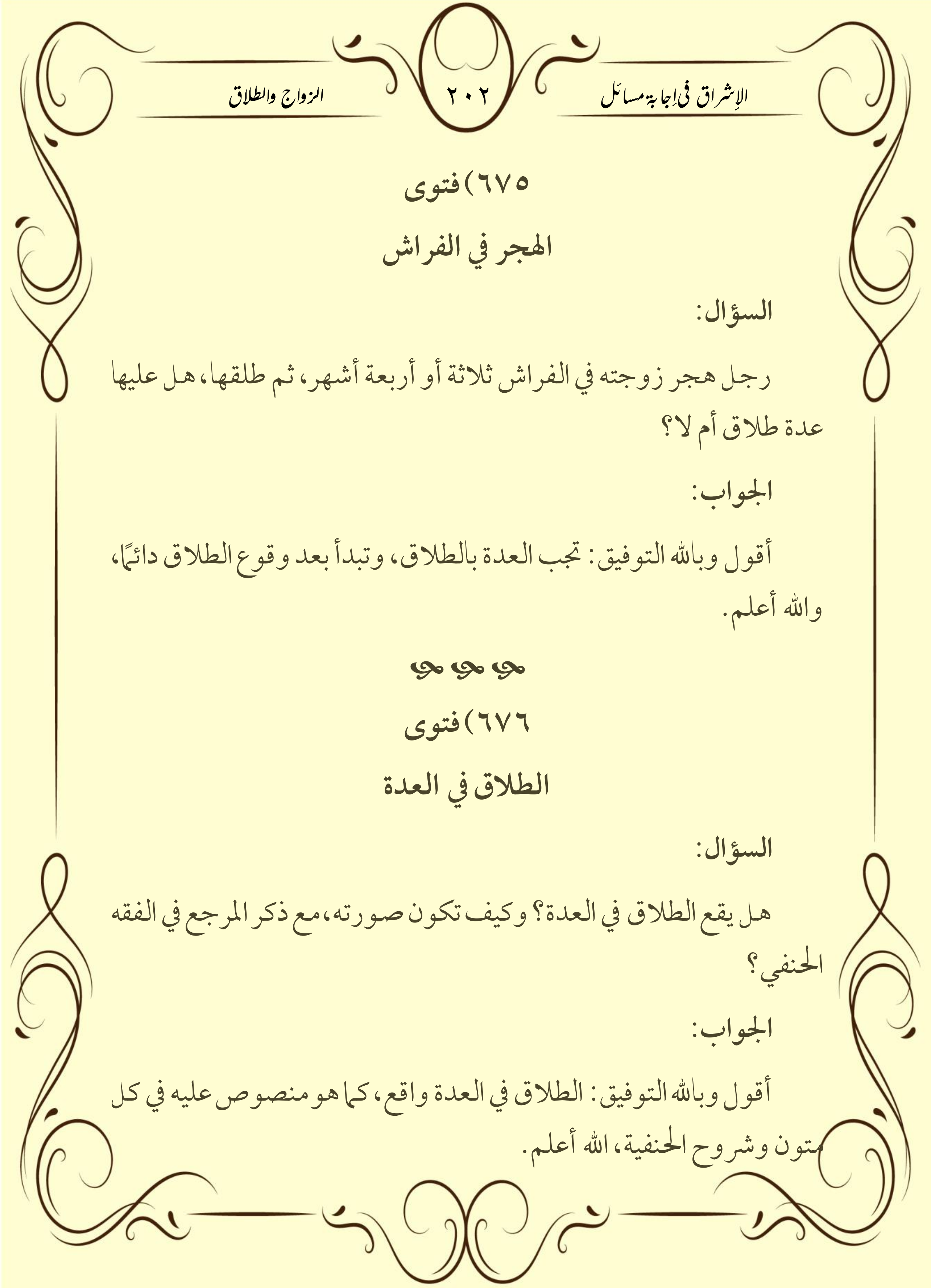
السؤال:

رجل غاب عن زوجته أربعة أشهر، ثم رجع، ولم يقترب منها، وطلقها، أو هي خلعته، كيف تكون عدّتها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: تبدأ عدتها من وقت الطلاق، والله أعلم.

❁❁❁



٦٧٥) فتوى

الهجر في الفراش

السؤال:

رجل هجر زوجته في الفراش ثلاثة أو أربعة أشهر، ثم طلقها، هل عليها عدة طلاق أم لا؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: تجب العدة بالطلاق، وتبدأ بعد وقوع الطلاق دائمًا، والله أعلم.

٦٧٦) فتوى

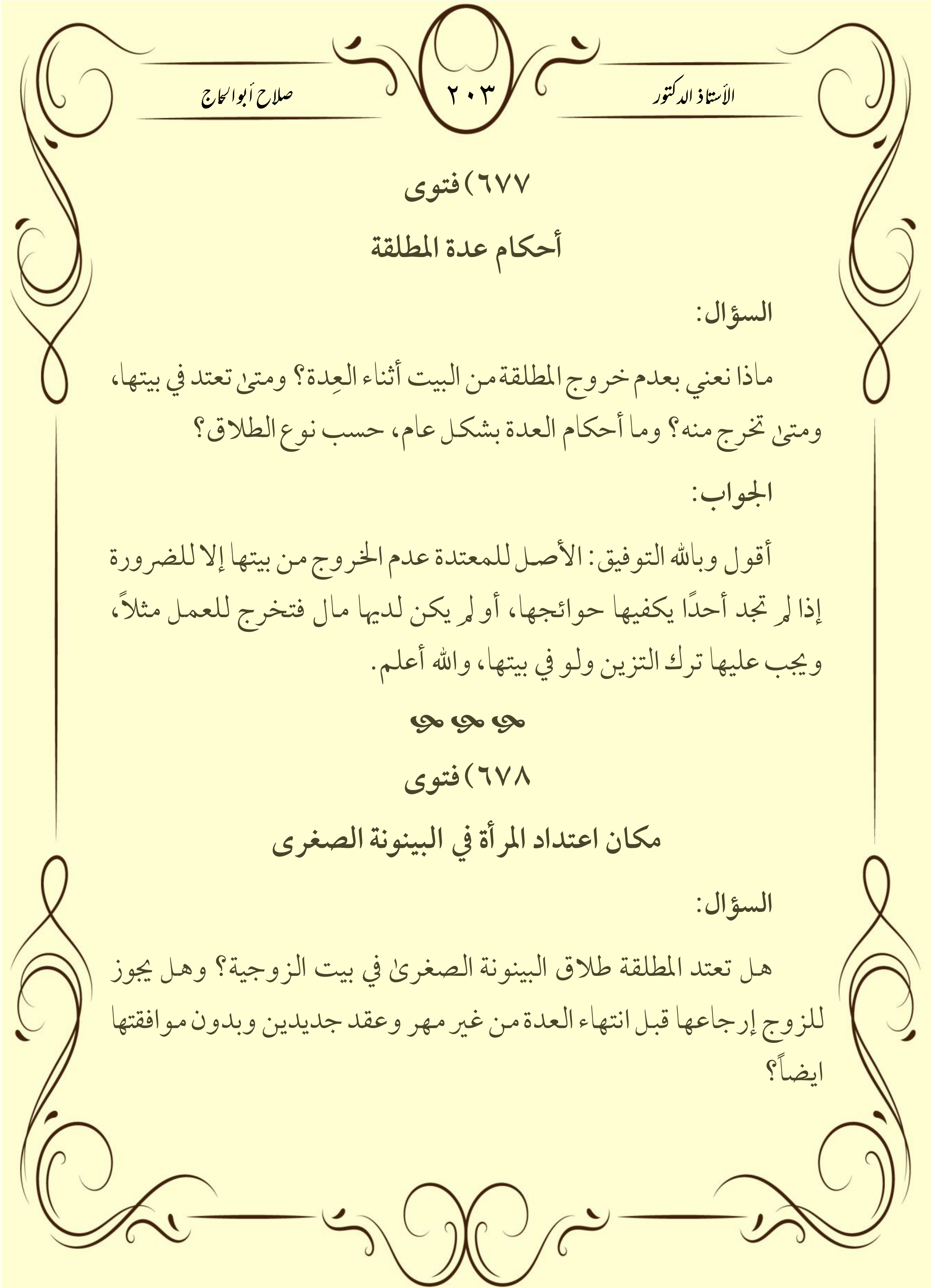
الطلاق في العدة

السؤال:

هل يقع الطلاق في العدة؟ وكيف تكون صورته، مع ذكر المرجع في الفقه الحنفي؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الطلاق في العدة واقع، كما هو منصوص عليه في كل متون وشروح الحنفية، الله أعلم.



٦٧٧) فتوى

أحكام عدة المطلقة

السؤال:

ماذا نعني بعدم خروج المطلقة من البيت أثناء العِدة؟ ومتى تعتد في بيتها، ومتى تخرج منه؟ وما أحكام العدة بشكل عام، حسب نوع الطلاق؟

الجواب:

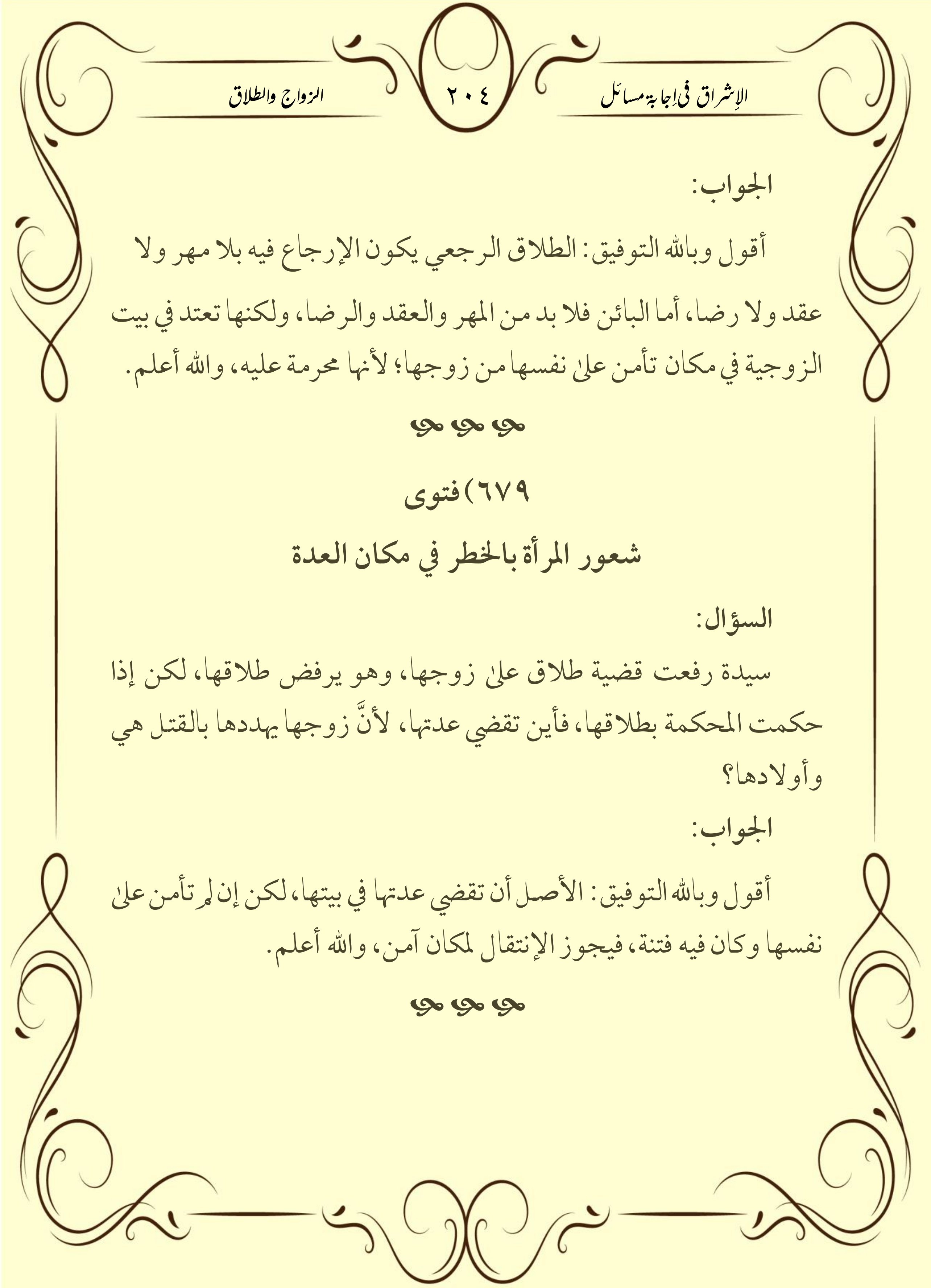
أقول وبالله التوفيق: الأصل للمعتدة عدم الخروج من بيتها إلا للضرورة إذا لم تجد أحدًا يكفيها حوائجها، أو لم يكن لديها مال فتخرج للعمل مثلاً، ويجب عليها ترك التزين ولو في بيتها، والله أعلم.

٦٧٨) فتوى

مكان اعتداد المرأة في البينونة الصغرى

السؤال:

هل تعتد المطلقة طلاق البينونة الصغرى في بيت الزوجية؟ وهل يجوز للزوج إرجاعها قبل انتهاء العدة من غير مهر وعقد جديدين وبدون موافقتها ايضاً؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الطلاق الرجعي يكون الإرجاع فيه بلا مهر ولا عقد ولا رضا، أما البائن فلا بد من المهر والعقد والرضا، ولكنها تعتد في بيت الزوجية في مكان تأمن على نفسها من زوجها؛ لأنها محرمة عليه، والله أعلم.

❧❧❧

٦٧٩) فتوى

شعور المرأة بالخطر في مكان العدة

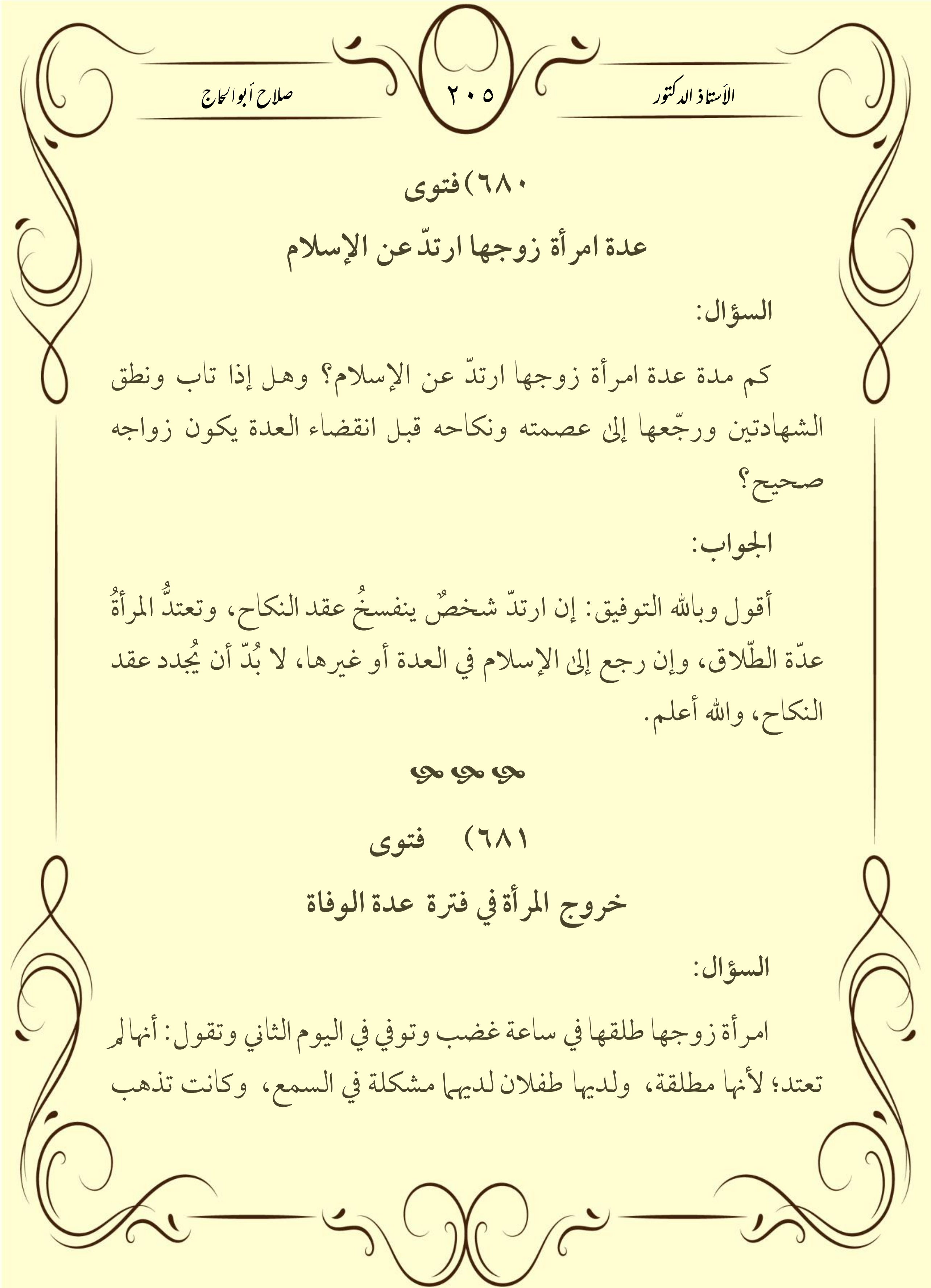
السؤال:

سيدة رفعت قضية طلاق على زوجها، وهو يرفض طلاقها، لكن إذا حكمت المحكمة بطلاقها، فأين تقضي عدتها، لأنَّ زوجها يهددها بالقتل هي وأولادها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الأصل أن تقضي عدتها في بيتها، لكن إن لم تأمن على نفسها وكان فيه فتنة، فيجوز الإنتقال لمكان آمن، والله أعلم.

❧❧❧



٦٨٠) فتوى

عدة امرأة زوجها ارتدّ عن الإسلام

السؤال:

كم مدة عدة امرأة زوجها ارتدّ عن الإسلام؟ وهل إذا تاب ونطق الشهادتين ورجّعها إلى عصمته ونكاحه قبل انقضاء العدة يكون زواجه صحيح؟

الجواب:

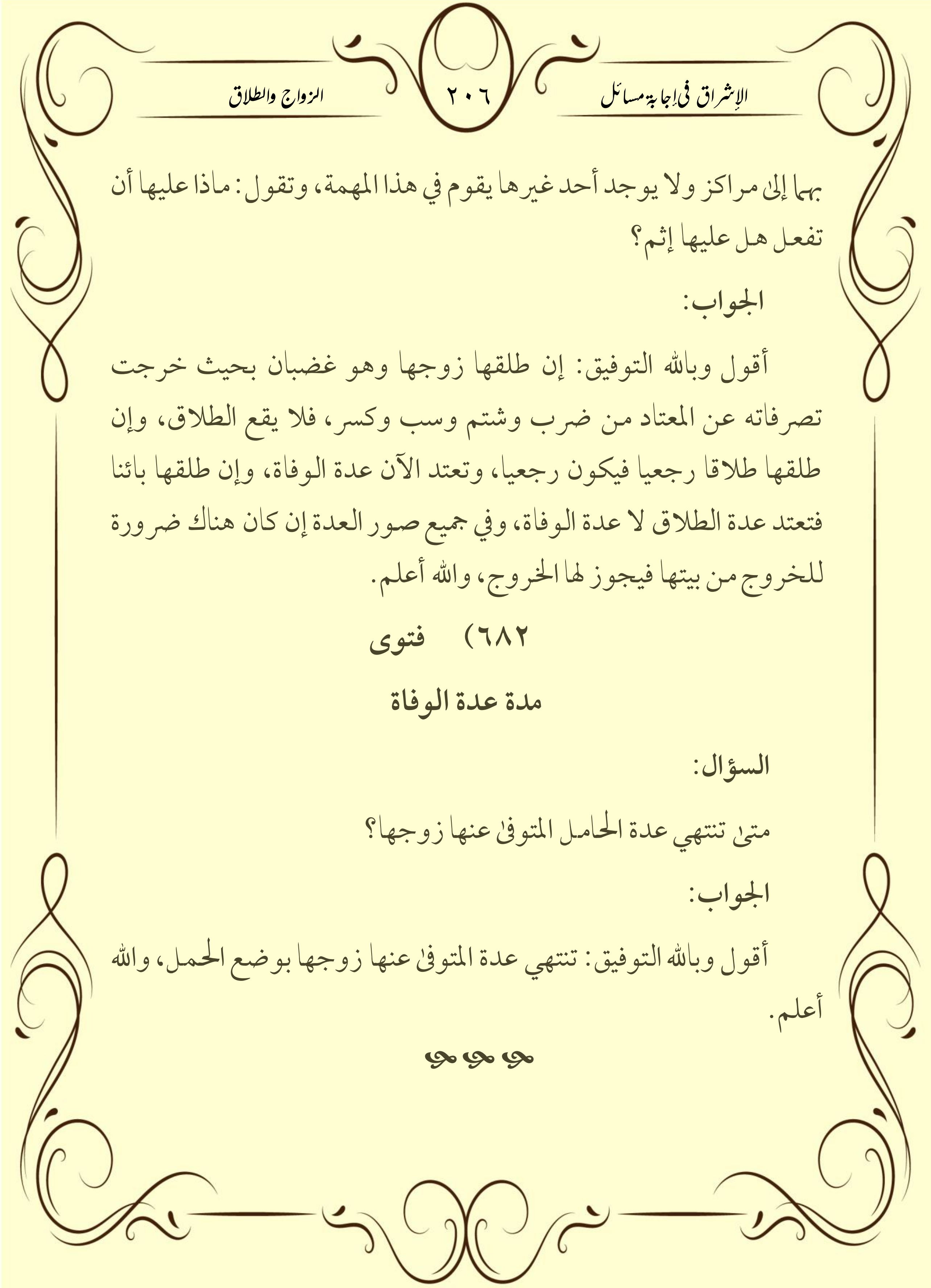
أقول وبالله التوفيق: إن ارتدّ شخصٌ ينفسخُ عقد النكاح، وتعتدُّ المرأةُ عدّة الطّلاق، وإن رجع إلى الإسلام في العدة أو غيرها، لا بُدّ أن يُجدد عقد النكاح، والله أعلم.

٦٨١) فتوى

خروج المرأة في فترة عدة الوفاة

السؤال:

امرأة زوجها طلقها في ساعة غضب وتوفي في اليوم الثاني وتقول: أنها لم تعتد؛ لأنها مطلقة، ولديها طفلان لديهما مشكلة في السمع، وكانت تذهب



بهما إلى مراكز ولا يوجد أحد غيرها يقوم في هذا المهمة، وتقول: ماذا عليها أن تفعل هل عليها إثم؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن طلقها زوجها وهو غضبان بحيث خرجت تصرفاته عن المعتاد من ضرب وشتم وسب وكسر، فلا يقع الطلاق، وإن طلقها طلاقا رجعيا فيكون رجعيا، وتعتد الآن عدة الوفاة، وإن طلقها بائنا فتعتد عدة الطلاق لا عدة الوفاة، وفي جميع صور العدة إن كان هناك ضرورة للخروج من بيتها فيجوز لها الخروج، والله أعلم.

فتوى (٦٨٢)

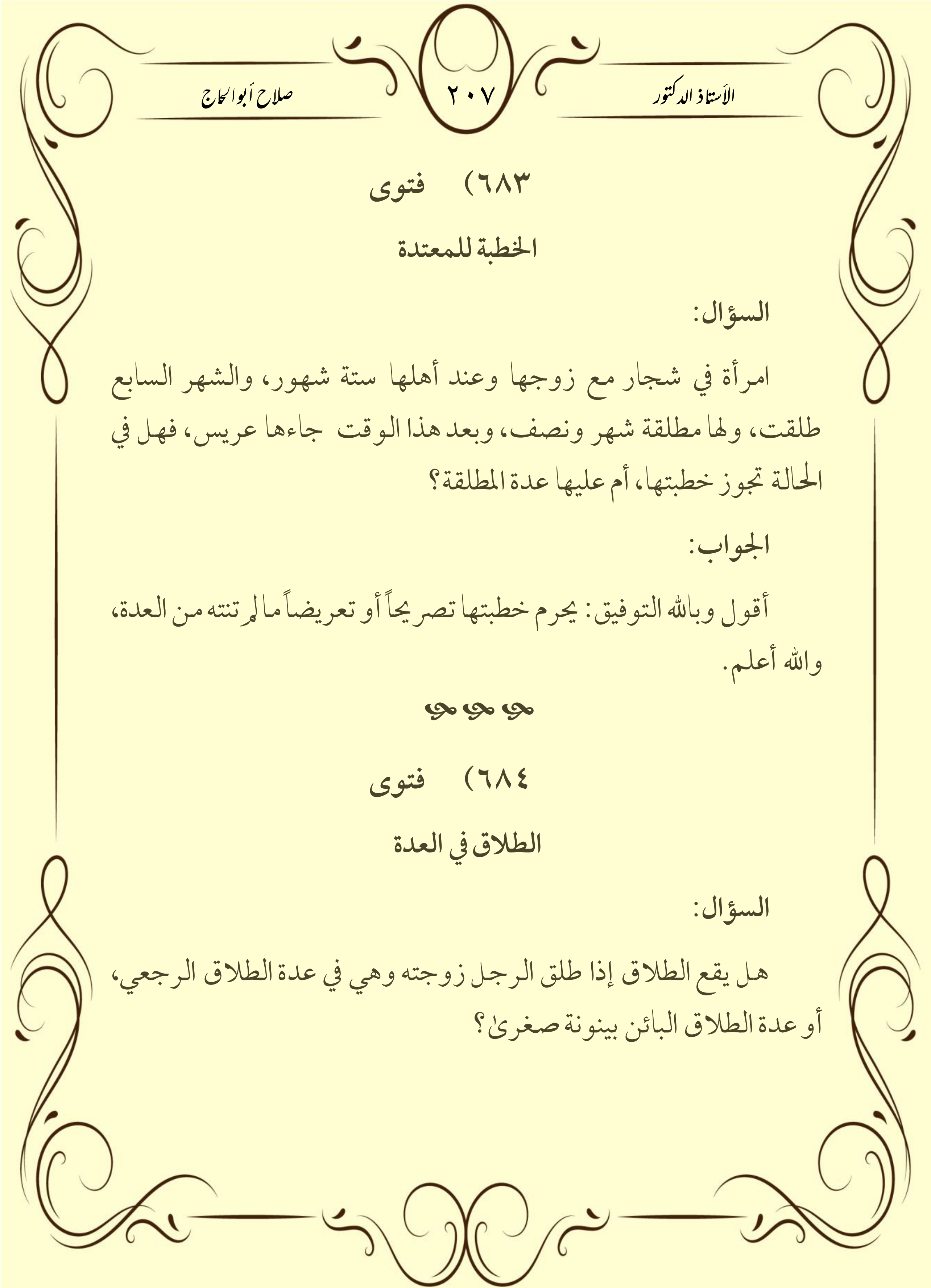
مدة عدة الوفاة

السؤال:

متى تنتهي عدة الحامل المتوفى عنها زوجها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: تنتهي عدة المتوفى عنها زوجها بوضع الحمل، والله أعلم.



٦٨٣) فتوى

الخطبة للمعتدة

السؤال:

امرأة في شجار مع زوجها وعند أهلها ستة شهور، والشهر السابع طلقت، ولها مطلقة شهر ونصف، وبعد هذا الوقت جاءها عريس، فهل في الحالة تجوز خطبتها، أم عليها عدة المطلقة؟

الجواب:

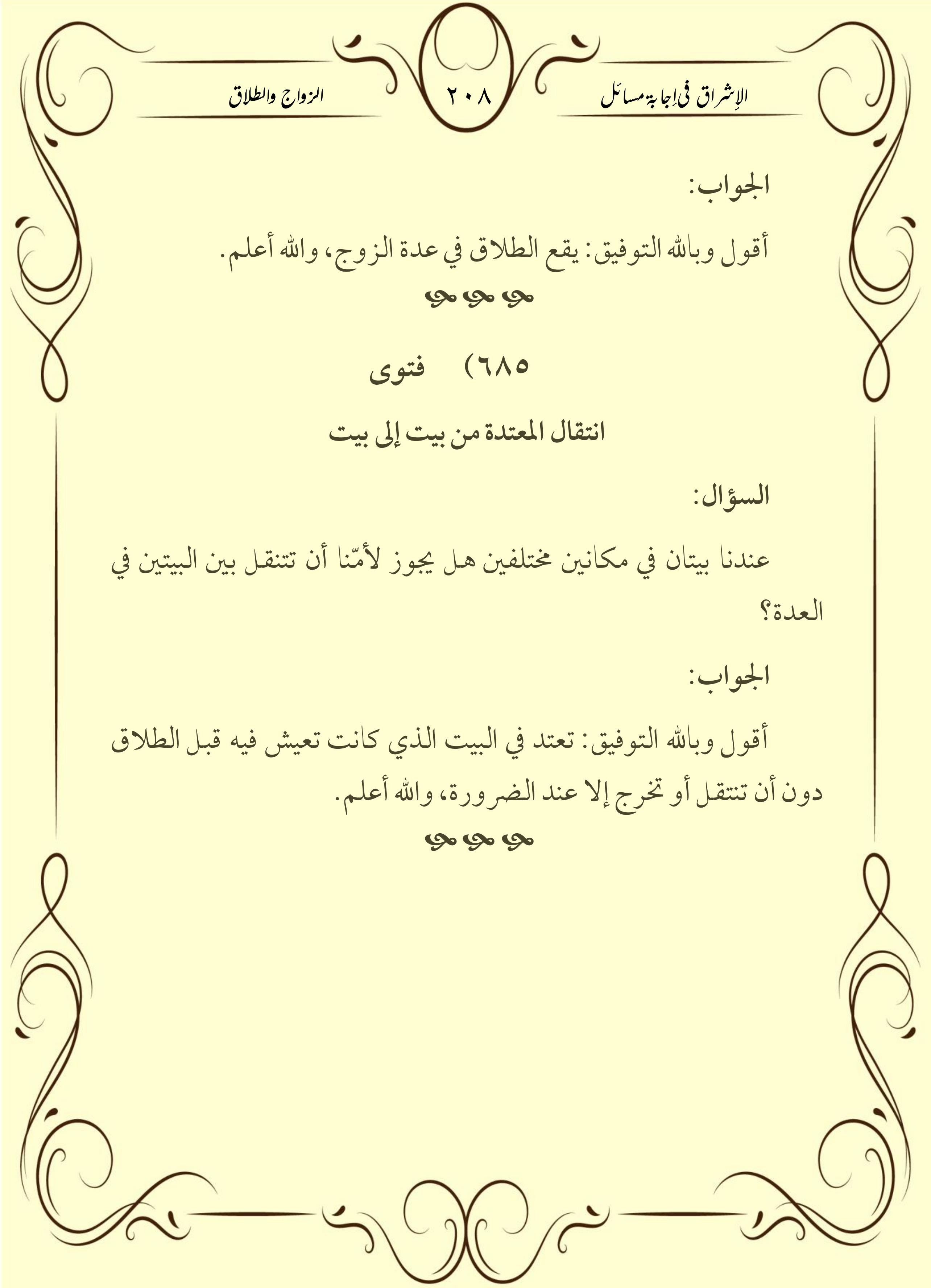
أقول وبالله التوفيق: يحرم خطبتها تصريحاً أو تعريضاً ما لم تنته من العدة، والله أعلم.

٦٨٤) فتوى

الطلاق في العدة

السؤال:

هل يقع الطلاق إذا طلق الرجل زوجته وهي في عدة الطلاق الرجعي، أو عدة الطلاق البائن بينونة صغرى؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يقع الطلاق في عدة الزوج، والله أعلم.

٦٨٥) فتوى

انتقال المعتدة من بيت إلى بيت

السؤال:

عندنا بيتان في مكانين مختلفين هل يجوز لأمّنا أن تتنقل بين البيتين في العدة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: تعتد في البيت الذي كانت تعيش فيه قبل الطلاق دون أن تنتقل أو تخرج إلا عند الضرورة، والله أعلم.



الفهرس:

























